

جامعة محمد بن زايد
للعلوم الإنسانية
MOHAMED BIN ZAYED UNIVERSITY FOR HUMANITIES

الرَّسائِل الجامِعيّة

تفكيك خطاب التطرف الديني

في تجربة
دَوْلَةِ الإمارَاتِ العَرَبيَّةِ المُتَّحِدَةِ

الدكتور
خليفة مبارك علي الظاهري

تفكيك خطاب التطرف الديني

في تجربة

دولة الإمارات العربية المتحدة



جامعة محمد بن زايد للعلوم الإنسانية

MOHAMED BIN ZAYED UNIVERSITY FOR HUMANITIES

جَمِيعُ الحُقُوقِ مَحْفُوظَة

الطبعة الثانية

1445هـ - 2024 م

يمنع طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه بكافة طرق الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي أو المسموع أو استخدامه حاسوبياً بكافة أنواع الاستخدام وغير ذلك من الحقوق الفكرية والمادية إلا بإذن خطي من الناشر

www.mbzuh.ac.ae

mbzuh MBZ university for humanities mbzuh.ac.ae

الرَّسَائِل الجَامِعيَّة

تفكيك خطاب التطرف الديني

في تجربة

دَوْلَةِ ٱلإِمَارَاتِ ٱلعَرَبيَّةِ ٱلمُتَّحِدَةِ

الدكتور

خليفة مبارك علي الظاهري


بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى قائدي وقدوتي

رائد الإنسانية ونبراس السلام

سيدي صاحب السمو الشيخ

محمد بن زايد آل نهيان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

حفظه الله ورعاه



مقدمة

تواجـه المجتمعات في المرحلة الراهنة تحديات عديدة على المسـتوى الفكـري والديـني ، ولكـن هـذه التحديات بدت وكأنها مسـتعصية على المواجهة والحلول ، بسبب الظهور الواضح للتطرف الديني والعنف والإرهاب باسم الدين على الساحات الإسلامية وغير الإسلامية .

وقـد أضحت هذه التحديات والأوضاع والأفـكار تتجاوز الأزَمات العابرة ؛ لأنها آخذة في التمدد والانتشـار في جسم المجتمعات ، مما يجعلها عُرضة للانفجار ، وتسيء إساءة بالغة إلى صورة الإسلام ، وكاد دين الرحمة والرأفة يوصف بأنه دين الإرهاب كما وتسهم هذه التحديات إسهامًا كبيرًا في تنامي تيارات العنف والتطرف والغلو والإرهاب .

لا ريب أن هذه الظواهر باتت تشـكل تحديات بالغة الأهمية في واقع معولـم ، يسـاعد على تفريخ أو توليد حركات إرهابيـة عنيفة وقاتلة عابرة للثقافات ، أخذت تبرز بقوة في مختلف السـاحات ؛ تحت شـعار «الإسلام هو الحل» ، وتبثُّ أفكارها الشاذة ، وتنشر سمومها وعَفنها ، متدثرة بمقولات ، مثل «غربة الإسـلام وضرورة العـودة إلى الماضي الجميل» ، التي تلعب على العواطف الوجدانية وتستثير الغرائز البهيمية . ولذلك بات من الطبيعي أن

نشـهد في المرحلة الراهنة ممارسـة العنف ومشـاهد الدماء وصور الأشلاء المتطايرة في المدن العربية والإسـلامية والعالم ؛ وكأنها من طبيعة الأمور . فراح صوت الدمار يعلو على صوت البناء ، ولعبة الموت والفناء والعبثيات العدمية تتقدم على فلسفة الحياة ونواميس النماء ، وصارت استباحة النفس بـدلاً عن شرعـةِ ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ ، كلها ذرائع خادعة وشعارات زائفة ، تتلفع بدثار «المقدس الديني» ، ولكنها في حقيقتها التأويلية أو جوهرها الدلالي مجرد خزعبلات كلامية وبهلوانيات خطابية ؛ لا يقرّها شرع ولا يقبلها عقل ولا يستسيغها منطق ، إنها خطاب مشحون بالكراهية ، يسيطر على أفئدة عشيرة الطغام وأبناء الظلام ، خطاب مؤدلج مبرمج ، موظف لخدمة أجندات خفية ومشاريع إمبراطورية وهمية ، تستوطن النفوس المريضة ، إنه خطاب حقد يؤجج العنف والتطرف ، ويرفض التنوع أو التعدد ، ولا يقبل الاختلاف الذي هو سنة إلهية ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ ، خطاب يرى نفسه فقط ولا يرى الآخر ، خطاب يعيش في دائرة التعصّب المَقيـت ، الذي يؤدي إلى صراع الفناء ، وضمور القيم الدينية والأخلاقية وتشويه النواميس الكونية ، ومسخ قيم التسامح والتعايش والمحبة والخير والجمال ، إنه خطاب يؤدي إلى ضمور وهزالة قيم الوئام والسلام التي تعد مـن القيم الكبرى في ديننا الحنيف ، إنـه خطاب لا عقلاني ولا أخلاقي ، لا يمت إلى الإنسانية بصلة ، بل هو إرهاب خالص ، يتمظهر بلبوس ديني ، ينضـح من نفـوس مأزومة ، وعقول منغلقة على ذواتهـا المريضة ، لا تزال

تعيش في أوهام وركام الماضي ، وتتشبث بالأمجاد الغابرة . نفوس لم تتفهم عصرها ، ولم تدرك معاني دينها الحقيقي ، اعتمدت على القراءة السطحية للنصوص الدينية ، وسعت جهدها في تحريفها وتلفيقها ، بما يتوافق مع أفكارها المدمرة وقواعدها السقيمة ، عقولٌ مغلقة لم تدرك واقعها ولا تعيش في زمنها ، وما يحتمه هذا الواقع من تفاعل إيجابي وتكامل ديني وتكافل أخلاقي في بناء الحضارة الإنسانية . ينظرون من أجل ما يسمونه عودة دولة «الخلافة الإسلامية» التي هي «صيغة حكم غير ملزمة» ، بكل المفاهيم الشرعية ، وفي المقابل نجدهم لا يعترفون بشرعية الأوطان ولا بالدساتير الوطنية ، يعيشون في ظلال الماضي ، ويسعون من خلال كياناتهم الطفيلية وأحلامهم الغابرة ليكونوا وقودًا لحروب تُجهِز على ما تبقّى من مظاهر العافية والاستقرار في المجتمعات ، وتُهلك الحرث والنسل .

إنها فتنة جهلاء وغَواية نكراء ، أفرزت أشد الأفكار تطرفًا ، وأكثر الفتاوى شذوذًا ، وأشد الآراء تعصبًا وتحريضًا ، فتنةٌ ألهبت الساحات بكمٍ هائل من فتاوى التكفير والتضليل والاتهام بالفسق وإثارة البدع ، فاستُبيحت الحرمات ، ولم يعد للشرعية في الطاعة وصيانة الدماء وتجنّب شق عصا الأوطان مكان ، بل استبدلت بها دعوى الجهاد في غير محله ، والنهي عن المنكر بغير ضوابطه ، ومفاهيم مفجرة بعيدة عن رحمة الدين الحنيف .

لقد برزت من ظواهر الضلال هذه ، حركاتٌ متطرفة ، تمارس العنف

والإرهاب والقتل باسم الدين ، مثل «حركة الإخوان» الإرهابية ، و«تنظيم القاعدة» ، و«السرورية» و«داعش» و«الجهاد والنصرة» ، وغيرُها كثير من الحركات والتيارات الوحشية التي استمدت جميعها فكرها العنيف من الإرهابيين ؛ أبي الأعلى المودودي ، وسيد قطب ، فهما المنطلق الفكري الأول لفلسفة التكفير في الواقع الإسلامي المعاصر ، وهما منبع ثقافة الحقد والكراهية والإرهاب والتطرف ، نظَّرا لتكفيرهما المجتمعات ورميها بالجهالات والاتهامات الكاذبة ، وقاما بتحريف الشريعة الإسلامية ، وجعلِها شريعة قتل وتدمير وخراب وتكفير !

لقد سارت جميع الحركات الإرهابية على نهج المودودي وقطب ، فعاثت في الأرض فسادًا ، وصوّرت الدين الإسلامي وكأنه دين عنف وعدوان ، ومضت على سنة تكفير جماعة المسلمين بالجملة ، وبالأخص تكفير كل من لم ينتمِ إلى تنظيماتهم الفاسدة ، لقد تلاعبوا بعقول الشباب وأفسدوها ، ودمروا الأوطان ، ونهبوا خيرات البلاد واستباحوا ثرواتها ، وقطّعوا رؤوس الأبرياء تحت نداء «الله أكبر» ، لقد أجرموا في الأرض ، وحرّفوا دين الله تعالى .

لا صفة لكل ما نشهده اليوم من إجرام وتوحش وعدمية سوى أنه إرهاب خالص ، ينبثق من فكر هذه الحركات الضالة ، إرهاب يتدثر بالدين ويستعين بثقافة الشياطين ، إرهاب لا يحدّه سقف أخلاقي ، ولا وازع إنساني أو رادع إيماني ، فهذه الحركات من شأنها أن تدمر كل شيء في سبيل أفكار

قادتها الضلالية ، وأوهامهم الإمبراطورية ، وينشأ فيها الإرهابي على التضحية بكل شيء ، يخون وطنه ، يشرد النساء والأطفال ، يهدم كل الممتلكات والثروات الوطنية ، لا يراعي أي حرمة اجتماعية أو دينية ، ويجيِّر كل المقدسات ، ويسلك كل الطرق المنحرفة ، ويلجأ إلى كل الوسائل الممكنة أو الأساليب المتاحة ؛ من أجل تحقيق غاياته الخبيثة .

إن التصدي لهذه التحديات الصعبة ، والأفكار المدمِّرة والحرائق المشتعلة ، يتطلب جهدًا واضحًا ، ويستدعي قراءة فاحصة ، ومراجعة نقدية ثقافية دقيقة من قبل المرجعيات الدينية ؛ لاستعادة الجوهر الرحماني للإسلام الحنيف المختطف من قِبل الإرهابيين ، ومن ثَمَّ بناء منهجية ثقافة السلم وتفعيل القيم الإنسانية الكونية ، والعمل من أجل رفدها وتعزيزها ، بما يتناسب مع مقتضيات الواقع ومعطيات الزمان أو متطلبات العصر ، وترسيخها في الوعي والسلوك اليومي أو الممارسة المجتمعية ، من خلال غرس بذور الأمل والثقة والمحبة بين بني البشر ، وهي الوسيلة الوحيدة لإطفاء حرائق التطرف والإرهاب المتأججة في العقول المغلقة ، والعودة بالمضللين إلى عصرهم والانتماء إلى مجتمعاتهم ؛ ليستكشفوا جمال الإسلام الذي يسمو بالبشرية إلى أفق التسامح والتعارف والتراحم والتعايش الإنساني السعيد .

ولكن يصعب الوصول إلى تعزيز وترسيخ قيم السلم والتسامح

والتعارف الحضاري والتعايش الإنساني ، والتصدي لقيم الصراع والخصام وثقافة الموت والفناء ، دون تفكيك بنية خطاب التطرف ، ونزع لبوس التقوى المحرّفة ، أو هتك عباءة التدين الكاذب عن الأفكار الأصولية الدوغمائية والأيديولوجيات المتطرفة . ولا يمكن ذلك إلا بما يلي :

تعميق البحث العلمي والدراسات الجادة لمعرفة حقيقة التطرف ، وعوامل مَداخله المتشابكة ، وحصر قيادات التطرف والإرهاب ودراسة أهم أفكارهم السامة وكتبهم العفنة ، والإجابة العميقة عن العلاقة التي تجمع بين (الدين والتطرف) قهرًا وتحريفًا وتزييفًا للواقع .

إعادة إحياء القيم الإنسانية والدينية واعتبار القيم الكبرى كالحق في الحياة وكرامة الإنسان والحرية الدينية والعدل ومراعاة ثقافة الاختلاف والتعددية والتنوع ، وتفعيل المشترك الإنساني بين الأديان الإبراهيمية وغيرها ، واستعادة البعد الجمالي للإسلام ، وإعادة اكتشاف المخزون القيمي والمفاهيمي الذي تحتضنه رسالة الإسلام لتقديم رؤى وتصورات ووسائل ونظم عملية لنبذ ثقافة العنف ، وإيجاد السبل لفضِّ النزاعات والصراعات وإحلال السلام والوئام بين بني البشر .

التباس المفاهيم واضطرابها وغموضها من أهم الأسباب الفكرية للعنف والتطرف الذي يمارس باسم الإسلام ، فأصبحت هذه المفاهيم عند المتطرفين مفاتيح لإثارة الفتن ، واستحلال الدماء والأموال ، والتشغيب

والتدمير ، وهذا يوجب العكوف على دراسة هذه المفاهيم وفق المنهجية القويمة والفهم الأصيل المنبثق من مقاصد الشريعة وقواعدها ، ومعالجتها من خلال التنزيل الصحيح الذي يشكل الإخلالُ به مدخلاً إلى الفتن والدمار .

التصدي لدراسة الحركات المتطرفة والجماعات الإرهابية كجماعة الإخوان الإرهابية وتنظيم القاعدة ، وتنظيم داعش وغيرها ، ومناقشة أهم أفكارها وأصولها ومفرداتها وتاريخ نشأتها وأهدافها ، والعمل على تفكيك خطابهم المتهاوي ، ومعتقداتهم الباطلة ، وفضح غاياتهم الخبيثة ، وخباياهم الدنيئة ، وتعرية خطابهم من شرعية الدين ، فالأديان لا تدعو إلى الإرهاب ، وإنما تدعو إلى المصالحة مع النفس والآخر .

ولقد أدركت دولة الإمارات العربية المتحدة مبكرًا أهمية استعادة الدين من أيدي الإرهابيين ، لذا قامت استراتيجيتها على تدبير الشأن الديني وفق منهجية محكمة لتحصين المجتمع من براثن التطرف ، وحماية الشباب من الوقوع في فخ استثارة العاطفة الدينية ، كما قامت برامجها التربوية على نفس الأسس والأهداف في المؤسسات التعليمية ومؤسسات إعادة التأهيل والاندماج في المجتمع .

فقد اختارت دولة الإمارات العربية المتحدة أن تكون اختياراتها المجتمعية فيما يتعلق بالجانب الديني مبنية على الاعتدال والتسامح ، وهو ما نتج عنه أنه يعيش على أرضها اليوم أكثر من 200 جنسية من مختلف

الأديان والأعراق ، وهذا مكّن دولة الإمارات من أن تحتل مقدمة التصنيف العالمي في الأمن والأمان ، وأن تصبح رمزًا للتسامح والتعايش والأخوة الإنسانية ، بحيث انطلقت دروب التسامح من عاصمتها أبو ظبي ، وقامت على أرضها مبادرات خلّاقة ومبدعة ، هدفُها سلامة الأوطان ، وكرامة الإنسان ، وحفظ الأديان .

وإدراكاً لهذه الأهمية البالغة والحاجة المُلحة ، فقد اخترت أن تكون رسالة تخرجي في مسلك الدكتوراه من جامعة محمد بن زايد للعلوم الإنسانية بعنوان : «تفكيك خطاب التطرف الديني في تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة ؛ المنهج والمبادرة» .

أَوَّلًا: أَهَمِّيَّة الرِّسَالَة العِلمِيَّة

تأتي هذه الرسالة العلمية استجابة علمية وبحثية لواجب الوقت في عصرنا الحالي ، والذي يتمثل في الضرورة الملحة إلى دراسة هذه التحديات الكبرى والإشكاليات الفكرية التي تواجه الأديان والإنسانية ، والسعي بمنهج علمي ومقاربة رصينة إلى ترشيد وتصحيح المفاهيم المغلوطة والمفردات المحرفة ، وإعادة قيم التعايش والتسامح والأخوة الإنسانية بين بني البشر ، واستعادة البعد الجمالي في الدين الإسلامي ، وتفكيك أسطورة العنف الديني ، وإماطة الأذى عن زيف التوكؤ على الإسلام من خلال نصوص مجتزأة خارج السياق الزماني والمكاني والإنساني ، ومعزولة عن بقية النصوص التي تفسّر

غموضها ، وتقيّد إطلاقهـا وتخصّص عمومها وترد جزئيها إلى كليّها ، كما يتطلـب واجـب الوقت إعادة الاعتبـار لخطاب العقـل والحكمة بدلاً من خطـاب التحريف والعبـث ، وتقديم خطاب الاعتـدال والرحمة بدلاً من خطاب الغلو والعنف والخصومة والجنون ، وإحياء مفاهيم السـلام بدلاً مـن مفاهيم الصراع والثـورات والمظاهـرات والعدم ، وتقديـم المنهجية الصحيحـة في إنتـاج خطاب ديني جديد في مضامينـه الزمنية يحافظ على ثوابته الأزلية .

تكمن أهمية هذه الرسالة العلمية أيضًا في إبراز الجهود الناصعة التي تقوم بها دولة الإمارات العربية المتحدة لتفكيك خطاب التعصّب والتطرّف بـكل أنواعه وصوره ، والسـعي إلى تعزيز التسـامح والتعايش من خلال المبادرات الإنسانية الراقية والخلّاقة التي تعد نقلة نوعية في العالم المعاصر ، ومن أبرزها الوثائق الإنسانية الخالدة التي تفتح آفاقاً جديدة للحوار والتعاون بـين بني البشر ، وتقـدم رؤية جديدة للخطاب الديني والقيم الإنسـانية ، مثل : وثيقة الأخوة الإنسانية ، وإعلان مراكش التاريخي لحقوق الأقليات الدينية في الديار المسلمة ، وحلف الفضول الجديد ، وغيرها من المبادرات الرائعـة الـتي تعـزّز مـن مكانـة القيـم والأخـلاق ، وتهـدف إلى إرسـاء السلام العالمي .

ثانيًا: أسباب اختيار الموضوع

يعود اختيار هذه الرسالة العلمية إلى عدة أسباب :

1. موضوع « تفكيك خطاب التطرف الديني» من المواضيع المهمة التي تعد من واجب الوقت ، وتعد من أبرز الإشكالات التي تواجه الخطاب الديني في عصرنا .
2. تنامي خطاب الكراهية والعنصرية والتعصب والتطرف يستدعي النظر الدقيق لمواجهة هذا الخطاب بخطابٍ إنساني ديني يستند إلى القيم والأخلاق والتعايش والتسامح .
3. يُعدّ هذا الموضوع من أبرز تحديات العصر ، وهو موضع اهتمام كبير من قبل العقلاء والحكماء والمراكز البحثية والجامعات المختصة ، فاختياره مقتضى طبيعي وعقلي ، للإسهام في إثراء المحتوى ، وتقديم النتائج .
4. يعد هذا الموضوع في منتهى الخطورة نظرًا لكون التطرف الديني آفة كبرى ، تُهلك النفوس ، وتهدم الأوطان ، وتدمر المكتسبات ، وتستحل الأموال والأعراض ؛ لذا فموضوع التطرف من أبرز اهتمامات العالم اليوم .
5. الإسهام في تحليل موضوع التطرف ومعالجته ، هو إسهام كبير في تجديد الخطاب الديني ، وتقديم أحكام الدين الصحيحة في شأن التطرف والإرهاب .

6. اهتمـام وطني دولة الإمارات العربية المتحدة في تعزيز القيم الكبرى والتسـامح والتعايش بين بني البـشر ، وفي تقديم خطاب ديني يتميز بروح الاعتدال والاندماج الإيجابي مع الآخر وينبذ التطرف والإرهاب .

7. يتمحور اهتمامي الكبير بالدراسات الفكرية ولا سيما موضوع « تفكيك خطاب التطرف الديني» و«تعزيز التسـامح والتعايش والقيم والأخوة الإنسـانية» فـهي مواضيع تمثل جـزءًا كبيرًا من اهتمامـاتي العلمية والبحثية ، كما أنني أعمل في مؤسسات تسعى لتفكيك خطاب التطرف الديني ، وتعزز من قيم السـلام والرحمة مثل : مركز الموطأ ، ومنتدى تعزيز السلم ، كما أنني عضو لجنة التدريس في المركز الوطني للمناصحة .

ثالثًا : أهداف الرسالة

تبرز أهداف هذه الرسالة العلمية فيما يلي :

- دراسة التطرف بكل أبعاده وبيان أهم مداخله وأسبابه .
- وضع منهجية علمية دقيقة لتفكيك الخطاب الديني .
- إبراز أفكار التيارات المتطرفة والإرهابية ، والسعي إلى تفكيكها بمنهج علمي .
- دراسة أهم المسالك العلمية الشرعية في التصدي لخطاب التطرف .
- دراسة مفهوم التطرف وعلاقته بالخطاب الديني .

- دراسة منهجية دولة الإمارات ومبادراتها في التصدي لخطاب التطرف .
- إبـراز القيـم الدينية والإنسـانية الكبرى مثـل : الأخوة الإنسـانية ، والتعايش ، والتسامح ، والكرامة الإنسانية ، والحرية الدينية .
- إظهار أهم الوثائق الإماراتية الدينية الخالدة التي تسهم في تعزيز التسامح والتعايش بين بني البشرية جمعاء .

رَابِعًا: إِشْكَالِيَّةُ الرِّسَالَةِ

يأتي هذا البحث ليجيب عن الأسئلة الآتية :

- ما هي أسباب التطرف وما أهم عوامل مداخله ؟
- هل توجد علاقة بين الدين والتطرف ؟ وما حدود هذه العلاقة ؟
- ما هو دور الحركات الإرهابية في الاسـتقطاب وتحريف المفاهيم ونشر التطرف والإرهاب والعنف ؟
- ما هي المحددات المنهجية لتفكيك خطاب التطرف الديني ؟
- ما هو دور دولة الإمارات العربية المتحدة في تفكيك بنية خطاب التطرف الديني ؟
- مـا هي الدوائـر الكبرى التي تجمع بين مضامـين مبادرات دولة الإمارات العربية المتحدة لتفكيك بنية خطاب التطرف الديني ؟

خامسًا: المنهج العلمي للرسالة

لقد اعتمدت في هذه الدراسة على المناهج العلمية الآتية :

- **المنهج الوصفي** : سرت في هذا المنهج من خلال وصف التطرف والتعرف على حقيقته ، ودراسة المفاهيم والألفاظ ذات الصلة به ، ووصف الحركات المتطرفة ، وأهم أفكارها ومفرداتها ، وأعمالها الإرهابية ، ووصف الجهود والمبادرات الإماراتية في تعزيز التسامح والتعايش .
- **المنهج التحليلي** : اعتمدت على هذا المنهج في تحليل أهم عوامل التطرف ، سواء أكانت نفسية أم اجتماعية أم دينية أم اقتصادية ، كما قمت بتحليل المفاهيم المحرفة والأفكار الإرهابية ، والسعي إلى معالجتها وفق منهج علمي رصين .
- **المنهج المقارن** : طبقت هذا المنهج من خلال عقد مقارنات بين أقوال المتطرفين التي تمثل الإرهاب والتعصب والعقل المغلق ، وبين آراء العلماء والعقلاء التي تمثل العقل المنفتح وسماحة الإسلام وقيمه وأخلاقه العظيمة .

سادسًا: الدراسات السابقة

يُعد موضوع «تفكيك خطاب التطرف الديني» من الموضوعات المهمة في عالمنا المعاصر، إلا أن الكتابات الأكاديمية حوله قليلة ونادرة بالرغم من أهمية الموضوع، وحاجة الساحة العلمية والأكاديمية إلى دراسته من جميع جوانبه، لما يمثله من ضرورة معاصرة وخطورة كبرى على المجتمعات المسلمة وغيرها.

ونجد في المقابل جهودًا مشكورة في خدمة هذه الموضوعات المهمة، تتمثل في المؤتمرات الفكرية والمنتديات العلمية التي ترعاها دولة الإمارات العربية المتحدة؛ مثل الملتقيات الفكرية التي ينظمها منتدى تعزيز السلم برعاية كريمة من سمو الشيخ عبدالله بن زايد آل نهيان - وزير الخارجية والتعاون الدولي - وبرئاسة الشيخ عبدالله بن بيه رئيس مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي في العاصمة الإماراتية أبو ظبي، وبحضور نخبة من العلماء والمفكرين والقياديين المؤثرين من مختلف أنحاء العالم، ينبثق عن هذه المؤتمرات والملتقيات بيانات علمية وأبحاث محكّمة في غاية الإتقان والرصانة. كما يعد مؤتمر الأخوة الإنسانية بحضور إمام الأزهر أحمد الطيب وبابا الفاتيكان فرانسيس، الذي عقد في العاصمة أبو ظبي ثراء فكريًا في التصدي لخطاب التطرّف وتعزيز التسامح والتعايش بين بني البشر.

وقد قسمتُ الدراسات المهتمة بجانب «تفكيك خطاب التطرف الديني وتعزيز التسامح والتعايش» إلى محورين:

المحور الأول:

دراسات خصصت لتناول مفهوم التطرف الديني وأسبابه وعلاجه

1. بحث بعنوان «**التطرف الديني ومظاهره الفكرية والسلوكية**» ، للباحث محمد ياسر الخواجه من إصدار (مؤمنون بلا حدود) ، يقتصر البحث على الإجابة عن الأسئلة التالية : ماذا يُقصد بالتطرف الديني ؟ كيف نما التطرف الديني داخل الجماعات الإسلامية وأصبح ظاهرة عامة ؟ ما أهم المظاهر الفكرية والسلوكية للتطرف الديني ؟ وما الآثار الاجتماعية الناجمة عنه ؟ وقد اقتصر البحث المذكور على هذه المباحث ، ولم يتطرق إلى كثير من الموضوعات المتعلقة بدراسة التطرف الديني .

2. بحث بعنوان «**الأمن الفكري ودوره في مواجهة التطرف في المجتمعات المسلمة**» للباحثة الدكتورة/ نفيسة بنت إبراهيم بن عبد العزيز ، وهو بحث مقدم للمؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري (المفاهيم والتحديات) لجامعة الملك سعود ، ركز البحث على التعريف بالأمن الفكري ، وعلاقته بالتطرف وأشكاله ونظرياته وأسبابه ، وموقف الإسلام منه ، وكان اهتمام البحث هو إبراز التفسيرات النفسية للتطرف والعنف .

3. بحث بعنوان «**ظاهرة التطرف : الأسباب والعلاج**» ، للباحث محمد أحمد بيومي من إصدار دار المعرفة - مصر - 1992م ، ركزت الدراسة على الأسباب الاجتماعية والنفسية للتطرف ، وقام الباحث بصياغة

العلاجات المناسبة للقضاء عليه ، وأهمية الربط بين النضج النفسي والاجتماعي وظاهرة التطرف .

4. بحث بعنوان «**العلاقة بين التطرف والاعتدال في الاتجاهات الدينية وبعض سمات الشخصية**» رسالة ماجستير ، جامعة عين شمس 1982م ، وهي دراسة مفيدة ، تقتصر الرسالة على دراسة بعض سمات الشخصية التي يتسم بها كل من المعتدلين والمتطرفين في اتجاهاتهم الدينية ، كما ركزت على دراسة عيِّنة من الطلاب والطالبات في المرحلة الجامعية .

5. «**بحث عن التطرف والإرهاب - إشكالية نظرية وتحديات عملية - مع إشارة خاصة إلى العراق**» للباحث عبد الحسين شعبان ، مكتبة الاسكندرية ، البحث يتطرق إلى بيان الجدلية بين التطرف والإرهاب مع التركيز على الإرهاب والتطرف الذي يشهده العراق .

6. بحث بعنوان «**الجذور المعرفية والفكرية للتطرف الفكري والانحراف الأخلاقي**» لمعالي الشيخ عبد الله بن بيه ، إصدار منتدى تعزيز السلم - أبو ظبي - ، بحث عميق يقع في 48 صفحة ، يتحدث عن تعريف التطرف وجذوره ، وبصفة خاصة عن جذره المتلبس بلبوس الدين ، وعن الانحراف الأخلاقي وجذوره الفلسفية ، وعن تعريف الأخلاق .

7. بحث بعنوان « **الفكر المتطرف : كيف يصبح الناس العاديون متعصبين ؟**» للمفكر جيرالد برونو ، يناقش هذا البحث السؤال التالي :

كيف يصبح المرء متطرفاً ؟ من وجهة نظر نفسية واجتماعية ، ويرنو إلى حل لغز التفكير المتطرف بمفاهيم رصينة تمتح من العلوم الإنسانية المختلفة ، كاسرةً بذلك الحدود بين الفلسفة وعلم الاجتماع وعلم النفس .

المحور الثاني:
الدراسات المتخصصة في تصحيح المفاهيم وتعزيز التعايش

ملتقيات منتدى تعزيز السلم التي تحتضنها العاصمة الإماراتية أبو ظبي ، تمثل مسارًا جديدًا في تجديد الخطاب الديني ، واستعادة القيم ، وترشيد وتصحيح المفاهيم المحرّفة ، فهي ملتقيات فكرية منوعة جاءت منبرًا لتأصيل مفاهيم السلم ، ونشر ثقافة السلام والحوار باعتبارها أنجعَ السبل لضمان مصالح الإنسان والأوطان والأديان .

تأتي هذه الملتقيات استجابة للحاجة الماسة إلى تشييد فضاء من الحكمة والتفكير يسع الجميع .

وقد عقد المنتدى تسعة ملتقيات إلى الآن ، وهي كالتالي :

- الملتقى الأول في عام 2014م بعنوان «فقه السلم والحاجة إليه» ، يناقش هذا الملتقى القيم الإنسانية والعيش المشترك وتصحيح المفاهيم ، والفتوى والإسهام في السلم العالمي .

- الملتقى الثاني في عام 2015م بعنوان «السلم مفهومًا وتأصيلاً واستشرافًا» يناقش هذا الملتقى تجارب السلم والمصالحات ، وتصحيح المفاهيم المرتبطة بتعزيز السلم .
- الملتقى الثالث في عام 2016م بعنوان «الدولة الوطنية في المجتمعات المسلمة» وهو ملتقى يناقش مفهوم الخلافة والدولة الوطنية .
- الملتقى الرابع في عام 2017م بعنوان « السلم العالمي والخوف من الإسلام» يناقش هذا الملتقى الإسلام والعالم ، مسارات التعارف والتضامن ، والرؤية الإسلامية للسلم العالمي .
- الملتقى الخامس في عام 2018م : بعنوان «حلف الفضول فرصة للسلم العالمي» يناقش هذا الملتقى أهمية التعاون التضامن بين العائلة الإبراهيمية من خلال إعادة إحياء حلف للفضول .
- الملتقى السادس في عام 2019م : بعنوان « التسامح من الإمكان إلى الإلزام» ويناقش هذا الملتقى مفهوم التسامح بشكل عام ، والتطرق إليه من وجهة نظر إسلامية بشكل خاص .
- الملتقى السابع في عام 2020 م ، بعنوان «قيم عالم ما بعد كورونا : التضامن وروح ركاب السفينة» يناقش هذا الملتقى أهمية التعاون والتضامن بين بني البشر ولا سيما في الأزمات العالمية مثل أزمة كورونا .

- مؤتمر الأزهر في مواجهة الإرهاب في ديسمبر 2014 م برعاية شيخ الأزهر أحمد الطيب ، ناقش المؤتمر المفاهيم المحرّفة كالجهاد والحاكمية والفتوى والولاء والبراء وغيرها من المفاهيم .
- مؤتمر الأخوة الإنسانية بتنظيم من مجلس حكماء المسلمين في عام 2019م ، ويهتم المؤتمر في تأصيل قيم الأخوة الإنسانية ، والمشترك الإنساني بين الأديان .
- مؤتمر «وثيقة مكة» برعاية خادم الحرمين الشريفين ، وبتنظيم من رابطة العالم الإسلامي ، وتُبرز هذه الوثيقة أهمية التسامح والتعايش ، وتنص الوثيقة على أهمية مكافحة الإرهاب والتطرف ، وتأصيل قيم التعايش بين الأديان والمذاهب المختلفة ، وقد أقرّ الوثيقة 1200 شخصية إسلامية من 139 دولة من مختلف المذاهب والطوائف الإسلامية .
- ندوة «الإمارات في مواجهة الإرهاب» في عام 2015 م بتنظيم من الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف ، ناقشت الندوة مفهوم الإرهاب وأهمية تصحيح المفاهيم ، ووضع منهجية علمية لمواجهة خطاب التطرف والإرهاب .
- مجلة السلم الصادرة عن منتدى تعزيز السلم ، وهي مجلة محكّمة تُعنى بقضايا السلم وتعزيز التسامح والتعايش .
- أبحاث مركز المسبار برئاسة سعادة السفير تركي الدخيل ، وهو مركز

بحثي محكم ينتج أبحاثًا مهمة تسهم في كشف أفكار الجماعات المتطرفة والتنظيمات الإرهابية ، مثل : جماعة الإخوان الإرهابية ، وتنظيم القاعدة ، وداعش ، والسرورية ، كما تهتم أبحاث المركز في شرح مفهوم الإرهاب والتطرف ، وهي كثيرة جدًا .

سابعًا: خُطَّة البَحْث

تحتوي الرسالة على مقدمة تتضمن أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، وأهداف الرسالة ، ومشكلة الرسالة ، والدراسات السابقة والخطة .

وتنقسم الرسالة إلى ثلاثة أبواب :

الباب الأول :

مفهوم تفكيك خطاب التطرف الديني ، وأهم مداخله ، وحركاته المعاصرة

ويضم ثلاثة فصول :

- **الفصل الأول** : تحديد المفاهيم ، وفيه أربعة مباحث :
  - **المبحث الأول** : مفهوم التفكيك وأسسه
  - **المبحث الثاني** : مفهوم الخطاب وأنواعه
  - **المبحث الثالث** : مفهوم التطرف والمفردات ذات الصلة
  - **المبحث الرابع** : مفهوم تفكيك خطاب التطرف الديني ومظاهره وموقف الشريعة الإسلامية منه .

❖ **الفصل الثاني** : أهم مداخل التطرف الديني ، وفيه أربعة مباحث :

- **المبحث الأول** : الأسباب النفسية للتطرف
- **المبحث الثاني** : الأسباب الدينية
- **المبحث الثالث** : الأسباب الاجتماعية
- **المبحث الرابع** : الأسباب الاقتصادية

❖ **الفصل الثالث** : الحركات الإسلامية المتطرفة ، وفيه أربعة مباحث :

- **المبحث الأول** : الإخوان الإرهابية
- **المبحث الثاني** : السرورية
- **المبحث الثالث** : تنظيم القاعدة
- **المبحث الرابع** : تنظيم داعش

الباب الثاني :

محددات منهجية لتفكيك خطاب التطرف الديني وآلية تصحيح المفاهيم المفجرة

وينقسم إلى ثلاثة فصول :

❖ **الفصل الأول** : محددات منهجية لتفكيك خطاب التطرف الديني .

وفيه أربعة مباحث :

- **المبحث الأول** : وحدة الأصل والمشترك الإنساني
- **المبحث الثاني** : التسامح والتعددية في الإسلام

- **المبحث الثالث** : فلسفة القيم في الإسلام
- **المبحث الرابع** : منهجية التعامل مع النصوص الشرعية

❖ **الفصل الثاني** : المعالجة العلمية للمفاهيم العقدية المفجرة ، وفيه خمسة مباحث :

- **المبحث الأول** : ثنائية الكفر والإيمان
- **المبحث الثاني** : مفهوم الحاكمية
- **المبحث الثالث** : مفهوم جاهلية المجتمعات
- **المبحث الرابع** : الفِرقة الناجية
- **المبحث الخامس** : مفهوم دار الإسلام ودار الكفر ، والولاء والبراء

❖ **الفصل الثالث** : المعالجة العلمية للمفاهيم العلمية المفجرة ، وفيه أربعة مباحث :

- **المبحث الأول** : الفتوى والمذهبية والتراث
- **المبحث الثاني** : الجهاد والغزو والهجرة
- **المبحث الثالث** : الخلافة والدولة الوطنية والجزية
- **المبحث الرابع** : مفهوم طاعة ولي الأمر ، ومفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الباب الثالث :

تجربـة دولة الإمارات العربية المتحـدة في تفكيك خطاب التطرف الديني وتعزيز الأخوة الإنسانية

وينقسم إلى فصلين :

- **الفصل الأول** : التعايش من الإمكان إلى الإلزام في دولة الإمارات العربية المتحدة
  - **المبحث الأول** : أهمية الإلزامية في قيم التعايش والاعتدال
  - **المبحـث الثاني** : القوانـين الاتحادية لمكافحـة التطرف الديني والإرهاب وتعزيز التسامح والتعايش .
  - **المبحث الثالث** : المراكز الإماراتية المختصة في مكافحة خطاب التطرف الديني
- **الفصـل الثاني** : وثائق إماراتية خالدة لتعزيز التسـامح والأخوة الإنسانية :
  - **المبحث الأول** : إعلان أبو ظبي - وثيقة الأخوة الإنسانية-
  - **المبحـث الثاني** : إعـلان مراكش التاريخي لحقـوق الأقليات الدينية في الديار المسلمة
  - **المبحث الثالث** : ميثاق حلف الفضول الجديد

الخاتمة : وفيها أهم النتائج والتوصيات .

الفهارس العامة : للآيات والأحاديث والمصادر والمراجع والموضوعات .



ٱلْبَابُ ٱلأَوَّلُ:

مَفْهُومُ تَفْلِيكَ خِطَابِ التَّطَرُّفِ الدِّينِي وَأَهَمُّ مَدَاخِلِه، وَحَرَكَاتُه المُعَاصِرَة

ٱلفَصْلُ ٱلأَوَّلُ: تَحْدِيدُ المَفَاهِيمِ

ٱلفَصْلُ ٱلثَّانِي: أَهَمُّ مَدَاخِلِ التَّطَرُّفِ الدِّينِي

ٱلفَصْلُ ٱلثَّالِثُ: الحَرَكَاتُ الإِسْلَامِيَّةُ المُتَطَرِّفَةُ المُعَاصِرَة



ٱلْبَابُ ٱلْأَوَّلُ

مَفْهُومُ تَفْكِيكِ خِطَابِ التَّطَرُّفِ الدِّينِي وَأَهَمُّ مَدَاخِلِهِ، وَحَرَكَاتُهُ المُعَاصِرَةُ

يعد تفكيك خطاب التطرف الديني في العالم المعاصر من أهم الواجبات العلمية والبحثية، وأهم الركائزِ الفكرية، التي يجب على المؤسسات الدينية والفكرية الاهتمام بها من خلال:

- إعداد الأبحاث وإقامة الندوات.
- وتفعيل الورش.
- وبناء الاستراتيجية.
- ورصد الأفكار ومعالجتها.

فواجب الوقت يحتم على الإنسانية بذل الجهد؛ لاستعادة الدين من أيدي المختطفين الذي يعيثون في الأرض فسادًا وشرورًا، كما يفرض الوقت ضرورة هدم الأسطورة الشهيرة التي تتردد في فكر المتطرفين وألسنة المتشددين؛ وهي أسطورة العنف والدين؛ أي ربط الدين بالعنف، وحصر الإرهاب بالدين، وجعل الدين منطلقًا للإرهاب والتدمير، فهدمُ هذه

الأسطورة الشهيرة فرض محتّم ؛ لاستعادة دين القيم والجمال والحياة والأخلاق ، وبناء ثقافة الجمال في نفوس المؤمنين والبشرية جمعاء .

تقويض هذا الخطاب المتطرف الذي يتشابك مع مفاهيم مغلوطة وأفكار منحرفة هو عمل فكري ومسار علمي يتطلب جهدًا علميًا ، وقراءة فكرية تستحضر الأدوات العلمية الرصينة ، والوسائل النقدية الفاحصة ؛ لتصل إلى المراد والغاية التي تتمثل في سلام الأديان من الدماء والتخريب والتدمير ، وإبعادها عن مفاهيم العنف والتفجير .

ففي هذا الباب أناقش التطرف الديني من حيث : المفهوم ، والأبعاد ، وأهم الأيدولوجيات المنبثقة من هذا الفكر السقيم والمنحى العقيم ، فأناقش هذا الموضوع الشائك في الفصول الآتية :

- **الفصل الأول** : تحديد المفهوم بالاعتماد على النظرية التفكيكية لمفهوم خطاب التطرف الديني ؛ لإيصال المقصود المناسب والمفهوم الدقيق له .
- **الفصل الثاني** : أهم مداخل التطرف الديني ؛ لمعالجة هذه الإشكالية ، ولمعرفة أسبابها وطرقها ، فهي إشكالية معقدة الوجوه ، ومتداخلة في عواملها ونشأتها .
- **الفصل الثالث** : الحركات الإسلامية المتطرفة المعاصرة ، وهو مبحث

مهم للتعرف على الأيدولوجيات المؤسسة لفكر التطرف، وتاريخها، والعلاقة فيما بينها.



ٱلفَصلُ ٱلأَوَّلُ

تحديد المفاهيم

ٱلمَبحَثُ ٱلأَوَّلُ: مفهوم (التَّفكيك) وأسسه

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّاني: مَفهوم (الخطاب) وأنواعه

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّالِثُ: مَفهوم (التَّطرُّف) والمفردات ذات الصِّلة

ٱلمَبحَثُ ٱلرَّابعُ:

مَفهوم تفكيك خطاب التَّطرُّف الدِّيني ومَظاهره وموقف الشَّريعة الإسلاميَّة منهُ



ٱلفَصلُ ٱلأَوَّلُ

تحديد المفاهيم

لا يمكن معالجة أي إشكالية إلا من خلال : تحديد مفاهيمها ، وقراءتها وفق المنهج البحثي ، من حيث اللغة ، والتطور الاصطلاحي ، والعلاقات بينهما .

فمصطلح «التطرف» : مفهوم حادث في لفظه على الساحة الفكرية ، نشأ ليحاكي واقع المشاهد المظلمة ، ونزعات التعصب والغلو والتشدد ، وأصبح محل اهتمام وعناية من الباحثين والمفكرين الغربيين والعرب ، كما أنه حظي باهتمام المراكز البحثية المهتمة بشؤون التطرف والإرهاب ، كما أن علماء المسلمين المعاصرين عُنوا بالتأصيل العلمي لهذا المفهوم من رحم التراث ، فوجدوا المصطلحات المقاربة ، والمفردات المشابهة .

فلمفهوم «التطرف» تعريفات عدة ؛ تنبع من اختلاف المشارب والمدارس ، وتنوع الأبعاد الفكرية له من النظرة الاجتماعية والدينية والنفسية ، إلا أنها كلها تربط التطرف بالغلو ، ومجاوزة الحد ، والتعصب ؛ الذي هو مفتاح كل تطرف ، وبوابة كل عنف ، والسبيل إلى إراقة الدماء ،

والتصادم مع الآخر، ونفي التكامل.

تظهر هذه المعاني من خلال القراءة الدقيقة لمفهوم «التطرف»؛ لذا سأخصص هذا الفصل من هذا الباب لقراءة المفهوم وفق أبعاده المختلفة، ووفق البنية التفكيكية، والكشف الدقيق للمفردات المقاربة له، وقد درستها وفق منهج علمي محدداً العلائق المتداخلة بينها، كما سأبيّن في هذا الفصل أهم مظاهر المتطرف، و موقف الدين من هذا الفكر الشنيع الذي يرفضه العقلاء والحكماء في كل العالم.

ولتحقيق هذه النظرة، وعملاً بالمنهج العلمي، أقسّم هذا الفصل إلى المباحث الآتية:

- **المبحث الأول**: مفهوم «التفكيك»، وأسسه.
- **المبحث الثاني**: مفهوم «الخطاب»، وأنواعه.
- **المبحث الثالث**: مفهوم «التطرف الديني»، والمفردات ذات الصلة.
- **المبحث الرابع**: مفهوم «تفكيك خطاب التطرف الديني»، ومظاهره، وموقف الشريعة الإسلامية منه.

المبحث الأول: مفهوم (التفكيك) وأسسه

سأتطرق في هذا المبحث إلى :

بيان المقصود من (التفكيك) لغةً واصطلاحًا .

وبيان استعمالات هذا اللفظ ، وأهم مجالاته .

فإيضاح ذلك من لزوم المعرفة الكاملة للمصطلح المركب (تفكيك خطاب التطرف الديني) .

المطلب الأول: تعريف (التفكيك) لغةً

(التفكيك) لغة : من مادة (فكك) .

يقول الجوهري : «(فكك) : فككت الشيء : خلصته ، وكل مشتبكين فصلتهما فقد فككتهما ، وكذلك التفكيك»[1] .

وقال **ابن فارس** : «فكٌّ : الفاء والكاف أصل صحيح يدل على تفتح وانفراج ، من ذلك فِكاك الرهن ؛ وهو فتحه من الانغلاق ، وحكى الكسائي : الفكاك بالكسر ، ويقال : فككت الشيء أفكُّه فكّاً ، وسقط فلان وانفكت قدمه ؛ أي : انفرجت ، وقولهم : لا ينفك يفعل ذلك ؛ بمعنى : لا يزال ،

(1) إسماعيل بن حماد الجوهري ، أبو نصر ، **تاج اللغة وصحاح العربية** ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط 4 ، 1407هـ/1987م ، ج4 ، ص 1603 ، مادة : فكك .

والمعنى : هو وذلك الفعل لا يفترقان ، فالقياس فيه صحيح ، والفكُّ : انفراج المنكب عن مفصله ضعفًا ، ومما هو في الباب : الفكَّان : ملتقى الشدقين ، وسمي بذلك للانفراج»[1] .

وجاء في **لسان العرب** : «الانْفِكاكُ : ضَرْبٌ مِنَ الوَهْنِ والخَلْع ؛ وَهُوَ أَن يَنْفَكّ بعضُ أَجزائها عَنْ بَعْضٍ»[2] .

وجاء فيه أيضًا : «وفَكَكْتُ يدَه فَكًّا ، وفَكّ يدَه : فَتَحَهَا عَمّا فِيهَا ، والفَكُّ فِي الْيَدِ دُونَ الْكَسْرِ ، وَسَقَطَ فُلَانٌ فانْفَكّتْ قدمُه أَو إِصبعه : إِذَا انْفَرَجَتْ وَزَالَتْ»[3] .

والخلاصة : (التفكيك) في اللغة العربية له معانٍ عدة تدل على تفتح المغلق ؛ أي : فتح شيئًا كان مغلقًا ، أو انفراج أشياء ملتصقة ، وهذه المفردات والمعاني مناسبة لمفهوم (التفكيك) المراد دراسته في هذا البحث ؛ وهو فتح وكشف المفردات التي تعتمدها العقلية المتطرفة ، لمعالجتها شرعيًا ولغويًا وعرفيًا وقانونيًا .

---

(1) أحمد بن فارس بن زكرياء ، أبو الحسين ، معجم **مقاييس اللغة** ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، 1399هـ/1979م ، ج4 ، ص 433 .

(2) جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور ، أبو الفضل ، **لسان العرب** ، تحقيق : اليازجي وجماعة من اللغويين ، دار صادر ، بيروت ، ط3 ، 1414ه ، ج10 ، ص 476 ، مادة : فكك .

(3) نفسه ، ج10 ، ص 476 ، مادة : فكك .

المطلب الثاني: تعريف (التفكيك) اصطلاحًا

مفهوم (التفكيك) في الاصطلاح يصعب تحديده؛ لما في هذا اللفظ من الجدل الكبير بين العلماء والفلاسفة والمفكرين.

وقد أخذ هذا المفهوم اتجاهات عدة ومظاهر كثيرة في اللغة والنقد والفلسفة والمنطق والفكر والسياسة، كما أصبح مفهومًا يُتخذ في معالجة البنيوية المتطرفة، فنجد أبحاثًا بعنوان: (تفكيك الإرهاب)، و(تفكيك خطاب التطرف الديني)، كما هو في بحثنا هذا.

وهذه المظاهر العديدة التي يتخذها لفظ (التفكيك) تجعل الباحث مضطربًا في تحديد ماهية (التفكيك)؛ هل هو طريقة في التلقي، أو نظرية في اللغة، أو منهجية للقراءة، أو منهج نقدي؟

وهناك ألفاظ تستخدم مرادفًا لكلمة (التفكيك) كـ: (التشريح) و(التقويض)[1]، وكل هذه المفردات تدل على الهدم وفصل الأشياء بعضها عن بعض.

إن مصطلح (التفكيك) أو (التفكيكية) هو المقابل العربي للكلمة

(1) كولر جوناثان، التفكيك، ضمن كتاب: **البنيوية والتفكيك مداخل نقدية**، مجموعة من الباحثين، دار أزمنة، الأردن، ط1، 2007م، ص147.

الإنجليزية : (Deconstruction) ؛ التي توحي بالتنافر والتفتت والتفكك[1] .

وقد نشأ مفهوم (التفكيك) في زمن معين يتعلق بالواقع الحداثي والفلسفي في الغرب ، وقد تبع هذا الواقع الحداثي ظهور نظريات جديدة وأطروحات جريئة في الفلسفة والأدب والنقد واللغة والفكر ، وفي السلوكيات ، وكان من أبرز تلك المفاهيم الجديدة والنظريات المستحدثة مفهوم (البنيوية) ، ثم تلتها بعد ذلك (التفكيكية) ، على اختلاف بين المفكرين هل التفكيكية نظرية أو منهج أو استراتيجية ؟

و(التفكيك) في مفهومه يعمل على زعزعة الأسس الميتافزيقية لكل ما هو ثابت ومطلق ، فـ(التفكيك) يهدف إلى إعادة أو هدم قراءة النصوص التي تختص بالعلوم الإنسانية والاجتماعية ، فهو مفهوم ما بعد الحداثة ، الذي يحاول أن يزعزع الأساسات الميتافزيقية للحضارة الفلسفية .

ويرى الفيلسوف **دريدا** رائد (التفكيكية) : «أن مصطلح (التقويض) أقرب إلى المعنى من (التفكيك) ، باعتبار أن (التقويضية) لا تلتبس بمفهوم ميكانيكية (التفكيك) للمفاهيم عند **ديكارت** ، ومفهوم (التفكيك) يتناسب مع الاستعارة التي يستخدمها **دريدا** في وصفه للفكر الماورائي

(1) نفسه ، ص 147 .

الغربي ؛ إذ يصفه باستمرار بـ : «أنه صرح أو معمار يجب تقويضه»[1] .

يرى الفيلسوف **جاك دريدا** : «أن (التفكيكية) : هي خلخلة وتفكيك لـكل المعاني التي تسـتمد منشـأها مـن (اللوغـوس) ، وبالخصـوص معنى الحقيقـة»[2] . أي يهدف (التفكيك) عند **دريدا** إلى إيجاد شرخ بين النص وما وراء النص ، فيدل على الهدم والتشريح ، وإعادة بناء فهم النصوص من جديد ، وهذه عملية غير سهلة ؛ لأنها تستلزم الالتفات إلى الداخل المخفي من النص ، وهذا يفرض الانفصال وصولاً إلى الالتحام غير المرئي .

ويرى **خوسيه ماريا إيفانكوس** : «أن (التفكيكية) : طريقة القراءة ، أو إعادة قراءة الفلسفة وخطابات العلوم الإنسانية»[3] .

ويـرى **عبد العزيز حمـودة** : «أن (التفكيك) : ليـس نظرية ، وليس مذهبًا قطعًا ، بل يمكن تسميته مؤقتًا : استراتيجية للنص ، وحتى نكون

(1) سعد البازعي وميجان الرويلي ، **دليل الناقد الأدبي** ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، ط3 ، 2002م ، ص 107م .

(2) بشير تاوريرت وسامية راجح ، **التفكيكية في الخطاب النقدي المعاصر (دراسة في الأصول والملامح والإشكاليات النظرية)** ، مطبعة اقرأ ، الجزائر ، 2007م ، ص,12 .

(3) خوسـيه ماريا إيفانكـوس ، **نظرية اللغة الأدبيـة** ، تحقيق : حامد أبـو أحمد ، مكتبة غريب ، الفجالة ، 1992م ، ص75 .

أكثر دقة إنه ممارسة وليس نظرية»[1] .

ويقول **أومبرتو إيكو** : «يبتغي **دريدا** تأسيس ممارسة فلسفية أكثر منها نقدية تتحدى تلك النصوص التي تبدو وكأنها مرتبطة بمدلول محدد ونهائي وصريح»[2] .

وجاء في تعريف (التفكيكية) : «(التفكيك) : بذر الشك في مثل هذه البراهين ، ويقوض أركانها ، ويرسي على النقيض من ذلك دعائم الشك في كل شيء ، فليس ثمّة يقين»[3] .

فـ(التفكيك) : مضلّ في دلالته المباشرة ، ولكنه ثري في دلالته الفكرية ، يدل على التهديم والتخريب والتشريح[4] .

يدل مصطلح (التفكيك) على التهجم والتخريب ؛ وهي دلالات تقترن عادة بالأشياء المادية المرئية ، لكنه في مستواه الدلالي العميق يدل على تفكيك الخطابات والنظم الفكرية ، والاستغراق فيها وصولاً إلى الإلمام

(1) عبدالعزيز حمودة ، **المرايا المحدبة من البنيوية إلى التفكيك** ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت ، 1998م ، ص25 .

(2) أمبرتو إيكو ، **التأويل بين السيميائيات والتفكيكية** ، تحقيق : سعيد بنكراد ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، ط2 ، 2000م ، ص 270 .

(3) عبد الله إبراهيم وسعيد الغانمي وآخرون ، **معرفة الآخر (مدخل إلى المناهج النقدية الحديثة)** ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، ط1 ، 1996م ، ص 113 .

(4) **(مدخل إلى المناهج النقدية الحديثة)** ، المصدر السابق ، ص 113 .

بالبؤر الأساسية المطمورة فيها[1] .

أساس عمل (التفكيكية) هو الخطابات النصية ؛ أي : فك الارتباط بين الرابط اللغوي وكل ما يقع خارجه ؛ أي : إنكار قدرة اللغة على إحالتنا إلى أي شيء موثوق به .

الغالب في اصطلاح النقاد والفلاسفة أن (التفكيك) : لا يمكن عده منهجًا خصوصًا إذا ما أكدنا على الدلالة الإجرائية ، لذلك يمكن القول : إن التفكيك لا يمكن اختزاله إلى أدوات منهجية ، أو إلى مجموعة من القواعد والإجراءات القابلة للنقل[2] .

كما لا يمكن أن نُعده نظرية في اللغة ؛ لكونه يعمل بوصفه طريقة معينة لقراءة النصوص ، أو بالأحرى إعادة قراءة الخطابات تقلب نظام النقد القائم على فكرة : أن أي نصٍ يمتلك نسقًا لغويًا أساسيًا بالنسبة لبنيته الخاصة التي تمتلك وحدة عضوية ، أو نواة ذات مدلول قابل للشرح[3] .

وبناء على كل ما سبق : يظهر أن (التفكيك) : عبارة عن استراتيجية ،

(1) نفسه ، ص 115 .

(2) عبد السلام بن عبد العال ، **ميثولوجيا الواقع** ، دار توبقال ، الدار البيضاء ، ط1 ، 1999م ، ص 83 .

(3) بسام قطوس ، **استراتيجيات القراءة (التأصيل والإجراء النقدي)** ، مؤسسة حمادة ودار الكندي ، الأردن ، ط1 ، 1998م ، ص 19 .

أو ممارسة في قراءة النصوص الفكرية والفلسفية والأدبية ، فمشروعُ (التفكيكية) ينظر إلى الفلسفة الماورائية ، فتصبح هي المعنى الأول من الحقيقة الميتافيزيقية ، والعقلية المبنية على الفردية وأحادية الفكر ورفض الآخر .

والتفكيكية هي ترك المعقول من المعنى ، وإبراز اللامعقول بوصفه بيّنة معرفية بقيت حبيسة سلطة النص المعقول ، فهو تشريح للأصول ، وتعرية للأسس ، ونبش للبديهيات ، وهو التحرر من سلطة النص ، والخروج من نسق الحقيقة المطلقة ، والكشف عن نقائض العقل وأنقاض الواقع .

وخلاصة القول أن مفهوم التفكيكية نشأ في الغرب ؛ بهدف هدم كل الأسس الفلسفية والفكرية ، وإعادة بناء مفاهيم جديدة معتمدًا على القراءة الماورائية ، وإبراز اللامعقول على المعقول .

فهل تناسب (التفكيكية) بوصفها فلسفة أو منهجًا لمعالجة خطاب التطرف الديني ؟

إن خطاب التطرف الديني ـــ في رأيي ـــ هو خطاب مغلوط مبني على جمود نصي ، وأيديولوجيات عقيمة ، وفكر متصلّب ، وتفسيرات خاطئة ، حوّلت بعض المفاهيم الشرعية إلى مفاهيم مفجّرة ، ونص (استاتيكي) يعيش في إمبراطوريات غابرة عفا عليها الدهر ، وكل هذا يحتاج إلى هدم ، وتشريح ، وإعادة بناء نص جديد (ديناميكي) يواكب الحياة المتجددة ، والواقع المعاصر ،

فـ(التفكيك) هو هدم لأسطورة العنف ، وخرسانة التطرف ، وإعادة البناء على أرضية صحيحة سليمة مبنية على المنهج العلمي الصحيح ؛ للتعامل مع النصوص الشرعية ، والاستعانة بالمقاصد الشرعية ، وروح الواقع ، وتحقيق المناط والكلية في حفظ النفس ، والعقل ، والدين ، والعرض ، والمال .

كمـا أن (التفكيك) المـراد في هذا البحث ليس التفكيك الجذري ، الذي يسعى إليه الفيلسوف **جاك دريدا** ، فـ(التفكيك) الذي لا يعيد البناء ، وينشر الفوضى الخلّاقة هو تفكيك مرفوض ؛ وهو ما يسمى بـ : (التفكيك المذهبي المطلق) ، الذي دعا إليه فلاسـفة الغرب ، وهو تفكيك غايته نشر الفوضى الذهنية ، ويساهم في استمرار العبث في الساحة الفكرية .

يقول الدكتور **محمد عثمان الخشـت** : «إن رفـع الأنقاض ليس غاية وإنما وسيلة ، ومأساة التفكيكيين الغربيين ومن تبعهم : أنهم يتخذون من عملية التفكيك نفسها منهجًا وغاية»[1] .

وأمـا (التفكيـك) المراد في هذه البحث ، فهـو (التفكيك المنهجي) ؛ وهو التفكيك الذي يكـون وسيلة إلى إعادة النظر في النصوص وتشريحها ، من أجل بناء أرضية سـليمة وقوية ، والخروج من جمود النص ، وتصحيح المفاهيم المغلوطة ، وتقرير المقاصد الكبرى للشريعة الإسلامية السمحة .

(1) محمد عثمان الخشت ، **نحو تأسيس عصر ديني جديد** ، نيوبوك للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2007م ، ص43 .

ومـن دون (التفكيك المنهـجي) ، الذي يدعو إليه كثير من الحكماء والعقلاء في عصرنا الحالي ، لا يمكن الخروج من الأغلال الجامدة ، والجمود القاتل ، والمفاهيم السقيمة التي بثها المتطرفون في عصرنا الحالي .

المطلب الثالث : أسس (التفكيكية)

من أسس التفكيك عند جاك دريدا :

» أولاً : الاختلاف :

ويعني : التشـتت والتفرق والتبعثر والاختـلاف في المكان والزمان ، فيقوم مصطلح الاختلاف على تعارض الدلالات بين الحضور والغياب .

فـيرى الفيلسـوف **دريدا** : أن الخطاب سـواء أكان أدبيًا أم فلسـفيًا يكون مولِّدًا للمعاني بطريقة غير متناهية دون استقرار أو ثبات ، تبقى في دائرة الاختلاف دون نهاية محددة لها .

فالاختلاف عند **دريدا** هو فعالية حرة غير مقيدة ، ويعرف الاختلاف بأنه : لا يعود ببساطة لا إلى التاريخ ، ولا إلى البنية ، فالاختلاف يوجد في اللغة ؛ ليكون أول شرط لظهور المعنى[1] .

أي : هو تغييب مرجعية القيم وتبديل مفاهيمها ؛ بحيث تصبح علاقات

(1) سـعيد علوش ، **معجم المصطلحات الأدبية المعـاصرة** ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، الدار البيضاء ، 1985م ، ص 86 .

الإسـناد في اللغة ملغاة ، ولا معنى في الربط بين الكلمة والمعنى الذي ترمز إليـه ، فالحضور الذي يرمي إليه الفلاسـفة الغربيـون يحمل في جوفه معنىً آخـر غائبًا عن النص ليأتي بـه المفكر والقارئ ضمن إمكانات التفسـير ، وتبقى المدلولات الأخرى تنتظر الإشارة[1] .

أي : فتح الفوضى أمام تفسير الألفاظ والنصوص من خلال : تغييب المدلولات ، والمراوغة في التفسير ، ولا نهائية المعنى .

» ثانياً : التمركز حول العقل :

يعني بها **دريدا** : التضافر لتأسيس بنية قوية في خارطة الفكر ، ويعتمد على : اقتحام سـكونية الميتافزيقيا ، وإعطاء الكلمـة المنطوقة قيمة عالية ؛ بسبب حضور المتكلم والمستمع وقت صدور القول ، فإن سمة الكلام المباشر تعطـي قوة خاصة في الفهم المباشر سـواء أتحقق كامـلاً أم لا ، أما الكتابة فإنها تكتسـب أهميتها من خلال : التمركز حـول العقل ؛ حيث يصبح الـكلام مسـتحيلاً ، ولهذا يضـع الكاتب أفكاره على ورقـة ؛ ليفصلها عن نفسـه ، ويجعلها قابلة للقراءة لكل من يريد قراءتها من بعيد ، ويفتح هذا كثيرًا من الاحتمالات والخلاف بين الكلام والكتابة[2] .

---

(1) بشير تاوريريت وسامية راجح ، **فلسفة النقد التفكيكي** ، عالم الكتب الحديث ، عمان ، الأردن ، ط1 ، 2009م ، ص 66 .

(2) سعيد علوش ، **معجم المصطلحات الأدبية المعاصرة** ، ص86 .

ثالثاً : القراءة :

إن (تفكيكية) **دريدا** بوصفها ممارسة نقدية تفكّ لتكشف أن ما يبدو عملاً متناسقًا وبلا تناقضات هو بناء من الاستراتيجيات والحوارات البلاغية ، وإن فضح ذلك البناء ينسف الافتراض بوجود معنىً متماسك غير متناقض[1] .

و(الإنسان التفكيكي) عند **دريدا** يؤكد على لعب العلامات ، ونشاط التفسير ، وهو يتبع حول مركز اللعب الحر ، ويتخلى عن الحلم بالأصول والأسس الوهمية ، ويشطب على الإنسان الأنطوديني ، والإنسانية الميتافزيقية[2] .

وتعني (التفكيكية) الأهمية الحقيقية للقارئ لا للمؤلف ، كما تركز على اقتلاع مفاهيم الكلام والصوت ، وتقتل أحادية الدلالة ، وتدعو إلى تشتت المعنى بتخليص النص من القراءة الأحادية ، وتدعو إلى موت المؤلف وميلاد القارئ ، وتعتبر النصوص جملة من النصوص السابقة ، أو إقصاء لنصوص متعددة[3] .

---

(1) عبدالكريم درويش ، **فاعلية القارئ في إنتاج النص (المرايا اللامتناهية)** ، الكرمل ، 17 ،(2010) ،ص 59 .

(2) **فاعلية القارئ في إنتاج النص (المرايا اللامتناهية)** ، المصدر السابق ، ص 59 .

(3) محمد شبل الكومي ، **المذاهب النقدية الحديثة (مدخل فلسفي)** ، ص 318 .

رابعاً : علم الكتابة :

المقصود به التأسيس لتحديث الفكر بقلب التدرّج التقليدي من أفضلية الكلام على الكتابة ، مع إمكانية تصوير الكلام على أنه مشتق من الكتابة[1] .

والمقصود من ذلك كشف حملات الإقصاء التي تعرّضت لها الكتابة في الغرب من خلال تفضيل الكلام عليها ، فتعمل (التفكيكية) بفكر **دريدا** في التفكير الجديّ بمنح الكتابة أفضليّة على الكلام ؛ وذلك لأن الكتابة لها خصائص كثيرة أنفع من الكلام ، مثل : غياب المتكلم ، وغياب وعيه يغني المعنى .

❋ ❋

(1) عبد الله إبراهيم وآخرون ، **معرفة الآخر (مدخل إلى المناهج النقدية الحديثة)** ، ص 125 .

المبحث الثاني: مفهوم (الخطاب) وأنواعه

يعد (الخطاب) من المفاهيم الحيوية التي اتسمت بالازدهار في مجالات عدة من علوم الدراسات الإنسانية والاجتماعية، وقد ظهر استخدامه بشكل خاص في: الأدب، والنقد، وأصول الفقه، والفلسفة، والمنطق.

في هذا المبحث سوف أتطرق إلى:

- التعريف بـ(الخطاب) لغةً واصطلاحًا.
- أنواع (الخطاب).

المطلب الأول: تعريف (الخطاب) لغةً

(الخطاب) لغة: من مادة (خ ط ب).

ففي **مقاييس اللغة**: «الْخَاءُ وَالطَّاءُ وَالْبَاءُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا الْكَلَامُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، يُقَالُ خَاطَبَهُ يُخَاطِبُهُ خِطَابًا»[1].

وفي **الصحاح**: «خاطبه بالكلام مُخاطَبةً وخِطاباً»[2].

وفي **لسان العرب**: «الخِطابُ والمُخاطَبَة: مُراجَعَة الكَلام، وَقَدْ خاطَبَه بالكَلامِ مُخاطَبَةً وخِطاباً، وهُما يَتخاطَبانِ»[3].

---

(1) ابن فارس، **مقاييس اللغة**، ج2، ص 198.
(2) الجوهري، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، ج1، ص 121، مادة: خ ط ب.
(3) ابن منظور، **لسان العرب**، ج1، ص 361، مادة: خ ط ب.

وفي **أساس البلاغة** : «خاطبه أحسن الخطاب ، وهو المواجهة بالكلام»[1] .

المَطْلَبُ الثَّانِي : تعريف (الخطاب) اصطلاحًا

يرى بعض علماء أصول الفقه أن (الخطاب) : «هو ما فهم منه الأمر والنهي والخبر»[2] .

وعرّفه **الغزالي** بأنه : «اسم مشترك قد يطلق على الألفاظ الدالّة على ما في النفس ، تقول : سمعت كلام فلان وفصاحته ، وقد يطلق على مدلول العبارات ؛ وهي المعاني التي في النفس ، ولا سبيل إلى إنكار كونه مشتركاً بدليل قوله تعالى : ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ لَوۡلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ [سورة المجادلة : 8] ، ويقول تعالى : ﴿وَأَسِرُّواْ قَوۡلَكُمۡ أَوِ ٱجۡهَرُواْ بِهِۦٓۖ إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ١٣﴾ [سورة الملك : 13]»[3] .

وعرّفه آخرون بأنه : «الكلام الذي يفهم المستمع منه شيئاً»[4] .

---

(1) محمود بن عمرو جار الله الزمخشري ، أبو القاسم ، **أساس البلاغة** ، تحقيق : محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1419ه/1998م ، ج1 ، ص255 ، مادة : خ ط ب .

(2) عبد الملك بن عبد الله الجويني ، أبو المعالي ، **الكافية في الجدل** ، تحقيق : فوقية حسين محمود ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، 1979م ، ص33 .

(3) محمد بن محمد الغزالي ، أبو حامد ، **المستصفى** ، تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1993م ، ص 80 .

(4) علي بن أبي علي الآمدي ، أبو الحسن ، **الإحكام في أصول الأحكام** ، تحقيق عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ج1 ، ص 95 .

يرى **الآمـدي** : أن هذا التعريف غير دقيق ؛ لأنه يدخل فيه الكلام الذي لم يقصد المتكلم به إفهام المسـتمع ، فإنه على ما ذكر من الحد وليس خطاباً[1] . ويرى الخطاب كذلك بـ : «أنه اللفظ المتواضع عليه المقصود به إفهام من هو متهيئ لفهمه»[2] .

فالحركات والإشارات المفهمة ليست من الخطاب ؛ لأنها ليست لفظًا ، وكذلك الألفاظ المهملة ؛ لأنها غير متواضع عليها ، وكما أن الكلام الذي لا يقصد به إفهام المستمع ، أو الكلام الذي يوجه لمن هو ليس متهيئًا للفهم كالنائم ونحوه ، ليس كذلك من الخطاب ، ولأن الفائدة من الخطاب إفهام المخاطب .[3]

(1) نفسه ، ج1 ، ص 95 .

(2) نفسه ، ج1 ، ص 95 .

(3) محمـد بـن علي الطيب البصري ، أبو الحسـين ، **المعتمد في أصول الفقـه** ، تحقيق خليل الميس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1403ه ، ج1 ، ص 316 .

المطلب الثالث: أقسام وأنواع (الخطاب)

أولا: أقسام (الخطاب):

قسّم الأصوليون (الخطاب) إلى خبر وإنشاء؛ لأنهم رأوا أن النهي في معنى الأمر، إذ هو في جوهره أمر بالترك.

وكذلك الاستفهام والاستخبار؛ فإن معناهما: «طلب الفهم والخبر، فهما في معنىً واحد»[1].

وكذلك العرض والتحضيض والنداء، ففي النداء: «إضمار أمر بشيء أو نهيه عن شيء أو إخباره عن شيء؛ معناه: يا زيد، أقبل، أو لا تقبل، أو هل في الدار عمرو؟ والمنادى يجد من نفسه أنه يضمر ذلك، وربما أظهره؛ ولهذا إذا سمعه المنادي قال: ما الذي تريد؟ فدلّ على أنه قد عقل منه إضمار ما ذكرناه»[2].

قال الإمام **الجويني**: «كل أمر: نهي وخبر، وكل نهي: أمر، وكل خبر: أمر ونهي»[3].

---

(1) نفسه، ج1، ص 16.

(2) نفسه، ج1، ص 15.

(3) أبو المعالي الجويني، **الكافية في الجدل**، ص 32.

ثانياً : أنواع (الخطاب) :

الطـرق التي منهـا تُلقيت الأحكام عن النبي عليه الصلاة والسـلام بالجنـس ثلاثة : إما لفظ ، وإما فعل ، وإما إقرار ، فإن علماء الشريعة لمّا نظروا في هذه الأصول التي تؤخذ منها الأحكام ، قسموها إلى قسمين : خطاب وغير خطاب .[1]

فالخطـاب منها هو اللفظ وينقسـم إلى : خطاب الله تعالى ، وخطاب رسوله ، وخطاب الإجماع .

وغـير الخطاب منهـا : الأفعال والإقـرارات ، وكذلك طرق اسـتثمار الخطاب من قياس واستصلاح .

وبما أن (الخطاب) موجّه للناس ، فإنه لا يقع إلا على المكلّفين منهم ، ولذلك سمي (الخطاب التكليفي) ، وهم مطالبون بتنفيذ أوامر هذا الخطاب ، ولذا اقتـضى (الخطاب التكليفي) كيفية تبيين طريقـة تنفيذه ، فرافق هذا الخطاب خطابًا آخر سمي (الخطاب الوضعي) .

فـ(الخطاب التكليفي) عند الأصوليين على خمسة أقسام ؛ وهي الأحكام الشرعية ؛ الوجوب ، والتحريم ، والندب ، والكراهة ، والإباحة .

وأما (الخطاب الوضعي) عندهم فهو الخطاب الذي اقتضى وضع أمور

(1) علي بن حزم الأندلسي ، أبو محمد ، **الإحكام في أصول الأحكام** ، ج1 ، ص 34 .

ترتبط بأخرى على أنها سبب لها ، أو شرط فيها ، أو مانعة فيها[1] .

وعليه يكون مضمون (الخطاب) الأحكامَ التكليفية الخمسة ، والأحكام الوضعية التي هي الأسباب والشروط والموانع ، والغايةُ التي يستهدفها الأصولي هي معرفة كيفية اقتباس الأحكام من الأدلة .

فالبحث عن مضمون (الخطاب) بين الحكم التكليفي والوضعي لا يغني عن التفتيش في مقاصد هذه الأحكام ، فأحكام الشريعة تشتمل على مصلحة كلية في الجملة ، وعلى مصلحة جزئية في كل مسألة على الخصوص[2] . إذ الشريعة أحكام تنطوي على مقاصد ، ومقاصدُ تنطوي على أحكام ، ومن ثم يكون اهتمام الأصوليين بمضمون (الخطاب) في الأحكام التكليفية والوضعية ومقاصد هذه الأحكام .



(1) أحمد بن إدريس القرافي ، أبو العباس ، **أنوار البروق في أنواء الفروق** ، تحقيق : خليل المنصور ، دار الكتب العلمية - بيروت ، 1998م ، ج1 ، ص 56 .

(2) إبراهيم بن موسى الشاطبي ، **الموافقات** ، تحقيق : مشهور بن حسن ، دار ابن عفان ، ط1 ، 1417ه/1997م ، ج3 ، ص 123 .

المبحث الثالث: مفهوم (التطرف) والمفردات ذات الصلة

المطلب الأول: التطرف (لغة)

(التطرّف) لغة : من مادة (ط ر ف) .

قال ابن منظور في **لسان العرب** : «وَرَجُلٌ طِرْفٌ ومُتَطَرِّفٌ ومُسْتَطْرِفٌ : لَا يَثْبُتُ عَلَى أَمْرٍ»[1] . وقال أيضًا : «وَرَجُلٌ طَرِفٌ وامرأَة طَرِفَةٌ إِذَا كَانَا لَا يَثْبُتَانِ عَلَى عَهْدٍ ، وكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُحِبُّ أَن يَسْتَطْرِفَ آخَرَ غَيْرَ صَاحِبِهِ ويَطَّرِفَ غَيْرَ مَا فِي يَدِهِ ؛ أَي : يَسْتَحْدِثَ»[2] .

وقال أيضاً : «والطَّرَفُ : مَصْدَرُ قَوْلِكَ : طَرِفَتِ النَّاقَةُ ، بِالْكَسْرِ ، إِذَا تَطَرَّفَت ؛ أَي : رَعَتْ أَطراف الْمَرْعَى وَلَمْ تَخْتَلِطْ بِالنُّوقِ . وَنَاقَةٌ طَرِفَة : لَا تَثْبُتُ عَلَى مَرْعًى وَاحِدٍ»[3] .

وقال في **أساس البلاغة** : «وإنه لذو ملة طرف ؛ إذا لم يثبت على إخاء واحد»[4] . وفي **مقاييس اللغة** : «الطَّاءُ وَالرَّاءُ وَالْفَاءُ أَصْلَانِ : فَالْأَوَّلُ يَدُلُّ عَلَى حَدِّ الشَّيْءِ وَحَرْفِهِ ، وَالثَّانِي يَدُلُّ عَلَى حَرَكَةٍ فِي بَعْضِ الْأَعْضَاءِ ، فَالْأَوَّلُ : طَرَفُ الشَّيْءِ وَالثَّوْبِ وَالْحَائِطِ ، وَيُقَالُ نَاقَةٌ طَرِفَةٌ : تَرْعَى أَطْرَافَ الْمَرْعَى وَلَا تَخْتَلِطُ بِالنُّوقِ»[5] .

---

(1) ابن منظور ، **لسان العرب** ، ج9 ، ص 215 ، مادة : ط ر ف .

(2) نفسه ، ج9 ، ص 216 .

(3) نفسه ، ج9 ، ص216 .

(4) الزمخشري ، **أساس البلاغة** ، ج1 ، ص601 ، مادة : ط ر ف .

(5) ابن فارس ، **معجم مقاييس اللغة** ، ج3 ، ص 447 .

المطلب الثاني: التطرف (اصطلاحًا)

قد يجد الناظر في الأبحاث والكتب التي تهتم بمفهوم (التطرّف) اختلافًا كبيرًا بين المفاهيم، ويدرك أن المفهوم ما زال محل أخذ ورد بين الباحثين والعلماء والمفكرين، فمفهوم (التطرف Extremism) من المفاهيم التي يصعب تحديدها، نظرًا لغزارة المفهوم اللغوي له، كما أن هذا اللفظ يختلف من مجتمع إلى آخر وفقاً لنسق القيم السائدة في كل مجتمع، وكذلك اختلاف الباحثين والمفكرين في النظر إلى الأسباب والبواعث التي تؤدي إلى ظاهرة (التطرف والإرهاب)، كل هذه الأسباب أدت إلى مزيد من البحث والتمحيص للوقوف على مفهوم دقيق للتطرّف.

يجب في بداية الأمر التأكيد على أن (التطرّف) هو مفهوم دقيق له أسبابه وبواعثه، وليس أمرًا فضفاضًا، أو مفردة عائمة، أو كلامًا إنشائيًا ليس له معنىً محدد، كما أننا نحتاج إلى ضبط معيار مفهوم (التطرّف)، حتى نستطيع الوصول إلى نقد جذري وعميق وعلمي لأسبابه وبواعثه.

فُسِّر (التطرّف) بـ: «أنه اتخاذ الفرد موقفًا متشددًا يتسم بالقطيعة في استجاباته للمواقف الاجتماعية التي تهمّه، والموجودة في بيئته التي يعيش فيها هنا والآن، وقد يكون التطرّف إيجابيًا في القبول التام، أو سلبيًا

في اتجاه الرفض التام ، ويقع حد الاعتدال في منتصف المسافة بينهما»[1] .

استخدم مفهوم (التطرف) ليدل على الخروج عن نسق القواعد ، والمعايير ، والقيم المتعارف عليها ، والشائعة في المجتمع ، وقد عبّر عنها بلفظ القطيعة ، أي : قطيعة القواعد الفكرية التي تنبثق من المجتمع ، وآخرون يعبرون عنها بلفظ الانسحاب أو بالسلبية أو العزلة .

والمتطرف لا يرفض فقط ، بل يسعى إلى تبني معايير مختلفة وخارجة عن نسق المجتمع ، ويدافع عنها بكل قوة ، وقد يصل هذا الدفاع إلى العنف بشكل فردي أو جماعي منظّم بهدف التغيير وفرض الفكر الذي يتبنّاه بقوة .

ويعرّف (التطرف) بـ : «أنه فكر يؤدي إلى سلوك ظاهري أو عمل سياسي ، يلجأ عادة إلى استخدام العنف وسيلةً لتحقيق المبادئ التي يؤمن بها بوصفه فكرًا متطرفًا ، أو اللجوء إلى الإرهاب النفسي ، أو المادي ، أو الفكري ، ضد كل ما يقف عقبة في طريق تحقيق تلك المبادئ والأفكار التي ينادي بها هذا الفكر المتطرف»[2] .

---

(1) طه أحمد المستكاوي ، **العلاقة بين التطرف والاعتدال في الاتجاهات الدينية وبعض سمات الشخصية** ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة عين شمس ، 1982 ، ص45 .

(2) محمد أحمد بيومي ، **ظاهرة التطرف (الأسباب والعلاج)** ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، 1992م ، ص12 .

نلحظ أن التعريف ركز على آثار (التطرف)، ولم يركّز على ماهيّة (التطرّف) الذي ينتج عن فكرة التشدد والتعصب والتَّزمّت ومجاوزة الاعتدال.

وعُرّف التطرف أيضًا بـ: «أنه مجموعة الأفكار التي تمثل خروجًا على التيار السائد المقبول في المجتمع، وعلى النظام المنصوص عليه في الدستور على نحو يترتب على تنفيذه تغيّر جذري في الأوضاع، وهو يميز هنا بين ما يُطلق عليه (Extremism) و (Radicalism)؛ حيث يعني المصطلح الأخير استخدام الأفكار لتبرير العنف ضد الدولة والمجتمع بأشكاله المختلفة؛ المادي والرمزي، وسواء وقعت ممارسة للعنف وتنفيذ عمليات إرهابية محددة أو لم تقع»[1].

يحذر هذا الاتجاه مما يطلق عليه (تديين التطرف) أو (أسلمة التطرف)، سواء من ناحية قصر مواجهته على المؤسسات الدينية دون غيرها، أو تضخيم ظاهرة (التطرف) الديني أو الإسلامي باعتباره الأكثر انتشارًا خلال المدة الحالية، وأن أفكاره تنتشر عبر المساجد والزوايا فقط، وهو ما لا تؤيده الخبرة العملية، فـ(التطرف) قد يكون: سياسيًا، أو تطرّفًا سياسيًا عنيفًا، أو تطرّفًا دينيًا عنيفًا، أو تطرّفًا سياسيًا دينيًا عنيفًا[2].

وعرّفت **اليونسكو** (التطرّف) بـ: «أنه تبنّي أفكار أو سلوك يبتعد

(1) إيمان رجب، **التطرف (التعريف والسياق الحاكم)**، **أحوال مصرية**، ، 2016م، ص50

(2) نفسه، ص50.

كثيرًا عمّا يراه أكثر الناسّ صوابًا»[1] .

هذا هو التعريف الذي تشير إليه وثيقة **منظمة اليونسكو** حول التربية ، لكنه سيظل مبهمًا ؛ لأن المعايير المشار إليها غير محددة ، وتختلف من بلد إلى بلد ، ولهذا لا بد من الإشارة إلى أهمية البعد المحلي ؛ ومعناه البيئة المعيّنة التي عليها أن تحدّد طبقًا لمعاييرها وشروطها وصف الفعل والفاعل .

وإذا أخذنا التعريف المستفاد من **المجلس الفدرالي السويسري** سنة 1992م ، فالتطرّف هو : «التوجّهات السياسية الرافضة لقيم الديمقراطية والليبرالية ودولة القانون» .

ويمكن أن نعيد صياغة هذا التعريف ليكون : «هو التوجّهات السياسية الرافضة للقيم المجتمعية السائدة» ، وبهذا يكون مناسبًا لسياق مجتمعاتنا[2] .

ويرى بعضهم أن (التطرّف) يرتبط بأفكار بعيدة عمّا هو متعارف عليه سياسيًا أو اجتماعيًا أو دينيًا دون أن ترتبط تلك المعتقدات بسلوكيات ماديّة متطرّفة أو عنيفة في مواجهة المجتمع .

---

(1) وثيقة اليونسكو (منع التطرف العنيف من خلال التعليم) ، ص19 :
https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000247764_ara

(2) عبد الله بن بيه, **الجذور المعرفية والفكرية للتطرف الفكري والانحراف الاخلاقي** ، منتدى تعزيز السلم ، أبوظبي ، ص 15 .

ويرى بعضهم أن (التطرف) يحمل في جوهره حركة في اتجاه القاعدة الاجتماعية والقانونية والأخلاقية ، وعلى هذا الأساس فإن (التطرّف) : هو مجموعة من المعتقدات والأفكار التي تتجاوز المتفق عليه سياسيًا واجتماعيًا ودينيًا ، فـ(التطرّف) يكون مرتبطًا بما هو فكري بالأساس[1] .

ويرى بعض المنظّرين أن (التطرف) : هو الخروج أو الانحراف عن الخط السوي للمجتمع ، أو النصوص القانونية التي تحكم سلوك الأفراد في المجتمع[2] .

ويرى الشيخ **عبد الله بن بيه** أن (التطرف) : «هو الخروج على النظام العام فكريًا وسلوكًا ، يحمل إمكانية التحريض على العنف أو الإخلال بالأمن»[3] .

يرتبط التطرف بالعديد من المصطلحات ؛ منها : (الدوجماطيقية والتعصّب) ، إن (التطرّف) وفقًا للتعريفات العلمية يرتبط بالكلمة الإنجليزية (Dogmatism) ؛ أي : الجمود العقائدي والانغلاق العقلي ، و(التطرّف) بهذا المعنى : هو أسلوب مغلق للتفكير ، يتسم بعدم القدرة على تقبّل أي

(1) محمد أحمد بيومي ، **ظاهرة التطرف الأسباب والعلاج** ، ص12 .

(2) حمزة محمد ، **مكافحة الإرهاب والتطرف وأسلوب المرجعية الفكرية** ، منشورات وزارة الداخلية المصرية ، مصر ، 2012م ، ص 32 .

(3) عبد الله بن بيه, **الجذور المعرفية والفكرية للتطرف الفكري والانحراف الاخلاقي** ، ص 19 .

من المعتقدات التي تختلف عن معتقدات الشخص أو الجماعة ، ويتسم هذا الأسلوب بنظرة إلى المعتقد ، تقوم على :

- ❖ أن المعتقد صادق صدقًا مطلقًا أو أبديًا .
- ❖ أن المعتقد يصلح لكل زمان ومكان .
- ❖ ألّا مجال لمناقشته ولا للبحث عن أدلة تؤكده أو تنفيه .
- ❖ أن المعرفة كلها بمختلف قضايا الكون لا تستمد إلا من خلال هذا المعتقد دون غيره .
- ❖ إدانة كل اختلاف عن هذا المعتقد .
- ❖ الاستعداد لمواجهة الاختلاف في الرأي بالعنف .
- ❖ فرض المعتقد على الآخرين ولو بالقوة[1] .

بعد سرد جملة من التعريفات لمفهوم (التطرّف) أرى أنه : مجموعة من الأفكار ، والمعتقدات ، والسلوكيات الرافضة للقيم المجتمعية السائدة ، والخارجة عن النظام العام ، يصحبه احتمالية التحريض على العنف ، والإخلال بأمن الدولة .

(1) سمير نعيم أحمد ، **المحددات الاقتصادية والاجتماعية للتطرف في كتاب : الدين في المجتمع العربي** ، مركز دراسات الوحدة العربية ، الجمعية العربية لعلم الاجتماع ، بيروت ، 1990م ، ص217 .

المطلب الثالث: مفردات ذات صلة بـ (التطرف)

أولاً: (الإرهاب):

يعد الإرهاب(Terrorisme) من المصطلحات المعاصرة التي لم يستقر الباحثون على تحديد مقصودها بدقة، فتجد اختلافات عدة في تعريف هذا المصطلح تكمن في اختلاف الباحثين، والمؤسسات الأممية، والمراكز البحثية في النظر إلى هذه الجريمة.

عرّفها **معجم لاورس الفرنسي** بأنه: «عبارة عن جملة من أعمال العنف التي ترتكبها منظمة من أجل خلق جو من الرعب، ومن أجل قلب نظام الحكم»[1].

وعرّفه **مؤتمر وزراء الداخلية والعدل العرب**، الذي ركز على العمل نفسه، ليجعله أساسًا لتكييف الجرم بأنه: «كل أعمال العنف المنظّم، أو التهديد بها، مهما كان سببها أو هدفها، والتي تسبب الرعب والفزع للناس، وتستهدف الممتلكات العامة والخاصة، أو الاستيلاء عليها بما في ذلك اختطاف الطائرات»[2].

وعرّفه الشيخ **عبد الله بن بيه** بـ: «أنه عبارة عن الأعمال العنيفة

(1) عبد الله بن بيه، **الإرهاب**، منتدى تعزيز السلم، أبوظبي، ط1، 2019م، ص 30.
(2) نفسه، ص19.

التي ترمي إلى التدمير ، والإفساد ، وترويع الآمنين بقتل الأبرياء ، وتدمير المنشآت ، وترويج المخدرات ، وكذلك الأعمال العنيفة التي تقوم بها العصابات ضد السلطة الشرعية ؛ لخلق جو عام من العصيان يشل النشاط العام ، ويخوّف المدنيين ، أو لقلب النظام الشرعي»[1] .

(الإرهابُ) يتجاوز (التطرّفَ) بأنه ينتقل من الفكر إلى الفعل ، فـ(الإرهاب) هو مظهر (التطرّف) المحارب ، فيمكن اعتبار (الإرهاب) هو النتيجة القصوى للتطرف .

» ثانيًا : (الأصولية Fundamentalisme) :

يُعتقد أن الذي سكّ المصطلح الإنجليزي (Fundamentalisme) ؛ أي : (الأصوليّة) هو رئيس تحرير **مجلة نيويورك وتشمان** في افتتاحية عدد يوليو 1920م ؛ حيث عرّف (الأصوليين) بأنهم : أولئك الذين يناضلون بإخلاص من أجل الأصول ، وأُصدرت كتيبات بين عام 1909م و1915م ، بعنوان : **الأصول** ، ووزعت بالمجان على القساوسة ، والمبشّرين ، واللاهوتيين ، ومدارس الأحد ، وسكرتيري جمعيات الشبان المسيحية والشابات المسيحية ، ويمكن تصنيف الأفكار الواردة في هذه الكتيبات على النحو الآتي[2] :

---

(1) نفسه ، ص19 .

(2) مراد وهبة ، **الأصولية والعلمانية** ، مطبعة دار الثقافة ، القاهرة ، ط1 ، د .ت ، ص 21 .

- **أولاً** : أصول الإيمان وحقيقة الآخرة .
- **ثانيًا** : نقد الحقائق العلمية المخالفة لظاهر النصوص ورفضها .
- **ثالثًا** : رفض أي تأويل للنص الديني .

الأصولية المسيحية تنتقد المجتمع المدني من أجل تأسيس مجتمع يقوم على مطلق ؛ وهو المطلق المسيحي ، وهي من أجل ذلك تمتد بنقدها إلى العلم الحديث على الإطلاق .

ففي رأيها أن العلم الحديث المتمثّل في النظريات العلمية علم زائف يضعف من سلطة الكنيسة .

فـ(الأصوليـة) : نزعـة عند بعـض المذاهب المسـيحية التي ترفض التأويل ، وتمانع قراءة النصوص الدينية قراءة تاريخية أو علمية ، ولا يقبلون إلا التفسير الحرفي لها .

يتضـح أن (التطرف) بمعنىً من المعاني هو مرادف لمفهوم (الأصولية Fundamentalisme) عند الغرب ، فأحد أبرز مظاهر المتطرف الديني أنه يحتكر سلطة النص ، ولا يرى تفاسير العلماء في النصوص ، بل يجْمُد على نصه وفهمه ، حتى يصل به المطاف إلى تكفير المخالف .

ثالثاً : (التعصب) :

يقصد بـ(التعصب) : عدم اعتبار الاختلاف الكوني بين بني البشر ، والغلو في التمسك الكلي بمذهب ما ، أو فكرة معينة ، أو رأي يصل فيها إلى إلغاء الآخر وإقصائه .

ونستطيع أن نخْلُصَ إلى القول بـ : أنّ (التطرّف) ينجم عن تعصب لفكرة معينة ، أو رأي ، أو دين ، أو طائفة ، أو قومية ، أو مذهب ، أو أيديولوجية معينة ، أو إثنية ، أو سلالية ، فبالتفتيش وراء مكامن التطرف والأصولية الدينية نجد أن فكرة التعصب ، وأحادية الفكر ، وإلغاء سنة الاختلاف الكوني ، لها النصيب الأكبر في عقلية المتطرف .

فطريق (التطرف) هو التعصب لفكرة ما ، ومن ثم ينتفي في عقلية المتعصب احترام الآخر ، ويتجه باتجاه الإقصاء ورفض الاختلاف ، ويتحول هذا الشخص من لطف الحب إلى نار الكره ، ومن نعمة الاعتدال إلى جحيم التطرف والأصولية ، وفي نهاية المطاف نجده متطرفًا في طريقه إلى العنف أو الإرهاب .

المتعصب لا يعرف الاختلاف ، ولا يرى إلا نفسه ، ولا يسمع إلا رأيه ، ولا يؤمن إلا بفكرته ، ولا يحب إلا شخصه ، أحادي الفكر ، ضيق الاطلاع ، لا يسعه إلا مخالفة الآخر ، يرفض الحوار ومنطق التعارف وإثراء المعرفة والرأي والنقاش .

رابعاً : (العنف) :

عرّفت **المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي** (العنف) بأنه : «الجرائم التي يصاحبها استعمال غير قانوني لوسائل القسر المادي أو البدني في الإضرار بشخص ، أو بشيء ، أو ابتغاء غايات شخصية ، أو اجتماعية ، أو سياسية ، ومن أمثالها : جرائم القتل ، والاغتصاب ، والخطف ، والسطو المسلح ، وقطع الطريق ، وهتك العرض بالقوة ، أو التهديد بالسرقة بالإكراه ، والتخريب ، والشغب الاجتماعي ، والاغتيال»[1] .

إن بعض جرائم العنف وقعت نتيجةً للتطرف ، فكل متطرف يحوي في عقله مفاهيم تفجيرية قابلة للانفجار في أي لحظة ، فتلك المفاهيم المحرّفة في ذهن المتطرف قد تنفجر عنفًا أو إرهابًا ، والمثال على ذلك : (العنف الديني) ؛ حيث يؤدي الخطاب الديني المتطرّف دورًا بارزًا في الإقصاء بين طوائف المجتمع ، وزرع الكراهية ، والصراع ، والعنف بين أفراد المجتمع سواء أكانوا ينتمون إلى دين واحد أم إلى أديان ومذاهب مختلفة ، ولا سيما في المجتمعات ذات التعددية الدينية والمذاهب المختلفة ، وذلك بفرض أيديولوجيّة دينيّة أحاديّة الرؤية ، ممّا يجعل هذه التفرقة الدينيّة تُنتج بيئة حاضنة للعنف والعنف المضاد .

---

(1) محمد فتحي ، **الإجرام المعاصر** ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 1419هـ ، ص 14 .

المطلب الرابع : (التطرف الديني)

قبل التطرّق إلى مفهوم (**التطرف الديني**) يلزم التأكيد على بعض النقاط الآتية :

أولاً : مصطلح (التطرف) ليس لفظًا شرعيًا ، وهو غير موجود في التراث الإسلامي ، وإنما هنالك مفردات مقاربة له في المعنى والمقصود ، مثل : (التنطّع) و(التشدّد) و(الغلوّ) كما سأبيّن لاحقًا .

ثانيًا : نسبة (التطرّف) إلى الدين لا يعني أن الدين متطرّف ، سواء أكان إسلاميًا ، أم يهوديًا ، أم مسيحيًا ، أم غير ذلك ، وإنما المقصود هو نسبة التطرف إلى الفهم الخاطئ للدين ، ونسبة التطرف إلى بواعث التديّن المتشدّدة والمتنطّعة ، وأما الأديان فهي منبع للرحمة والقيم والسلام والتسامح بين البشرية .

فكما جاء في ميثاق **حلف الفضول** : «أن لديانات العائلة الإبراهيمية تراثًا عقديًا وأخلاقيًا مشتركًا ومتمايزًا في الوقت نفسه ، وكلُّها تثمن القيم الإنسانية التي تشترط السلام ، والاحترام المتبادل ، والتسامح من أجل الازدهار»[1] .

وجاء في **وثيقة الأخوة الإنسانية** : «كما نعلن أن الأديان لم تكن

(1) **ميثاق حلف الفضول** ، الصادر عن منتدى تعزيز السلم ، أبوظبي ، ديسمبر2019م .

أبدًا بريدًا للحروب ، أو باعثة لمشاعر الكراهية والعداء والتعصّب ، أو مثيرة للعنف والتعصّب وإراقة الدماء ، فهذه المآسي حصيلة الانحراف عن التعاليم الدينية ، ونتيجة استغلال الأديان في السياسة ، وكذا تأويلات طائفة من رجالات الدين في بعض مراحل التاريخ ؛ ممن وظّف الشعور الديني لدفع الناس للإتيان بما لا علاقة له بصحيح الدين ، من أجل تحقيق أهداف سياسية ، واقتصادية ، ودنيوية ضيقة ، لذا فنحن نطالب الجميع بوقف استخدام الأديان في تأجيج الكراهية ، والعنف ، والتطرف ، والتعصب الأعمى ، والكف عن استخدام اسم الله لتبرير أعمال القتل ، والتشريد ، والإرهاب ، والبطش»[1] .

فالأديان لا تنتج العنف ولا التطرف ، وإنما الفهم الخاطئ للدين ، والتدين العبثي والمتشدد ، واستغلال الدين في السياسة ، كل هذا ينتج التطرف والعنف والإرهاب ، وإنما تدعو الأديان بكل نصوصها وتعاليمها ومشترَكها الإنساني إلى رحمة الإنسان ، واحترام كرامته وحريته ، كما تدعو إلى المحافظة على الكليات الخمس : النفس والعقل والدين والنسل والمال ، وتدعو أيضًا إلى قبول الآخر ، والانفتاح على كل الثقافات والحضارات ، واحترام التعددية والاختلاف ، وتعتبره إثراءً ومكسبًا ولوحة جميلة للإنسانية ، وأما الدعوات التي تقرر ربط الأديان بالعنف ، فهي دعوات

(1) **وثيقة الأخوة الإنسانية** ، مجلس حكماء المسلمين ، أبوظبي ، 2019م .

تفتقـر إلى الأدلة والحجـج والبراهين ، وهي ناتجة عن فكر موجّه وأسـس ضيقة ، لا تستقيم مع نصوص الرحمة والسلام التي تدعو إليها الأديان .

ولقد أحسن المفكر **وليام كافانو** في كتابه **أسطورة العنف** ؛ فقد حاول فيه أن يهدم أكذوبة (العنف والأديان) ، ويبعد الأديان عن تهمة الإرهاب والعنف ، يقول وليام في كتابه : «إنني أستعمل مصطلح (الأسطورة) لوصف هذا الادعاء ؛ ليس فقط للإشارة إلى زيفه ، بل لأشير أيضًا إلى قوة الادعاء في المجتمعات الغربية ، فـ(القصة) تغدو (أسطورة) حين تصبح غير قابلة للمساءلة ، ويصبح صعبًا على المرء التفكير خارج إطار البراديغم (النموذج الإرشادي) الذي تؤسسه الأسطورة وتعكسه ؛ لأن الأسطورة والواقع يصبحان متبادليْ التعزيز»[1] .

ثالثـاً : (التطرف) يمكن أن يكون دينيًا ، أو طائفيًا ، أو قوميًا ، أو سياسـيًا ، أو اجتماعيًـا ، أو ثقافيًـا ، فـلا فرق في ذلـك إلا في الأفكار التي يرتكز عليها المتطرف لرفض الآخر ، فالتطرّف يتنوع لكنّ النتيجة تظل واحـدة ؛ وهي عبارة عن رفض للآخر ، وتعصب يؤدي إلى عنف وإخلال بالأمن والاستقرار .

وأما مصطلح (التطرف الديني) فقد عرّفه أحد الباحثين بأنه : «مجاوزة

(1) وليام كافانو ، **أسطورة العنف الديني** ، الشبكة العربية للأبحاث ، بيروت ، ط1 ، 2017م ، ص 11 .

حـد الاعتدال في السـلوك الديني فكـرًا وعملاً ، أو الخروج عن مسـلك السـلف الصالح في فهم الدين ، وفي العمل به ، فمسـلك العمل الصالح في الإسلام هو المعيار والمقياس الذي من خلاله يقاس السلوك القويم»[1] .

وجاء في تعريفه أيضًا : «أنه مجاوزة حد الاعتدال بالغلوّ والتشدّد في أي شيء ، أو فكـرة ، أو رأي ، أو معتقـد ديني ، وكل ما يتعلق به ، كذلك هو اتخاذ موقف متشدد في أمور الدين على أساس علمي أو ديني أو عقلي»[2] .

وجاء في تعريفه أيضًا : «مجاوزة حدّ الاعتدال في فهم الدين أو الدعوة إليه أو التعبير عنه» [3] .

يـرى العلامـة ابن بيه أن التطرف هو الغلـو الذي يعني الخروج عن الاعتدال ، وتجاوز للمعهود والمطلوب في الأقوال والأفعال . وهو التنطّع أي المبالغة والشدة والتجاوز عن حدود المطلوب ، وهو التشدّد في إظهار الشدة في الدين [4] .

---

(1) محمد أحمد بيومي ، **ظاهرة التطرف الأسباب والعلاج** ، ص 13 .

(2) محمد سـالم ، **الأمن النفـسي وتقدير الذات في علاقتهما ببعـض الاتجاهات التعصبية لدى الشباب الجامعي** ، ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة الزقازيق - القاهرة ص39 .

(3) هاني نسيرة ، **التطرف والفتن في الإسلام النصوص والتاريخ** ، معهد العربية للدراسات ، دبي ، ص29

(4) عبـدالله بن بيه ، **الجذور المعرفية والفكرية للتطـرف الفكري والانحراف الأخلاقي** ، ص18 .

ويرى بعض الباحثين عن التطرف الديني أنّ المقصود منه تضخّم الأنا وادّعاء الأفضليـة بالقـول : إن ديني أفضل من دينـك ومذهبي أفضل من مذهبك ...[1]

ونلحظ من التعريفات السابقة لمفهوم التطرف الديني ما يلي :

- مجاوزة حد الاعتدال في السلوك الديني فكرًا وعملاً .
- الخروج عن مسلك السلف الصالح في فهم الدين .
- الخروج عن فهم الدين الصحيح .
- اتخاذ موقف متشدد في أمور الدين على أساس علمي .
- الخـروج عـن الاعتدال ، وتجـاوز المعهود والمطلـوب في الأقوال والأفعال .
- التنطّع أي المبالغة والتشدد وتجاوز عن حدود المطلوب .
- تضخّم الأنا وادّعاء الأفضلية بالقول : إن ديني أفضل من دينك ومذهبي أفضل من مذهبك .

وبعد سرد هذه التعريفات نجد أن المقصود الإجمالي للتطرّف الديني عند الباحثين والعلماء يفهم بأنه : تجاوز حد الاعتدال في فهم الدين والغلو والتشدد والخروج عن الحد المطلوب ، وهو مقصود واضح ، ذو دلالة أصيلة

(1) الدكتور عبدالحسين شعبان ، **التطرف والإرهاب** ، ، مكتبة الاسكندرية - جمهورية مصر العربية ، ص13 .

في الديـن الإسـلامي ، إلا أنني أرى بضرورة ربط التطـرّف بمنظومة القيم الإنسـانية في الأديان ، فكل ما يضر ويفسـد ويكون خارجًا عن الأسس الإنسانية للأديان والفلسفات الروحية ، نستطيع أن نعدّها من قبيل التطرّف غـير المقبول لدى الأديان السـماوية وغير السـماوية ، وعنـد أهل العقول الحصيفـة ، وأهـل الحكمة البليغة ، فالتطرف كما هو فهم سـقيم للأديان وتجـاوز عن الحد المطلوب ، فهو خرق للنظم الدينية ، والنواميس الكونية في علاقة الدين بالقيم ، ورفض واضح للسلام والتسامح والعفو والاعتدال والتوسـط وقبول الآخر ، وهو خلل في فهم الأنسنة الرفيعة التي تنادي بها الأديان لخدمة البشرية والإنسان ، هو رفض للكليات الخمس التي اتفقت عليها الأديان ؛ حفظ النفس والعقل والدين والنسل والمال ، كما أنه ينافي منطـق الحوار والتعـارف والأخـوة الإنسـانية واحترام الآخـر التي تدعو إليها الأديان .

فكل فكرة متديّنة تضرّ بالإنسـان فهي من قبيل التطرف ، وكل فكرة متديّنة ترفض التسامح والسلام وقبول الآخر فهي تطرّف ، وكل فكرة تنفي الأخـوة الإنسـانية بين البشرية جمعاء فهي من قبيـل التطرف ، وكل تجاوز للحـدود المعهـودة في العبـادة والتدين فهو من قبيل التطـرف الذي ينكره الديـن ، ولا يستسـيغه العقـل الإنسـاني السـليم والمـدرك لجوهـر الدين وحقيقة التوحيد .

لذا يمكن أن أقترح لتعريف التطرف الديني التعريف التالي : «تجاوز حد الاعتدال في فهم الدين فكرًا وسلوكًا ، والخروج عن النظام الإنساني والقيمي التي تنادي بها الأديان والفلسفات الروحية» .

فيعطي هذا التعريف ضوابط مهمة لمفهوم التطرف الديني وهي :

أن التطرف الديني هو تجاوز حد الاعتدال في فهم الدين فكرًا وسلوكًا ، وتحريف المفاهيم الدينية لتكون النتيجة غلوًا وتشددًا وتنطّعًا لتمر في محطتها الأخيرة إلى طريق العنف والإرهاب .

كما أن التطرّف هو خروج عن النظام الإنساني والقيمي الذي تنادي به الأديان ، فالمتطرف يستبدل بالرحمة القسوة والجفاء والغلظة ، وبدلاً من السلام والتصافح يدعو إلى القطيعة والكراهية ، وبدلاً من قيم الإنسانية يدعو إلى قيم الخراب والدمار ، وبدلاً من مفهوم الدين لخدمة الإنسان ، يصبح الإنسان أسيرًا لأفكار متشددة وطقوس متنطّعة ليصل في نهاية المطاف إلى العنف والإرهاب ورفض الآخر .

لذا أرى أن هذا التعريف واضح ومناسب لإيصال فكرة المتطرّف الديني الذي يبالغ فيما عليه من واجبات دينية ، ويعاني من ثغرات فكرية ، وتشويش ذهني في علاقته مع الحياة والآخر ، كما أنه يتغافل عن القيم الجمالية التي تدعو إليها الأديان والفلسفات الروحية .



المبحث الرابع:
مفهوم تفكيك خطاب التطرف الديني ومظاهره وموقف الشريعة الإسلامية منه

المطلب الأول: مفهوم تفكيك خطاب التطرف الديني

ذكرنا سابقًا أن التفكيك هو ترك المعقول من المعنى وإبراز اللامعقول كبيّنة معرفية بقيت حبيسة سلطة النص المعقول ، فهو تشريح للأصول وتعرية للأسس ونبش للبديهيات ، وهو التفكيك الذي يكون وسيلة لإعادة النظر في النصوص وتشريحها من أجل بناء أرضية سليمة وقوية والخروج على جمود النص وتصحيح المفاهيم المغلوطة وتقرير المقاصد الكبرى للشريعة الإسلامية السمحة .

وأما خطاب التطرف الديني ، فهو الخطاب الذي يتجاوز حد الاعتدال في فهم الدين فكرًا وسلوكًا ، ويخرج عن النظام الإنساني والقيمي الذي تنادي به الأديان والفلسفات الروحية .

ومن ثَمَّ نستطيع أن نعرِّف تفكيك خطاب التطرف بأنه : تشريح أصول الخطاب الديني الخارج عن النظام الإنساني والمتجاوز حدّ الاعتدال في فهم الدين فكرًا وسلوكًا ، وإعادة تصحيح مفاهيمه من خلال منهجية علمية لبناء خطاب ديني معتدل وإنساني ، يقرر المقاصد الكبرى للأديان والفلسفات .

ونستخلص من هذا التعريف ما يلي :

إن التفكيك المقصود هو : النظر الواسع في أسس الخطاب الديني المتطرف والبحث العميق في أصولها لتشريحها وهدم أركانها الهزيلة ، ومن ثم معالجة هذا الخطاب وفق الرؤية الدينية الصحيحة والرواية الإسلامية المعتدلة .

كثير من المفاهيم الدينية قام المتطرف بتحريفها وتحويلها إلى مفاهيم تفجيرية ، قصدُها رفض الآخر والقطيعة مع العالم واحتكار فهم النص ، فغرض التفكيك حينئذ إعادة روح هذه المفاهيم إلى معناها الأصيل ، واستعادة أبعادها الجمالية المعتدلة .

يكون تفكيك خطاب التطرف الديني كما هو ملاحظ في التعريف وفق رؤية ومنهجية علمية أصيلة ، المقصودُ منها الرجوع إلى الفقه وأصوله ، بالإضافة إلى النظر المتواصل في مقاصد الشريعة مع إدراك فقه الواقع ، والاطلاع على المنطق والانفتاح على العلوم الإنسانية والاجتماعية .

المطلب الثاني: أهم مظاهر عقلية المتطرف الديني

هناك مظاهر وعلامات يتصف بها المتطرف الديني، ونستطيع أن نحددها من خلال القراءة الفاحصة لعقلية هؤلاء المتطرفين عن طريق تغريداتهم أو كتبهم أو أبحاثهم، أو المباحثة معهم، أو السماع منهم، وهي علامات تتشابه وتلتقي في عقلية كل متطرف، ونذكرها كما يلي:

أولاً: المتطرف يرى نفسه وما يعتقد به هو الحقيقة المطلقة التي من يخالفها يجب أن يعيش في دوامة الخزي والنار، فلا معتقد إلا معتقده، ولا إيمان إلا إيمانه، ولا عبادة إلا عبادته، ولا ذكر إلا ذكره، ولا رأي إلا رأيه، ولا مذهب إلا مذهبه، ولا طائفة إلا طائفته، يعيش في خيال العصمة النبوية، يعتقد أن فكره وحي إلهي لا يتخلله فساد ولا باطل، فكلهم في نظره يسلكون طريق الخطأ والنقصان إلا هو، فهو يسير في طريق الصواب والكمال، يكابر في الحقيقة المطلقة حتى يخيّل إليه أن الوجود يكمن في حقيقته التي يؤمن بها ولا يوجد هناك شيء آخر.

ثانيًا: يعاني المتطرّف من جمود كبير في قراءة النص الشرعي، فهو عندما يقرأ النصوص الدينية لا يستحضر منهجية التعامل مع النصوص التي صاغها العلماء الراسخون، ويقف جامدًا على ظاهر النصوص ولا سيما المتشابه منها، وربما يحكم عقله على نص منسوخ أو نص يكتمل تفسيره في نص آخر، أو يتمسك بنص شرعي دون مراعاة بيئة الأحكام

الوضعيـة أو يتشـبث بنص يعـارض نصوصًا أخرى في القـرآن الكريم أو السنة النبوية ؛ فيتطلب الأمر منهجية للتأويل وحل المشكل .

ثالثًا : يحتكر المتطرف سلطة تفسير النص ، فلا يؤمن بتفسير غيره ، ولا يعتمد على أي قول أو تفسير خارج عن دائرته المتطرفة ، وكأن القرآن الكريـم أو الحديـث الشريف نزلا لتفسـير واحد يكمـن في عقلية هذا المتطرف ، وتفسيره عمومًا تفسير ظاهري لا يرتكز على قواعد علمية ولا منهجية صحيحة .

رابعًا : المتطرف يرفض الآخر ولا يعترف بحقوقه ، ويعاني من تضخم الأنـا ، ويـرى أن الوجود ملك له فقط ، والآخر لا يسـتحق أن يعيش على كوكب الأرض ، ويدعو إلى القطيعة وعدم احترام الآخر ، ويرفض الدخول معه في حوار أو تعاون ، ويؤمن أن العلاقة معه هي علاقة صراع مسـتمر ومحاربة ومؤامرة .

خامسًـا : يتعصب لرأيه ولا يؤمن بالاختلاف ، سواء أكان خلافًا في الأديان أم المذاهب أم في الآراء ، ويرى أن الاختلاف تشرذم ونكسة وزندقة .

سادسًا : يتمسك بآيات القتال ويدع آيات التسامح والتعايش والمحبة مع الآخر ، فلا تجده ينطق من القرآن الكريم إلا الآيات التي فيها قتال مع الآخر ، دون النظر إلى التفسير الصحيح لهذه الآيات الكريمة ودون الاطّلاع على سياق هذه الآيات .

سابعًا : التشدد في أداء العبادة ، والغلوّ والتنطّع فيها ، والزيادة فوق التكاليف الشرعية بصورة مبالغ فيها .

ثامنًا : النظرة التشاؤمية للمجتمع ، فيرى أن المجتمع باطل وسوداوي ، وكل إنجاز مجتمعي يحوله إلى مكيدة ومؤامرة ، وكل موقف إيجابي للمجتمع يراه بنظرة التشاؤم والسلبية ، ويؤمن بأن المجتمع هالك ويجب أن يكون هالكًا ، يلصق جميع المساوئ المنكرة بالمجتمع ويجعلها الصورة النمطية له .

تاسعًا : لا يؤمن بالدولة الوطنية ولا بقوانينها ولا بحكوماتها ولا بمؤسساتها ، ويعيش في حلم الإمبراطورية والخلافة البائدة ، ويبحث في أوهام البطولات الزائفة والشعارات الكاذبة ، والأفكار القاتلة .

عاشرًا : الاستهانة في إطلاق ألفاظ التكفير والتبديع والتفسيق ، فعند أول اختلاف بينه وبين الآخر ، تجده يلجأ إلى إنهاء هذا الخلاف بتكفير الآخر أو تبديعه أو تفسيقه ، فهي مفردات ترتكز في عقلية المتطرف الديني ، وتأخذ حيزًا كبيرًا في معاملته مع الآخر .

الحادي عشر : سوء الظن بالآخرين ، فيتصور في ذهنه أن الآخرين ما هم إلا أناس انغمسوا في طريق الأخطاء ومسلك المعاصي ، وغرتهم الدنيا ، وفضلوها على آخرتهم ، وباعوا الآخرة مقابل الدنيا الفانية ، وأن الفضيلة تكمن في شخصه ودائرته الضيقة .

الثاني عشر : يعيش المتطرف في عزلة شعورية فكرية ، وتعالٍ على المجتمع الذي يعيش فيه ، فيرى أنه أطهر من أهل مجتمعه ، وأنقى وأتقى منهم ، كما يرى أنه أفضل منهم من جميع النواحي والمجالات ، ويظن أنه أعقل منهم وأذكى ، يرى نفسه في مشهد الفضيلة والتقوى ومجتمعه في مشهد الرذيلة والضلال ، ومن ثم نرى المتطرف يعتزل مجتمعه تمامًا ويهجره هجرًا كليًا ، تكبرًا وإيمانًا منه بأن مجتمعه هو مجتمع جاهلي كافر تسوده الضلالات والمعاصي والجهل والخرافة والمنكرات ، فتصبح عقلية هذا المعتزل قابلة لكل الأفكار المتطرفة والمتشددة ، ويسعى بعد ذلك إلى مقابلة مجتمعه بالعنف والكراهية سعيًا إلى تدميره وإبادته ، فالعزلة الشعورية هي صفة مقيتة يعيش فيها المتطرف ، يرى الكون من خلالها بنظرة استعلائية واحتقار ، ولقد دعا إلى هذا المنهج السقيم كثير من دعاة الإرهاب والتطرف ، وعلى رأسهم داعية الإرهاب سيد قطب الذي نظّر لهذا المفهوم بشكل كبير ، وأصبح عنوانًا لكل التيارات الإرهابية والأحزاب المتطرفة والحركات العنيفة ، وأصبح السبيل إلى الاستقطاب عند الحركات الإرهابية والمتطرفة هو نشر مفهوم العزلة الشعورية وأدواتها بين الشباب حتى يصبحوا بعد ذلك طُعمًا لأفكارهم الهدامة ، وأفعالهم الإرهابية .

المطلب الثالث: موقف الإسلام من التطرف

الإسلام دين إنساني، دين يحترم الإنسان بغض النظر عن دينه وجنسه وعرقه، دين رحمة وتسامح ومحبة، دين اعتدال وسماحة، دين يحب الحياة ويدعو إلى احترام المجتمعات والنفس البشرية، ويدعو إلى الاندماج الإيجابي مع الآخر، دين يدعو إلى التوفيق بين النص والعقل، والروح والمادة، دين عقلاني يرفض التشدد بشتى صوره وأنواعه كما ينبذ التنطع والغلو أيًا كان مصدرهما سواء في العبادات أم المعاملات.

والتطرف ليس مفهومًا علميًا في الثقافة الإسلامية، بمعنى أنه لم يستعمل في وصف الأفكار والممارسات والسلوك، بل استعمل في مقابله مصطلح الوسط، لوصف حالة الاعتدال الفكري والسلوكي والاتزان، واستعمل كذلك نظيره، وهو الغلوّ الذي يعني الخروج عن الاعتدال، وتجاوز المعهود والمطلوب في الأقوال والأفعال، كما استعمل مصطلح التنطّع وهو نوع من المبالغة والشدة والتجاوز عن حدود المطلوب، كما استعملت كلمة التشدد وهو إظهار الشدة في الدين[1].

وهذه المصطلحات المرادفة والمجاورة للتطرف وردت كلها في سياق الذم والتنديد في نصوص معروفة، وهي كالتالي:

(1) عبدالله بن بيه، **الجذور المعرفية والفكرية للتطرف الفكري والانحراف الأخلاقي**، ص17.

فقد جاء في ذم الغلوّ قوله تعالى : ﴿يَـٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَـٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ﴾[سورة النساء : 171] .

قال أبو جعفر الطبري في تفسير الآية الكريمة : يعني جل ثناؤه بقوله : ﴿يَـٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَـٰبِ﴾ ، يا أهل الإنجيل من النصارى ، ﴿لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ ، يقول : لا تتجاوزوا الحق في دينكم فتفرطوا فيه[1] .

وجاء في الحديث الشريف عن ابن عباس ﷺ أن النبي ﷺ قال : «**يا أيُّها النَّاسُ إيَّاكم والغُلوَّ في الدِّينِ فإنَّهُ أهْلَكَ من كانَ قبلَكُمُ الغلوُّ في الدِّينِ**»[2] .

جاء في شرح الحديث الشريف «**إياكم والغلو في الدين**» ؛ أي التشديد فيه ومجاوزة الحد والبحث عن غوامض الأشياء والكشف عن عللها وغوامض متعبداتها «**فإنما هلك من كان قبلكم**» من الأمم «بالغلو في الدين» والسعيد من اتعظ بغيره»[3] .

وهذا نهي عن الغلو في الدين بشكل عام ، أي نهي عن الغلو في العبادات

---

(1) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، **تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن** ، تحقيق : عبدالله التركي ، الطبعة الأولى ، القاهرة - دار هجر- 2001 ، ج1 ، ص700 .

(2) **سنن ابن ماجه** ، كتاب المناسك ، (63) باب قدر حصى الرمي حديث رقم (3029) .

(3) محمد عبدالرؤوف المناوي ، **فيض القدير شرح الجامع الصغير** ، دار المعرفة - بيروت - 1971 ، ج3 ، ص162 .

والمعاملات والاعتقاد ، فالدين الإسلامي يرفض الغلو بشتى صوره وأنواعه ، وكل أشكاله ومجالاته ، فالغلو مفردة منبوذة في الدين الإسلامي ، فهو دين اعتدال ووسط .

وقد جاء في ذم التشدد :

عن أَبِي هريرة رضي الله عنه أن النَّبيّ ﷺ قَالَ : «**إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ، ولَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ ، فَسَدِّدُوا وقَارِبُوا ، وأَبْشِرُوا ، واسْتَعِينُوا بالغَدْوَةِ والرَّوْحَةِ وشيءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ**»[1] .

يقول العالم ابن بطال شارحًا الحديث الشريف : «وهذه كلها أعمال سماها ﷺ دينًا ، والدين والإسلام والإيمان شيء واحد . قال أبو الزناد : والمراد بهذا الحديث الحض على الرفق في العمل ، وهو كقوله ﷺ : «**عليكم من العمل ما تطيقون**»[2] ، وقال لعبد الله بن عمرو : «**وإذا فعلت هجمت عينك ونقمت نفسك**» وقوله : «**أبشروا**» يعنى بالأجر والثواب على العمل ، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة ؛ كأنه يخاطب مسافرًا يقطع طريقه إلى مقصده ، فينبّهه على أوقات نشاطه التي يزكو فيها عمله ؛ لأن الغدو والرواح والدلج أفضل أوقات المسافر ، وقد حضّ الرسول المسافر

(1) أخرجه **البخاري** في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب الدين يسر ، حديث رقم (1475) .
(2) **صحيح مسلم** ج1 ، ص542 ، حديث رقم (785) ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها .

على المشي بالليل[1] .

قال ابن حجر العسقلاني في فتح الباري شارحًا هذا الحديث : «معنى الحديث : النهي عن التشديد في الدين بأن يحمل الإنسان نفسه من العبادة مالا يحتمله إلا بكلفة شديدة ، وهذا هو المراد بقوله ﷺ : «**لن يشاد الدين أحد إلا غلبه**» يعني : أن الدين لا يؤخذ بالمغالبة فمن شاد الدين غلبه وقطعه»[2] .

فهذا الحديث النبوي الشريف يدل على أن الدين الإسلامي دين وسط ينبذ التشدد ويكره التزمت والغلو ، ويؤكد الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن طريق التشدد مُهلك كما أهلك الأمم السابقة ، والطريق السليم في الدين الإسلامي هو مسلك اليسر والوسط والاعتدال .

وجاء في ذم التشدد الحديث النبوي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : إن رسول الله ﷺ كان يقول : «**لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدَّدَ عَلَيْكُمْ ، فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللهُ عَلَيْهِمْ ، فَتِلْكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالدِّيَارِ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ**»[3] .

---

(1) علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري ، **شرح ابن بطال على صحيح البخاري** ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، 2015 ، ج1 ، ص89 .

(2) ابن حجر العسقلاني ، **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، تحقيق مجموعة من الباحثين ، ط1 ، 1996 ، مكتبة الغرباء الاثرية ، المدينة المنورة ، ج1 ، ص149-151 .

(3) أخرجه **أبو يعلى الموصلي** في مسنده ، حديث رقم 3646 .

فهـذا نهي عن التشـدد في الدين ؛ لأنـه يتبع شـدة التكليف ؛ فالله سبحانه وتعالى جعل الدين سهلًا سمحًا ، ومن يخالف مقاصد الدين ويضاد الفطرة ويشـدد على نفسـه ، فإنه حتمًا سـيقصّر فيما أوجبه على نفسه من الشدة التي اعتبرها من الدين ، فيظل بعد ذلك يرى نفسه بعيدًا عن الدين مخالفًا له وتقل عزيمته وتضعف همته ، ولا يدري أن تشدده كان هو مدخل الشـيطان إليـه ؛ قـال تعـالى : ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾[سورة الحديد : 27] .

يقول ملا علي القاري : «والظاهر أن المعنى : «لا تشددوا على أنفسكم» بإيجاب العبادات الشاقة على سبيل النذر أو اليمين ، فيشدد الله عليكم فيوجـب عليكم بإيجابكم على أنفسـكم ، فتضعفوا عـن القيام بحقه وتملـوا وتكسـلوا وتتركوا العمل فتقعوا في عـذاب الله ، وهذا المعنى هو الملائم للتعليل بقوله : «فإنّ قومًا» أي : من بني إسرائيل «شددوا على أنفسهم» بالعبادات الشاقة ، والرياضات الصعبة ، والمجاهدات التامة ، «فشدد الله عليهـم» بإتمامها والقيام بحقوقها ، وقيل : شـددوا حـين أمروا بذبح بقرة فسألوه عن لونها وسنها وغير ذلك من صفاتها ، فشدد الله عليهم بأن أمرهم بذبـح بقرة على صفـة ، لم توجد على تلك الصفة إلا بقـرة واحدة لم يبعها

صاحبها إلا بملء جلدها ذهبًا»[1] .

وجاء في ذم التنطع الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ «**هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**»[2] ، قَالَهَا ثَلَاثًا .

يقول الإمام النووي في شرح مفردة «المتنطعون» أي : المتعمقون ، الغالون ، المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم[3] .

ويقول ابن الأثير : « المُتَنَطِّعون : هم المُتعَمِّقون المُغالون في الكلام ، المتكلِّمون بأقْصَى حُلوقهم . مأخوذ من النِّطَع ، وهو الغارُ الأعْلى من الفَم ، ثم استُعْمِل في كل تَعَمُّق قولاً وفعلاً»[4] .

يقول ابن رجب الحنبلي : «المتنطع : هو المتعمّق ، البحاث عما لا يعنيه ؛ فإن كثرة البحث والسؤال عن حكم ما لم يذكر في الواجبات ولا في المحرمات ، قد يوجب اعتقاد تحريمه ، أو إيجابه لمشابهته لبعض الواجبات

(1) ملا علي القاري ، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** ، ، ط . دار الفكر- بيروت ج1 ، ص266 .

(2) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب العلم ، باب هلك المتنطعون ، حديث رقم (2670) .

(3) النووي ، **المنهاج في شرح صحيح مسلم** ، ج16 ، ص220 .

(4) ابن الأثير ، **النهاية في غريب الحديث** ، تحقيق : صلاح محمد عويضة ، دار الكتب العلمية - بيروت ج5 ، ص164 .

أو المحرمات ، فقبول العافية فيه ، وترك البحث عنه والسؤال خير»[1] .

فيتضح مما سبق أن الإسلام لأنه دين سماوي يزكي قيمة الاعتدال ويرفض التطرف بشتى صوره وأشكاله ، فهو براء من كل تطرف ، فهو دين رحمة وعمل وواقعية يدعو إلى عبادة الله كما أنه يدعو إلى العمل ، يدعو إلى حب الآخر واحترامه ، ويحث على الاندماج الإيجابي مع الآخر ، ويدعو إلى احترام الأوطان والمجتمعات ، وطاعة ولي الأمر واحترام القانون .

وما فتئ العلماء بالمرصاد لكل غلو في الاعتقاد أو الأحكام العملية الفقهية ، لتصويب الخطأ وتوضيح الجادة التي كان عليها السلف كعبد الله بن عباس ، وأنس بن مالك ، وغيرهم من كبار الصحابة الذين أدركوا عصر الخوارج وما سجل على أحد منهم خروج ، لشدة فقههم في الدين ، ويقظتهم للعواقب والمآلات ومعرفتهم بوجوب تعظيم ولاة الأمر[2] .

فالتطرف مذموم في الفقه الإسلامي ، وكان من مآسيه في التاريخ حركات الخوارج والباطنية ، أما في الزمن الحاضر فحركات التكفير والعنف والشغب والقلق السياسي والاجتماعي ؛ كالقاعدة وداعش والإخوان

(1) ابن رجب الحنبلي ، **جامع العلوم والحكم** ، ت : **علي محمد معوض ، عادل عبد الموجود ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، 2002م** ، ج2 ، ص171 .

(2) عبدالله بن بيه ، **الجذور المعرفية والفكرية للتطرف الفكري والانحراف الأخلاقي** ، ص17 .

المسلمين وغيرها من الفرق التي عثت في الأرض فسادًا وقامت بتحريف النصوص الشريعة ، وصورت أن الشريعة الإسلامية هي شريعة قتل وتدمير وخراب وتطرف وتكفير ، وهؤلاء لا يمثلون الدين الإسلامي المعتدل ، ولا يعكسون الشريعة الصحيحة التي نزلت على سيدنا رسول الله محمد ﷺ .

وأما الشريعة فإنها تزكي الوسطية المنافية للتطرف والغلو ، يقول الشاطبي : « الشريعة جارية على التكليف بمقتضاها على الطريق الأوسط الأعدل ، والآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه ، الداخل تحت كسب العبد ، من غير مشقة عليه ، ولا انحلال ، بل هو تكليف جار على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال»[1] .



(1) الشاطبي ، **الموافقات** ، ج2 ، ص163 .

ٱلفَصلُ ٱلثَّانِي:

أهمُ مَداخِلِ التَّطرُّفِ الدِّيني

ٱلمَبحَثُ ٱلأَوَّلُ: الأَسبَابُ النَّفسِيَّة

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّانِي: الأَسبَابُ الدِّينِيَّة لِلتَطرُّف

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّالِثُ: الأَسبَابُ الاجتِمَاعِيَّة لِلتَّطرُّف

ٱلمَبحَثُ ٱلرَّابِعُ: الأَسبَابُ الاقتِصَادِيَّة لِلتَّطرُّف



ٱلفَصلُ ٱلثَّانِي

أهم مداخل التطرف الديني

التطـرف الديني من أهم الإشـكاليات المعاصرة التي تتطلع إلى حلول جذرية ، ومعالجات فكرية ، فهو آفة خطيرة تهدد الأوطان والبشرية جمعاء ، كمـا تجعل العالـم يعيش صدامًا بين حضاراتـه وعوالمه ، وتلقي على عاتق المتخصصين مسؤولية عصيبة ، ومهام كبيرة ، للكشف عن مسببات هذه الأزمة والبحث عن مداخلها وأكثر العوامل تأثيرًا فيها .

فتارة نجد بعض الباحثين يرى أن الدين هو العامل الأوحد والمسبب الأكـبر للتطرف ، ونجد تارة أخرى رأيًا يخالف هذا الرأي جذريًا فيخرج الديـن بتاتًا عن مسـببات الإرهاب والتطرف ، كما نجـد آخرين يرون أن الفقر والبطالة من أهم مسببات التطرف ، لكننا ندرك عند التأمل الدقيق أن الأسباب الاقتصادية أسباب ثانوية لا تأثير لها في صناعة فكر متطرف .

والناظر الفطن يوقن أن التطرف عملية متشابكة الأطراف ، متداخلة العوامل ، له مؤثرات كثيرة ، لا يتجاوز فيها عامل عاملاً آخر ، ولا مسبب مسببًا آخر ، عملية معقدة ، ومعادلة شائكة ، ومسالك موصلة إلى صناعة الخوف والموت والدمار .

فالفهم الخاطئ للدين مسبب لصناعة التطرف لا ينكره عاقل ، ولا يلغيه فاهم ، كما أن ثقافة الصراع الحضاري والثقافي مسبب مهم من مسببات التطرف والإرهاب كما أن الانحرافات النفسية مسبب واضح للتطرف وصناعة الإرهاب ، وكذلك الأسباب الاجتماعية التي تؤثر بشكل جذري على صناعة الإرهاب .

وفي هذا الفصل سأخصص صفحاته لمناقشة هذا الموضوع الفلسفي المهم ، بل يعد من أهم مواضيع نشأة التطرف والإرهاب ، إذ معرفة عوامل الإرهاب هو الدافع لإيجاد الحل المثمر للقضاء على هذا المفهوم الشنيع .

يأتي هذا الفصل في المباحث التالية :

- **المبحث الأول** : الأسباب النفسية .
- **المبحث الثاني** : الأسباب الدينية .
- **المبحث الثالث** : الأسباب الاجتماعية .
- **المبحث الرابع** : الأسباب الاقتصادية .

المبحث الأول: الأسباب النفسية

لقد اهتم علماء النفس بدراسة الشخصية ، ومكوناتها وخصائصها وارتباطها بأساليب التنشئة الاجتماعية ومدى إشباع الحاجات الأساسية ، وأثر ذلك على النمو المتوازن ، وعلى تكوين شخصية الفرد ، وقدرته على التفاعل والتوافق مع نفسه أو مع غيره من الأشخاص الذين يحيطون به[1] .

وقد كانت ظاهرة التطرف والإرهاب إحدى أبرز اهتمامات علماء النفس دراسة ومناقشة من أجل تعرية هذه الظاهرة والكشف عن بواعثها وأسبابها ووسائلها ، للوصول إلى معالجة علمية دقيقة لها ، وتقديم تصور متكامل عن الفرد وأحواله وأسباب تحوله من الفطرة السليمة إلى مسلك الشر والتطرف ، فهذه الدراسات تقدم الأسباب التي تدفع الفرد إلى منزع التطرف والإرهاب ، بقواعد علمية مبتعدة عن التخمين والوعظ والإنشاء .

وهناك بواعث نفسية كثيرة ، تعمل على برمجة الفرد تجاه التطرف وخطاب الكراهية والإرهاب ، وهي ما يلي :

أولاً : يُرجع بعض علماء التحليل النفسي التطرف إلى خبرات الطفولة التي لها تأثير على الحياة في سن المراهقة أو الرشد ، فحينما لا يشبع الطفل من الاهتمام والحب ، فإنه يؤدي إلى وجود ميل قهري يستمر مع صاحبه

(1) أمينة حمزة ، **التطرف بين الشباب : كيف يفكر قادة طلاب الجامعة المصرية** ، القاهرة - مكتبة الدار - 1989 م ، ص23 .

مـدى الحيـاة ، ويدفعه نحو تحقيق ما حـرم منه ، أو اكتسـاب ما فقده في طفولته المبكرة ، ويحدث هذا سـواء بطريقة رمزية أم واقعية ، ولهذا فإن النقص المبكر للحاجات الأساسية يمكن أن تؤدي إلى اتجاهات عدوانية نحو العالم بأسره أو اتجاه أنواع معينة من الموضوعات مثل التطرف الديني أو السياسي أو الفكري وغير ذلك من أنواع التطرف[1] .

فـيرى فرويـد أن الجهاز النفـسي المكون مـن الهي أو الهـو (الممثل للمخـزون البيولوجي) والأنا (الممثل لقيم الواقـع) ، والأنا الأعلى (الممثل لمجموعة القيم والمثل العليا) وكل مكون له متطلباته ، مما يخلق صراعًا بين المكونات الثلاثة ، «الهي - الهو» - له متطلبات لا يرضى عنها الأنا ، ومن ثـم يلجأ «الهي - الهو» إلى كبـت هذه الرغبات ؛ أي أنها لا تموت بل تظل حية تتصارع وتتحين الفرصة للظهور والتعبير عن نفسها ، ويظل الصراع قائمًا بين الأنا والأنا الأعلى ، فالأخير هو المتحكم في الأنا من خلال ضبط هفواتـه ، وهنـاك صراع آخر بين «الهي - الهـو» والأنا الأعلى ، وهو صراع بين مبدأين : **مبدأ اللذة** وهو يمثل الدوافع البيولوجية «للهو» ، **ومبدأ الواقع** وهـو يمثـل الدوافـع النفسـية الـتي تعبر عـن النظـم والخضـوع للعرف والتقاليد والقواعد .

(1) مصطفى فهمي ، **الصحة النفسية في الأسرة والمدرسة والمجتمع** ، الطبعة الثانية ، القاهرة - دار الشعائر ، ص26 .

ومما لا شـك فيه أن اختلاف هذه الصراعات تعمل على وجود صراع حاد داخلي في أعماق النفس اللاشعورية ، فإنْ فشل الفرد في اتخاذ موقف وسط بين هذه المتطلبات ، فإنها تلجىء الفرد إلى اكتساب بعض السلوكيات الشـاذة التي تكون خارجة عن قيم المجتمع ومعاييره ؛ لأنه يحاول إشباع بعض الرغبات التي لم يوافق عليها بناؤه النفسي في مرحلة ما ، فيشـبعها في مرحلة تالية بطريقة لا شعورية[1] .

أما هورني فترى أن عدم إشـباع الحاجة يرجع إلى الأمن ، وهو الركن الأساسي لكافة الاضطرابات السلوكية والانحرافات المختلفة ، فكل مشاعر الخوف والرعب التي يشعر بها ويعيشها قد يلجأ بعدها إلى أساليب عنيفة وعدوانيـة ، فقد يصبح مفعمًا بالعداوة ، كما قد يغدو خاضعًا مستسـلمًا على نحو مفرط متزايد ، وقد يحاول الطفل اسـتخدام أشـكال من التهديد لإكـراه النـاس على حبه ، وقد ينمي صـورة مثالية غير واقعيـة عن ذاته ، ويمكن لكل هذه الأسـاليب أن تصبح سـمات لشـخصيته مع الخصائص الدافعية للحافز أو الحاجة[2] .

ويرد أريكسون ذلك إلى أزمة الهوية ، وهي أزمة يمر بها جميع المراهقين

(1) نفسه ، ص 31 .

(2) كولـز ، **المدخـل إلى علـم النفس الإكلينكي** ، الإسـكندرية ، - دار المعرفـة الجامعية ، ص40 .

في وقت ما ، ويعانون فيها من عدم معرفة ذاتهم بوضوح ، أو عدم معرفة المراهق لنفسه في الوقت الحاضر ، أو ماذا سيكون في المستقبل ، فيشعر بالتبعية والجهل بما يجب أن يفعله ويؤمن به ، وهي علامة على طريق النمو يمكن أن يؤدي إلى الإحساس بالهوية أو إلى مزيد من الانهيار الداخلي وتشتت الدور أو تمييع الهوية ، ونتيجة لفقدان الإحساس بهويتهم أو الفشل في تكوينهم يكونون متعصبين وقليلي الاحتمال وشديدي القسوة في استبعاد الآخرين الذين يخالفونهم في اللون أو الخلفية الثقافية أو في المذهب والدين ، وفي الأذواق والمواهب ، ويعمل المراهقون في ضوء هذه الأزمة التي لا يجدون حلاً لها ، على تكوين الجماعات أو العصابات ، ويلتزمون التطرف نحو أنفسهم أو أعدائهم[1] .

أما ماسلو فيرى أن الجنس البشري لديه حاجة أو دافع فطري إلى تحقيق إمكاناته ، فلديه إرادة حرة من أجل تحقيق سلامته وصحته ولديه دافع من أجل تحقيق نمائه ، وتحقيق إمكاناته ، ويتكون النمو السوي والصحي من التعبير عن هذه الحاجة ، أي من عملية تحقيق إمكاناته ، في حين ينظر اللاسوية إلى «التطرف» باعتباره نتاجًا لإحباط تلك الحاجة [2] .

ويذهب وروجزر إلى أن كل فرد لديه حاجة إلى تقدير ذاته على نحو

(1) محمد السيد عبدالرحمن ، **نظريات شخصية** ، القاهرة - دار قباء للنشر والتوزيع - ص45 .
(2) كولز ، **المدخل إلى علم النفس الإكلينكي** ، ص43 .

إيجابي ، وانطلاقًا من توجهه الذاتي فقد عرّف التطرف بأنه : تفاوت مفرط بين مفهوم الذات والمفهوم المثالي ، ونظرًا لنمو مفهوم الذات من خلال إدراك المرء لتقييم الآخرين له ، فإن الشذوذ أو اللاسوية لدى الفرد وإخفاقه في تحقيق ذاته وإمكاناته يرجعان بصفة جوهرية إلى إخفاقه في الحصول على احترام إيجابي من الآخرين[1] .

ثانيًا : تكون شخصية المتطرف انطوائية يبتعد عن مجتمعه ، ويعيش في عزلة شعورية ، ويصنع مجتمعًا في فكره ومخيلته غير وطنه الذي يعيش فيه ومجتمعه ، ويلوذ بالماضي ، حيث يتمترس وراء بعض الأقوال أو المواقف ، فتنغلق ثقافته على مجموعة محدودة من الأفكار ، يتعصب لها ؛ لأنه لا يعرف غيرها ، ومن ثم يرفض مناقشتها أو نقدها بأي صيغة ، ثم يوجه مشاعره وانفعالاته نحو إسقاط هذه الأفكار على الحاضر ، وتحقيق مضامينها ، أو ترجمتها إلى أفعال ، بأي ثمن ؛ لأنه يجد بها متنفسًا ذاتيًا بالدرجة الأولى ، أو يجد بها تعبيرًا عن شخصيته ضيقةِ الأفق ، أو شخصيته التي تشعر بالاختناق والأحادية ؛ فتتراكم لديه الأحاسيس السلبية ، والأفكار الشاذة ، ويعبر عنها بأشكال من التطرف والإرهاب .

ثالثًا : يرى بعض علماء النفس أن الإحباط هو سبب مهم للتطرف والعدوان ، وهي نظرية بسيطة وذات شعبية في الأوساط العلمية ، قام على

(1) كولز ، **المدخل إلى علم النفس الإكلينكي** ، ص45 .

تطويرهـا جون دولارد وزملاؤه في كتابهم «الإحباط والعدوان» ، وتذهب النظريـة إلى القـول بأن العدوان يحدث عندما تتعـرض أهداف الفرد إلى الإحباط أو الإعاقة ، وتستند نظرية الإحباط - العدوان على فكرة الإحلال أو الإبـدال ، وهي مـن آليات الدفاع النفسي المعروفـة عند فرويد ، تخيل أنك فقدت أموالك ، وانتابك غضب وضيق وشعور حانق ، ثم رجعت إلى المـنزل ، وقمت بتكسـير تحف الزينـة الموجودة في المنزل . العـدوانُ الذي تعرضت له تم إحلاله على تلك التحف ، رغم أنها لم تفعل شـيئًا يسـتحق تلـك المعاملـة ، فالعدوان والتطرف من أشـهر الاسـتجابات التي تثار في إحبـاط ، ويتم ذلك بهـدف إزالة المصدر أو التغلب عليـه ، أو كرد فعل انفعالي للضيق والانفعال والتوتر المصاحب للإحباط[1] .

ومـن خلال الاسـتنتاجات التي توصـل إليها أصحـاب النظرية من دراسـتهم في العلاقة بين الإحباط والعدوان والتطرف ، واعتبارها بمثابة الأسس النفسية المحددة لهذه العلاقة وهي :

- تختلف شـدة الرغبة في السـلوك العدواني باختلاف كمية الإحباط ، وترجع كمية الاختلاف إلى ثلاثة عوامل ، وهي :
  - ❖ شدة الرغبة في الاستجابة المحيطة .

(1) عبدالوهاب محجوب ، **السلوك العدواني بحوث ودراسات في علم النفس** ، تونس - قرطاج - 2001م ، ص35 إلى 36 .

- ❖ مدى التدخل أو إعاقة الاستجابة المحيطة .
- ❖ عدد المرات التي أحبطت فيها الاستجابة .

- أن العـدوان الموجه ضد الذات لا يظهـر إلا إذا تغلب على ما يكف توجيهه ، أو ظهوره ضد الذات .
- قد تحدث الاستجابات العدوانية نتيجة للتقليد .
- كف السلوك العدواني في المواقف الإحباطية بمثابة إحباط آخر يؤدي إلى ازدياد ميل الفرد للسلوك العدائي ضد مصدر الإحباط الأساسي[1] .

أكد بعض المحللين لتفسير السلوك العدواني بوجود ارتباط ضروري بين الإحباط والتطرف ، فكل تطرف هو نتيجة إحباط ، وكل إحباط يؤدي إلى تطـرف وعـدوان ، ثم عاد كل من ميلـر ومارتينو ليؤكـدا أن العدوان والتطرف مرده إلى الإحباط ، ولا يستطيع مهاجمة العنصر المحيط به مباشرة ، وسـينتقل تطرفـه وعدوانه إما نحـو العنصر المحيط أو إلى هـدف آخر أو إلى نفسه[2] .

ويؤخذ على هذه النظرية أن ردود الأفعال المتعلقة بالتطرف والعدوان يمكـن أن تحدث دون إحباط مسـبق ، فهناك عوامل كثـيرة للتطرف ،

(1) نفسه ، ص36 .
(2) نفسه ، ص37 .

وحصرهـا في نظرية الإحباط فيه نوع من الخلل والنقص في قراءة العوامل الدافعة إلى التطرف والإرهاب والعدوان ، فمن الصعب أن نقول : كل إحباط يؤدي إلى التطرف أو العدوان ، كما يجب النظر إلى مسببات التطرف بشكل عميق متكامل ، ودراسته دراسة دقيقة ، لتتضح صورة التطرف بشكل كامل وواضح ، واقتراح طرق ووسائل المعالجة المناسبة .

رابعًـا : يرى بعض علماء النفـس أن النظرية البيولوجية هي إحدى العوامل الدافعة إلى التطرف والإرهاب ؛ تفترض هذه النظرية أن السـلوك المشـكل يمثل حظًا وراثيًا أو بيولوجيًا ، وأن بعض المشاكل السلوكية ومنها العـدوان والتطرف هي بمثابة دليـل على وجود ضرر وراثي أو خلل في أداء المخ لوظائفه ، أو عدم التوازن الكيمائي الحيوي ، إذ الوراثة والعوامل الجينية من العوامل الهامة الدافعة إلى العدوان والتطرف ، وأكدت تلك الدراسات التي أجريت على التوائم ، إذ وجدت أن الاتفاق بيّنٌ في الإجرام بين التوائم المتماثلة أكثر من غير متماثلة ، ولوحظ أن السلوك العدواني المضاد للمجتمع يكـثر بين الأفراد الذين لديهم الجين الـوراثي (xyy) ، وقد دلت عدد من التجارب التي أجريت على الغدة الهيبوسـلامية Hypotholamus الموجودة في قاع المخ بالتيار الكهربائي ، دلت هذه التجارب على أن الكائن الحي تبدو عليه جميع أعراض السـلوك العدواني مع عدم وجود سـبب يثير مثل هذا السـلوك ، فوجهـة النظر البيولوجية تشـير إلى أن منطقـة الفحص الجبهي والجهاز الطرفي مسؤولة عن ظهور السلوك العدواني عند الطفل ، وهذا ما

أشارت إليه نتائج (Eron1977) من أن استئصال بعض التوصيلات في هذه المنطقة أدى إلى خفض التوتر والتعصب والميل إلى العنف ، وأدى إلى حالة من الهدوء والاسترخاء[1] .

خامسًا : يرى بعض علماء النفس أن نظرية العدوان الانفعالي من العوامل الدافعة إلى العدوان والتطرف والإرهاب ، وهي نظرية ترى أن العدوان يمكن أن يكون ممتعًا ، حيث إن هناك بعض الأشخاص يجدون استمتاعًا في إيذاء الآخرين ، فمنهم من يريد أن يثبت رجولته ، ويوضح أنه من الأقوياء ، وأنه صاحب أهمية بالغة وذو مكانة اجتماعية رفيعة ، فيلجأ إلى العدوان والتطرف للفت الانتباه ، وإبراز كما يدعي لرجولته الفارغة ومكانته الزائفة ، فيكون العدوان بالنسبة له مجزيًا[2] ، كما أن النرجسية عند كثير من علماء النفس سبب للتطرف والإرهاب ، ويرجع مصطلح النرجسية لأسطورة نارسيسوس اليونانية ، ذلك الشاب الوسيم الذي وقع في حب صورته ، وبحسب ريتشارد بيرلشتاين في كتابه «عقل الإرهابي السياسي» فالنرجسية في حالتها المتطرفة قد تكون مفسرة لشخصية المتطرف والسلوك العدواني للفرد ، وقد تسبب الهزيمةُ للشخصية النرجسية ردود فعل غاضبة وشرسة ورغبة في التدمير والاعتداء على مصدر الجرح النرجسي ؛ أي العالم

(1) كريمان محمد بدير ، **مشكلات طفل الروضة وأساليب معالجتها** ، الأردن - دار مسرة - ص 90 .

(2) عبدالوهاب محجوب ، **السلوك العدواني بحوث ودراسات في علم النفس** ، ص50 .

الخارجي ، وكل من ساهم في التقليل من شأنه ، وقد يصل الأمر لأن يتبنى هوية سلبية متطرفة وقد يصل إلى الإرهاب والعنف والعدوان ، والمتطرف وفقًا لهذه النظرية يكون على اقتناع تام بأهميته في هذا العالم ، وأنه يجب أن يقدر ويحترم ، إلا أن العالم - ولسوء الحظ - لا يشاطره هذا الاقتناع التام وهذه المكانة الرفيعة ، الأمر الذي يؤدي به إلى الغضب النرجسي والسخط الكبير ومن ثم إلى العدوان والتطرف والإرهاب[1] .

سادسًا : ترى نظرية بركوفيتز أن التطرف والعنف ينتج عن تفاعل العوامل الفردية والمؤشرات النابعة من الوضع والواقع ، بحيث يحدث تحركًا انفعاليًا عند الشخص استعدادًا للعدوان والتطرف ، وأن المؤثرات البيئية الحاجزة والنابعة من الوضع هي التي تحدد الكيفية التي تؤول ردود فعله الداخلية ، والسمة الانفعالية التي يستند إليها ، والحياة النفسية للفرد تتحكم فيه نظام النزوات الذي يتضمن الرغبات والحاجات والميول التي يطمح الفرد إلى تحقيقيها ، ونظام الضوابط الذي يملك وضعية تقرير واختبار السلوك المشيع[2] .



(1) محمود أبو عادي ، **علم نفس الإرهاب والتطرف** ، مقالة منشورة بتاريخ 11 / 6 /2017 ، (https ://www .noonpost .com/content/18375)

(2) كريمان ، محمد بدير ، **مشكلات طفل الروضة وأساليب معالجتها** ، ص 92 .

المبحث الثاني: الأسباب الدينية للتطرف

من المعلوم أن الأديان بحد ذاتها تدعو إلى قيم التسامح والتعايش والاعتدال، وترفض التدمير والغلو والتخريب وإزهاق النفس البشرية، وأن نصوصها جاءت لتكريم الإنسان وصون كرامته ولإعمار الحياة بالخير والنماء والازدهار والقيم، ولم يدعُ دين من الأديان مطلقاً إلى القتل أو التخريب أو التطرف أو العدوان والتخريب.

كما أن الأديان كالطاقة ربما تستخدم في تعمير الحياة وازدهار الأوطان، وقد تستخدم الأديان عكس ذلك، فيصبح الدين والتدين عاملًا لتفجير الأوطان والتخريب والتدمير.

فنصوص الأديان الأصلية هي نصوص رحمة واعتدال، إلا أن التفسيرات الخاطئة والمفاهيم المحرفة للدين والتدين الجاهل تساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في إشعال فتيل التطرف ونشر ثقافة الإرهاب وإقصاء الآخر.

ويجب التطرق إلى أن وضع الأديان في قفص الاتهام ورميها بتهم التطرف والإرهاب ليس من قبيل الأمانة العلمية والبحث المنصف، فمن المعيب أن نجد بعض الأبحاث غير المتزنة تدعي أن الأديان هي سبب العنف والدمار، وهو أمر غير مقبول ولا يحاكي المنطق والعقل.

فالأديان عاشت مئات السنين بل أكثر لخدمة الإنسان؛ تدعو إلى قيم الرحمة والتعايش وكانت خير مثال لنشر ثقافة الوئام والتسامح، وما زالت

منبع خير ، ومصدر أمن وأمان للعالم وللإنسانية ، إلا أن الأديان عانت أشد معاناة من الأفكار المتطرفة الدخيلة والحركات الإرهابية التي قام أتباعها بتحريف نصوص الأديان ومفاهيمها وإخراجها من منطق الاعتدال والرحمة إلى منطق الحروب والعدوان ، متجاهلة ، أقصد تلك الحركات مقاصد الأديان وجوهرها الإنساني الرحيم ، فجعلوا الأديان أيديولوجيات ضيقة ودوائر مغلقة ، وأحزابًا مسدودة متطرفة للوصول إلى أهدافهم البغيضة ، وغاياتهم السقيمة .

وبعد هذه التوطئة نستطيع أن نجمل المداخل الدينية للتطرف بما يلي :

أولاً : أهم مداخل التطرف الديني هي قراءة النصوص الشرعية بصورة سطحية وبتفسيرات خاطئة ، قراءات منفصلة بعضها عن بعض ، تعاني من الاجتزاء والتقطيع والأحادية ، بعيداً عن الكلية والشمولية والموضوعية ، فيؤمن المتطرف بقوله تعالى : ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ﴾[سورة البقرة : 191] ويوظفها لقتل الآخر والتطرف والإرهاب ويترك جل الآيات القرآنية والنصوص الحديثية التي تدعو إلى التعايش والتراحم والمحبة مع الآخر ، متغافلاً عن المنهج السليم والقواعد القويمة التي سار عليها علماؤنا ، والتي تنظر إلى القرآن الكريم كالسورة الواحدة ، يرتبط أوله بآخره ، وآخره بأوله ، حيث إنك تجد سؤالاً في سورة ، ثم تجد الإجابة في سورة أخرى ، وتجد قصة في سورة ، وتمامها في سورة أخرى ، كما أن النصوص الشرعية

يكمل بعضُها بعضًا ، ويفسر بعضها بعضًا كذلك ، وتجد حكمًا في القرآن الكريم عامًا وغير مفصل ، ثم نجد تفسيره في نصوص أخرى في السنة النبوية .

فالقراءة المنفصلة والمتقطعة هي قراءة غير منهجية وبعيدة عن أسس العلم ومنطق العلماء والعقلاء وتؤدي إلى تحريف الشريعة وإخراجها عن منطق الرحمة والاعتدال ، فكم من شخص ارتمى إلى حضن التطرف بسبب قراءة منفصلة للنص القرآني أو الحديثي تعاني من الاجتزاء والأحادية .

ثانيًا : من الأسباب المؤدية إلى التطرف والتشدد هو الجمود على ظاهر النص الشرعي دون مراعاة التأويل الصحيح للنصوص الشرعية الموافق لحمولات اللغة العربية والمنطق والعقل السليم ، والتمسك بظاهرية النصوص دون النظر إلى السياقات المحيطة بها .

فالجمود في تفسير النص من أعتى المصائب التي تصيب طلاب العلم الشرعي وتجرهم نحو التشدد والتزمت والتطرف ، وتقضي على العقل والتفكير ، وتحيي منطق التبعية العمياء ، وتلغي السياق والمناسبة ، وتقتل منهج التأويل والنقد .

فظاهرية النصوص آفة تورد المهالك ، وتزيد الحرائق حطبًا ، وتكثر عداد المتطرفين ، وتجني على العقلنة والمنطقية .

وتأتي ظاهرية النصوص من جماعات يرون أن منهج الصفاء والعودة

إلى السـلف الصالح هو خير المناهج لمعالجة الأزمات وانفراج الفتن ، غير أن هذا الصفاء اتجه إلى مسالك خطيرة ، ووجهات غير آمنة ، فأصبح منهج الصفاء عبارة عن قراءة حرفية وظاهرية للنصوص الشرعية تجر نحو التشدد والغلو ، وتتجاوز جهود العلماء الأكفاء في فهم النص الشرعي وقراءته وفق الأصول الفقهية القويمة والمنطق العقلي والفلسفي ، والواقع الذي يؤثر فيه .

ثالثًا : من أسباب التطرف عدم احترام الاختلاف ، سواء أكان اختلافًا عقديًا أم اختلافًا فقهيًا ، والإيمان بالحقيقة المطلقة ، الحقيقة التي ترفض الآخر ، وتلغي وجوده ، وتعامل الآخر بتضخم الأنا ، والعُنجهية والفوقية ، ترى أن الكون ينقسم إلى دوائر ، دائرة الحياة ، وتضم من يعتقد بمعتقداتي ، ودائرة الموت وتضم كل المخالفين لعقيدتي وأفكاري ، يعيش المتطرف حالة صراع مستمرة مع الآخر ، ترى أن الآخر يشكل خطرًا على الحياة والوجود ، تحاول بكل الوسائل والطرق نفيَ الآخر إلى عالم اللاوجود أي العدم ، فأي متطرف لا يقبل باختلاف الأديان فضلاً عن الخلاف المذهبي والعقدي ، وينظـر إلى غير أهل دينه ورأيـه نظرة الكفر التي تبيح قتلهم وتشريدهم وتدميرهم واستباحة كل ما يمكن أن يستباح منهم ، فالاختلاف بالنسبة للمتطرف هو صناعة للموت وتأصيل لثقافة الحقد والكراهية .

تأتي هذه الثقافة البائسة من الخطاب التعبوي والدعائي ، الذي يؤسس لثقافة اللاتسـامح للعالم بمنطق التهويل بأنه ضد كل اختلاف ، ضد كل

دين أو مذهب أو طائفة ، يصور الآخر بصورة الخصم الذي ينازعه في البقاء حتى يصل إلى الفناء ، يزرع في نفوس الطلاب والمهتمين بالعلم الشرعي ثقافة الإلغاء والإقصاء وعدم قبول الآخر ، ينشر هذا الخطاب ثقافة الذات والتنافر والصدام ، ليبرز حقائق زائفة وشعارات باطلة وهي أن الإسلام تهتز أركانه ، وتختل معانيه بوجود المخالف وهو الكافر المشرك في نظرهم ، لا يؤمنون إلا بالصراع الصارخ الذي يقضي على الكفر ، ويهلك أهله وحرثه ونسله ، ويدمر أرضه ووطنه .

يتجلى المنزع الإقصائي والنرجسي في العقل المتشدد في اصطفائيته ، فهو يعتقد أن جماعته ودائرته هي الفرقة الناجية وما دونها في النار ، ليقرر أن ما سواه في جهنم .

ساهم مصطلح «الفرقة الناجية» منذ انتشاره بين الجماعات الصحوية والأحزاب المتطرفة والإرهابية في بناء أجيال من طلاب العلم الشرعي يؤمنون بثقافة اللاتسامح والإقصاء ، يحملون الحقد والكراهية تجاه الآخر والمخالف ، كما ساهم هذا المصطلح في انتشار ألفاظ التبديع والتفسيق ومصطلحات التكفير بين المسلمين أنفسهم .

وقد أدى سوء توظيف هذا المصطلح وغيره من المصطلحات وتحريفها من الجماعات المتطرفة والمتشددة إلى التأصيل لخطاب الكراهية والتكفير والإقصاء ، ويكمن ذلك الأمر بإخراج هذه المفاهيم عن تفسيرها الصحيح ومقصدها الأصلي .

كما أنهم خرجوا بمفهوم الخيرية في قوله تبارك وتعالى : ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[سورة آل عمران : 110] عن حقيقته ، فقد حرف على غير حقيقته وغير عن صورته الصحيحة الناصعة ، بحيث يعتقد الخطاب التعبوي أن الخيرية هي الاستعلاء والفوقية على الآخر ، ويرى الخطاب المتشدد أن الخيرية تعني منازعة شتى الأديان والفلسفات الروحية ، والدخول معها في صراعات مستمرة ، فالحياة في تصورهم الذهني ومخيلتهم الحالمة لا تستقيم ولا تعتدل إلا باحتقار الآخر والتقليل من شأنه والاستهانة به .

فمثل هذه التفسيرات الخاطئة ، والمفاهيم الشائكة ، تجر الشباب وطلاب العلم إلى غياهب التطرف ، وبراثن الإرهاب والعدوان على الآخر .

رابعًا : أحد أسباب التطرف والتشدد والغلو الديني هو تقديس التراث واعتباره وحيًا إلهيًا ، والتعامل معه كأنه نص قرآني قطعي الدلالة ، فهناك بعض القراءات الإحيائية التي تستند إلى النظرة التقليدية في تناولها للتراث ، تتعامل معه بنوع من القداسة ، وهنا يجب أن نفرق تمامًا بين النص الديني وتفسيرات وتأويلات هذا النص ، فالنص الديني قطعي الدلالة مقدس لا مجال للمساس به باعتباره عقيدة وشريعة ، ولكن تفسيرات وتأويلات هذا النص هي جهد بشري يتم من خلال العقل وليس بمقدس ، لأن هذه

التفسيرات بشرية وليست إلهية ومن ثم فهي عرضة للأخذ والرد[1] .

هذا الاتجاه الذي لديه هذه النظرة وهو ما يعرف بالمنغمسين في الماضي ، أو من يوصفون بالماضويين والتراثيين أتباعُه بعيدون عن الواقع وإكراهاته ، وكأنما يعيشون في عصر غير عصرهم وفي عالم غير عالمهم ، وفي واقع غير واقعهم ، يعيشـون في الأزمنة الغابرة والقرون الماضية ، فالإشـكال الكبير الذي يعترض هذا الاتجاه هو أنه يحاول الإجابة عن إشكالات اليوم وحاجياته بتراث الماضي الغابر دون تحقيق مناط أو فقه التنزيل ، هم جماعة متجاوزة لـكل نظريات الواقع وتغير الزمان والمكان والأشـخاص في صناعة الفتوى والبنـاء الفقـهي ، ويرى هؤلاء أن الحل هو التراث ، وأما الخروج عنه فهو في نظرهم تجاوز شرعي يستدعي السخط المقيت والغضب العاجل .

ومن أبرز الصفات التي يتصف بها هؤلاء التراثيون :

- ينزلـون التراث منزلة المقدس ، كمـا أنهم يتعصبون لإثبات أنه الصواب ، دون دراسة نقدية متزنة وعلمية .
- كل نازلـة مسـتحدثة ، لا يسـتطيعون تكييفهـا إلا من خلال ربطها ربطًا وثيقًا بالتراث ، فإن لم يجدوا توافق الربط والتكييف رفضوها رفضًا قاطعًا ، ونسوا الأصول الأخرى كإعمال المقاصد

(1) أحمد بغدادي ، **تجديد الفكري الديني دعوة لاستخدام العقل** ، دمشـق - دار المدى - الطبعة الأولى 1999م ، ص96 .

وتقدير المصالح وغير ذلك .

- يعتـبرون أن كل زمان هو شر مما قبله ، ويؤمنون بأن الشر داهم هذا الزمان ، فلا مصير للاجتهاد فيه ، وإنما بالعودة إلى التراث والماضي فقط .
- يتمسـكون بأقوال السابقين بشـكل حرفي دون النظر إلى جوهر هذه الأقوال أو روحها ، ودون النظر إلى سياقها الذي جاءت فيه .
- قد يصل بهم الأمر إلى ادعاء العصمة للتراث .

فالتراثيون يرون أن حل كل المشكلات المعاصرة سواء أكان في السياسة أم الاقتصـاد أم الاجتماعيـات أم الإعلام أم البيئـة إنما يكون من رحم التراث ، ففي نظرهم أن التراث هو الملاذ الآمن والسير السليم ، فعندما لا يجدون ما يبرره التراث ، يعيشون في حالة الصدمة والرفض ، إلى أن يصلوا إلى دائرة التحريم والإنكار ، ومن ذلك إلى طريق التشدد والرفض والغلو عند من لا يسـتطيع أن يتمالك نفسـه محتجًا بأن تراثه يهان ويستبعد من هذه الحياة .

خامسًـا : أحد أهم مداخل التطرف الديني ، الإيمان المطلق بنظرية المؤامـرة ، فالخطاب الدعـوي التعبوي ، عندما ينظر إلى الآخر يسـتحضر الماضي بكل أحداثه ومواقفه ، ينظر إلى الرماد والسـواد ، لا يسـتطيع أن يطـوي صفحـات الأسى والمرارة ، يسـتحضر مفردات الاسـتعمار والغزو

الفكري ، فينظر إلى كل الحضارات الأخرى وفق نظرة ضيقة وأطر محددة تتمثل في نظرية المؤامرة ، ومن ثم تجده يربط كل الأحداث والمنجزات وما فيها من تطور وازدهار بهذه النظرية ، فهو كالتراثي الذي لا يريد أن يخرج من دائرة الماضي ، بل يعيش فيه ، يصور حاضره بماضيه ، يردد بشكل كبير ألفاظ المؤامرة في كل الأحوال والأزمان ، يخوض صراعات وهمية تصرفه عن تداعي منظومته الدينية ، أو الإجابة عن الأسئلة الحارقة التي تنتظره ، ولن يكون هناك حل لهذه الإشكالات بالنسبة له إلا بالاحتماء بالخطاب المؤامراتي بغية تجييش البشر وحشدهم وصرفهم عن أي شيء يتبادر إلى ذهنهم ، ولا سيما ثقافة السؤال .

مما لا شك فيه أن هذا الخطاب الذي يعيش في مآسي الماضي وأحزان الزمن الغابر يولد ثقافة الشك والانتقاص من الآخر ، كما يؤدي إلى ثقافة الإقصاء ، ويزرع في مخيلة الأفراد حتمية الانتقام ، وتحيين الفرص للانقضاض على العدو ، فهذه مداخل واضحة إلى التطرف والإرهاب .

سادسًا : أهم مداخل التطرف الديني هو حلم إعادة الخلافة ، فالخطاب التحريضي يقوم على أساس حتمية قيام الخلافة ووجوبها شرعًا ، والتبخيس في منطق الدولة الوطنية ، ووصفها بأقذع الألفاظ ، والسعي إلى هدم أركانها وأسسها ، وبناء فكرة الخلافة البائسة عند الاستقطاب ، والسعي في المشروع الأكبر إلى تحقيقها تحت مظلة الخليفة الزائف ، فيصورون للناس قاطبة

أن حل كل المشكلات والمعضلات لن تكون إلا تحت مظلة الخلافة ، كما ينشرون أفكارًا واهية عن حتمية حدوث خلافة الدولة الإسلامية ، ويستدلون على ذلك بأحاديث تخرج عن سياقها الأصلي والصحيح ، وتفسر بتفسيرات مغلوطة تخدم أجندتهم الخبيثة ، وغاياتهم الخسيسة ، يحاولون زعزعة مفهوم الدولة الوطنية وجعلها من قبيل المفاهيم الغربية التي لا يجوز اتباعها .

فنشر مفهوم الخلافة والدولة الوطنية بصورتها المغلوطة تولد أفرادًا متطرفين يعيشون صراعًا مستمرًا مع دولهم الوطنية ، يحاولون هدمها والتخلص منها ، ليصلوا كما في أذهانهم إلى حلمهم ، وطموحهم دولة الخلافة ، فنجد هذا المتطرف تراوده فكرة الخلافة الزائفة ، ويرى أن أوجب واجباته المزعومة إقامتها ونصرها بشتى الطرق والوسائل .

سابعًا : تشكل قضية المفاهيم الدينية وما اعتراها من تحريف وتصحيف أهم القضايا التي تؤسس لفكر متطرف وعدواني ، فهي قضية ذات إشكالية كبرى ، فنجد أن كثيرًا من المفاهيم الدينية فهمت على غير مقصدها ، وفسرت على غير سياقها الصحيح ، وأخرجت عن مسارها الأصلي كالجهاد ، والتكفير ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والولاء والبراء ، والتوحيد ، والشرك والإيمان ، والخلافة ، ودار الكفر ودار الإسلام وأهل الذمة وأهل الحرب والفرقة الناجية ، والبدعة ، وتطبيق الشريعة وغيرها من المفاهيم ،

التي أدى تحريفها إلى انتشار التطرف والعدوان والإرهاب ، كما ساهم في تشكيل مجموعة كبيرة من الأفراد لا يؤمنون إلا بالعنف والدم والأشلاء والخراب والعداوة مع الآخر .

فكم من دماء أرهقت ، وكم من بيوت دمرت ، وكم من نساء رملت ، ومدن أحرقت بسبب تفسير خاطئ للجهاد ودار الإسلام ودار الكفر ، وكم من إرهاب اشتعل بسبب تطرف في فهم هذه المفاهيم الدينية ، فهي تشكل بفهمها المغلوط وتفسيرها المحرف خطرًا واضحًا لنشر ثقافة التطرف والإرهاب .

ثامنًا : غياب العالم الديني المعتدل ، وضعف بعض المؤسسات الدينية والفكرية المعتدلة ، وتدهور التعليم الديني في الجامعات والمعاهد والمراكز ، أحد أهم أسباب التطرف الديني .

لقد أدى غياب نموذج العالم الديني المستنير المتشبع بالنصوص الشرعية المتمكن من الأصول والمقاصد وفقه الواقع والتوقع ، المنفتح على العلوم الإنسانية والطبيعية ، إلى ظهور فئة جاهلة من مدعي العلم تتسم بالسطحية والجمود ، يحاكمون العصر بنصوص تراثية غابرة ، لا يدركون معنى الفهم والتنزيل ، يجرون الطلبة إلى مهالك التشدد والعنف والتطرف .

كما أن فشل المؤسسة الدينية والتعليمية في صناعة برامج دينية وفكرية توعوية لنشر ثقافة الاعتدال والتسامح ، ساهم بشكل كبير في إتاحة الفرصة

للمتطرفين في تعبئة عقول الشباب بفكر متطرف جرّهم إلى ويلات الإرهاب والعنف ، فنلاحظ أن كثيرًا من المؤسسات الدينية يصعب عليها طرح المفاهيم المفجرة ، كالجهاد والخلافة والفتوى والتكفير ومناقشتها بأسسها السليمة الواقعية البعيدة عن الطرح الايديولوجي ، بل نجد المؤسسات الدينية والتعليمية تذهب مذاهب بعيدة في التوعية معتمدة على التلقين والموروث التقليدي وتتغافل عن أهم القضايا المهمة وهي قضية نقد المفاهيم وقضايا الإنسان والوطن وتطورات العصر ، فكل هذا يسمح للجماعات الإرهابية والمتطرفة بنشر أفكارها وأصولها دون وجود آخر منافس لها ، يدحض أفكارها وأصولها ، فيدخل في شباكها المدمر شباب لم يجدوا فرصة حقيقية ليحصلوا على التوعية الكافية والوقاية السليمة التي تحميهم من شرور التطرف والإرهاب .

كما أن غياب المؤسسات الدينية والجامعة التعليمية عن الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي يتيح للتنظيمات الإرهابية والجماعات المتطرفة تجنيد الشباب نحو التطرف والإرهاب ، لذا نجد اهتمامًا كبيرًا من هذه التنظيمات في بناء أجنحة إعلامية تشارك بشكل مكثف ومستمر في مواقع الإعلام وجميع صفحات التواصل الاجتماعي ، ويصنعون حسابات في شتى أنواع التواصل الاجتماعي بشكل يومي لينشروا فسادهم العقدي ، وأفكارهم المدمرة ، وليستقطبوا الشباب ويجندوهم لخدمة أجندتهم الخبيثة ، وغاياتهم السقيمة ، ونجد في الطرف الآخر تأخرًا واضحًا في مشاركة المؤسسات

الدينية المعتدلة بمواقع التواصل الاجتماعي ، وربما نشـهد حضورًا لبعض هذه المؤسسات على صفحات مواقع التواصل الاجتماعي لكن بدون برامج قوية أو خطط محكمة ومستدامة .

تاسـعًا : من أسـباب التطرف الديني أيضًا شـعور بعض التائبين من الذنـوب بالندم الكبير ، فيريد التائـب بذلك أن يتطهّر ، فتجده يرتمي إلى كل ما له علاقة بالدين حبًا وتعلقًا وتبركًا ، فلا يفرق بين صالح وطالح ، ولا بين عالم ومدعي علم ، ولا بين صحيح أو باطل ، فينتقل من حياة المعاصي إلى ظلمات التشدد والغلو ، يعود إلى أحضان الدين بلا توازن ولا علم ولا إدراك ، يريد أي وسيلة يستهديها أو طريق يسلكه كي يتطهر ، على حسب فهمـه ، حـتى يصل الأمر ببعضهـم إلى الصورة المعروفـة «القتل من أجل التطهّـر» أو «الانتحار من أجـل التطهّر» ، فإذا أصبح قلبـه وعواطفه بيد متطرف جاهل سـار به إلى شـتات دروب الموت والخيبة ، نراه يرمي نفسه في فتن طاحنة ومعارك خاسرة بين طوائف مارقة وفرق ضالة ، وتجد آخرين ينتحرون بحزام ناسف فيقتل بذلك نفوسًا بشرية بريئة ، ويظن وهو ينتحر وينهي حياته و يصرخ بقول «الله أكبر» أن ذلك هو طريق الجنة ، بينما هو عمل شيطاني بعيد عن رحمة الإسلام واعتداله .

عاشرًا : خطـاب الكراهية ضد الأديان والإسـاءة إلى الرموز الدينية ، وخطابات الخوف من الإسلام ، كل هذه تغذي التطرف والإرهاب .

يمكن القول إن تنامي خطابات الكراهية وسياسات التمييز ، يرفد التطرف في الضفة الأخرى بأسباب يتمسك بها في اكتساب نوع من الشرعية الموهومة ويمده بأوعية متجددة لتجنيد المزيد من الأتباع والدماء الجديدة .



المبحث الثالث: الأسباب الاجتماعية للتطرف

لمعرفة ماهية التطرف بكل عواملها ومكوناتها، لا بد من التطرّق العميق إلى معرفة الأسباب الاجتماعية المكوّنة للتطرف والإرهاب، فيرى فيلسوف الاجتماع دور كايم أن الأسباب والعلاقات الاجتماعية، تقوم على وجود بناء معياري مرتبط بالسلوك، فكلما اختلّ ركن من أركان هذا البناء تفكّك البناء المعياري، وقوة الضبط، وأدى ذلك إلى خروج سلوك الفرد إلى الفوضى والشذوذ عن المعايير المقبولة في المجتمع[1].

من أهم الأسباب الاجتماعية المؤدية إلى التطرف والإرهاب:

أولاً: التفكك الأسري:

الأسرة تؤدي دورًا كبيرًا في نمو الأبناء وتربيتهم بشكل سليم ووفق قيم إنسانية معتدلة، وخصال مجتمعية نبيلة، فهي الحصن المنيع، وهي المدرسة الأولى لتربية الأبناء، وهي من تشكل صفات الأبناء سلبًا وإيجابًا، وهي من ترسم ملامح هؤلاء الأبناء من خلال الصفات النبيلة المنتشرة في هذه الأسرة، ومن خلال العواطف والمشاعر والنصائح التي ينالها الأبناء من الوالدين، وهي الغرس المهم للأبناء من خلال التربية على القيم والمراقبة المستمرة، وهي المنطلق الأول والمهم للأفراد بشكل عام، ولا يمكن أن

(1) ديفيد انغلز وجون هيوسون، **مدخل إلى سوسيولوجيا الثقافة**، ترجمة: لما نصير، المركز الثقافي للأبحاث ودراسات السياسات، 2013، ص54-70

تكون الأسرة إلا مستقرة ويحدوها السكن والطمأنينة إذا أرادت أن تبذر للمجتمع أفرادًا صالحين يتصفون بالقيم الحميدة والصفات النبيلة ، لذا وصف القرآن الكريم مؤسسة الأسرة بقوله تعالى : ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾[سورة الروم : 21] ، فجعل من معاني الأسرة السكن والمودة والرحمة ، وهي مفردات جليلة ، ومقاصد سامية ، لبناء أسرة مستقرة وناجحة ، وتربية أبناء يتصفون بمعاني القيم الحميدة والأخلاق والاعتدال .

فالأبناء في الأسرة هم المرآة التي تعكس كل ما يدور داخل الأسرة ، بل هم الصفحة التي تنطبع عليها ديناميات التعامل الأسري ، فإذا ما كانت العلاقات الأسرية تتسم بالمودة والألفة والمحبة تخرج الأبناء سعداء صالحين ، وتكون هذه الأشياء جميعها مترسخة في وجدانهم ، سواء أكان هذا بالنسبة لهم كأفراد أم بالنسبة للمجتمع كله ، ومن المعروف أن التنشئة الاجتماعية تتبلور من خلالها سمات شخصية الأفراد ؛ فالأب يمثل القدوة داخل البيت ، وإذا كانت القدوة مجرمة ومنحرفة أو ضعيفة أو مضطربة فإنها تؤدي لأن تختل شخصية الابن ، وتضطرب معاييره وقيمه ، بحيث يرتضي ضميره لأن يتبع ما ألقى عليه أبوه ، كما أن الأم ذات الإسفاف العاطفي والانفعالي ، والأم المهملة الغائبة ، لن ترضعهم إلا مشاعر جافة ، فلا واقعية ، ولا نمو عاطفي ، ولا شعور بالأمن والأمان ، ولا قدرة على

العطـاء ، ومن ثم فلا تكـون النتيجة إلا شـابًا منحرفًـا داخلاً في صراع مع مجتمعه[1] .

الأسرة المضطربة لا تشبع الحاجات الفسيولوجية للابن منذ ميلاده ، ولا تتبع الأساليب الصحيحة في التربية والنصح والإرشاد ، وبالإضافة إلى الأسر المفككة التي لا يتغذى فيها الأبناء بالمشاعر الصادقة ، ولا يشعرون فيهـا بالأمن والأمـان ، بل يشـعرون فيها بالاغـتراب ، كل هذه مؤشرات وعوامل تساعد على التطرف لدى الشباب[2] .

» ثانيًا : تدهور بعض المؤسسات التعليمية :

وذلك يظهر في الدور الكبير الذي تقوم به المؤسسـات التعليمية ، من خلال التفاعل اليومي والمباشر بين الطلبة في جنباتها ، فيتعلم الطالب من خلالهـا القيم واحـترام الكبير ، والاندماج الإيجابي مـع الآخر ، والالتزام بالمواعيـد ، والصبر من أجل العلم ، ويكتسـب الطالب سـلوكًا وأخلاقًا بحسب الدروس المبرمجة والأنشطة المقررة ، والقدوة المعلم ، والطلبة الذين يحيطونه من جميع الجهات في قاعة المحاضرة .

وعليه إذا كانت العملية التعليمية في المدارس والجامعات تسير وفق

(1) حسـني الجبالي ، **علم نفس ومشـكلات سـوء التكيف الجديدة** : الإدمان والتطرف ، القاهرة ، مطبعة النيسابي ، ص90 .

(2) نفسه ، ص91 .

رؤيـة صحيحـة وسـليمة وعلمية مع توفـر القدوة الصالحة من الأسـاتذة والمشرفـين ، فإنها لا شـك سـتخرج طلابًـا يتصفون بالسـلامة المنهجية والنفسـية والاجتماعية ، مدركين قيمة الاعتـدال والعلم وبناء المجتمع ، كمـا أنهم سـيدركون خطر الأفـكار المتطرفـة ، والتنظيمـات الإرهابية ، والحركات العنيفة .

وأمـا إذا كان التعليـم في أزمة فكرية ومنهجيـة ، ويعاني من ضعف الأنشطة وغياب القدوة الصالحة وفوضى المناهج والبرامج التعليمية ، ووهن منظومة القيم والأخلاق الفاضلة ، فإن ذلك سيؤثر بشكل كبير على عقلية الطلبة وأخلاقهم وأفكارهم ، وسـيؤدي إلى أن يكـون الطلبة أكثر عرضة لشباك التطرّف والإرهاب .

فإذا دخل الطالب المؤسسة التعليمية ، ولديه عوامل دافعة للانحراف بسبب اضطراب الأسرة ، فسوف ينحرف أو يزداد انحرافًا إذا ما ساعدت الظروف على مثل هذا ، فمثلاً عدم الاهتمام الناتج عن غياب المعلم القدوة أو غياب الأنشطة أو فقدان الإرشاد الطلابي ، أو عدم التعاون بين المدرسة والمـنزل ، أو عدم التطابق بين المناهج وإمكانيـة الطالب ، أو غياب ثقافة الاختلاف والتسـامح والاعتـدال عن المناهج ، أو الابتعـاد عن منظومة القيم ، كل هذا يخلق من الفرص ما يدعو الطالب إلى الانحراف أو التطرف[1] .

(1) حسني الجبالي ، **علم نفس ومشكلات سوء التكيف الجديدة** ، ص93 .

كما تؤدي شخصية المعلم دورًا كبيرًا في اكتساب الطلاب للاتجاهات المتطرفة ، ويشير إلى هذا كل من كيندز وسيرز في دراستهما عن التعصب ، إلى أن التعصب والتطرّف إنما يرجعان إلى التعلم الثقافي - الاجتماعي ، فالأطفال والمراهقون يكتسبون الاتجاهات المتعصبة المتطرفة بالتوازي مع قيمهم واتجاهاتهم مع البيئة الاجتماعية ، وأن القوى الداخلية للاتجاهات المتعلَّمة مبكراً ، تعزز استمرار التطرف والتعصب خلال حياة الفرد فيما بعد[1] .

» ثالثًا : عدم استقرار المجتمع وفقدان التوازن فيه :

هو سبب من أسباب انتشار التطرف والإرهاب ، يرى عالم الاجتماع بارسونز أن التوازن والاستقرار هما الأساس في المجتمع ، بل الركن الذي لا يقوم أي مجتمع إلا بهما وبوجودهما ، وافتقاد أحد منهما هو استثناء يؤدي إلى مخاطر التطرف والإرهاب[2] .

يرى بارسونز أن الحركات المتطرفة والجماعات الإرهابية تظهر نتيجة عدم التوازن وعدم الاستقرار في المجتمع ، من خلال فشل المجتمع في إيجاد حلول واضحة ، ومعالجات قويمة لمشكلات الظواهر المجتمعية السلبية ،

(1) Muss, R . (1981) . Theories of Adolescence . New York : Random House .

(2) نقلا عن عبد الفتاح تركي موسى : **التنشئة الاجتماعية (منظور إسلامي)** ، المكتب العلمي للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1998 ، ص21 .

وكذلك المشـكلات الاقتصادية ، التي قد تكون جزءًا من أسباب فوضى المجتمع ، وانتشار الخوف والقلق والارتباك .

ويرى أن أهم العوامل في نشـأة الحـركات المتطرّفة هو ظهور جماعات منتظمـة تحت قائد أو زعيم تعتمد على مذهب إيديولوجي في المجتمعات ، فمن شأن ذلك أن يقوّض كل سبل الاستقرار والأمان في المجتمعات[1] .

وأُضيف إلى ذلك أن أهم ما قد يقوض الاستقرار والتوازن في المجتمعات والأوطان هو غياب ثقافة التسامح والاعتدال ، واحترام الاختلاف ، وانتشار الأفـكار الطائفية وخطاب الكراهيـة والتمييز ، فهذه الأفـكار الملتوية إذا انتشرت في مجتمع ما بثت فيه نيران التفرقة والحروب والشـتات والدمار ، وهدمت أركان استقراره وأسس توازنه ، وبعثرت كل ثقافته ، ونشرت الفساد والخوف والقلق بين أبناء المجتمع ، لذا فالأفكار الطائفية وخطاب الكراهية هما وقود نار لتأجيج التطرف والإرهاب في أي مجتمع .

ويرى عالم الاجتماع مرتون أن الصراع بين المعايير الاجتماعية التي ينبغي على الفرد أن يلتزم بها في أدائه لدوره الاجتماعي أثناء سعيه لتحقيق الأهـداف الـتي تقف على قمة التـدرج القيمي في المجتمـع ، وعدم كفاية الوسائل المتوفرة والمسـموح بها والمشروعة لبلوغ هذه الأهداف ، كل هذا

(1) نفسه ، ص23

يؤثر على تحقيق الاستقرار المجتمعي[1] .

فعندما يأتي الفرد بشخصية غريبة وأفكار منحرفة وخارجة عن ثقافة مجتمعه ، يقوم أطياف المجتمع من النخب وعموم الناس برفض هذه الأفكار الخارجة عن نسق العام والذوق المجتمعي ، فما تكون ردة فعل هذا الفرد إلا الشعور بالاغتراب والتمرد والتطرف على ثقافة المجتمع والخروج عليه بأفكاره المنحرفة .



(1) نفسه ، ص30

المبحث الرابع: الأسباب الاقتصادية للتطرف

من الباحثين من يرى أن بعض المشكلات الاقتصادية كالفقر والبطالة قد تؤدي بشكل مباشر أو غير مباشر إلى التطرف والإرهاب، لذا يعدها كثير منهم من الأسباب المؤدية إلى التطرف، فقد جاء في دراسة بحثية لمرصد الأزهر في شأن الفقر: «تعرِّف المنظمات الدولية الفقر على أنه: الحالة الاقتصادية التي يفتقد فيها الفرد الدخل الكافي للحصول على المستويات الدنيا من الرعاية الصحية والغذاء والملبس والتعليم، وكل ما يُعَدُّ من الاحتياجات الضرورية لتأمين مستوى لائق للحياة».

واتَّسع هذا المفهوم وأصبح أكثر شمولًا، خصوصًا بعد قمة «كوبنهاجن» عام 2006م، التي أكدت على أهمية حصول الفرد على الحد الأدنى من الحياة الكريمة، وتأمين بيئة صحية، وفرص المشاركة الديمقراطية في اتخاذ القرارات في جوانب الحياة المدنية.

وإذا كان الإنسانُ نتاجًا لواقعه وسماته الشخصية والسلوكية، ونتاجًا لظروف معيشته، وإذا كانت المتغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية تؤثر في الأفراد وفي حياتهم الشخصية؛ فإن الإنسان الفقير في المجتمع الغني قد يشعر بالحرمان والاغتراب في مجتمعه، وقد يقوده هذا الشعور إلى اتخاذ مواقف تختلف إيجابًا وسلبًا، وَفقًا لثقافة الشخص ذاته، ومقدار ما يقدمه له المجتمع الذي يعيش فيه من احتواء أو إهمال.

ومن هنا ندرك أن الفقر قد يمثل بذاته سببًا مباشرًا من أسباب التطرف ، وقد يكون عاملًا مساعدًا يقود الشخص إلى التطرف ، وقد لا يكون هذا أو ذاك ، وَفقًا للشخص الفقير ذاته ، ووَفقًا لحالة المجتمع الذي يعيشُ فيه .

والفقر ظاهرة شديدة الخطورة ، لها آثار سلبية على شتى مناحي الحياة ، وتربطها علاقات وثيقة الصلة بالجهل والأمية ، إذ إن هذه الظاهرة تضرُ بالتعليم ، وتزيد من الجهل والأمية في المجتمعات ، ويترتب على ذلك إضرار بالصحة ؛ حيث إنّ الذين حرموا من التعليم -وَفقًا لبعض التقارير الدولية- يصعب عليهم حماية أنفسهم من الأمراض والفيروسات ، التي يمكن أن تُوديَ بحياتهم .

ونستطيعُ القولَ بأن الفقرَ يُعدُّ حالة مثالية تُسهِّلُ على الجماعات المتطرفة استقطاب أفراد جُدُد إلى صفوفها ، ولكن هذا الأمر لا ينطبق على جميع الحالات التي اتخذت من العنف منهجًا لها ، وانضمت إلى الجماعات الإرهابية ؛ إذ إنه تم استقطاب أعداد غير قليلة من الشباب الذين ينتمون للطبقات المتوسطة في المجتمعات المختلفة ، شباب مستقرّون اجتماعيًّا ، ويشغلون وظائف مرموقة ، ويحصلون على رواتب جيدة ، ومع ذلك انضموا للجماعات المتطرفة .

ونرد على ذلك بأن أسباب التطرف بصفةٍ عامةٍ تمثل مشكلة معقدة

ومتعددة الجوانب ، تتداخل فيها أبعاد شخصية ودينية واجتماعية واقتصادية وسياسية وإعلامية ، وربما هذا النوع من الشباب لم يتم تجنيده بسبب الفقر أو البطالة أو العوز ، ربما لسببٍ آخر من الأسباب الأخرى التي تجعل الشخص ينتهج العنف ، والتي يمكن تناولها في مقالات أخرى ، أو ربما هؤلاء الشباب من الفئة التي تُسمى «المنجزين المستائين» - وهم الشباب المتعلمون والطموحون الذين يفتقرون للفرص الحقيقية للتقدم إلى الأمام - ، ويزداد استياؤهم عندما يقارنون أوضاعهم بأوضاع النُّخَب الثرية التي تعيش بجانبهم ، أو عندما يقارنون احتمالية إحرازهم للتقدم بالمقارنة مع النمو والتطور في العالم المتقدم ، هذا الأمر ينطبق بشكل خاص في الحالات التي يؤدي فيها الفساد الحكومي لتقويض النمو الاقتصادي والحكم الرشيد .

كما أن الفقر قد يكون سببًا غير مباشر للتطرف ؛ ففي دراسة تحمل عنوان «رحلة إلى التطرف في أفريقيا .. العوامل والحوافز ونقطة التحول للتجنيد» ، أعدَّها «برنامج الأمم المتحدة الإنمائي» لقراءة الأسباب الاجتماعية والسيكولوجية والتعليمية التي تدفع الشخص للانضمام إلى تنظيم متطرف ، توصل الباحثون من خلال مقابلات مباشرة مع «متطرفين» أفارقة ، سبق لهم الانخراط في تنظيمات إرهابية ، إلى عدة نتائج ، أهمها أن الفقر والحياة على هامش المجتمع يدفعان إلى الولوج في دروب التطرف والعنف والتمرد ، وأن التهميش والحرمان من الحقوق الاجتماعية ، وعدم فهم النصوص الدينية فهمًا صحيحًا ، وتدنِّي المستوى التعليمي ، وسوء

الأحوال الاقتصادية ، وفقدان أحد الوالدين أو كليهما ، كلُّها من أهم العوامل التي تلعب عليها التنظيمات الإرهابية لاستقطاب مجندين جُدُد[1] .

وفي رأيي أن الفقر والبطالة ليس لهما تأثير بشكل مباشر أو غير مباشر للجوء الشباب أو الأفراد إلى التطرف أو الإرهاب ، وذلك للأسباب التالية :

- **أولاً** : من خلال تجربتي في تدريس وتأهيل أصحاب الفكر المتطرف(مناصحة) ، وجدت أغلب المنتمين إلى هذا الفكر العنيف ، هم في حالة مادية جيدة ، وكثير منهم يعمل في وظيفة محترمة ، وبراتب مغرٍ ، يحلم به كل شاب طموح ومتفوق ، ومع ذلك سلكوا الدرب الخطر ، والطريق الفج ، بسبب أفكار دينية متشددة وإيديولوجيا ضيقة ، قد يصحبها ظروف نفسية أو عائلية مثل الفراق والطلاق وعدم الاهتمام من قبل الأسرة .

والمتمعن في الأخبار التي تهتم بالتطرف والإرهاب ، يجد أن أغلب المنتمين إلى هذه الفكر العنيف والمتطرف هم في حالة مادية جيدة ، بل منهم من هو في أوج الثراء مثل الإرهابي أسامة بن لادن .

---

(1) موقع مرصد الأزهر ، **بحث بعنوان** : **الفقر وأثره في صناعة التطرف قراءة تحليلية موجزة** ، المنشور بتاريخ 25 ،يونيو ،2019 .

https://www.azhar.eg/observer/details/ArtMID/1142/ArticleID

- **ثانيًا** : التطرف والإرهاب هما أهم سبب من أسباب الفقر والبطالة والمجاعة ، فالإرهاب يدمر ثروات المجتمعات ، ويهدم كل ممتلكاتها ، ويقوض من مسيرة البناء والنماء ، ويستنزف من ثروات الدولة وأموالها .
- **ثالثًا** : جعلُ الفقر سببًا للإرهاب والتطرف هو تسطيح واضح لهذه القضية المهمة ، التي هي من أعقد القضايا وجودًا ودراسة ، فما هذا السبيل إلا هروب واضح من واقع الأفكار المدمرة التي تؤدي إلى التطرف ، إلى أسباب غير واقعية ومصطنعة ، يأتي هذا الهروب عجزًا عن إيجاد معالجة فكرية قويمة لهذه الأفكار الفكرية والدينية المدمرة ، فيؤدي هذا العجز إلى التمسك بأسباب واهية للتطرف والإرهاب ، ثم حصر هذه الأسباب بصناعة الإرهاب ، وكأنها هي السبب الأول والأخير له ، وتجاهل سبب التطرف المهم والذي هو منطلق التطرف والإرهاب .



ٱلفَصلُ ٱلثَّالِثُ:

الحَرَكاتُ الإِسلامِيَّةُ المتَطَرِّفةُ المعَاصِرَة

ٱلمَبحَثُ ٱلأَوَّلُ: الإِخوَان الإِرهابِيَّة

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّانِي: السُّرورِيَّة

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّالِثُ: تَنظِيم القَاعِدة

ٱلمَبحَثُ ٱلرَّابِعُ: دَاعِش



ٱلفَصلُ ٱلثَّالِثُ

الحركات الإسلامية المتطرفة المعاصرة

يتجلى التطرف الديني بكل صوره وأشكاله في الحركات الإسلامية المنبثقة من الأفكار المتطرفة للإرهابي سيد قطب ، فلن نجد جماعة دينية متطرفة إلا ونهلت من أفكار سيد قطب الذي اتهم كل المجتمعات المسلمة بالكفر والإلحاد ، ووصف عالمنا الإسلامي بالجاهلي ، متغافلاً عن المساجد التي يُرفع فيها اسم الله ، وعن القرآن الذي يُتلى ، وعن كتب السنة النبوية التي تُدرس في عالمنا الإسلامي ، متغافلاً عن الرجال الذين يتشوقون إلى المساجد لأداء صلاتهم وفروضهم ، ضاربًا بعرض الحائط مشهد الحجاج وهو يطوفون في بيت الله الحرام ، يلبون لله تعالى ، ويدعونه تضرعًا وخشية .

وليس هذا عجبًا ، فهو يريد إسلامًا تتعالى فيه صيحات «الله أكبر» لذبح النفس البشرية ، وهو يريد إسلامًا يقتل البشرية ، يعيش فيه العالم صراعًا مستمرًا مع الآخر ، حتى تفنى البشرية وتذهب أدارج الرياح ؛ يقتل بعضنا بعضًا ، فهذا هو إسلام الإرهابي سيد قطب ، وهو إسلام الحركات المتطرفة الإرهابية .

فلم يتعرض الإسلام للتشويه كما تعرض له من قبل هذه الجماعات المتطرفة التي صورت الإسلام للعالم بمشاهد الأشلاء والتفجير وقطع الرؤوس، وقتل الأطفال والنساء والشيوخ، صورٌ منزوعة من الإنسانية والقيم والرحمة، صورٌ لا تناسب إلا أن تمثل الشيطان، لذا فهذه الجماعات هي جماعات الشيطان، توصل رسائل الشيطان إلى العالم.

في هذا الفصل أخصص صفحاته لمناقشة نشأة هذه التنظيمات الإرهابية وأهم الأيدولوجيات والأفكار المنبثقة منها، ومدى التقارب بين تلك الجماعات.

أقسم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- **المبحث الأول**: الإخوان الإرهابية
- **المبحث الثاني**: الصحوة
- **المبحث الثالث**: تنظيم القاعدة
- **المبحث الرابع**: تنظيم داعش

المبحث الأول: الإخوان الإرهابية

جماعة الإخوان المسلمين الإرهابية هي واحد من أقدم التنظيمات الإسلامية العصرية ، وينظر إليها على أنها مهد التنظيمات الإرهابية ، والحاضنة الفكرية الأقدم لما يُعرف بالإسلام الراديكالي ، بل جميع التيارات الإرهابية والتكفيرية تجدها انبثقت من أفكارها الإرهابية وتصوراتها التكفيرية ، فمنشأ التطرف في العصر الحالي هم الإخوان المسلمون ، ولا يمكن معالجة التطرف في الخطاب الديني دون الإشارة إلى هذه الجماعة المارقة ، والتنظيم الإرهابي الذي هو امتداد لحركات الخوارج والتطرف في العصور الماضية .

المطلب الأول: نشأة جماعة الإخوان الإرهابية

دخل العالمان العربي والإسلامي القرن العشرين الميلادي ، وهما يعيشان حالة من التراجع غير المسبوق ، بينما كانت أوروبا تشهد قرنها الخامس من النهضة ، ولقد شهد العقد الثاني من ذلك القرن أحداثًا مثلت نقاط تحول فارقة في العالمين العربي والإسلامي ، فبعد هزيمة العثمانيين في الحرب العالمية الأولى ، وبعد التخلف والتراجع الذي عاناه العالم الإسلامي تحت حكم الأتراك ، تفككت الخلافة العثمانية ، وتم إعلان إلغاء الخلافة ، وفي مثل هذه الأوضاع ، التي مثلت صدمة للكثيرين في العالمين العربي والإسلامي ، كان ينظر إلى إحياء دولة الخلافة ، وكأنها الحل الوحيد لإعادة

أمجاد الماضي والنهوض من جديد[1] .

لقد كانت القاهرة آنذاك إحدى أهم الحواضر الإسلامية التي تموج بحركة الدعاة ، وانعكس ذلك في تأسيس جمعيات دينية ذات طابع اجتماعي ، ومن أشهر هذه الجمعيات ، الجمعية الشرعية الرئيسية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة والتي تأسست عام 1912م ، وهناك أول جمعية سلفية وهي جمعية أنصار السنة المحمدية التي خرجت إلى حيز الوجود عام 1926م ، قبل عامين من تكوين جماعة الإخوان المسلمين ، أي أنها أقدم تاريخيًا في التأسيس ، وجمعية الشبان المسلمين التي تأسست في عام 1927م ، ولكن مع ذلك برزت تتجاوز المطالب المتعلقة بالإصلاح إلى ضرورة إحياء المفقود ، وكان من بين تلك الأصوات التي استغلت الظروف القائمة والواقع شاب مصري اسمه حسن البنا ذو علاقة وطيدة مع جمعية الشبان المسلمين والتي كانت تهدف إلى التصدي للحملات التبشيرية[2] .

رأى حسن البنا ضرورة تأسيس جمعية أشمل ، فقام بتأسيس جماعة الإخوان المسلمين في 22 مارس 1928 ، لتكون أول جماعة دينية منظمة ، وإحدى الجماعات الدينية السياسية الأخطر والتي مارست العنف والإرهاب .

(1) جمال سند السويدي ، **السراب** ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث ، أبوظبي ، الطبعة الأولى ، ص60 .

(2) جمال سند السويدي ، **السراب** ، ص61 .

يلاحظ أن البنا قد أكد أن جمعيته لم تكن في البداية سوى امتداد للجمعية «الحصافية الخيرية» التي دعت إلى مقاومة المنكرات وحملات التبشير، والقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وتطهير العقول من الخرافات والأوهام، وإرجاع الناس إلى هدي الإسلام الحنيف[1].

كان البنا يقدم لأتباعه مزيجًا من التقاليد الصوفية المتجردة، مع الفكر العقائدي، ولكن دون محتوى نظري ولو حتى في إطار إسلامي بحت.

وعلى أي حال فقد قدم حسن البنا جماعة الإخوان المسلمين كجماعة دينية، اعتبرت نفسها البديل عن تعثر الاتجاهات العلمانية، وقدمت نفسها على أنها قادرة على تقديم الحلول المحدودة للقضايا الأيديولوجية والتناقضات الاجتماعية التي واجهت المجتمع المصري في ذلك الوقت مؤكدة أن الإسلام هو الحل.

حسن البنا لم يفتح نوافذ جماعته أمام أحد، فظل يراوغ بالكلمات التي لا تحمل مضمونًا محددًا، يسأل: «هل نحن طريقة صوفية أو جمعية خيرية، أو مؤسسة اجتماعية أو حزب سياسي؟ نحن دعوة القرآن، ودعوة

(1) مجموعة من الباحثين، **الإخوان المسلمون - التأسيس** -، مركز المسبار، العدد الثاني عشر، الطبعة الأولى، ديسمبر 2007، ص20.

الحق الشاملة الجامعة ، نحن نجمع بين كل خير»[1] .

لكنه يعود فيقول : « إن الإخوان دعوة سلفية ، طريقة صوفية ، هيئة سياسية ، جماعة رياضية ، رابطة علمية ثقافية ، شركة اقتصادية ، فكرة اجتماعية»[2] .

يتصور البعض أنّ هذا تخبطٌ ، ولكنه تخبط مقصود لذاته ، ومخطط بشكل محكم لكي تظل الجماعة قادرة على التعامل على أي وجه ، ومع أي محيط ، وكي يمكنها أن تتقلب لتتلاءم مع أي متغير ، وهذا أشبه بالتقية ، فمعلوم أن أعمال جماعة الإخوان الإرهابية وتصرفاتها وقراراتها الظاهرة تقوم على التقية والمكر .

وفي محضر تحقيق النيابة تحدث عبد المجيد حسن قاتل النقراشي باشا ، محاولاً أن يوضح طبيعة الجماعة فقال : «الإسلام عقيدة وعبادة ، ووطن وجنسية ، وسياسة وقوة ، وثقافة وقانون ، بمعنى أنه في عهد المسلمين الأول لم يكن هناك سياسة ، فكان الحاكم هو الإمام وهو الحاكم في نفس الوقت ، وهو قائد الجيوش ، يتفرغ للسياسة والدين على أساس أن السياسة جزء من الدين»[3] .

(1) حسن البنا ، **مجموع الرسائل** ، دار الدعوة ، ص10

(2) نفسه ، ص11

(3) مجموعة من الباحثين ، **الإخوان المسلمون – التأسيس** – ، ص24 .

فهي تكرار لأقوال حسن البنا : « أيها الناس ، الإسلام فكرة وعقيدة ، ونظام ومنهاج ، لا يحده موضع ، ولا يقيده جنس ، ولا يقف دونه حاجز جغرافي ولا ينتهي بأمر حتى يرث الله الأرض ومن عليها»[1] .

ويقول : «أستطيع أن أجهر في صراحة بأن المسلم لا يتم إسلامه إلا إذا كان سياسيًا بعيد النظر في شؤون أمته مهتمًا بها غيورًا عليها»[2] .

ثم نجد حسن البنا يعلن نفسه زعيمًا سياسيًا ، ويقدم جماعته بوصفها هيئةً سياسية بدلاً من دعوية - على زعمه - ولا يستنكف من أن يحرم الآخرين جميعًا من حق العمل السياسي ، يقول البنا : « لقد آن الأوان أن ترتفع الأصوات بالقضاء على نظام الحزبية في مصر ، وأن يستبدل به نظام تجتمع فيه الكلمة ، وتتوافر فيه جهود الأمة حول منهاج قومي إسلامي صالح»[3] .

وإذا كان حسن البنا اختار لنفسه لقب «مرشد» فإن اتباعه كانوا يطلقون عليه أسماء عدة : «رجل الساعة - القائد الإسلامي - الأخ الروحي - المناضل العربي - المصلح الاجتماعي - المؤمن القوي - الرجل النوراني - الرجل القرآني»[4] .

---

(1) حسن البنا ، **مجموع الرسائل** ، ص20 .

(2) **مجموع الرسائل** ، ص20 .

(3) نفسه ، ص30 .

(4) مجموعة من الباحثين ، **الإخوان المسلمون - التأسيس -** ، ص24 .

وقد وصف أبو الحسن الندوي طبيعة العلاقة بين المرشد وأتباعه قائلاً : «إذا عطس المرشد في القاهرة ، قال له أتباعه في أسوان : يرحمكم الله يا مولانا»[1] .

دخل البنا في الميدان السياسي معلنًا أن دستوره القرآن وسنة رسوله ﷺ ، ومعلناً أن الإسلام طاعة وحكم ومصحف وسيف .

فأعلن حسن البنا البدائل ، مقابل دستور 1923م ، قال : القرآن دستورنا ، وفي مقابل الزعامة لمصطفى النحاس ، قال : الرسول زعيمنا ، وفي مواجهة الوطن والسعي لاستقلاله أرضًا لأبنائه المصريين ، رفع شعار الخلافة الإسلامية ، وبدلاً من مصر يتحدث عن الوطن الإسلامي ، فيقول : « إنه يسمو عن الحدود الجغرافية والوطنية وعلاقات الدم إلى وطنية المبادئ»[2] .

شكّل البنا امتدادًا لرشيد رضا ، إلا أن ثمة افتراقًا جوهريًا ، فيما يتعلق بموضوع الخلافة وسمَ التمايز بين الرجلين ، ففي حين بدا رشيد رضا منافحًا عن الخلافة بكثافة داعيًا إلى استعادتها في قلب المشهد السياسي ، مدبجًا في ذلك مقالات ، مصدرًا كتابًا كاملاً حولها ، نجد البنا يصدر - في صياغة موقفه من الخلافة - عن وعي صقلته البرجماتية والمنزع العلمي ، فهو يؤمن أشد الإيمان في الخلافة ، ولا يهون من شأنها أو يزدريها ، لكنه يدرك صعوبة

(1) نفسه ، ص23 .

(2) حسن البنا ، **مجموع الرسائل** ، ص30

استدماجها - من جديد - في رحم الواقع السياسي ، الذي بات مفارقاً لها متعاكسًا معها[1] .

يأخـذ البنا على الدولـة الوطنية الإيغال في اعتبـار الحدود الجغرافية والانتماء الوطني ركائز رئيسـية تحوط تلك الدولة ، وتحدد معايير الانتماء والـولاء ونيل الحقـوق وأداء الواجبات ، وهو يجاهر بخلافه على من يتبنون تلـك الدعوة ، على خلفيـة ما اعتبره تناقضًـا جوهريًا مع مفهـوم الوطنية المفتوح في أُفق التصور الإسلامي ، وبحسب قوله : «وأما وجه الخلاف بيننا وبينهـم ، فهو أننا نعتبر حـدود الوطنية بالعقيدة وهـم يعتبرونها بالتخوم والأرضية والحدود الجغرافية ، فكل بقعة فيها مسـلم يقول : لا إله إلا الله محمد رسـول الله ، وطن عندنا له حرمته وقداسته وحبه ، والإخلاص له ، والجهاد في سـبيل خيره ، فدعاة الوطنية ليسـوا كذلك ، فلا يعنيهم إلا أمر تلك البقعة المحدودة الضيقة من رقعة الأرض»[2] .

ووظائف الحكومة عند البنا هي وظائف دولة الخلافة ، وهي تكتسب مشروعيتهـا وشرعيتها حصرًا من هـذا التماهي ، فما يفقدها الخروج عن هـذا التمـاهي في كل مشروعية ، ويؤكد على هذا بشـكل صريـح ، فيقول :

(1) عبدالإله بلقزيز ، **الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر** ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 2002 ، ط1 ، ص19 .

(2) حسن البنا ، **مجموع الرسائل** ، ص32

«نريد الحكومة المسلمة، التي تقود الشعب إلى المسجد، وتحمل به الناس على هدى الإسلام من بعد، كما حملتهم على ذلك بأصحاب رسول الله ﷺ أبي بكر وعمر من قبل، ونحن لهذا لا نعترف بأي نظام حكومي، لا يرتكز على نظام الإسلام، ولا يُستمد منه، ولا نعترف بهذه الأحزاب السياسية، ولا بهذه الأشكال التقليدية، التي أرغمنا أهل الكفر وأعداء الإسلام على الحكم بها والعمل عليها، وسنعمل على إحياء نظام الحكم الإسلامي بكل مظاهره، وتكوين الحكومة الإسلامية على أساس هذا النظام»[1].

ويتحدث البنا عن حكم الله في الدولة ونشر الدعوة والجهاد، والمقصود بهذا، ضرورة أن تكون «دولة دعوة، وأن يستغرق هذا الشعور الحاكمين، مهما علت درجاتهم، والمحكومين مهما تنوعت أعمالهم، وأن يكون هذا المظهر صبغة ثابتة للدولة، توصف بها بين الناس، وتصدر منها كل التصرفات، وترتبط بمقتضاها في القول والعمل، الوظيفتان الثالثة والرابعة للدولة الإسلامية هما: «نشر الدعوة والجهاد»، ولا تنفك إحداهما عن الأخرى»[2].

من خلال العرض السابق لأطروحات حسن البنا مؤسس جماعة الإخوان الإرهابية، يتضح ما يلي:

(1) **مجموع الرسائل**، ص34.
(2) نفسه، ص40.

تأسست جماعة الإخوان المسلمين على هدف سياسي ولأغراض أيدولوجية ، ولكن بعباءة دينية ، فحاولوا في بداية الأمر أن يصوروا أنفسهم بمظهر التدين والدين والأخلاق ومحاربة التبشير والاستعمار إلا أن غرضهم الأساسي هو الحكم ، واتضح ذلك من خلال مشاركات حسن البنا في المشهد السياسي ، فأراد استغلال الدين لغاياته الخبيثة وطموحاته السياسية .

يريد حسن البنا من خلال حزبه وجماعته بناء دولة الإخوان داخل دولة مصر ، فأسس لهذا الحزب والجماعة أجنحة دعوية وعسكرية واقتصادية واجتماعية ، ويتضح ذلك في قوله : «إن الإخوان دعوة سلفية ، طريقة صوفية ، هيئة سياسية ، جماعة رياضية ، رابطة علمية ثقافية ، شركة اقتصادية ، فكرة اجتماعية» .

في فكر الإخوان المسلمين ليس للدولة الوطنية أو الدستور أو حب الوطن وجود ، إنما يريدون الخلافة بدلاً من الدولة الوطنية ، يريدون دولة ثيوقراطية ورجعية ، لا انتماء فيها ولا مواطنة ، مجردة من الحقوق والسيادة تقوم على الحاكمية .

يقوم فكر الإخوان الإرهابية على تكفير أنظمة الحكم والشعوب ، ووصفها بالإلحادية ، فهم يريدون هدم المجتمعات والدول الوطنية لإقامة دولة الخلافة الدولة الإسلامية ، ونهب ثروات المسلمين والعرب .

فكر الإخوان المسلمين فكر متلوّن وفيه من التقية الشيء الكثير، فربما يدّعون الوطنية من أجل غايات خبيثة أو أهداف مريبة، لذلك نجد حسن البنا قد مارس التقية كثيرًا لتأسيس هذه الجماعة المارقة.

المطلب الثاني: سيد قطب وجماعة الإخوان المسلمين

تسبّبت أفكار سيد قطب الإسلاموية في إراقة دماء كثير من الضحايا الأبرياء أو من معتنقي أفكاره، لذا من الواجب معرفة تاريخ تكوين تلك الأفكار، وكيف تحوّل صاحبها من صحفي وناقد أدبي إلى مفكر إسلامي متطرّف، ليسهل التعرّف على مكمن الخطأ فيها، ومعالجتها ووقف محاولات تطبيقها.

سيد قطب درس اللغة العربية والأدب ولكنه لم يبرع فيها، ولم يُعرف أديبًا في ظل وجود عمالقة الأدب، أراد أن يلفت الانتباه في هذا التخصص لكنه لم يستطيع، تقرب من العقاد وأراد أن يلمعه ويجعله نجمًا أديبًا في سماء اللغة العربية، ولكن العقاد لم يتجاوب مع قطب.

أصدر سيد قطب ديوانه الأول «الشاطئ المجهول» في أول كانون الثاني (يناير) العام 1935، لم يلقَ أيّ تجاوب من الأدباء، ولا حتى من العقاد أستاذه، ولا من رفقاء عصره من شباب الأدباء والنقاد والكتّاب، ممّا ترك أثرًا سلبيًا عليه. ثمّ أدار معارك أدبية مع محبّي أدب الرافعي العام 1938، وتعرّض فيها لبعض الخصومات التي كانت بين العقاد والرافعي.

امتدّت هذه المقالات إلى 26 مقالة ، ثمّ خاض معركته مع طه حسين حول كتاب مستقبل الثقافة العام 1939 ، ثمّ معركة مع الدكتور محمد مندور حول الأدب المهموس العام 1943 ، ثمّ معركة مع صلاح ذهني العام 1944 ، عندما تعرّض سيد قطب لأدب وقصص محمود تيمور ، قام صلاح ذهني بمهاجمة سيد - فتيمور أستاذ صلاح-[1] .

فوجد سيد قطب أنه لم يفلح في الأدب العربي ، وأراد بأي شكل من الأشكال أن يكون نجماً وأن يحقق شهرة وسمعة بين الناس ، فما وجد إلا أن يلج في الكتابة الشرعية وهو لا يملك أدواتها ولا أصولها ، ولم يدرس في أي جامعة تخصصًا شرعيًا ، ولم يلازم شيخًا ولا عالمًا ، ولم يقرأ لكتب أهل العلم ، ولم يحضر ندوات شرعية ولا مؤتمرات فكرية ، فقرر أن يدخل في هذا المضمار بأصوات ثورية وجهادية وتكفيرية وتضليلية تلفت الأنظار كما يحب هو ، وكما يتمنى ويحلم .

بحلول كانون الثاني (يناير) العام 1948 ، أخذ سيد قطب يقترب من الإخوان المسلمين ، ويلوذ بهم ، فذلك الموهوب الذي شعر بأنه غرق في عالم الأدب وأنّ موهبته استهلكها عباس العقاد في صراعاته الفكرية حتى بهتت ، وجد يد الإخوان تتقدم لتنقذه ، فقد اتفق معه الحاج محمد حلمي المنياوي ،

(1) طارق أبو السعد ، **مقال تحولات سيد قطب ، لماذا وكيف** ، منشور في موقع حفريات في 2020/9/7 ، الرابط : https://www.hafryat.com/ar/blog

وهو قيادي إخواني وصاحب دار الكتاب العربي أن يموّل له مجلة أسبوعية (مجلة الفكر الجديد) ، ويتولى سيد الإشراف عليها وإصدارها واستكتاب الكتّاب فيها ، وكان خطّ المجلة اجتماعيًا إصلاحيًا ثوريًا ، يحارب فيها الفقر والظلم والرأسمالية والأوضاع السياسية والاجتماعية الفاسدة والباشوات وأبناء الذوات ، آمن سيد قطب بأنه صاحب نظرة إيمانية إسلامية على منهاج ثوري تغييري ، غير أنّ هذه المجلة أو الذات الجديدة لقطب لم تمكث كثيرًا ، فقد أغلقتها حكومة محمود فهمي النقراشي[1] .

دخل سيد قطب دعوة الإخوان المسلمين سنة 1951 م ، وقد فهم الإخوان من إهدائه كتاب «العدالة الاجتماعية في الإسلام» أنه يهديه لهم ، فضلاً عن إعجاب حسن البنا بكتاباته الإسلامية ، فكان حين نما إلى سمعهم نبأ عودته من الولايات المتحدة أعدت مجموعة من شبابها ، كانت في استقباله في ميناء الإسكندرية ، وبمجرد أن وطئت قدماه أرض مصر ، اتصل حسن الهضيبي مرشد الإخوان حينئذ وعرض عليه أن يقبله عضوًا في جماعة الإخوان ، ومنذ هذا التاريخ سلك سيد قطب طريقه مع الجماعة[2] .

فسيد قطب قبل هذا التحول الذي أعلنه واختاره سنة 1951م ، كان مستاءً من المناخ الثقافي السائد حينئذ في مصر ، ومن النخبة الثقافية

(1) نفسه .

(2) مجموعة من الباحثين ، **الإخوان المسلمون – التأسيس –** ، ص90 .

والفكرية الغالبة في ذلك الحين ، وأنه قد آثر الاستقلال عنها ، والخروج عن وصايتها ، معلنًا في صيغة شبه حاسمة أنه قد انتهى دورها ، وأتى دوره وجيله .

بعد عضوية الإخوان الإرهابية سلمه الهضيبي رئاسة تحرير جريدة الإخوان المسلمين ، وكتب فيها مقالات ، صدرت فيما بعد في كتاب أسماه «دراسات إسلامية»[1] ، انطلقت من هذه المجلة فكره المتطرف ، الذي أصبح قاعدة لكل التيارات التكفيرية . وقد عهد الهضيبي مرشد الإخوان - حينئذ - لسيد قطب بقيادة تنظيم سنة 1962م ، وهو التنظيم الذي يمكن القول إن سيد أراد له أن يكون جيل «المعالم» وقد أشرف على تربية أفراده بكتاباته وهو داخل السجن ، ويشير إليه في مقدمة المعالم بأنه طليعة البعث الإسلامي ، وقد انتهى هذا التنظيم باعتبار كتابات سيد قطب في المعالم وغيرها مرجعيته الوحيدة ، وعرف بتنظيم 1965 ، وهذا التنظيم هو الذي تطور جناح منه لتكوين جماعة التكفير والهجرة فيما بعد ، كما كوّن جناحًا آخر هو جماعة الجهاد المصرية فيما بعد[2] .

يُعتبر كتاب معالم في الطريق لسيد قطب واحدًا من أهمّ الكتب التي تستقي الجماعات الإسلاميَّة الجهاديَّة المتطرّفة الآراء والأفكار منها ، فهذا

(1) نفسه ، ص90

(2) نفسه ، ص 91 .

الكتاب يُعدّ بمثابة الدليل الفكري والمرجع التنظيري الأوَّل لتلك الجماعات ، لما فيه من أفكار مؤسّسة لا غنى عنها في مسار الفكر الجهادي .

يعد كتاب سيد قطب «معالم على الطريق» الذي ألفه أثناء فترة سجنه في أوائل الستينيات أحد أهم النصوص المؤسسة لفكر حركات الجهاد والعنف الديني في مصر والعالم الإسلامي ، وذلك عبر طرحه جملة من المفاهيم التي أصبحت راسخة في مسيرة الحركات الإسلامية المسلحة ، من حيث المنهج والممارسة ، وذلك عن طريق بلورته الجديدة لمفهوم التوحيد ، والبعد السياسي الذي يقـوم على منهـج الحاكميـة أي نزع الحكم من البـشر ويصبح الله حاكمًـا في أرضـه ، - إقامة مملكـة الله في أرضه - على حـد زعمه ، وبعده الاجتمـاعي الذي يقـوم على مفهوم الجاهلية ، وهو مـا يترتب عليه اعتبار المجتمعات المسلمة مجتمعات جاهلية وبالتالي دار كفر[1] .

تظهر الأفكار الثوريَّة والانقلابية جلية في كتابات سيد قطب عندما يبدأ في عرض أفكاره ويؤكد أن المجتمعات المسلمة مجتمعات جاهلية وكافرة ، فلا يتوانى من تكفير المجتمعات ، ولا وصفها بأقبح الألفاظ ، ولا في رمي السـباب والشـتائم والاتهامات على جميع المجتمعات المسـلمة . ويقرّر أنّ العالم اليوم يعيش في جاهلية كالجاهلية التي عاصرها الإسلام في بداياته ،

(1) سيد قطب ، **معالم على الطريق بيروت- القاهرة** ، دار الشروق ، الطبعة الشرعية السادسة ، 1979م ، ص-3 4 .

مـن ناحيـة الأصل الذي تنبثق منه مقوّمات الحيـاة وأنظمتها ، جاهلية لا تخفّـف منها شـيئًا هذه التّيسـيرات الماديّة الهائلة ، وهـذا الإبداع الماديّ الفائق ، وهذه الجاهليّة تقوم على أساس الاعتداء على سلطان الله في الأرض ، وعلى أخصّ خصائصه الإلوهيّة ؛ وهي «الحاكمية» ، إنها تسـند «الحاكمية» إلى البشر فتجعل من بعضهم أربابًا لبعض ، أمّا النّاس في المنهج الإسلاميّ فيتحرّرون من عبادة بعضهم بعضًا ، لعبادة الله وحده[1] .

يعـرّف المجتمع الجاهليّ بأنه كلّ مجتمع لا يخلص عبوديته لله وحده ، متمثّلـة هذه العبوديّة في التصوّر الاعتقاديّ ، وفي الشّـعائر التعبديّة ، وفي الشّرائـع القانونيّة[2] ، وبهذا التّعريف الموضوعيّ تدخل - كما يقرّر سـيّد قطب - في إطار «المجتمع الجاهليّ» جميع المجتمعات القائمة اليوم في الأرض فعلًا ؛ حيث تدخل فيه المجتمعات الشيوعيّة والوثنيّة واليهوديّة والنصرانيّة ؛ بـل والمجتمعات الإسـلاميّة الـتي لا تعطي «الحاكمية» لله في كل شـؤونها بالمعـنى القطـبيّ ، وهنـا تكمن البـذرة الرئيسـة للتطـرّف الديـنيّ عند كافة تنظيماته .

ثم يتطرق بفهمه السقيم إلى الكيفيّة التي يخرج بها المجتمع من الحالة الجاهليَّة الكافرة التي يعيش فيها - كما يراه - وكيف يستطيع هذا المجتمع

(1) نفسه ، ص 43- .

(2) سيد قطب ، **معالم على الطريق** ، ص21 .

أن يحقّق نموذجه الإسلامي الإيديولوجي والإرهابي . وفي هذا الإطار يرى أنَّه يجب أن تتوافر نخبة أو طليعة ثوريَّة وإرهابية عنيفة تمتلك من العزيمة والبأس ما يمكّنها من أن تشقَّ طريقها في سبيل تحقيق أهدافها وسط خضمّ الجاهليَّة الضاربة في شتّى جنبات المجتمع . وهذه الطليعة التي يسمّيها قطب جيلاً قرآنيًّا جديدًا تجد نموذجها وقدوتها في الماضي الإسلاميّ القديم - كما يدّعي - فيريد أن يؤسس جيلاً من الشباب يستقون فكرهم من العبثية والفوضى ، يؤمنون بالدم والخراب والتدمير ، وقتل الإنسان ، وتكفير المجتمعات ، ووصفها بالجاهلية النكراء .

يعلن عمّا يعنيه مفهوم الجهاد عنده ، مرتبطًا بمفهوم «الحاكمية» ؛ فالجهاد هو الثورة الشّاملة على «حاكمية» البشر في كلّ صورها وأشكالها وأنظمتها وأوضاعها ، والتمرّد الكامل على كلّ وضع في أرجاء الأرض ، الحكم فيه للبشر بصورة من الصّور ، ذلك أنّ الحكم الذي مردّ الأمر فيه إلى البشر ؛ هو تأليه للبشر يجعل بعضهم أرباب بعض من دون الله ، ومن ثم كان الجهاد هو انتزاع سلطان الله المغتصب وردّه إلى الله ، وطرد المغتصبين له ؛ الذين يحكمون النّاس بشرائع من عند أنفسهم ، فيقومون منهم مكان الأرباب ، ويقوم النّاس منهم مكان العبيد . إنّ الجهاد معناه تحطيم مملكة البشر لإقامة مملكة الله في الأرض ، التي لا تقوم على رجال بأعيانهم- هم رجال الدّين- كما كان الأمر في سلطان الكنيسة ، ولا رجال ينطقون باسم الآلهة ، كما كان الحال فيما يعرف باسم «الثيوقراطيّة» أو الحكم الإلهيّ المقدس ، لكنّها تقوم بأن تكون شريعة الله هي الحاكمة ، وأن يكون

مردّ الأمر إلى الله وفق ما يقرّره من شريعة مبينة[1] .

ثمّ قرّر أنّه ليست قرابة المسلم أباه وأمه وأخاه وزوجته وعشيرته ، ما لم تنعقد الآصرة الأولى في الخالق فتتّصل ، ثمّ بالرّحم ؛ فعصبية العشيرة هي عصبية جاهلية منتنة ، ثمّ يرتبط أوّل هذه الأمة بآخرها ، وآخرها بأوّلها ، برباط الحب والمودة والتعاطف المكين ؛ فالأمّة الإسلاميّة هي شعب الله المختار لا غيرها من الأمم .

وهنا تتحول عقيدة المسلم إلى وطنه ، فلا حساب للأرض ولا الحدود الجغرافية ؛ إنّما وطن المسلم كلّ بلاد دار الإسلام ، ثم يكون الذود فقط عن دار الإسلام ، بشروطها تلك لا أيّة دار ، لا لمغنم ولا لسمعة ولا حميّة لأرض أو قوم ، أو ذود عن أهل أو ولد إلّا لحمايتهم من الفتنة عن دين الله ، ثمّ يصبح الوطن دارًا تحكمها عقيدة ومنهاج حياة وشريعة من الله ، ثمّ تكون دار الإسلام هي الوطن ؛ الجنسية فيها هي العقيدة ، والحاكم فيها هو الله ، والدستور فيها هو القرآن .

ثمّ يقرّر سيد قطب أنّنا بين دارين ؛ دار الإسلام ودار الحرب ، ثمّ يقف موقف العداء التامّ من غير المسلمين اليهود والمسيحيين ، سواء أكانوا مواطنين في دولة الإسلام أم خارجها ، ويلزمهم بدفع الجزية عن يد وهم صاغرون[2] .

(1) سيد قطب ، **معالم في الطّريق** ، ص 15 .

(2) نفسه ، ص 12 .

المطلب الثالث: العنف عند جماعة الإخوان الإرهابية

قد خرج من رحم جماعة الإخوان الإرهابية الحركات الإرهابية الإسلامية ومليشيات الإرهاب والتطرف، منها جماعة «الناجون من النار» و «التكفير والهجرة»، و «الجهاد الإسلامية» و «حسم» و «لواء الثورة» و «المقاومة الشعبية» و «بيت المقدس» و «أكناف بيت المقدس»، وغيرها من التنظيمات الإرهابية التي خرجت من عنق هذه الجماعة الإرهابية وعبرت عنه بوضوح وجلاء[1].

وتأتي المليشيات التي أفرزتها جماعة الإخوان المسلمين في سياق استدعاء الماضي، وتتوافق مع النسق المعرفي والفكري للأفكار التي طرحها حسن البنا وسيد قطب، فهما أساس كل التطرف والإرهاب، فكل الثوابت المعرفية تؤكد علاقة الإخوان بالعنف من ناحية التأصيل والتحريض، بل هي العنف نفسه بأجنحتها المسلحة التي ترافق التنظيم الإرهابي، ويعمل على قتل واغتيال الأبرياء، وتدمير المجتمعات، لذا كانت الجماعة بمثابة الباب الذي خرجت منه كل جماعات العنف المصدّر لفكرة العنف في العصر الحديث.

وقد اتجهت جماعة الإخوان الإرهابية إلى العنف بعدما شعرت بأنها

(1) منير أديب، **بعد تسعين عاماً من النشأة، تحولات العنف عند الإخوان المسلمين**، بحث منشور بتاريخ 30 أكتوبر 2018م، مؤمنون بلا حدود، ص2.

وصلت إلى مرحلة «القوة العددية» بعد 10 سنوات من النشأة في عام 1928م ، فسعت لتحقيق أفكارها بالقوة المسلحة ، فأنشأوا النظام الخاص وميليشا الجماعة العسكرية بحيث يعدون منتسبي الإخوان إعدادًا عسكريًا يتدربون فيه على الرياضة العنيفة ، وحمل السلاح ، وأنواع السلاح ، وغير ذلك من الإعداد العسكري والجندية ، اعتقادًا منها أنها على الحق ، وأنها وصلت لمرحلة التمكين بقوتها العددية ، وعند البحث في بنية هذه التنظيمات نكتشف العنف في الأفكار التي بني عليها ، وإن لم تستخدم العنف في بداياتها ، فقد انتظرت الفرصة المواتية لممارسته[1] .

فقد ترجم حسن البنا أفكار الجماعة التي صاغها بخصوص العنف في ممارسات عملية على أرض الواقع ، وهو ما أعطاها شكلها الحالي ، وترك بصماته على تنظيم الإخوان ، فتحولت إلى أكبر جماعة مصدّرة للعنف والتطرف في العصر الحديث . ويؤكد ذلك كلمة حسن البنا في رسالة المؤتمر الخامس : «يعلمون أن أول درجة من درجات القوة قوة العقيدة والإيمان ، ويلي ذلك قوة الوحدة والارتباط ، ثم بعدها قوة الساعد والسلاح ، لا يصح أن توصف جماعة بالقوة حتى تتوفر لها هذه المعاني جميعًا ، وأنها إذا استخدمت قوة الساعد والسلاح وهي مفككة الأوصال مضطربة النظام ، أو ضعيفة

(1) نفسه ، ص3 .

العقيدة خامدة الإيمان فسيكون مصيرها الفناء والهلاك»[1] .

وقال أيضًا يدعو إلى ممارسة العنف : «سنتوجه بدعوتنا إلى المسؤولين من قادة البلد وزعمائه ووزرائه وحكامه وشيوخه ونوابه وأحزابه ندعوهم إلى مناهجنا ونضع بين أيديهم برنامجنا ، وسنطالبهم بأن يسيروا بهذا البلد المسلم - بل زعيم الأقطار الإسلامية - في طريق الإسلام في جرأة لا تردد معها ، وفي وضوح لا لبس فيه ، ومن غير مواربة أو مداورة ، فإن الوقت لا يتسع للمداورات ، فإن أجابوا الدعوة ، وسلكوا السبيل إلى الغاية آزرناهم ، وإن لجأوا إلى المواربة والروغان وتستروا بالأعذار الواهية والحجج المردودة ، فنحن حرب على كل زعيم أو رئيس هيئة أو هيئة لا تعمل على نصرة الإسلام ، ولا تسير في الطريق لاستعادة حكم الإسلام ، ومجد الإسلام ، سنعلنها خصومة لا سلم فيها ولا هوادة معها حتى يفتح الله بيننا وبين قومنا بالحق وهو خير الفاتحين»[2] .

ومما يدلل على علاقة الإخوان بباقي الجماعات والتنظيمات المتطرفة صلة أيمن الظواهري ، زعيم تنظيم القاعدة ، بجماعة الإخوان المسلمين قبل سفره إلى أفغانستان وانضمامه لتنظيم القاعدة ، وهو ما يؤكد دور الوساطة الذي لعبته الجماعة في هذا السياق ، فالإخوان هم من عرضوا على

(1) نفسه ، ص4 .

(2) نفسه ، ص6 .

زعيم تنظيم القاعدة الحالي السفر إلى باكستان من خلال إحدى جمعياتهم ، بهدف مساعدة الجرحى الأفغان ، أثناء الحرب السوفيتية على أفغانستان ، فوافـق عرض الإخوان تطلعات الظواهـري وقتها ، ولو لم تعرض الجماعة على الظواهـري السـفر ، لما انضم لتنظيم القاعدة حـتى أصبح زعيمًا لها ، وأصبـح التنظيـم ملهمًا فيما بعد لغيره من التنظيمـات الأكثر تطرفًا مثل تنظيم داعش[1] .

يسرد الظواهري عن بدايات العمل المسلح في مصر ومبرراته ، فيرى أن العمليات المسـلحة هي انعكاس حقيقي لأفكار سـيد قطب ، وعبر عن ذلك قائلاً : «وذلك الطريق الذي كان للأسـتاذ سـيد قطب ، دور كبير في توجيه الشـباب المسلم إليه في النصف الثاني من القرن العشرين في مصر خاصة ، والمنطقة العربية عامة ، فباستشهاد سيد قطب ، اكتسبت كلماته بعدًا لم يكتسبه كثير من كلمات غيره ، فقد أصبحت هذه الكلمات التي سطرت بدماء صاحبها في نظر الشباب المسلم معالم طريق مجيد وطويل ، واتضح للشباب مدى فزع النظام الناصري وحلفائه الشيوعيين من دعوة سيد قطب إلى التوحيد[2] .

كان سـيد قطب هو المؤصّل لـكل الأفكار الإرهابيـة والمتطرفة والتي

(1) نفسه ، ص7 .

(2) نفسه ، ص9 .

وجدت تطبيقًا لدى جماعة الإخوان الإرهابية التنظيمات التكفيرية المنبثقة منها ، فقد أنتجت الإخوان الإرهابية مليشيات مسلحة كانت جزءًا من أفكارها المتطرفة ، وتوافقت هذه الميليشيات من الناحية التنظيمية مع جماعة الإخوان الإرهابية ومن هذه المليشيات المجموعات المقاتلة تنظيم «الفنية العسكرية» الإرهابية التي تكونت في منتصف السبعينات من القرن الماضي على يد صالح سرية الذي تواصل مع السيدة زينب الغزالي ، إحدى قيادات الجماعة ومرشدها حسن البنا .

وكان من نتاج هذه الجماعة محمد عبد السلام فرج صاحب كتاب «الفريضة الغائبة في سبيل الله» وأحد المؤسسين للتيار الجهادي ، كان أحد ثمار الأفكار التي ولدت خلفية قضية الفنية العسكرية ، والتي بدأت صلتها بجماعة الإخوان المسلمين عند النشأة فتربى فرج على أفكار الشباب الذين شكلوا تنظيم «الفنية العسكرية»[1] .

كما أن الجماعة نفذت الكثير من الاغتيالات تجاه رجالات الدولة ومنهم[2] :

(1) نفسه ، ص11 .

(2) مقال بعنوان : «**اغتيالات نفذتها الإخوان**» في موقع حفريات بتاريخ 7/ 11/ 2020م .
https://www.hafryat.com/ar/blog/5-%D8%A7%D8%BA%D8%AA%D9%8A%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%AF%D9%85%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D9%86%D9%81%D8%B0%D8%AA%D9%87%D8%

- اغتيال القاضي الخازندار ، كان الترتيب أن يغتاله حسن عبد الحافظ ، عضو النظام الخاص بجماعة الإخوان بالمسدس ، بينما يغطي محمود زينهم ، عضو النظام الخاص عملية الانسحاب ، باستخدام قنابل صوتية ، تحدث حالة من البلبلة ، وتساعد على الاختفاء .

ساعة التنفيذ أخطأ عبد الحافظ التصويب بعد رصاصات ثلاث ، هنا أقدم محمود زينهم على الاشتباك مع القاضي وإسقاطه أرضًا ، وأفرغ رصاصات مسدسه في جسده ، ليسقط أمام منزله ، ومع سقوطه بدأت رحلة جماعة الإخوان مع محنتها الأولى التي انتهت باغتيال حسن البنا أمام مركز جمعية الشبان المسلمين العام .

- بعد أقل من 20 يومًا على صدور قرار حلّ جماعة الإخوان ، اغتال النظام الخاص ، رئيس وزراء مصر النقراشي باشا ، وكان من ضمن أسباب الاغتيال التي أوردها المتهم في المحكمة : «اعتداء النقراشي على الإسلام بحل الجماعة» .

- اغتالت جماعة المسلمين ، المشهورة إعلاميًا باسم جماعة التكفير والهجرة ، الشيخ الدكتور محمد حسين الذهبي ، وزير الأوقاف حينها ؛ لأنه كتب يقول : «يبدو أنّ فريقًا من المتطرفين الذين يسعون في الأرض فسادًا ، ولا يريدون لمصر استقرارًا ، قد استغلوا في هذا الشباب حماس الدين ، فأتوهم من هذا الجانب ، وصوروا لهم المجتمع الذى يعيشون فيه بأنه مجتمع كافر ، تجب مقاومته ولا تجوز معايشته ، فلجأ منهم

من لجأ إلى الثورة والعنف ، واعتزل منهم من اعتزل جماعة المسلمين ، وآووا إلى المغـارات والكهوف ، ورفض هـؤلاء وأولئك المجتمع الذي ينتمون إليه لأنه في نظرهم مجتمع كافر .

- اغتيال فرج فوده ، معتمدًا على فتوى ما سمّي وقتها بجبهة علماء الأزهر برئاسـة عبد الغفار عزيز ، والتي قالت بتكفـير فرج فودة ، ونشرت بيانًـا بذلـك في مجلة «النور» ، كما اعتمد القاتـل أيضًا على فتوى من شيوخ جماعة الجهاد ، وعلى رأسهم الشيخ عمر عبد الرحمن .
- اغتيال رئيس مجلس الشـعب رفعت المحجوب ، في عملية نفذها 4 مسلحين وسط القاهرة على كورنيش النيل بالقرب من ميدان التحرير ، وتمكنوا من تصفية المحجوب وسائقه وأغلب طاقم حراسته ، فضلاً عن عميد شرطة حاول توقيف أحد المسلحين أثناء هروبه .
- ولقد حاولت جماعة الإخوان الإرهابية في يوم 26 أكتوبر عام 1954م اغتيال الرئيس جمال عبد الناصر ولكنهم لم ينجحوا .

وكثير من الاغتيالات ، وتاريخ حافل من الدم وقتل النفس البشرية ، وأساليب المكر والخراب والتدمير ، تاريخ دموي يشهد له كل عاقل ، ويدركه كل حكيم ، ويؤكده كل إنسان فيه رمق من الحصافة والعقل .

تنظيم غارق في وحل الخراب ، وفي ظلمات الجهل ، وفي تجييش العواطف تجاه المجتمعات والأوطان ، يريد تدمير الأوطان وإغراقها في وحل الظلمات .

المطلب الرابع: الموقف من جماعة الإخوان المسلمين

جماعة الإخوان المسلمين، جماعة متطرفة إرهابية، تعد امتدادًا لفكر الخوارج، لا تمثل الدين الإسلامي ولا أحكامه ولا تعاليمه التي تتميز بروح الاعتدال وقيم الحياة والجمال والسعادة والتسامح والتعايش، فهي جماعة مارقة تتخذ من إراقة الدماء والتخريب والتدمير شعارًا لها، هدفها إثارة الفتنة بين المجتمعات المسلمة، وهدم الأوطان، ونشر الظلمات بين المسلمين، فهي من أقذر الجماعات الإرهابية على وجه الأرض وأقبحها. ولقد صنفت دولة الإمارات العربية المتحدة جماعة الإخوان المسلمين بكل توابعها وفروعها وجمعياتها جماعة إرهابية، في القانون الاتحادي رقم 7 لسنة 2014 بشأن مكافحة الجرائم الإرهابية الذي أصدره صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان -رحمه الله- وقرار مجلس الوزراء بشأن نظام قوائم الإرهاب، والذي أوجب نشر تلك القوائم في وسائل الإعلام المختلفة من أجل الشفافية وتوعية كافة أفراد المجتمع بتلك التنظيمات.

وتضم قائمة التنظيمات الإرهابية التي اعتمدها مجلس الوزراء التالي[1]:

(1) خبر منشور في وكالة الأنباء الإماراتية، تاريخ 15 نوفمبر 2013م:
http://wam.ae/ar/details/1395272465559

- جماعة الإخوان المسلمين الإماراتية دعوة الإصلاح (جمعية الإصلاح)
- حركة فتح الإسلام اللبنانية
- الرابطة الإسلامية في إيطاليا
- خلايا الجهاد الإماراتي
- عصبة الأنصار في لبنان
- الرابطة الإسلامية في فنلندا
- منظمة الكرامة
- تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي
- الرابطة الإسلامية في السويد
- أحزاب الأمة في الخليج
- كتيبة أنصار الشريعة في ليبيا
- الرابطة الإسلامية في النرويج
- تنظيم القاعدة
- جماعة أنصار الشريعة في تونس
- منظمة الإغاثة الإسلامية في لندن
- داعش
- حركة شباب المجاهدين الصومالية
- مؤسسة قرطبة في بريطانيا
- تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية

- جماعة بوكو حرام في نيجيريا
- هيئة الإغاثة الإسلامية التابعة لتنظيم الإخوان المسلمين الدولي
- أنصار الشريعة (اليمن)
- كتيبة المرابطون في مالي
- حركة طالبان باكستان
- تنظيم وجماعة الإخوان المسلمين
- حركة انصار الدين في مالي
- كتيبة أبو ذر الغفاري في سوريا
- الجماعة الإسلامية في مصر
- شبكة حقاني الباكستانية
- لواء التوحيد في سوريا
- جماعة أنصار بيت المقدس المصرية
- جماعة لشكر طيبة الباكستانية
- كتيبة التوحيد والإيمان في سوريا
- جماعة أجناد مصر
- حركة تركستان الشرقية في باكستان
- كتيبة الخضراء في سوريا
- مجلس شورى المجاهدين أكناف بيت المقدس
- جيش محمد في باكستان

- سرية أبوبكر الصديق في سوريا
- حركة الحوثيين في اليمن
- جيش محمد في باكستان والهند
- سرية طلحة بن عبيدالله في سوريا
- حزب الله السعودي في الحجاز
- المجاهدين الهنود في الهند/كشمير
- سرية الصارم البتار في سوريا
- حزب الله في دول مجلس التعاون الخليجي
- إمارة القوقاز الإسلامية (الجهاديين الشيشانيين)
- كتيبة عبدالله بن مبارك في سوريا
- تنظيم القاعدة في إيران
- الحركة الإسلامية الأوزبكية
- كتيبة قوافل الشهداء في سوريا
- منظمة بدر في العراق
- جماعة أبوسياف الفلبينية
- كتيبة أبو عمر في سوريا
- عصائب أهل الحق في العراق
- مجلس العلاقات الأمريكية الإسلامية (كير)
- كتيبة أحرار شمر في سوريا

- كتائب حزب الله (العراق)
- منظمة كانفاس في بلجراد ، صربيا
- كتيبة سارية الجبل في سوريا
- لواء أبوفضل العباس في سوريا
- الجمعية الإسلامية الأمريكية (ماس)
- كتيبة الشهباء في سوريا
- كتائب لواء اليوم الموعود (العراق)
- اتحاد علماء المسلمين
- كتيبة القعقاع في سوريا
- لواء عمر بن ياسر (سوريا)
- اتحاد المنظمات الإسلامية في أوروبا
- كتيبة سفيان الثوري في سوريا
- جماعة أنصار الإسلام العراقية
- اتحاد المنظمات الإسلامية في فرنسا
- كتيبة عباد الرحمن في سوريا
- جبهة النصرة في سوريا
- الرابطة الإسلامية في بريطانيا
- كتيبة عمر بن الخطاب في سوريا
- حركة أحرار الشام في سوريا

- التجمع الإسلامي في ألمانيا
- كتيبة الشيماء في سوريا
- جيش الإسلام في فلسطين
- الرابطة الإسلامية في الدنمارك
- كتيبة الحق في سوريا
- كتائب عبد الله عزام
- الرابطة الإسلامية في بلجيكا (رابطة مسلمي بلجيكا)

كما قامت المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية، وموريتانيا، وسوريا، وروسيا، وكازاخستان بتجريم الإخوان وتصنيفها جماعةً إرهابية[1].

أكد مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي أن موقفه من الفرق والجماعات والتنظيمات هو موقف ولاة الأمر في الدولة وأنّ كل مجموعة أو تنظيم يسعى للفتنة أو يمارس العنف أو يحرض عليه هو تنظيم إرهابي مهما كان اسمه أو دعواه.

جاء ذلك خلال اجتماع مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي الدوري اليوم - عبر الاتصال المرئي - برئاسة معالي العلامة الشيخ عبد الله بن بيّه، وقد اطّلع خلاله على بيان هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية

(1) خبر منشور في وكالة الأنباء الإماراتية، تاريخ 15 نوفمبر 2013م:
http://wam.ae/ar/details/1395272465559.

والذي ينـوه بالمكانـة العظيمة الـتي توليها الشريعة للوحـدة والتحذير من الفرقة والفرق الخارجة .

وأعلن المجلس تأييده الكامل للبيان الصادر عن هيئة كبار العلماء والذي يـأتي مؤكدًا لما سـبق أن صدر عن حكومـة دولة الإمارات العربية المتحـدة وحكومة المملكة العربية السـعودية من اعتبـار جماعة الإخوان المسلمين تنظيمًا إرهابيًا . وذلك لما عرف عن هذه الجماعة من منازعة لولاة الأمور وشقّ عصا الطاعة وما خرج من عباءتها من جماعات التطرف والعنف .

ودعا المجلس جميع المسلمين إلى نبذ الفرقة والابتعاد عن الانتساب أو التعاطـف مع مثل هذه الجماعات التي تعمل على شـقّ الصف وإشـعال الفتنة وسـفك الدماء حيث قال تعـالى : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ ، وقال سبحانه : ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡ﴾ . وفي حديـث عبـادة بـن الصامـت رضي الله عنه : «**بايَعْنـا رسـولَ اللهِ ﷺ على السَّـمعِ والطَّاعةِ في اليُسرِ والعُسرِ والمَنشَطِ والمَكرَهِ وألَّا نُنـازِعَ الأمـرَ أهلَه**» . فلا تجوز بيعة لغير الحاكم ولا تجوز بيعة أمير سري . وخلاصة الأمر : أن الأدلة الشرعية ومذهب أهل السنة والجماعة موالاة ولاة الأمر احترامًا والتزامًا وعدم الخروج عليهم انضباطًا ونظامًا [1] .

(1) خبر منشور في وكالة الأنباء الإماراتية بتاريخ 30نوفمبر 2020م :
https://wam.ae/ar/details/1395302889281

كما أكدت هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية أن جماعة الإخوان جماعة إرهابية ، جاء ذلك في بيان عميق ينص على ما يلي :

«الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبده ورسوله وأمينه على وحيه ، وصفوته من خلقه ، نبينا وإمامنا وسيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه ، ومن سلك سبيله ، واهتدى بهداه إلى يوم الدين . أما بعد ،

فإن الله تعالى أمر بالاجتماع على الحق ونهى عن التفرق والاختلاف قال تعالى : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ١٥٩﴾ ، وأمر العباد باتباع الصراط المستقيم ، ونهاهم عن السبل التي تصرف عن الحق ، فقال سبحانه : ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٥٣﴾.

وإنما يكون اتباع صراط الله المستقيم بالاعتصام بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ ، وقد دلت الأحاديث الصحيحة على أنّ مِن السبل التي نهى الله تعالى عن اتباعها المذاهب والنحل المنحرفة عن الحق ، فقد ثبت من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : خطّ رسول الله ﷺ خطًا بيده ثم قال : «**هذا سبيل الله مستقيمًا**» ، ثم خط عن يمينه وشماله ، ثم قال : «**هذه السبل ليس منها سبيل إلاّ عليه شيطان يدعو إليه**» ، ثم

قـرأ : ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ » رواه الإمام أحمد .

قال الصحابي الجليل عبد الله بن عباس ، ﷺ ، في قوله تعالى : ﴿فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ وقـوله : ﴿أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾ ونحـو هـذا في القـرآن ، قال : أمـر الله المؤمنين بالجماعة ، ونهاهـم عـن الاختلاف والفرقة ، وأخبرهم أنه إنمـا هلك من كان قبلهم بالمِراء والخصومات في دين الله .

والاعتصام بكتاب الله عز وجل وسـنة رسوله ﷺ هو سبيل إرضاء الله وأساس اجتماع الكلمة ، ووحدة الصف ، والوقاية من الشرور والفتن ، قـال تعـالى : ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ .

فعُلـم مـن هـذا : أن كل ما يؤثّر على وحـدة الصف حـول ولاة أمور المسـلمين من بث شبه وأفكار ، أو تأسيس جماعات ذات بيعة وتنظيم ، أو غـير ذلك ، فهو محرّم بدلالة الكتاب والسـنة . وفي طليعة هذه الجماعات التي نحذر منها جماعة الإخوان المسلمين ، فهي جماعة منحرفة ، قائمة على منازعـة ولاة الأمر والخروج على الحكام ، وإثارة الفتن في الدول ، وزعزعة

التعايش في الوطن الواحد ، ووصف المجتمعات الإسلامية بالجاهلية ، ومنذ تأسيس هذه الجماعة لم يظهر منها عناية بالعقيدة الإسلامية ، ولا بعلوم الكتاب والسنة ، وإنما غايتها الوصول إلى الحكم ، ومن ثم كان تاريخ هذه الجماعة مليئًا بالشرور والفتن ، ومن رَحِمها خرجت جماعاتٌ إرهابية متطرّفة عاثت في البلاد والعباد فسادًا ، مما أصبح معلومًا ومشاهدًا من جرائم العنف والإرهاب حول العالم .

ومما تقدم يتضح أن جماعة الإخوان المسلمين جماعة إرهابية لا تمثل منهج الإسلام ، وإنما تتبع أهدافها الحزبية المخالفة لهدي ديننا الحنيف ، وتتستر بالدين وتمارس ما يخالفه من الفرقة وإثارة الفتنة والعنف والإرهاب .

فعلى الجميع الحذر من هذه الجماعة وعدم الانتماء إليها أو التعاطف معها .

واللهَ نسأل أن يحفظنا جميعًا من كل شر وفتنة ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين[1] .

كما أكد مرصد الأزهر لمكافحة التطرف ، أن جماعة الإخوان الإرهابية تسير على خطى داعش وغيرها من الجماعات الإرهابية التي تسعى إلى نشر الفوضى وتحقيق أجندات خفية ، وتحاول عبثًا أن تهدد أمننا وأماننا ، وأن

(1) خبر منشور في وكالة الأنباء السعودية بتاريخ 10 نوفمبر 2020 :
https://www.spa.gov.sa/2155560

الواجب على كلّ فردٍ يعيش على أرض مصر أن يحافظ على تماسك الوطن، ويعمل على تنميته، ويسعى إلى ازدهاره، فحبُّ الوطن لا يتحقق بالعبارات الرنانة، والأقوال البراقة، والشعارات المُزيَّنة، والهتافات الجذابة، بل يرتبط ارتباطًا وثيقًا بأفعال الأفراد وتصرفاتهم، وحريٌّ بكلّ فردٍ في المجتمع أن يُظهر حبّه لوطنه بالالتزام بالقوانين والأنظمة، والمحافظة والحرص على سلامة ممتلكاته، وأن يؤدّي مهامّه ووظائفه بإخلاصٍ وحبّ، وأن يحافظ على مال الوطن وثرواته ومقدّراته ضد عبث العابثين ومكر الماكرين[1].

وأكد مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية، أن الانضمام لجماعة الإخوان الإرهابية، وغيرها من الجماعات الإرهابية محرّم شرعًا، مستدلاً بأن الله تعالى قد أمر المسلمين بالاعتصام والاجتماع على كلمة واحدة، فقال تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾، كما نهى سبحانه عن الفرقة والاختلاف فقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ١٥٩﴾.

إنّ الله سبحانه وتعالى أمر عباده باتباع صراطه المستقيم، ونهاهم الله عن أي طريق يصرف الناس عن اتباع الحق فقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ

(1) خبر منشور في صحيفة اليوم السابع بتاريخ 24 فبراير 2019:
https://www.youm7.com/story/2019/2/24/%D9%85%D8%B1%D8%B5%D8%AF

وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ ، هناك طرق وسبل نهى الله سبحانه وتعالى عن اتباعها أو السير فيها أخبر عنها سيدنا رسول الله ، ﷺ ، في الحديث الذي رواه سيدنا عبد الله بن مسعود ، حيث قال سيدنا عبد الله بن مسعود : خط رسول الله ﷺ خطًا بيده ثم قال : «هذا سبيل الله مستقيمًا» ، ثم خط عن يمينه وشماله خطوطًا ، ثم قال : «هذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه» ، ثم قرأ ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ ، أخرجه الإمام أحمد في مسنده .

وذكر الصحابي الجليل عبد الله بن عباس ﷺ في تفسير قوله تعالى : ﴿فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ ، وقوله تعالى ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ﴾ ، قال : أمر الله المؤمنين بالجماعة ، ونهاهم عن الاختلاف والفرقة ، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله تعالى .

الاعتصام بكتاب الله وسنة رسوله والفهم الصحيح لهما وفق مقاصد الشريعة وأساس اجتماع الكلمة ، ووحدة الصف والابتعاد عن الفتن وأسبابها هو السبيل الوحيد لإرضاء الله ، مضيفاً : بدا واضحًا جليًا للعامة والخاصة والصغير والكبير ما قامت به هذه الجماعات من تشويه لبعض النصوص واقتطاعها من سياقها واستخدامها لتحقيق أهداف أو مآرب شخصية

وإفساد فى الأرض بعد إصلاحها من خلال غرس الفتنة والوقيعة بين أبناء الوطن الواحد ، بل أبناء الإنسانية كلها ، ورمي المجتمعات بالكفر وغير ذلك ، وزيّن لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل .

من خلال ما سبق عرضه يحرم الانضمام لهذه الجماعات ، وبناء على ما تقدم من أدلة فالانتماء إلى تلك الجماعات المتطرفة يُعد حرامًا شرعًا[1] .

وقالت دار الإفتاء المصرية إن جماعة الإخوان الإرهابية هم خوارج العصر وأعداء مصر الذين نشروا الدمار والخراب في البلاد باسم إقامة الدين ، فمنذ نشأتهم لم يقدموا أي منجز حضاري يخدم وطنهم أو دينهم[2] .



(1) خبر منشور في البوابة نيوز بتاريخ20 ديسمبر 2020 :

https://www.albawabhnews.com/4218655

(2) خبر منشور في موقع مصراوي ، 30 يونيو 2020 :

https://www.masrawy.com/news/news_egypt/details/2020/6/30/1820823/%D8%AF%D8%A7%D8%B

المبحث الثاني: السرورية

المطلب الأول: نشأة السرورية

كان أول دخول لـ «الإسلام السياسي» إلى المملكة العربية السعودية من خلال تنظيم «الإخوان المسلمين» المصري والسوري ؛ عبر سلسلة من المعلمين وأساتذة الجامعات والمفكرين الذين استقبلتهم السعودية على خلفية الصراع مع الناصرية ، تعاطفًا مع ما تعرضوا له من نكال وعذاب من قبل النظامين السياسيين في كل من دمشق والقاهرة . ووفقًا لعدد من المصادر ، كان من بين القادمين الشيخ منّاع القطان ، الذي يعد القائد الأول لتنظيم «الإخوان المسلمين» في السعودية ، وسعد الدين إبراهيم أحد عناصر «الإخوان» الذين هربوا من مصر عام 1954م إلى ليبيا واستقر بها لبعض الوقت ، ثم اتجه بعد ذلك إلى الخليج ، حيث عاش مدة طويلة هناك وانتخبه «الإخوان» مسؤولاً عنهم[1] .

وبناء على خلفيتهم الفكرية والتنظيمية ، فقد تركز اهتمام «الإخوان المسلمين» في المجالين التربوي والخيري بشكل خاص ، وقد اختاروا هذين المجالين لأمرين : الأول ، أي المجال التربوي ، لتجنيد الشباب والتقاط النابهين منهم وتشكيل الوعي العام للأجيال ، والثاني ، أي المجال الخيري ، لتأمين مصادر الدخل ودعم المشاريع والأنشطة التي تخدمهم . وهكذا فقد صاغوا مناهج التعليم العام والتعليم الجامعي ، وكان أكثرهم مشرفين على

(1) عبدالله بن بجاد العتيبي ، **السرورية** ، مركز المسبار ،العدد الأول ، 2007 ، ص 9 .

الدراسات العليا في الجامعات ، وبثوا المعلمين وأساتذة الجامعات ، وسيطروا على العملية التعليمية والأنشطة اللاصفية والمراكز الصيفية بشكل كامل[1] .

شارك الإخوان في إنشاء بعض المؤسسات الخيرية ذات البعد الإسلامي العالمي في السعودية ، وقاموا كذلك بكتابة كثير من المناهج الإسلامية في المدارس والجامعات ، بل وصل نفوذهم إلى المشاركة في صياغة بعض العلوم التطبيقية والاجتماعية . كان الخطاب المحلي مأزومًا في تعامله مع الواقع ومع الآخر ، وعندما جاء خطاب «الإخوان» لينقل تجربة مجتمع آخر ، واجه رفضًا لأولوياته في المجتمع المحلي ، وخصوصًا لدى الشريحة المتدينة التي حاول استقطابها ، فكان هناك فراغ كبير يحتاج لمن يملؤه[2] .

لم يتأخر الأمر كثيرًا ، فقد ملأ الفراغ إخوانيٌّ سوري منشق اسمه محمد سرور بن نايف زين العابدين ، كان يدرِّس في القصيم في تلك الفترة ، واستطاع بنباهة مستغربة منه قراءة خريطة المجتمع وحاجاته ، فحاول الجمع بين العقيدة المحلية كأولويّة ، وبين آليات «الإخوان» الحركية في تجميع الشباب والتأثير في المجتمع ، إضافة إلى الاهتمام السياسي والتعامل الواقعي مع المستجدات ، وبهذا نشأ التيار الذي أطلق عليه بعض المراقبين

(1) نفسه ، ص 9 .

(2) العتيبي ، السرورية ، ص11 .

اليوم تسمية السرورية[1] .

تنسب السرورية إلى «الإخواني» السوري المنشق محمد سرور بن نايف زين العابدين . كان سرور في البداية قريبًا من عصام العطار ، قائد الجناح «الإخواني» السوري ، الذي كان معروفًا آنذاك باسم «إخوان دمشق» ، ثم تحوّل عنه إلى مروان حديد الذي استخدم العنف وسيلةً «مشروعة» - بنظره - لتحقيق أهدافه . وقد كان سرور حينها متأثرًا بأفكار سيّد قطب مع عقيدة سلفية[2] .

النشأة التي تلقاها محمد سرور مبكرًا بداية في محاضن «الإخوان المسلمين» في سوريا ، وكان من الشخصيات المعروفة في الأوساط السورية ، وقد سُئل عنه مؤخرًا الأستاذ علي صدر الدين البيانوني ، المراقب العام لجماعة «الإخوان المسلمين» في سوريا ، في لقاء بشبكة «إسلام أون لاين» ، فقال : «كان الأستاذ محمد سرور زين العابدين من الإخوان المسلمين في سوريا ، وما يزال على صلة وتعاون مع قياداتها» . من جهة أخرى أكد محمد سرور نفسه بأنه كان «إخوانيًا» متعصبًا جدًا لشخص وأفكار الشيخ مصطفى السباعي[3] .

(1) نفسه ، ص12 .

(2) نفسه ، ص12 .

(3) يوسف الديني ، **سرور .. رحل من بريدة ، وبقيت أفكاره** ، مركز المسبار ، العدد الأول ، 2007 ، ص41 .

وقـد تتلمذ على يده سـلمان العودة ، وناصر العمـر ، وعائض القرني وغيرهم من رموز الصحوة .

وحـين حط محمد سرور رحاله ببريطانيا ، واسـتقر فيها لمدة طويلة ، أسـس ببيرمنجهام «مركز دراسات السُّنة النبوية» ، وأطلق مجلته الشهيرة «السُّـنة» ، التي لقيت رواجًا كبـيرًا أثناء الغزو العراقي للكويت ، وتضخم تنظيمه في الداخل السعودي ، وامتدّ إلى بعض دول الخليج والعالم العربي . وكان تيّار محمد سرور قد أنشأ من قبل «المنتدى الإسلامي» بلندن عام 1986م - 1406هـ، وانتشرت أعماله ومشاريعه في أكثر من عشرين دولة ، وخلال الغزو العراقي للكويت[1] .

لهذا التيار عدد من الرموز والشخصيات ، التي تتوزع أدوارها ومهمّاتها ومكانتهـا داخل خريطة التنظيم ، فهناك الرموز الفكرية ، التي يحتل فيها سـيد قطب «الإخواني» مكان الصدارة ، يليه عدد من الأسماء ، مثل محمد قطـب وجمال سـلطان وصلاح الصـاوي ، وهناك رموز دعوية مشـهورة ، نشطت في حقبة التسعينيات ، وبعضها لا يزال ناشطًا حتى اليوم[2] .

(1) العتيبي ، السرورية ، ص 13 .

(2) نفسه ، ص 13 .

المطلب الثاني: علاقة السرورية بالتنظيمات العنيفة

أما المجموعات الجهادية أو السلفية الجهادية والتي تجمع بين التكفير والتنظيم العسكري فأبرز رموزها الفكريين : عصام البرقاوي ، المشهور بلقب أبي محمد المقدسي ، وأبو قتادة الفلسطيني ، وأبو مصعب السوري ، وناصر الفهد وعلي الخضير وأحمد الخالدي ، ويعد هؤلاء من القيادات الفكرية التكفيرية المتشددة للتنظيمات العنفيّة والمجموعات الجهادية . كما يمثّل أسامة بن لادن ، وأيمن الظواهري ، ويوسف العييري ، وعبد العزيز المقرن وأبو مصعب الزرقاوي أبرز القيادات العسكريّة لهذه المجموعات .

أما علاقة السرورية بهذه المجموعات فقد كان التحالف صريحًا بين التيارين : السرورية والسلفية الجهادية . وقد أصدروا بيانات جماعية مشتركة ، بتوقيع رموز التيارين ، ومن أشهرها البيان المثير للجدل حول الغزو الأمريكي للعراق ، ووجوب نصرة أهل السنّة دون غيرهم من العراقيين . وأغلب المنتسبين اليوم إلى المدرسة الجهادية أو السلفية الجهادية ، هم أتباعٌ منشقون عن السرورية ، وقد قدّمت السرورية دعمًا كاملاً للجهاد الأفغاني و«الأفغان العرب»[1] . فالسرورية كالإخوان تدعو إلى ثقافة صناعة الموت والقتل والإرهاب والتخريب وإثارة الفتن في المجتمعات .

(1) العتيبي ، السرورية ، ص25 .

أفكار السرورية :

لقد حسم التنظيم الإرهابي خياره مع الحكومات والشعوب ، فاعتبر جميع الحكومات والشعوب المعاصرة حكومات جاهلية كافرة . ويسعى لاستئناف «الخلافة الإسلامية» من جديد ، وإعادة مفهوم الحاكمية والمبالغة في الولاء والبراء [1] .

أما موقف التنظيم من المجتمعات ، فهو أنه يعتبرها مجتمعات جاهلية غارقة في الانحراف والضياع عن جادّة الإسلام ، وعلى قيادات التنظيم وأتباعه واجب مقدّس ، يكمن في انتشال المجتمعات من هذا الانحراف ، ووضعها على قضبان النجاة التي يمثّلها التنظيم . ولذلك يُمركز التنظيم في خطابه مفهومين أساسيين هما : مفهوم «الدعوة إلى الله» ومفهوم «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» ، الأول : لضمان ضم المزيد من الأتباع بشكل دائم ، والثاني : للهجوم على الأفكار أو الممارسات أو التيارات أو الأشخاص الذين يرونهم مخالفين لمنهج التنظيم .

أما غير الإسلاميين - على حد تعبيرهم - فالتنظيم يشن عليهم حملة شعواء بحثًا عن الشرعية الدينية واستقطابًا للأنصار كما حدث في معركة التنظيم مع غازي القصيبي ، أثناء أزمة الخليج الثانية (1990 - 1991م) ،

(1) نفسه ، ص25 .

من خلال بعض رموزه الدعوية . ومعاركُهم وحملاتهم التي يشنونها كل فترة على بعض الكتّاب والمثقفين دليل على استمرار استخدامهم لهذه الطريقة[1] .



(1) نفسه ، ص26 .

المبحث الثالث: تنظيم القاعدة

تنظيم القاعدة من أبرز التيارات الإرهابية التي عاثت في الأرض إرهابًا وفسادًا وتطرفًا ، تاريخ حافل بالدماء والقتل باسم الجهاد والتوحيد ودار الكفر ودار الإسلام وباسم الطاغوت ، وبفكر إجرامي مصبوغ بصبغة التطرف الديني والتشدد والتزمت والغلو ، والظاهرية في قراءة النص الديني ، بل يتعدى ذلك إلى القراءة الجزئية للنصوص الشرعية ، فمن المهم إدراك هذا التنظيم الإرهابي ومعرفة نشأته وأهم مكونات شخصياته المتطرفة .

المطلب الأول: نشأة تنظيم القاعدة

يُعد إعلان «الجبهة الإسلامية العالمية لجهاد اليهود والصليبيين» نقطة تحول على طريق وصول تنظيم القاعدة ، وهو الاسم الإعلامي والأمني لهذه الجبهة إلى ما هي عليه الآن ، وقد تم تشكيل الجبهة في منتصف فبراير 1998م ، ووقع على إنشائها كل من أسامة بن لادن ، وأيمن الظواهري زعيم تنظيم الجهاد المصري ، ورفاعي أحمد طه عضو مجلس شورى الجماعة المسلمة ، ومير حمزة سكرتير جمعية علماء باكستان ، وفضل الرحمن زعيم حركة الأنصار في باكستان ، وعبد السلام محمد زعيم حركة الجهاد في بنجلاديش[1] .

(1) مجموعة من الباحثين ، **القاعدة – التشكل** – ، مركز المسبار ، الكتاب الرابع والعشرون ، ديسمبر 2008م ، ص17 .

وعمليًا فإن الجماعات الإسلامية التي شاركت في تكوين «الجبهة الإسلامية» لم تمارس دورًا فعليًا داخلها، حيث إنه بمرور شهور، خلت الساحة لتنظيم الجهاد المصري، لأنه كان الأكثر التصاقًا بابن لادن، والأكثر قدرة على ترجمة ما يدور في ذهنه من أهداف إلى واقع ملموس، من خلال كوادر مدربة، وخبرة طويلة في العمل المسلّح، وانتشار في مناطق كثيرة من العالم[1].

ويمكننا التأكيد أن الظواهري قد أثّر في ابن لادن تأثيرًا واضحًا، منذ أن التقيا في أفغانستان في منتصف 1986م، ونشأت بينهما علاقة وطيدة وعميقة، فقد استطاع الأول أن يقنع الثاني بالفكر الجهادي الانقلابي، وحوّله من داعية سلفي يهتم بأمور الإغاثة إلى مقاتل إرهابي يسعى إلى قتل الأبرياء، وزرع الظواهري حول ابن لادن نخبة من أخلص خلصائه، الذين يدينون بالولاء للظواهري شخصيًا وتاريخيًا، مثل: أبو عبيدة البنشيري، وأبو حفص المصري، الذي أصبح صهر ابن لادن فيما بعد، حيث عمل مع ابن لادن منذ تأسيس الجبهة[2].

ورغم تعدد الموقعين على بيان إعلان الجبهة، إلا أن مركزها صار مختزلاً تحديدًا في أسامة بن لادن، وفرع الجهاد المصري المتحد معه بقيادة

(1) مجموعة من الباحثين، **القاعدة - التشكل** -، ص17.

(2) نفسه، ص18.

أيمن الظواهري ، فبعد مقتل عبد الله عزام الذي اُتهم ابن لادن بالضلوع فيه ، بات أسامة هو الزعيم الأول للمجاهدين الإرهابيين العرب ، بما أنفقه من مال ، وما بذله من جهد تنظيمي في القتال .

وباقترابه من أيمن الظواهري ، زعيم الجهاد المصرية ، ومن معه من الأفغان ، أكمل ابن لادن ما كان يعوزه من مهارات تنظيمية تكتيكية .

فحتى عام 1997م ، لم يكن تنظيم الجهاد المصري قد تعولم سياسيًا ، حيث استمر هدفه الأول والأخير ، محصورًا في زعزعة الأمن المصري ، ولكن منذ ذلك العام ، فإن أيمن الظواهري انتهت به الحال إلى الاقتناع بأن الوقت قد حان لمنازلة « العدو البعيد» - على حد تعبيره - خصوصًا أن هذه المنازلة لم تغب عن تفكير التنظيم ، الذي ترعرع الظواهري بين كوارده منذ كان يافعًا ، في ظل الإيمان بأن العدو القريب ليس سوى صنيعة للعدو البعيد ، تكال له اتهامات كثيرة بالخيانة والعمالة ، وأنه ليس سوى ستار جديد للاستعمار والإمبريالية الغربية ، التي قسّمت العالم الإسلامي ، وفي تشكلها الأمريكي الجديد ، حسب أدبيات الحركة الإسلامية[1] .

بدأ اسم الجبهة يتراجع تدريجيًا ، في خطاب مؤسسيها أنفسهم ، حتى جرفتهم الأحداث إلى اختيار اسم جديد يحافظ على ما اصطلح عليه العالم في توصيفه للمجموعة المنضوية تحت قيادة ابن لادن ، ويتبعها بما يؤكد

(1) مجموعة من الباحثين ، **القاعدة - التشكل** - ، ص18 .

إيديولوجيـة التنظيم ومرجعيته الدينية ، وفي الوقت ذاته التحالف الوطيد بـين ابن لادن وزعيم تنظيم الجهاد أيمن الظواهري ، وهو « قاعدة الجهاد» ليصبح اسـمًا رسـميًا للتنظيم الذي يتزعمه الإرهابي أسامة بن لادن ، وإن كان الخطاب الإعلامي والرسمي العالمي ، على حد سواء ، استمر في الحديث عن تنظيم القاعدة ، بل كثيرًا ما يخفف الاسم إلى القاعدة [1] .

منذ نشأة تنظيم القاعدة ، بعد الخلاف بين صفوف المقاتلين في بلاد الأفغـان ، حول أممية الجهاد المزعوم ، والاسـتمرار في العمل داخل النقاط المشـتعلة أو التوقف ، وضعـت قيادات التنظيم الولايـات المتحدة نصب أعينها ، وكان الخطاب المعلن مركّزًا بصورة أساسـية على أمريكا بوصفها رأس الكفر -على حد زعمهم- والشيطان الأعظم .[2]

فسجلت أول عملية باسم تنظيم القاعدة في 29 ديسمبر (كانون الأول) 1992م . والتي كانت أول استهداف للمصالح الأمريكية من قبل التنظيم ، فيما عرف باسـم تفجيرات فنادق اليمن . حيث استهدفت عناصر تنظيم القاعدة مشاة بحرية الولايات المتحدة ، بتفجير قنبلة في فندق جولد موهور ، وأخرى في فندق عدن موفنبيك ، حيث كانت القوات البحرية الأمريكية

(1) نفسه ، ص 25 .

(2) محمد مختار قنديل ، **قاعدة 11 سـبتمبر التغير في اسـتراتيجيات التنظيم ومسـتقبله** ، مركز المسبار ، منشور بتاريخ 11 سبتمبر 2019م ، https :// www .almesbar .net /

تقيـم ، إلا أنه مع التفجير كانت القـوات الأمريكية قد أكملت طريقها إلى الصومـال ، في إطار عملية اسـتعادة الأمل الـتي تدخّلت فيها القوات الأمريكية بالصومال لتحقيق الاسـتقرار . والشاهد أن العملية لم تنجحْ ولم يُصَب أي جندي أمريكي[1] .

أما الاسـتهداف الأنجح الذي قام به التنظيم داخل الولايات المتحدة في تلك الفترة كان في 26 فبراير (شباط) 1993م فقد كان استهداف مركز التجـارة العالمي . حيـث قامت عناصر تنظيم القاعدة بتفجير سـيارة في جـراج المبـنى مما أسـفر عـن مقتـل سـتة أشـخاص ، وإصابة نحـو ألف وخمسمئة شخص[2]

وفي عام 1998م ظهـرت تفجـيرات السـفارات الأمريكية في كينيا وتنزانيا ، حيث إنه في السابع من أغسطس (آب) 1998م استهدفت عناصر تنظيم القاعدة مبنى السفارة الأمريكية في دار السلام (تنزانيا) ، ونيروبي (كينيـا) ، ممـا ترتـب عليـه مقتـل نحـو (235) شـخصًا ، وإصابـة نحـو (4085) شخصًا[3]

إلا أن نقطة التحول التالية حدثت مع تفجيرات 11 سبتمبر في الولايات

(1) محمد مختار قنديل ، **قاعدة 11 سبتمبر التغير في استراتيجيات التنظيم ومستقبله** .
(2) نفسه .
(3) نفسه .

المتحـدة الأمريكـية ، الـتي خطط لها ونفذها تنظيـم القاعدة وبإشراف مباشر مع أسامة بن لادن ، وهو من أشنع العمليات الإرهابية على الإطلاق ؛ إذ انتقل العالم بعد هذه الأحداث إلى تنسيق عالمي لمكافحة الإرهاب والتطرف .

يرى كثير من الباحثين أن أحداث 11 سبتمبر 2001م أو غزوة مانهاتن بتعبيرات القاعدة ، كانت إعلانًا عن تعولم الحركات الإسلامية الراديكالية ، وتأكيـد نزوعهـا الدولي ، من منطلقات أنها اسـتطاعت أن تضرب العمق الاسـتراتيجي للقطـب الأوحد في النظـام العالمي الجديد ، وقـد أكّد هذا التصور سعي الولايات المتحدة الأمريكية إلى بناء تحالف مناهض للإرهاب .

فكانت أحداث 11 سبتمبر 2001 م نقطة ضعف تنظيم القاعدة ، وتدهور كل إمكانياته ، وتراجعه ، وأعقبها ضربات شديدة لقيادات التنظيم ومراكزه ، ألجأه إلى آلية الشبكة العنقودية ، والانقطاع الجزئي عن فروعه ، وخسران كثير من كوادره .

المطلب الثاني: أفكار تنظيم القاعدة الإرهابي

تأثّر الإرهابي أسامة بن لادن زعيم تنظيم القاعدة، بالأكاديمي الفلسطيني «عبد الله عزام» الذي أصبح فيما بعد المنظر الأول للأفغان العرب «كما تأثر أسامة بن لادن بمحمد قطب، شقيق سيد قطب، الذي كان أكثر الكتاب تأثيرًا في الإسلام الراديكالي المعاصر.

كانت رسائل سيد قطب تجد صدىً في نفس ابن لادن، فقد أمضى ابن لادن سنوات تنشئته التعليمية يستمع إلى دروس مشحونة بالعاطفة والحنين إلى العصر الذهبي للممالك العربية، ولقد لقّنه مدرسوه؛ محمد قطب وعبد الله عزام وغيرهم هذه اللغة المتطرفة، وأفكار التشدد والغلوّ وقيم الصراع والنزاع، والتكفير وثقافة التدمير.

ومن المعلوم أن الظواهري تأثر بسيد قطب تأثرًا شديدًا، وتبنى كل آرائه وأفكاره، وقرأ كتبه وتعمق فيها بشكل كبير وملحوظ، مما جعل الظواهري مقربًا من أسامة ابن لادن، بل أصبح بينهما علاقة وطيدة، وتأثر الأخير به وأخذ من فكره المتطرف وتشرّب مفاهيمه المتشددة، وقاما بتأسيس تنظيم القاعدة الإرهابي القائم على الأفكار المنحرفة لسيد قطب، وتطبيقًا لرؤية الإخوان الإرهابية التي عاثت في الأرض فسادًا.

ففكر هذا التنظيم هو فكر الإخوان الإرهابي الذي يقوم على: الحاكمية، وأن الله هو الحاكم ومن ثم الدعوى إلى نزع الحكم من البشر، وتكفير

كل القوانين ووصفها بالطاغوت .

الدعوى إلى إقامة الخلافة ورفض الدولة الوطنية رفضًا كليًا ، والادعاء بأن الخلافة واجبة ، وأن الإسلام لا يقوم إلا بخلافة وإقامة الدولة الإسلامية .

تكفير المجتمعات ووصفها بالجاهلية لأنها تخضع لحاكمية البشر ، كما تتحاكم بالقوانين الوضعية وترضى بها .

الدعوة إلى الجهاد ، وأنه يجب مقاتلة الكفار ، وأن الجهاد عمل يتعلق بالأفراد ، فيجوز لكل شخص أن يدعو إلى الجهاد دون الرجوع إلى الحكومات .

تقسيم الدار إلى دار كفر ودار إسلام ، وبناء عليه كل دولة لا تطبق الشريعة التي على مزاجهم فهي دولة كافرة .

توسيع دائرة التوحيد في مفهومهم المعتل ، ومن ثم توسيع دائرة التكفير ، فأصبح التكفير لديهم في الصغائر والكبائر في الأحكام العقدية والعملية ، ، فلم يصبح أحد بهذا الفهم السقيم في فكرهم مسلمًا .

تحريف مفهوم «الولاء والبراء» ، بما معناه موالاة المؤمنين ونصرتهم ، والتبرؤ من الكافرين ومعاداتهم . يلحون على أن البراء لا يقف عند الكراهية ، بل يمتد إلى ضرورة قتالهم ، ويكتبون في تقعيده وأهميته ، خاصة فيما يتعلق بالأنظمة الحاكمة في المنطقة ، التي توصف عندهم وبأدبياتهم بالطواغيت .



المبحث الرابع: داعش

لقد خرج تنظيم داعش الإرهابي من رحم القاعدة، إلا أنهما انفصلا في كيان مستقل، ويتفق التنظيمان على الأفكار الإرهابية، فكلاهما يكفران المسلمين، ويتهمان المجتمعات بأنها مجتمعات جاهلية وكافرة، ويرى التنظيمان ضرورة استمرار الجهاد، وتقسيم المعمورة إلى دار كفر ودار إسلام، وضرورة تفعيل الولاء والبراء، وضرورة إقامة الحاكمية والخلافة.

المطلب الأول: نشأة داعش

يمكن القول إن الجماعة الإسلامية خرجت من رحم الإخوان، وخرج تنظيم الجهاد من قلب الجماعة الإسلامية، وخرجت القاعدة من قلب تنظيم الجهاد، وانشقت داعش من رحم القاعدة والإخوان.

بعد دخول القوات الأمريكية بغداد، كانت القاعدة تعد العدة لمواجهة القوات الأمريكية، فأسس أبو مصعب الزرقاوي جماعة «التوحيد والجهاد» وبايع أسامة بن لادن وانضوى تنظيم الزرقاوي في عدد من التنظيمات الأخرى تحت مسمى مجلس شورى المجاهدين، وتولى عبد الله رشيد البغدادي هذا المجلس، كانت المعركة على أشدها في الفلوجة والأنبار حتى قتل أبو مصعب الزرقاوي في إحدى الغارات على مكان إقامته وخلفه

«أبو حمزة المهاجر»[1] .

وأعلن بعدها عن حلف المطيبين ، الذي جمع بين مجلس شورى المجاهدين وعشائر أهل السنة في العراق ، وأعلن بعدها عن إقامة دولة العراق الإسلامية ، كما أعلن ذوبان جميع الفصائل الإسلامية ، تحت هذا المسمى الجديد ، وتمت مبايعة أبي عمر البغدادي ، وتم تعيين أبي حمزة المهاجر أميراً للحرب والجهاد[2] .

بعد مقتل البغدادي والمهاجر في غارة جوية أمريكية ، اجتمع مجلس شورى المجاهدين وتم اختيار أبي بكر البغدادي أميرًا حتى ظهرت جملة من عمليات الشيعة في سوريا والعراق ، ومن هنا ظهرت على الساحتين السورية والعراقية ما عرف بالدولة الإسلامية ، وأعلن عن الاسم الجديد « الدولة الإسلامية في العراق وبلاد الشام»[3] .

(1) مجموعة من الباحثين ، **داعش وأخواتها - الفكر ، التكفير ، النصوص-** ، مركز المسبار ، العدد123الطبعة الأولى مارس 2017م ، ص64 .

(2) مجموعة من الباحثين ، **داعش وأخواتها** ، ص64 .

(3) نفسه 64 .

المطلب الثاني: الفكر الداعشي

يستمد داعش فكره من أفكار الإخوان الإرهابية ، ولا سيما الأفكار القطبية ، ويتضح ذلك من خلال النظر في أبرز شخصيات التنظيمات الإرهابية :

«داعش امتدادٌ طبيعي للفكر الإخواني الذي تَمثّل جهاديًا بحركاتٍ كالقاعدة ، وجبهة النصرة ، وحركة التوحيد والجهاد ، حيث ترجع كلُّها إلى اسم وأصلٍ واحد ، هو جماعةُ الإخوان» .

وبالنظرِ إلى تاريخ هذه التنظيمات والحركات الإرهابية ، نجد أنّ قادتها كـ «أيمن الظواهري» و «ابن لادن» و «أبو محمد الجولاني» و «أبو بكر البغدادي» ، يشتركون جميعًا في أنّهم انتموا منذ بداياتهم إلى جماعة الإخوان المسلمين ، أو أخلصوا لأفكارها على الأقل ، ولم يختلف أيٌّ منهم على مديح مؤسس الجماعة حسن البنّا ومُنظّرها سيّد قطب .

تبنّى حلمي هاشم ، وهو ضابط سابق في الشرطة المصرية ، الفكر التكفيري الذي استمده من سيد قطب ومحمد قطب ، الذي كانت مسؤوليته القبض عليهم وإيداعهم الزنازين ، حيث عمل وقتها ضابطًا بمصلحة السجون ، فأتيحت له الفرصة ليتعرف على أفكارهم .

يعتبر حلمي هاشم من الشخصيات المقربة من أبي بكر البغدادي ،

وقد أوعز إلى البغدادي بضرورة أن يكون للتنظيم فرع في مصر[1] .

ويقول نبيل نعيم أحد مؤسسي تنظيم الجهاد في مصر : إن السلفية الجهادية هي من التيار القطبي ، إلا أنهم أرادوا أن يضيفوا قداسة على أنفسهم ، فأطلقوا عليها مسمى السلفية الجهادية .

وتعتنق السلفية الجهادية فكرة الجهاد وحمل السلاح والإيمان بالحاكمية ، وتتمثل رؤية صاحب (معالم على الطريق) الإرهابي سيد قطب[2] .

ومن المعلوم أن جبهة النصرة هي إحدى الجماعات التي تتبع داعش فكرًا وعملاً .

في مقابلةٍ أجريت ، بتاريخ 3 حزيران (يونيو) عام 2015م مع زعيم تنظيم النُّصرة ، الإرهابي في سورية «أبو محمد الجولاني» ، يقول : «بأنّ النُّصرة والقاعدة تنهلانِ من أفكارِ ، سيّد قطب وحسن البنا حولَ الجهاد» ، وقال الجولاني إنّ : «النّصرة استمدّتْ فِكرها من الكتاب والسُّنة اللذَينِ ينهل منهما الإخوان» .

وكانَ الجولاني قد بايع تنظيمَ داعش الإرهابي منذ عام 2013م ، إذ قال

(1) مجموعة من الباحثين ، **داعش وأخواتها** ، ص94 .

(2) مجموعة من الباحثين ، **داعش – الأفكار ، التمويل ، الإخوان** – ، مركز المسبار ، العدد 92 ، أغسطس 2014 ، ص29

في نص بيعتهِ حينها : «إنني أستجيبُ لدعوة البغدادي ، وأجدّد معه البيعة للظواهري ، ولتنظيم القاعدة»[1] .

الارتباط الفكريّ ، بين الأفرادِ والجماعات ، يُمثّل نوعًا من أقوى أنواع الروابـط ، خاصّـةً فيما يتعلّق بالمرجعيات والشّـعارات الـتي تطلقها هذه الحركات تجاه المجتمعات الإسلامية والعربية ، بما يخصّ التكفير والشؤون العامـة ، واعتبارهـا تملك الحقّ كامـلاً ، وأنّها تمثّلُ كلّ المسـلمين وليس جماعةً من المسـلمين ، فلا تعترف بالاختلاف مسـتندةً إلى أفكارٍ تعتبرها تأسيسية كأفكار الإخوان .

ويشـيرُ وزيـر الثقافة المصري ، حلمي النمنم في نـدوةٍ عقدها يوم 16 كانـون الثاني (يناير) عام 2016م بمصلحةِ الأمـنِ في القاهرة أنّ الحركات الإرهابيـة اعتمـدتْ على تراكـمٍ في الأفكار المتطرفةِ التي بدأتْ «تتشـكّلُ منـذ العنف الذي انتهجته حركـة الإخوان المسـلمين» ، وأنّ تنظيماً مثل داعش الإرهابي وسواه ، يعتبر من «المخلّفات العمليّة لحركةِ الإخوان[2] .

(1) مقال بعنوان «**هل يختلف «داعش» عن «الإخوان المسلمين» فكريّاً ؟**» منشور في بتاريخ 26 / مايو / 2020 م في موقع حفريات ،
https://www.hafryat.com/ar/blog/%D9%87%D9%84-%D9%8A%D8%AE%D8%AA%D9%84%D9%81-%D8%AF%D8%A7%D8%B9%D8%B4-%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AE%D9%88%D8%A7%D9%86-

(2) نفسه

قال فولفرام رايس ، أستاذ الدراسات الدينية في جامعة فيينا والخبير في شؤون الإخوان ، إن «أيديولوجية الإخوان هي أساس الأفكار الإرهابية ، وأن القيادي الإخواني سيد قطب وضع في ستينيات القرن الماضي الأسس الأيديولوجية للعديد من الجماعات الإرهابية التي ظهرت بداية من السبعينيات» .

قال عدنان أصلان ، أستاذ الدراسات الإسلامية بجامعة فينا النمساوية : «لا أرى أي فرق بين داعش والإخوان»[1] .

وأما المعالم الفكرية لهذا التنظيم الشنيع فهي واضحة ، فكلها خرجت من رحم الإخوان المسلمين من تكفير المجتمعات ، ووصفها بالجاهلية ، وتقسيم الدار إلى دار إسلام ودار حرب ، والولاء والبراء ، وقتال العالم وسفك الدم .

فتنظيم داعش هو نموذج لوحشية هذا النوع من الجماعات الإسلامية التي تريد أن تحول هذا العالم إلى غابة ، ينتشر فيه القتل والتدمير ، وهو نموذج للجهل وتحريف الدين ، واستغلاله للتدمير ، فالدين كالطاقة ؛ هناك من يستخدمه للتعمير والبناء والحياة ، وهناك من يستخدمه للتدمير والخراب وصناعة الموت .

(1) خبر منشور في بوابة العين ، تاريخ 30/ 11/ 2020 .

https://al-ain.com/article/muslim-brotherhood-europe-danger

فانتهجت داعش وغيرها من التنظيمات الإرهابية الإرهاب الشنيع بكل صوره ، من قتل جماعي للأطفال والمدنيين ، وتدمير المساجد وهتك الإرث الحضاري ، فأضحت هذه الجماعة معروفة بفيديوهات قطع الرؤوس للمدنيين والعسكريين على حد سواء ، وبتدميرها للآثار والمواقع الأثرية ، والتطهير العرقي في مناطق كثيرة من العراق .

وبناء على ذلك أُدرج التنظيم بوصفه منظمةً إرهابية من قبل الأمم المتحدة والاتحاد الاوروبي ، ودوله الأعضاء ، والولايات المتحدة الأمريكية ، والإمارات العربية المتحدة ، وإسرائيل ، والمملكة العربية السعودية ، وسوريا ، وبلدان أخرى ، وتشارك أكثر من 60 دولة بشكل مباشر أو غير مباشر في العلميات العسكرية ضد داعش[1] .

نخلص إلى أن الحركات الإسلامية المتطرفة كانت نقطة سوداء في التاريخ الإنساني ، بتحويل رحمة الدين إلى عذاب ، وتحويل قيم السلام إلى قيم صراع ، شوهوا صورة الدين أشد تشويه ، وبدلوا فيه وحرفوا ، وجعلوه دينًا للقتال والدمار والصراع مع الآخر ، كفّروا المجتمعات ووصفوها بالجاهلية وأراقوا الدماء ، وقتلوا النفوس البشرية .

فهذه الحركات تنضح بأفكار تكفيرية ، ومعتقدات إرهابية ، قد تم إيضاحها بشكل مسهب ، وسنتطرق في الباب الثاني للرد على هذه الأفكار

(1) مجموعة من الباحثين ، **داعش وأخواتها** ، مركز المسبار ، ص169 .

التكفيريـة وفـق منهـج علـمي ، يبـين فسـاد هـذا المعتقـد ، وخطره على الإنسانية جمعاء .



ٱلْبَابُ ٱلثَّانِي:

مُحدِّدَاتٌ مَنهجيّة لِتفكيك خِطَاب التَّطرُّف الدِّيني وَآليّة تَصحيح المَفَاهِيم المُفجّرة

ٱلفَصْلُ ٱلأَوَّلُ: مُحدِّدَاتٌ مَنهجيّة لِتفكيك خِطَاب التَّطرُّف الدِّيني

ٱلفَصْلُ ٱلثَّانِي: المُعَالجَة العِلميَّة لِلمَفَاهِيم العَقديَّة المُفجّرة

ٱلفَصْلُ ٱلثَّالِثُ: المَفَاهِيم الفِقهيَّة المُحرّفة



ٱلْبَابُ ٱلثَّانِي

تحدّدات منهجيّة لتفكيك خطاب التطرّف الدّيني وآلية تصحيح المفاهيم المغلوطة

إن خطـاب التطرّف الديني قضية كـبرى ومفصلية ناتجة عن قصور حاد في التأصيل الشرعي والعلمي ، وضمور في الفقه وقيم المحبة والتعايش والسلم في المجتمعات المسلمة ، وعدم الالتزام بالمنهجية العلمية الرصينة ، وعدم فهم لسياقات التنزيل والتطور الزماني والواقع الإنساني ، والظاهرية في التفسير ، وجهل كبير في الأحكام والعلل والأصول ، أدى ذلك إلى التباس الحق بالباطل وتقديم خطاب متطرف بعيد عن المنهجية العلمية ، والمقاصد الشرعية ، مما أوجد حالة من الفوضى والعبثية تطورت إلى نزاعات وخصومات ثم إلى حروب وتفجير وتدمير .

تحتاج هذه القضية إلى معالجة علمية ودراسـة متأنية واستنفار قويم للأدوات الأصولية والمناهج الاجتهادية لقراءة النصوص الشرعية وفق منهج العلماء الراسـخين في العلم ، والقراءة الدقيقة والفاحصة لكليات الإسلام ومقاصده وأحكامه ، مع اسـتعادة روح القيم الدينية والحكمة الإنسانية ،

ونزع فتيل التطرف والإرهاب المتلبس بلبوس التقوى والإيمان .

يكمن تفكيك أسطورة الإرهاب في صياغة محددات منهجية كبرى تقوم على تحرير المفاهيم ، وتصحيح التصورات ، والحفر في الأصول الفكرية والحالة الثقافية التي أفرزت هذه الأوضاع ، والنظر إلى المحددات الجامعة ؛ كوحدة الأصل والمشترك الإنساني ، والقيم الأساسية الكبرى ؛ كالسلام والرحمة والحكمة والمواطنة ، وإعادة اكتشاف وقراءة المخزون القيمي والمفاهيمي الذي تحتضنه رسالة الإسلام تمهيدًا لمعاجلة فكر علل الإرهاب ومحاصرة آثاره .

وفي هذا الباب محددات منهجية علمية كبرى تسعى إلى معالجة خطاب التطرف الديني ، كما فيه تحرير المفاهيم المغلوطة ومعالجتها وفق المنهجية العلمية لقراءة النصوص الشرعية .

وقسمت هذا الباب إلى ثلاثة فصول :

- **الفصل الأول** : محددات منهجية لتفكيك خطاب التطرف الديني .
- **الفصل الثاني** : المعالجة العلمية للمفاهيم العقدية المفجرة .
- **الفصل الثالث** : المعالجة العلمية للمفاهيم الفقهية المفجرة .

ٱلفَصلُ ٱلأَوَّلُ:

محدِّدات منهجيّة لتفكيك خطاب التطرُّف الدِّيني

ٱلمَبحَثُ ٱلأَوَّلُ: وحدة الأصل البشريّ والمشترك الإنساني

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّاني: التّسامح والتّعدُّديّة في الإسلام

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّالِثُ: فلسفة القِيَم في الإسلام

ٱلمَبحَثُ ٱلرَّابِعُ: منهجيّة التّعامل مع النّصوص الشّرعيّة



الفصل الأول

محددات منهجية لتفكيك خطاب التطرف الديني

لم يعد خافيًا على أحد ، ما بات يشكّله خطاب العنف والتطرف الديني المؤسَّس على التحريف والتدين الفاسد والقراءة السطحية للنصوص من قلاقل وفتن ، نفقت فيه سوق ظاهرية قلّ علمها وضاق فهمها ، فأفسدت الدنيا والدين ، تغافلوا عن القيم والأخلاق التي تحكم ديننا الحنيف ، واستظهروا الجزئيات دون ردها إلى الكليات ، فغاب عنهم الجمع والفرق والتعليل ، فلم يصيبوا في التنزيل . وضع فكري مرير يسيطر على المجتمعات المسلمة ، يعطل التطور والازدهار ، ويصرف كل طاقاتها في قنوات العدم الذي لا ينتج إلا عدمًا .

تراكمٌ تاريخي عبر القرون والسنين ، جعل الشريعة الإسلامية بأيدي المتطرفين والمتشددين مما يستدعي نظرًا عميقًا ، ورؤية دقيقة ، وتحكيمًا للعقل والشرع ، ومعالجةً للقصور في فهم الواقع ، ووضعَ منهجيةٍ رصينة للتعامل مع النصوص الشرعية والتراث الفقهي .

كما يستدعي كل هذا دراسة علمية للمحددات المنهجية الكبرى

لتفكيك خطاب التطرف الديني ، بالنظر إلى الأصل الإنساني المشترك الذي يشترك فيه كل بني البشر ، وتحكيم القيم الدينية العظيمة التي تتيح احترام المعتقدات الأخرى وحريـة التدين ، وربط التراث الفقهي بمنظومة القيم التي يرعاها الإسـلام ويحث عليها ، والالتزام بمنهجية رصينة منبثقة من رحم الإسلام في التعامل مع النصوص الشرعية والفقهية .

ولتحقيق هذه الرؤية فقد قسـمت هذه الفصـل إلى أربعة مباحث ، يُعـد كل مبحث من هذه المباحث محددًا من محـددات المنهجية الكبرى ، وهي كما يلي :

- **المبحث الأول** : وحدة الأصل البشري والمشترك الإنساني .
- **المبحث الثاني** : التسامح والتعددية في الإسلام .
- **المبحث الثالث** : فلسفة القيم في الإسلام .
- **المبحث الرابع** : منهجية التعامل مع النصوص الشرعية .

المبحث الأول: وحدة الأصل البشري والمشترك الإنساني

البشر بجميع أديانهم وطوائفهم وألوانهم وأعراقهم يرجعون إلى أصل واحد، وهم متساوون في إنسانيتهم، يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١﴾[سورة النساء: 1]. ويقول الله تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾ [سورة البقرة: 213].

كما جاء في خطبة الوداع: «**أيها النّاسُ إن رَبّكُمْ وَاحِدٌ، وإنّ أَبَاكُمْ واحِدٌ، كُلكُمْ لآدمَ وآدمُ من تُراب، إن أَكرمُكُمْ عندَ اللهِ أتْقَاكُمْ، وليس لعـربيّ فَضْلٌ على عجميّ إلاّ بالتّقْوىَ**»[1]. لقد حظي جميع البشر بالتكريم الإلـهي بغـض النظر عن المعتقد أو العرق أو الجنـس، يقول الله تعالى في محكم كتابه: ﴿۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ۝٧٠﴾[سورة الإسراء: 70]. «فلا غرو أن بني آدم قاطبة، كرمهم الله عز وجل بالصورة الحسنة، والقامة المعتدلة، والتمييز بالعقل، والإفهام بالكلام، والإشارة بالخط، والتهدي

(1) أخرجـه أبو نعيم في **حلية الأولياء** ج3، ص100، والبيهقي في **شـعب الإيمان**، حديث رقم 5137.

إلى أسباب المعاش والمعاد، والتسلط على ما في الأرض، والتمتع به، والتمكن من الصناعات، وغير ذلك مما لا يكاد يحيط به نطاق العبارة»[1].

كما قرر الإسلام مبدأً عظيمًا للتآخي بين البشرية جمعاء وهو مبدأ الأخوة الإنسانية، فالإسلام يعتبر البشر جميعًا إخوة، باعتبار انتمائهم إلى أب واحد هو آدم عليه السلام.

ينظر الإسلام إلى الآخر بوصفه مكملاً للأنا، وهو الوجود وليس العدم، وهو الخير وليس الشر، وهو الأخ وليس العدو، كما أنه الصديق وليس الخصم، فالبشرية كلها في سفينة واحدة، تجمعها الأخوة الإنسانية لتصل بهم إلى بر الأمان.

مبدأ الأخوة الإنسانية من أهم المبادئ وأرقى الروابط التي يؤكدها هذا الدين الحنيف، ويحرص على تعزيزها في نفوس البشرية جمعاء، تعزز هذه الرابطة القويمة بين بني البشر القيم الإنسانية الرائعة كقبول الآخر والتعارف، والانتقال من ضيق التعصب إلى رحابة المحبة والتسامح والتعايش، والانتقال من أحادية الطرح والفكر إلى سعة التعددية والتنوع.

كما أن هؤلاء البشر على اختلاف أديانهم ومعتقداتهم يجمعهم المشترك

(1) أحمد بن محمد بن عجيبة، **البحر المديد في تفسير كتاب الله المجيد**، ت: عبدالسلام العرائسي، دار الكتب العلمية - بيروت - ط2، 2010، ج3، ص290.

الإنساني الذي هو القيم الكونية التي لا تختلف فيها العقول، ولا تتأثر بتغير الزمان أو محددات المكان، أو نوازع الإنسان، لأن لها منابت وأصولاً تحفظها من عوادي الدهر وتعسفات البشر[1].

فالأديان على اختلافها وتنوعها وتعددها، تشترك جميعها في إنتاج قيم إنسانية تجمع البشر على الحوار والتآخي والمحبة والرحمة، هذا المشترك الكوني هو ثابت لا يتغير بتغير الزمان ولا محددات المكان ونوازع الإنسان. والمشترك الإنساني حصن حصين لكافة البشر على اختلاف مشاربهم ومعتقداتهم للاجتماع على المحبة ونبذ الاستعلاء، وللتأكيد على أن البشرية قادرة على مواجهة التطرف والتشدد.

إن إقرار مبدأ وحدة الأصل البشري والمشترك الإنساني بين جميع الناس هو صمام أمان لنشر ثقافة التعايش وقبول الآخر بين بني البشر، ومحاربة التطرف الديني، وخطاب الكراهية تجاه الآخر الذي ينطلق من ثقافة الاستعلاء البائسة.



(1) عبدالله بن بيه، **حلف الفضول، فرصة للسلم العالمي**، منتدى تعزيز السلم - أبوظبي، ص68.

المبحث الثاني: التسامح والتعددية في الإسلام

في رؤيتنا الإسلامية يُعبَّر عن التسامح بأربعة مصطلحات قرآنية تحكي حقله الدلالي وهي : العفو والصفح والغفران والإحسان ، قال الله تعالى ﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾[سورة المائدة : 13] . «ومن ثم كان للتسامح في الإسلام معنى فوق العدل ، فبينما يكتفي العدل بإعطاء كل ذي حق حقه ، يسمو التسامح ليبذل الخير لا في مقابل ، فهو من قبيل الإحسان الذي يمثل قمة البر وذروة سنام الإسلام .

إن التسامح هو التسامي عن السفاسف ، إنه عفة اللسان عن الأعراض ، وسكون اليد عن الأذى»[1] ، جاء في الحديث النبوي «**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**» [2] .

إنه طهارة القلب ونقاء الباطن من الأحقاد والضغائن والأفكار المنحرفة ، فالتسامح هو التواضع ، هو إطعام الطعام وإفشاء السلام على العالم ، إنه تجاوز عن الزلات والتجافي عن الهفوات ، التسامح هو ﴿ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ ٣٤ وَمَا

(1) - عبدالله بن بيه ، بحث عن التسامح من الإمكان إلى الإلزام ، موسوعة السلم ، منتدى تعزيز السلم ، الطبعة الأولى 2019م ، ص7

(2) أخرجه **البخاري** في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، حديث رقم10 .

﴿يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾﴾[سورة فصلت : 34 ، 35] .

وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**إِنِّي بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ**»[1] .

أي السهلة الميسرة ، فإنها حنيفية في التوحيد سمحة في العمل ، وهذه الأحاديث تعطي للسماحة معنى اليسر والسهولة والسعة ، مما يدل على رفع الإصر والحرج والبعد عن التشدد في كل مناحي الحياة الدينية[2] . فاستقراء الشريعة دل على أن السماحة واليسر من مقاصد الدين[3] .

فالتسامح في الإسلام قيمة جليلة ، وخصلة عظيمة ، تتضح من خلال النصوص الشرعية في القرآن الكريم والسـنة النبوية التي تضفي على هذه القيمة رونقًا جميلاً ، تكسبه قبولاً لدى المجتمعات وبني البشر ، وترتقي به إلى مصاف الفضائل الحميدة .

وللتسامح في الإسلام مظاهر جليلة من أبرزها :

- **مبدأ التكريم الإنساني** : ويتجلى هذا بسمو في تقديم الكرامة الإنسانية

(1) أخرجه الطبراني في **المعجم الكبير** ، ج8 ، ص222 ، حديث رقم (7883) .

(2) عبدالله بن بيه ، بحث عن **التسـامح من الإمكان إلى الإلزام** ، موسوعة السلم ، منتدى تعزيز السلم ، الطبعة الأولى 2019م ، ص7 .

(3) الطاهر ابن عاشـور ، **مقاصد الشريعة** ، تحقيق ودراسة : محمد الميساوي ، دار النفائس 1999 ، ص 43 .

بوصفها مشتركًا إنسانيًا[1] ؛ لأن البشر جميعًا على اختلاف أجناسهم وألوانهم ولغاتهم كرمهم الله بنفخة من روحه في أبيهم آدم - عليه السلام - : ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ٧٠﴾[سورة الإسراء : 70] .

- **مبدأ التعارف** : فالشريعة الإسلام تتنقل في العلاقات بين البشر من مرحلة قبول الآخر إلى مرحلة التعارف بين بني البشر ، يقول الله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ١٣﴾[سورة الحجرات : 13] ، فالقرآن الكريم يقرر أن العلاقات بين بني البشر تقوم على التعارف ، والتعارف هو أعلى وأغنى وأكثر إنسانية من الاعتراف وقبول الآخر ؛ فالتعارف يرتقي بالعلاقات البشرية إلى مستوى التكامل في الإنسانية وصنع الخير والتعاون والتضامن وتنمية القيم الإنسانية ، والتعارف ، وهو أساس للبناء الحضاري والتثاقف واستئناف الحضارات .

- **الإيمان بمبدأ الاختلاف والحوار** : يعتبر القرآن الكريم الاختلاف حقيقة إنسانية وحاجة طبيعية ، ولوحة ثرية بالمعاني والحكم

(1) ابن بيه ، بحث عن **التسامح من الإمكان إلى الإلزام** ، موسوعة السلم ، ، ص7 .

والدلالات ، ويعد القرآن تعدد الأجناس وتباين الألوان والثقافات ، واختلاف التصورات والأعراف دليلاً على عظمة الله تعالى ، وآية كبرى من آياته ، يقول الله تعالى : ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴿٢٢﴾﴾[سورة الروم : 22] ، ويقول الله تعالى : ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [سورة المائدة : 48] ، ويقول الله تعالى : ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾﴾[سورة هود : 118] ، ودعا القرآن الكريم البشرية جمعاء إلى احترام التعددية الإثنية والدينية وجعلها محل قبول ووسيلة لتعارف الناس ؛ يقول الله تعالى في محكم آياته : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾[سورة الحجرات : 13] .

جاء القرآن الكريم بفلسفة الاختلاف والتباين ليؤكد على مشروعية الاختلاف ووجوبه باعتباره سنة من السنن الكونية ، وليحطّم فلسفة رفض الآخر ويجعلها هشة لا قيمة لها في وجود حق الاختلاف والتعدد ، وليزيل وهم الأصولية التي تعتبر أن الفكر أحادي المسلك ، وليؤكد أن الجزء لا يكمل إلا بالكل ، ويدعو الخطاب القرآني المؤمنين من خلال إقراره بفلسفة الاختلاف إلى إعمال العقل والتفكير للبحث عن حقيقة الإيمان والوجود .

فنستنتج أن خطاب القرآن الكريم يأمر أتباعه بالتلاقي والتعارف مع الآخر والسير في اتجاهات الحوار والبحث العميق مع المختلف الآخر؛ لذا يُعدّ الحوار أحد مقومات علم الأديان التي قام الإسلام بتعزيزها من خلال التحاور مع الآخر وفق منهج استدلالي يتسم بكل خصائص المنهج السليم والمعتدل، فالحوار عودة إلى العقل السليم، فكل النصوص في الخطاب القرآني والخطاب النبوي تدعو إلى محاورة الآخر.

وفي هذا الإطار أدرك الإسلام أهمية المحاورة والتلاقي على الإيمان مع الأديان الأخرى ولاسيما أهل الكتاب، يقول الله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾[سورة آل عمران: 64]، وقد أكد القرآن على أن الرسالات الإلهية يكمل بعضها بعضًا، وأن روح التلاقي بين الأنبياء حاضرة في مقصود الرسالة للوصول إلى الهدف النبيل وهو الإيمان بالخالق، يقول الله تعالى مخاطبًا سيدنا محمد - عليه الصلاة والسلام - : ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾﴾[سورة النساء: 163].

كما أن الإسلام ذكر أن آلية محاورة أهل الكتاب تنبني على الاحترام والمسؤولية وقبول الآخر، يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾[سورة العنكبوت: 46]، فقوله تعالى ﴿إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ مفردة

تجمع محاسن أدب الحوار، وترنو إلى تأسيس حوار يرتقي بكل معانيه إلى الالتزام بأصل المحبة والتعارف بين البشرية، وتقضي على أن المشتركات بين المختلفين تعزز روح الصداقة والتلاقي الإنساني لتجاوز ما يجرّه الاختلاف في مكنون بعض البشر من حقد وضغينة وتنافر.

وقد ميز الإسلام أهل الكتاب بميزات المثوبة والأجر، وهذا يدل على التآخي الإنساني والمحبة الكونية، يقول الله تعالى في محكم كتابه العزيز: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾[سورة البقرة: 62].

السبيل إلى حوار تعارفي ناجح بين الأديان:

يكمن السبيل في نجاح الحوار الديني المحقق لقيمة التعارف بين بني البشر من خلال الضوابط التالية:

أولاً: الحوار الذي يقصد منه التعارف بين بني البشر ليس فيه مجال للخوض في إثبات صحة ثوابت ومعتقدات كل دين من الأديان، أو الخوض في قضاياه الفقهية أو الأحكام الخاصة المتعلقة به، بل يتحقق الحوار التعارفي بين أتباع الأديان من خلال تجاوز منطق الجدل العقيم إلى منطق التعاون والبحث عن المشترك الإنساني والتنقيب عن القيم الإنسانية المؤصلة، وإلى إرساء التعايش السعيد والاندماج الإيجابي بين بني البشر.

والتوطئة للحوار بين الأديان المتأسس على التعارف بالتسليم بأن الديانات الأخرى المكونة للثقافات المختلفة فيها الكثير من الفضائل ، وجميع الأديان والمذاهب استطاعت على مدى قرون أن تبعث البهجة والسرور والأمل والطمأنينة في نفوس الكثيرين ، وأن تخفف من حدة الآلام والمشاق الروحية والمادية إلى حد كبير[1] .

يستحيل التعارف في ظل النفسية المتوجسة من الآخر ، والناظرة إليه بعين الدونية والاحتقار ، فليس يقدر على التعرف من ظن نفسه الأفضل على الإطلاق ، أو ليس للحياة نموذج أسلم منه ولا أكمل من طريقته ، فيمتنع السلوك الإيجابي ، فتتحول دواعي الاجتماع الكوني الإنساني إلى أسباب افتراق وتباعد[2] .

ثانيًا : تشكيل وعي متجدد إزاء مسألة الصلات بين الأديان ، وتجاوز الإرث التاريخي الثقيل المحيل إلى الصراعات المتكررة والنزاعات المستمرة والدوامات اللامتناهية ، والممتدة إلى أيامنا في نطاقات دينية وثقافية وسياقات حضارية وأنساق عرقية وإثنية أقل ما تنعت به أنها منغلقة منكفئة ، لا يمكن أن تتحول إلى تعارف إنساني قيم يستهدف الكرامة الوجودية

(1) محمد أبو القاسم ، **الأزمة الفكرية والحضارية في الواقع العربي الراهن** (بيروت ، دار الهادي ، ط1 ، 2004) ص481 ..

(2) مصطفى مليكان ، **العقلانية والمعنوية مقاربات في فلسفة الدين** (بيروت ، دار الهادي ، ط1 ،2005) ص474

لجميع البشر[1] .

ثالثًا : الإيمان بالسلم من أوجب ضوابط الحوار المؤدي إلى التعارف ، وذلك للتمهيد للدخول إلى دواعي التفاهم والتضامن ، وتبادل الرؤية للحياة ، بشكل يولد معقولية العيش في سياق وجودية التنوع والاختلاف ، فتفزع البشرية من زمن التنابذ والخصام إلى شرعة الرشد والسلام[2] ، ومن قانون النمور إلى منطق التعارف ، ومن الإطار الفكري المضطرب إلى النسق الفكري المنتظم .

رابعًا : معرفة ذاتية الآخر ، وتفعيل الحوار بغية التفاعل الحضاري والاندماج معه ، وأن المعارف الإنسانية والقيم الأخلاقية ليست محصورة في نطاق أرضي واحد ، أو في جنس بشري محدد ، بل هي مبثوثة في جنبات الوجود العريضة ، والحكمة ضالة المؤمن حيثما وجدها التقطها .

التسامح يؤسس للتعددية الإيجابية : ويتضح ذلك في النصوص الشرعية التي تدعو إلى الحرية الدينية في قوله تبارك وتعالى : ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾[سورة البقرة : 256] ، وقوله : ﴿وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡ﴾[سورة الكهف : 29] ، وقوله تعالى : ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ

(1) نفسه ، ص475 .

(2) نفسه ، ص 480 .

مُؤۡمِنِينَ ﴿٩٩﴾﴾ [سورة يونس : 99]

فالدين الإسلامي يدعو - كما يتضح - إلى الحرية الدينية والمعتقد ما لم تخالف النظام العام للمجتمعات . كما يدعو الدين الإسلامي إلى احترام الأديان ورفض كل اضطهاد يوجه إلى أقلية دينية أو عرقية أو مذهبية ، ويرفض استغلال الدين في الأعمال الشنيعة المتطرفة ، والتي تعزز خطاب الكراهية والحقد والحروب بين بني البشر ، ويدعو إلى حماية دور العبادة لمختلف الأديان ، يقول الله تعالى في محكم كتابه العزيز : ﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗا﴾[سورة الحج : 40] .

مبدأ البر والقسط مع الآخر : ينظر الإسلام للآخر نظرة احترام وإيجابية ، ويدعو إلى البر والقسط بهم ، يقول الله تعالى : ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴿٨﴾﴾ [سورة الممتحنة : 8] .

مبدأ الأمل والتفاؤل : يحث الإسلام على نشر خطاب التفاؤل والأمل ، فهو خطاب يحقق الأمن والاستقرار ، ويوفّر الجو المناسب لخطاب التسامح والتعايش ، يقول النبي ﷺ : «**إن قامتِ الساعةُ وفي يدِ أحدِكم فسيلةً ،**

فإن استطاعَ أن لا تقومَ حتى يغرِسَها فليغرِسْها» [1] .

فأكبر انتكاسة قد تقع للإنسان فتدفعه إلى العنف أو الردود السلبية هو اليأس والقنوط ، لذا كان خطاب التفاؤل مفتاحًا لتحقيق الأمن والاستقرار ونشر السكينة والطمأنينة .

مبدأ العفو في الإسلام : العفو عند المقدرة فضيلة من فضائل هذا الدين الحنيف ، ومظهر من مظاهر التسامح في الشريعة الإسلامية ، يقول الله تعالى ﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ ١٩٩﴾[سورة الأعراف : 199] .

ويقول الله تعالى : ﴿وَلۡيَعۡفُواْ وَلۡيَصۡفَحُوٓاْۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [سورة النور : 22] .

ويقول الله تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣٤﴾ [سورة آل عمران : 134] .

ويقول تعالى : ﴿فَٱصۡفَحِ ٱلصَّفۡحَ ٱلۡجَمِيلَ﴾ [سورة الحجر : 85] .

مبدأ التيسير : وهو مبدأ عظيم يدل على مكانة التسامح في الإسلام ، والتيسير من أهم القواعد الكلية في الشريعة الإسلامية ، يقول الله تعالى :

---

(1) أخرجه البخاري في **الأدب** المفرد ، حديث (479) ، وأحمد في مسنده ، حديث رقم **(12902)** .

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة : 185] .

وكان رسول الله ﷺ يوصي صحابته الكرام بالتيسير على الناس ، وتبشيرهم بما يحبب إليهم التكاليف الشرعية ، ويرغبهم فيه ، يقول النبي ﷺ «**بَشِّروا وَلا تُنفِّروا ، ويَسِّروا وَلا تُعسِّروا**» [1] .

كما صاغ العلماء قواعد كثيرة تعبر عن معنى اليسر مثل «المشقة تجلب التيسير» ، «الضرر يزال» ، «الأمر إذا ضاق اتسع»[2] وغيرها الكثير .



(1) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب العلم ، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة ، حديث رقم (69) .

(2) أحمد بن يحي الونشريسي ، **إيضاح السالك إلى قواعد الإمام مالك** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ص40 ، ص50 .

المبحث الثالث: فلسفة القيم في الإسلام

تعد القيم في كل مجتمع معاييرَ للسلوك الإنساني ، والمجتمع المتوازن هو ذلك المجتمع الذي ينتشر فيه الوعي بالقيم ، ومن ثم الالتزام بها ، ويرتبط بازدياد الوعي بالقيم والإحساس بها مفاهيم التقدم والتفاؤل والنظام والترابط .

ومن الحقائق الواضحة أن منظومة القيم الأخلاقية لها جذورها الضاربة في أعماق النفس البشرية لدى الشعوب المختلفة منذ آدم حتى يومنا هذا ، فلا خلاف على أن الصدق والأمانة والعدل والإحسان إلى الوالدين من الفضائل التي يجب على الإنسان الالتزام بها ، وأن ما يقابلها من الكذب والخيانة والظلم وعقوق الوالدين من الرذائل التي ينبغي على الإنسان أن ينأى بنفسه عنها .

هذا إن دل على شيء فإنما يدل على ثبات القيم رغم اختلاف تصورات الأجيال في النظر إليها ، ولكن هناك بجانب القيم الثابتة المطلقة قيمًا أخرى متغيرة ، وهي القيم التي تكون وسيلة لغاية وراءها[1] . وعندما نتحدث عن القيم فإننا لا نتحدث عن شيء جديد طارئ على البشرية ، غريب على تفكيرها ، فالقيم قديمة قدم الإنسان ذاته ، ولكنها تتبلور في الأذهان وتتضح معالمها على مدى التاريخ البشري بالتدرج من خلال

(1) محمود حمدي زقزوق ، **الإنسان والقيم في التصور الإسلامي** ، مكتبة دار الرشد - القاهرة - 2003م . ص143 .

الخبرات والتجارب الحياتية ودرجة الوعي ، والدارسون للأديان يعرفون أن كلاً منها قد دعا إلى القيم بصورة من الصور ، وحث على التمسك بها والالتزام بالأخلاق الفاضلة والصفات الحميدة ، وقد صور النبي ﷺ بعثته بأنها استكمال للقيم الأخلاقية بقوله : « إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»[1] .

الخلق الحسن صفة سيد المرسلين وأفضل أعمال الصديقين ، وهو على التحقيق شطر الدين ، وثمرة مجاهدة المتقين ، ورياضة المتعبدين ، والأخلاق السيئة هي السموم القاتلة والمهلكات الدامغة والمخازي الفاضحة والرذائل الواضحة المبعدة عن جوار رب العالمين ، المنخرطة بصاحبها في سلك الشياطين[2] .

فهذه الصناعة هي أفضل الصناعات ، يقول ابن مسكويه : « هذه الصناعة هي أفضل الصناعات كلها ؛ أعني صناعة الأخلاق التي تعني تجويد أفعال الإنسان بما هو إنسان»[3] .

والقيم الكبرى في الشريعة الإسلامية تتمثل بما يلي :

(1) أخرجه أحمد في **مسنده** ، من مسند أبي هريرة رضي الله عنه حديث رقم (8939) .

(2) محمد بن محمد الغزالي ، أبو حامد ، **إحياء علوم الدين** ، تحقيق : بدوي بطانة ، ط1 ، بيروت ، دار ابن حزم 2005 ، ص53 .

(3) ابن مسكويه ، **تهذيب الأخلاق** ، تحقيق عماد الهلال ، مطبوعات الجمل ، بيروت الطبعة الأولى 2011 ، ص270 .

قيمة السلام : فهو أجلّ القيم وأعظمها ، وهي القيمة الحاضنة للكليات الخمس : النفس والدين والعقل والعرض والمال . والشريعة الإسلامية تتشوف إلى هـذه القيمـة العظيمة وتطلبها ، يقول الله تعـالى ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٦١﴾[سورة الأنفال : 61] . ويقول الله تعالى : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ٢٠٨﴾[سورة البقرة : 208] .

فالله تعالى هو السلام ودعاؤنا هو سلام ؛ فعن عبد الله ﷺ قال : كنا نصلي خلف النبي ﷺ فنقول : السلام على الله ، فقال النبي ﷺ : «إن الله هو السـلام ، ولـكن قولوا : التحيات لله والصلوات والطيبات ، السـلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله» [1] .

قيمـة الرحمـة : من بين كل القيم التي تشـتمل عليهـا منظومة القيم الأخلاقية الإسلامية قيمة عظيمة رفيعة القدر بالغة الأهمية تتصدر هذه المنظومة وترتفع فوق قيمتها ، وهي قيمة الرحمة ، والرحمة ليست مجرد عاطفة عارضـة أو شـفقة وقتية ، وإنما هي بطبيعتها ينبـغي أن تكـون خلقًا ثابتًا ومتأصلاً في النفس البشرية ، وشاملاً لكل قيم السلوك الفاضل في التعامل مـع البشر ، ومـع الكائنات الأخرى في الوجود ، ومـن هنا كانت الرحمة هي

(1) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب التشهد في الآخرة ، حديث (831) .

الهدف الأسمى والغاية العظمى للرسالة الدينية ، كما جاء ذلك في قول الله تبارك وتعالى لنبيه ﷺ :﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾[سورة الأنبياء : 107] .

وتأكيدًا لذلك وترسيخًا لهذه القيمة العظيمة في النفوس ، تكرر مفهوم الرحمة مئات المرات في القرآن الكريم ، وفي الأحاديث النبوية ، وفي أول كل سورة من سور القرآن ، وفضلاً عن ذلك فإن كل عمل يبدأه المسلم يفتتحه بقول « بسم الله الرحمن الرحيم» وهذا التأكيد من شأنه أن يجعل قيمة الرحمة حاضرة باستمرار في وعي الناس حتى يكون التعامل قائماً على هذا الأساس[1] .

فالله هو الرحمن الرحيم ، ورحمته وسعت كل شيء ، والله يحب من عباده أن يكونوا على صفته ، وأن يتخلقوا بأخلاقه ، وما دام (الرحمن) من أبرز صفاته فينبغي أن يكونوا رحماء فيما بينهم[2] .

قيمة الحكمة : تُعَدُّ الحكمة فضيلة القوة الناطقة في الإنسان ، فبواسطتها يهتدي إلى الطريق الصحيح القويم ، وفي هذا يقول الله تعالى ﴿يُؤۡتِي ٱلۡحِكۡمَةَ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُؤۡتَ ٱلۡحِكۡمَةَ فَقَدۡ أُوتِيَ خَيۡرٗا كَثِيرٗاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٢٦٩﴾[سورة البقرة : 269] .

(1) محمود حمدي زقزوق ، **الإنسان والقيم في التصور الإسلامي** ، مكتبة دار الرشد - القاهرة - 2003م ، ص158 .

(2) محمود حمدي زقزوق ، **الإنسان والقيم في التصور الإسلامي** ، ص 158 .

إن للنفس الإنسانية جهتين تهتم بهما ، من جهة تتلقى حقائق العلوم الكلية الضرورية والنظرية ، لكي تنير طريق الإنسان بمعرفة شؤونه ومطالبه الدنيويـة ؛ لأن هـذه العلوم العقلية يقينية صادقـة متأنية من الملأ الأعلى الإلهي ، فهذا الأخير ينير طريقها بفيض منه ، كالعلم بالله وصفاته ، ومن جهـة أخـرى تختص في سياسـة تدبير البـدن ، فهذه تمثـل حكمة عملية خلقية ، أي تهتم بالجانب العلمي بالنسبة للجسد ، كأن تنظم حال الشهوة والغضب ، وذلك قصد بلوغ غاية محمودة تتمثل في الخلق الحسن[1] .

فالحكمة هي فضيلة النفس الناطقة المميزة ، وهي أن تعلم الموجودات كلها من حيث هي موجودة ، وإن شئت فقل أن تعلم الأمور الإلهية والأمور الإنسـانية ، وثمرة علمها بذلك أن تعرف المعقولات أيها يجب أن يفعل ، وأيها يجب أن يغفل[2] .

وأمـا الذكاء فهو سرعة انقـداح النتائج وسـهولتها على النفس ، وأما الذكـر فهو ثبات صورة ما يخلصه العقل والوهـم من الأمور ، وأما التعقل فهـو موافقة بحث النفس عن الأشـياء الموضوعية بقدر ما هي عليه ، وأما صفاء الذهن فهو اسـتعداد النفس لاستخراج المطلوب ، وأما جودة الذهن

(1) أبو حامد الغزالي ، **معارج القدس في مدارج معرفة النفس** ، دار الآفاق الجديدة - بيروت - ط2 1975 ص85 .

(2) ابن مسكويه ، **تهذيب الأخلاق** ، ص15 .

وقوته فهو تأمل النفس لما قد لزم من المقدم ، وأما سـهولة التعلم فهو قوة للنفس وحدة في الفهم بها تدرك الأمور النظرية[1] .

فالحكمة الخلقية تستمد معارفها من الحكمة العقلية النظرية الجزئية ، المتمثلـة في عدة أفكار معرفيـة كالإدراك والتخيل ، فهذه المعارف العقلية تسـاعد النفـس على معرفة مطالـب البدن وانشـغالاته ومـا يحتاجه من أحاسيس وانفعالات ، فيحركها بواجب الشرع فيتولد منها الأخلاق الجميلة .

قيمـة المواطنة والانتماء للوطن : فهي قيمة من أعظم القيم ، فالوطن له في القلوب منزلة عظيمة ومكانة فريدة ، فهو المكان الذي ولدنا فيه وعشنا على أرضه ونعمنا بخيره ، وتنفسنا هواءه ، وهو الذي يحمل أغلى ذكرياتنا في طفولتنا وشبابنا وكهولتنا حتى آخر لحظة في حياتنا ، لا نرضى به بديلاً مهما كانت الأحوال ، ومهما تعرض لمحن وأزمات .

ومن منطلق هذا الشـعور الغامر بالحب والإعزاز الذي يشـعر به كل مواطن نحو وطنه ، كان قول الرسول ﷺ عندما هاجر من مكة إلى المدينة مخاطبـاً وطنه العزيز مكة : «**والله إنك أحـب أرض الله إلى نفسي ، ولولا أن قومك أخرجوني منك ما خرجت**»[2]

---

(1) السابق ، ص18 .

(2) أخرجـه أبـو يعلى الموصلي في مسـنده ج5 ،ص69 ، حديـث (2662) ، وقال الهيثمي في **المجمع** ج3 ، ص283 : «رجاله ثقات « .

الشعور بالانتماء للوطن والولاء له هو الذي يجعل المواطنين يهبّون للدفاع عن الوطن ضد أي خطر يتهدده ، ويبذلون الدماء والأرواح فداء له ودفاعًا عن عزته وكرامته[1] .

فالمواطنة توجب على كل مواطن حب وطنه وقيادته والدفاع عنهما ، كما توجب احترام الدستور والقوانين ، والمحافظة على ثرواته ومكتسباته ، والمحافظة على شوارعها وبيئته من التلوث ، والتسلح بالعلم والاستزادة منه والنبوغ فيه من أجل رفعة وازدهار الوطن .

قيمة العلم : العلم من شأنه أن يزيل ظلام العقول ويمحو الجهل الذي هو ظلمة في العقل تحجب عنه الحقائق ، وتجعله حاجزًا عن فهم ما يدور حوله على نحو سليم ، وبصرف النظر عن الذكاء الفطري لدى بعض الناس ، فإن الجهل يعد حجابًا سميكًا أمام العقل الإنساني ، ومن هنا فإن كل جهد يبذل في إزالة الغشاوة عن العقول ، يعد بمثابة رد للاعتبار الإنساني للفرد الأمي ، وتأكيد لإنسانيته ؛ لأن الجهل ينزل بالإنسان إلى مرتبة الحيوان الأعجم[2] .

فالإسلام يُعلي من قيمة العلم بجميع مجالاته التي تخدم البشرية والأوطان ، فكان أول ما نزل من القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ

(1) محمود حمدي زقزوق ، **الإنسان والقيم في التصور الإسلامي** ، ص234 .
(2) السابق ، ص178 .

رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝٢ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۝٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلۡإِنسَٰنَ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ ۝٥﴾[سورة العلق : 1-5] .

يقول الله تعالى ﴿قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِى ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾[سورة الزمر : 9] ، ويقول الله تعالى : ﴿وَقُل رَّبِّ زِدۡنِى عِلۡمًا﴾ [سورة طه : 114] . ويقول الله تعالى : ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ۝١٨﴾ [سورة آل عمران : 18] .

وجاء من حديث رسول الله ﷺ أنه قال : «**مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَبْتَغِي فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الجنةِ ، وَإِنَّ الملائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطالب الْعِلْمِ رِضًا بِما يَصْنَعُ ، وَإِنَّ الْعالِمِ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَواتِ ومَنْ فِي الأَرْضِ حتَّى الحِيتانُ فِي الماءِ ، وفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعابِدِ كَفَضْلِ الْقَمر عَلى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ ، وإِنَّ الْعُلَماءَ وَرَثَةُ الأَنْبِياءِ وإِنَّ الأَنْبِياءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلا دِرْهَمًا وإِنَّما ورَّثُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**» [1] .

فهذه القيم الكبرى التي اهتم بها الإسلام اهتمامًا كبيرًا ، ومنها تتفرع كثير من القيم والأخلاق ، فالدين الإسلامي قد عزز كثيرًا من القيم المهمة

(1) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب العلم ، باب الحث على العلم ، حديث رقم (3641) ، وأخرجه الترمذي في سننه ، كتاب العلم ، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ، حديث رقم (2682)

مثل قيمة التواضع، والحياء والعمل، والأمن، والعدل، والإحسان، والوفاء، والأمانة، والاحترام، والصداقة، والوقت، والشكر، وقيمة البشاشة، وقيمة الأمل، وقيمة الترويح عن النفس، وقيمة الصدق، المحبة، وغيرها الكثير.



المبحث الرابع: منهجية التعامل مع النصوص الشرعية

كل نصوص الشريعة لها موقعها وموضعها، وأن التعامل معها تلقياً وفهماً وتنزيلاً ليس أمراً عبثياً، وليس تابعاً لهوى الأفراد أو الجماعات أو إملاءات المصالح الوهمية أو المتوهمة. هي مقاربة (تموقع النصوص) في بيئتها الأصلية، وبنفس الروح (تموضعها) في البيئات الزمنية والبشرية، لتحقق مقاصدها الباحثة عن مصالح العباد التي هي أصل وضع الشريعة كما قال الشاطبي. فهي تنأى عن كل فهم للشريعة لا يدرك علاقتها بالزمن، أو ينزلها بطريقة حرفية تنأى بها عن مقاصدها المعقولة وعن المصالح البشرية المنشودة، ويؤدي إلى ضد المطلوب، ويجني على النص وعلى مصلحة الإنسان المستهدفة.

وهذا منهج لسنا فيه بدعًا من الناس، فهو منهج العلماء الراسخين، وفهمهم الذي أحاط بأقطار الكون والكينونة، وأبعاد الوجودات الخارجية والذهنية، فأصّلوا للعلاقة بين أقسام الخطاب الشرعي، وبين منظومة الأوامر والنواهي، وأحوال المأمور، ودرجات التكليف، ولاحظوا ميزان الزمان والمكان والإنسان، ووزن المصالح والمفاسد، والعلاقة بين الواقع والمتوقع، فأقروا بتغير الأحكام بتغير الأزمان بناء على نصوص منضودة وسيرة للنبي ﷺ وخلفائه مشهودة.

وانطلاقًا من هذه النظرة الكلية لعلاقة الشرع بالإنسان والواقع، يرى

العلامة عبد الله بن بيه التعامل مع نصوص الشرع من خلال ما يلي[1] :

ننطلـق من مسـلّمة أن نصوص الشريعة بمنزلة نـص واحد في نظام الاستدلال والاستنباط ، فمن لم يُحِطْ بها علمًا ولم يجمع أطرافها ، لم يسعه أن يفقه معانيها ، يقول الشاطبي : «كثيراً ما ترى الجهال يحتجون لأنفسهم بأدلـة فاسـدة ، وبأدلة صحيحة اقتصارًا على دليل مـا ، واطراحًا للنظر في غيره من الأدلة»[2] .

وهذا من خلال ثقافة مأزومة يعمد أصحابها إلى التعمية على مجموع النصوص والأدلة التي إذا نظر إليها على أساس وحدتها أفضت إلى ما ينسف تعللاتهم ومزاعمهم .

» عرض النصوص على اللغة :

إن العلاقة بين اللغة العربية والفقه هي أهم أساس من أسس الشريعة إلى جانب المقاصد ، وهي مَجَرَّ عوالي اختلاف العلماء ومَجرى السوابقِ من خيولهـم ، وإن أصول الفقه هو أجلى مثال لهذا الارتباط ، وأفسـح ميدان لهذا الالتقاء ، وخاصة في أبواب الدلالات ، ففيها تتجلى أسباب الاختلاف وبواعـث الائتلاف ، وتظهر مذاهب الفقهاء لواحبَ واضحة إلى المحجة

(1) عبد الله بن بيه ، **تنبيه المراجع** ، مركز الموطأ - أبوظبي - الطبعة الرابعة ، 2019م ، ص20 .
(2) إبراهيم بن موسى الشـاطبي ، **الاعتصام** ، ت : مشـهور بن حسـن آل سلمان ، مكتبة التوحيد ج1 ، ص320 .

البيضاء ، وذلك لأن الشريعة ترجع إلى كلام ، وهذا الكلام جاء بلغة عربية ، سواء أكان لفظًا للشارع ، أو حكاية لفعله ، أو تقريره ، أو تعلّق بإدراك الاحتمالات والحمولة اللغوية التي تهيئ النص للتأويل والمجاز ، وحمل المشترك على أحد معنييه أو معانيه ، ومنه أيضًا حمل المطلق على المقيد ، وحمل العام على الخاص وحمل الأمر على غير الوجوب ، والنهي على غير التحريم ، وتقدير المضمر في دلالة الاقتضاء وغير ذلك مما تناوله الأصوليون[1] .

» الجمع بين النصوص التي يوحي ظاهرها بالتعارض :

إن محاولة الجمع هي الخطوة الأولى التي يخطوها المجتهد قبل اللجوء إلى وسائل الترجيح ، تتمثل في محاولة الجمع بين الدليلين . وذلك أن الجمع بين الدليلين المتقابلين - من الكتاب ، أو السنة ، أو منهما ، أو من نصين للمجتهد ، ولو كان الجمع من وجه كتخصيص العام بالخاص ، وتقييد المطلق بالمقيد ، وتأويل الظاهر منهما بما يوافق الآخر الذي هو نص- واجب . وقد ذكر الإمام الرازي في المحصول أن الجمع يكون تارة بالحمل على جزئيتين وتارة على حكمين وتارة على حالين[2] .

(1) - عبدالله بن بيه ، بحث عن التسامح من الإمكان إلى الإلزام ، موسوعة السلم ، منتدى تعزيز السلم ، الطبعة الأولى 2019م ، ص28

(2) - المصدر نفسه ، ص29 .

» الموازنة بين الجزئي والكلي :

هـذه الموازنة ضرورية لتفادي صـورة أخرى من صور الاجتزاء أي : الاكتفـاء بالجزئي والإعراض عن الكلي ، وعدم فهـم التجاذب الدقيق بين الـكلي والجزئي ، فالشريعة ليسـت على وزان واحد ، فـلا هي مجموع الأدلة الجزئية ، ولا هي مجرد كليات عائمة ، أو قيم مجردة ، وبالتـالي لا ينظر إلى الجزئي إلا من خلال الكلـي ، كما لا قوام للكلي إلا بجزئياته ، مع مراعاة أنه حـال التعارض بينهمـا لا الكلي يقدم بإطلاق ، ولا الجـزئي كذلك ، وذلك راجع إلى ميزان المجتهد الذي يستخدمه في عملية تحقيق المناط ، فقد يلمح المجتهـد في الجزئي معنى مـن المعاني ينخزل به عن كليـه ويتقاعد به عن مـدى عمومه ، فيحكم له بحكـم يختلف عن حكم الكلي كما في دليل الاستحسان وهو في حقيقته استثناء جزئي من كلي ، ودليل سد الذرائع وهو في أساسـه حكم على جـزئي مراعاة لمئال أصبح بمنزلـة الكُلّي فاجتاله عن كُلّيه وهو أصل الإباحة مثلاً .

» عرض الخطاب الآمر «التكليف» على بيئة التطبيق «خطاب الوضع» :

وهذا ضمـن البيئة الأصوليـة لعملية تحقيق المنـاط والمجال الناظم للدلالة التي تحوطها ، فالخطاب الشرعي قسمان : خطاب تكليفي ، وخطاب وضـعي ، أما **القسـم الأول** : فهو عبارة عن أحـكام معلقة بعد النزول على وجود مشـخص ، هو الوجود الخارجي المركب تركيب الكينونة البشرية في

سعتها وضيقها ، ورخائها وقترها ، وضروراتها وحاجاتها ، وتطور سيروراتها ، فإطلاق الأحكام مقيد بقيودها وعمومها مخصوص بخصائصها .

وأما الثاني : خطاب الوضع فهو أسباب وشروط وموانع وما ينشأ عنها من صحة وفساد ، وتقديرات وحجاج ، وعزائم ورخص ، فهو الذي يحوط خطاب التكليف ويكلؤه ، فهو يُقيّد إطلاقه ، ويخصص عمومه ، فقيام الأسباب لا يكفي دون انتفاء الموانع ، ولن تُنتج صحة أو إجزاء دون توفر الشروط سواء أكانت للوجوب ، أو شروط أداء أو صحة ، فلا بد من تحقيق المناط للتدقيق في ثبوت التلازم طردًا وعكسًا ، ولذلك كان خطاب الوضع ناظمًا للعلاقة بين خطاب التكليف بأصنافه : طلب إيقاع ، وطلب امتناع ، وإباحة ، وبين الواقع بسلاسته ورخائه وإكراهاته .

» مراجعة سياق النصوص :

وهذه المراجعة تعني تحيين العديد من الأحكام على مر التاريخ لتلائم الزمان ، وقد كانت هذه المراجعة حاضرة في وعي فقهاء الصحابة رضوان الله عليهم ، فقد كانت لهم اجتهادات في مقابل ظواهر نصوص تحقيقًا لمناط ، وبناء على مصلحة تطرأ ، أو مفسدة تدرأ ، وبناء على واقع متجدد ربما لا يكون مشمولاً بعموم النصوص أو داخلاً في إطلاقها ، لكون تطبيقها عليه قد يكون مخلاً بمقصد من مقاصد الشرع ، وبالتالي قد يكون معارضًا لكلّي علم من الشرع بأدلة أخرى .

وبتأملنا فيما نراه اليوم من أحداث، نجد أنَّ عدم حضور هذه المراجعة، والفهمَ الساذج للنصوص دون اعتبار لسياقاتها العامة والخاصة خصيصة منهج مختل، يعمد إلى تصورات مبتوتة عن سياقاتها الأصلية، فيسقطها على سياقات مغايرة من غير تكييف ولا تحقيق مناط، وهذا ظاهر جدًا في دعواهم الجهاد، وفرضهم الجزية على الأقليات الدينية التي ساموا أهلها الخسف والذلة في بعض البلاد الإسلامية دون نظر لبيئة التنزيل، أو أسباب النزول أو الورود، أو إعمال لقواعد النظر في السياقات[1].

» اعتبار العلاقة بين الأوامر والنواهي ومنظومة المصالح والمفاسد:

إهمال هذه العلاقة أحد مظاهر أزمة الخطاب المتطرف، وهو ما يعارض قيمة الحكمة التي هي إحدى القيم الكبرى للشريعة الإسلامية، ويحيلها إلى خطاب عبثي يعود بالضرر على قيم الرحمة والعدل والمصلحة، ويجعل منها خطابًا يوحي ظاهره بكراهية الآخر نتيجة تصرفات طائشة مجنونة تلبس لبوس التقوى دون اعتبار للعلاقة بين منظومة الأمر والنهي ومنظومة المصالح والمفاسد المنضبطة بالضوابط الشرعية[2].

(1) المصدر نفسه، ص32.

(2) السابق نفسه، ص33

» مراعاة التطور الزماني والواقع الإنساني :

التطور الزماني والواقع الإنساني يقترحان صورًا مغايرة للصور التي نزلت فيها الأحكام الجزئية ، فالواقع مقدمة لتحقيق المناط . وواقعنا اليوم يفرض قراءة جديدة في ضوء الشرع للتذكير بالكليات التي مثلت لبنات الاستنباط ، تحت تأثير ما يمكن أن نسميه بكلي الزمان أو العصر أو الواقع سياسيًا واجتماعيًا واقتصاديًا وعلميًا وتكنولوجيًا ؛ فهو واقع فيه اليوم معاهدات دولية ، وحدود ، وأسلحة دمار شامل ، وتعددية دينية وثقافية وإثنية داخل البلاد الإسلامية وخارجها ، وتغيرت فيها الولاءات القبلية والدينية إلى أخرى تعاقدية ، وصارت السيادة في الواقع الدولي للاعتماد المتبادل بين الدول ، والمعاهدات والمواثيق الدولية شبه حاكمة ، وأصبحت العولمة سيدة العالم وليست حالة عابرة يحضر فيها الآخر حضورًا اختياريًا في ظاهره لكنه في عمقه إجباري . إنه واقع يؤثر في النظم والقوانين ومدى ملاءمتها للنصوص الشرعية مجردة عن مقاصد التعليل وقواعد التنزيل .

إنّ الواقع اليوم يقتضي البعد عن الخيال الرومانسي حول التاريخ ، والتخلي عن الوهم الإمبراطوري للأمة ، وعن التاريخ المعسكر والمنتصر ، أو الذي يجب أن يكون ، كذلك عن أوهام جعلت الأمة اليوم في حالة عداء للإنسان والكون عوض أن تبقى على أصلها شريكة في بناء الكون وعمارته .

إنَّ عالم اليوم لم يعد يُعرِّف هويته بالدين ، وإنما أصبح يعرِّفها بالثقافة والمصالح والتكنولوجيا والمعاهدات ، وهو لا ينفي أن يكون فيه متدينون ومحافظون ، ولم يعد الواقع يقبل تقسيمات المعمورة ، فالخطأ في التشخيص قاتل ؛ لأن العالم اليوم عالم متعدد الثقافات ، قيمته في التعددية التي هي في حد ذاتها فضيلة تفتح فرصًا واسعة للسلام الأصلِ الطبيعي للبشرية[1] .

» النظر في المآلات والعواقب :

المآلات مسلك من مسالك معرفة الواقع والأدوات التي بإمكانها أن تكتشف المستقبل ، بعد أن يكون الناظر قد عرف الواقع بكل تضاريسه ومتوقعاته ليضمن التوازن في تنزيل الحكم عليه ومعرفة توجه المستقبل من خلال معطيات الحاضر التي أفرزها الماضي ، إنه توقع عقلاني بعيد عن التوهم أو عن معنى الاستباق وإن تقاطع معه ، يتأسس على واقع يحقق ويثبت العلاقة بين الأحكام وبين الوجود المشخّص ، ولا يهمل فيه أي عنصر من عناصر العلاقة بينه وبين الدليل الشرعي الذي يقع التدقيق في شقيه : الكلي والجزئي ، كما يدقق في تقلبات وغلبات الواقع والأثر المحتمل للحكم في صلاحه وفساده ، بحيث لو تنزل بالفعل لكان محمود الغب جار على مقاصد الشريعة[2] .

(1) المصدر نفسه ، 36

(2) المصدر نفسه ، 35

ملاحظة مورد الخطاب طبقًا للوظائف النبوية :

النبي ﷺ مبلّغ ، وقائد مجتمع ، وقاض في الخصومات ، وهي وظائف لاحظها العلماء -كالقرافي- وليس ذلك خاصاً به ﷺ ، بل إنّ الأنبياء والرسل كانت تصرفاتهم تختلف طبقًا للوظائف التي يجدون أنفسهم مسؤولين عنها ، وهو اختلاف أدوار ووظائف .

استحضار البعد الإنساني والانتماء إلى الكون :

وذلك باعتبار وحدة الأصل والخلق ، فالأصل هو التعاون بين البشرية والسعي إلى إصلاح الأرض واستدامة صلاحها ، فالبشرية في حاجة إلى التعاون على البقاء بدل الصراع الذي يؤدي إلى الفناء ، في حاجة إلى حلف كوني لإصلاح الخلل الحضاري الكبير الذي يعتبر الإرهاب فرعًا من فروعه ونتيجة من نتائجه[1] .

استغلال الإمكان المتاح في الشريعة :

وذلك من خلال استنفار المنهج الأصولي الثري الذي تمثل هذه المحددات أهمَّ مِعداته وليس كل مُعدات[2] .

إنّ التنزيل والتطبيق هو عبارة عن تطابق كامل بين الأحكام الشرعية

(1) المصدر نفسه37

(2) المصدر نفسه ، ص40

وتفاصيل الواقع المراد تطبيقها عليه ، بحيث لا يقع إهمال أيِّ عنصر له تأثير من قريب أو بعيد ، في جدلية بين الواقع وبين الدليل الشرعي ، تدقق في الدليل بشقيه الكلي والجزئي ، وفي الواقع والمتوقع بتقلباته وغلباته ، والأثر المحتمل للحكم في صلاحه وفساده . بحيث لو تنزَّل بالفعل كان «محمود الغِبِّ جار على مقاصد الشريعة» حسب عبارة الشاطبي[1].

فالبحث عن الواقع إنما هو للفت الانتباه إلى الأهمية والإمكان المتاح من خلاله لمراجعة كثير من الأحكام التي لو تركت فيها عمومات النصوص على عمومها ، ومطلقاتها على إطلاقها ، دون تخصيص في الأولى وتقييد في الثانية ، دون مراعاة للواقع ، لذهبت مصالح معتبرة بكلي الشرع مقدمة على الجزئي في الرتبة والوضع ؛ وبهذا ندرك قول القرافي : «الجمود على النصوص أبدًا ضلال وإضلال»[2] . وقول الشاطبي بأن العالم الرباني هو الذي ينظر في كل حالة ليقدم الحكم المناسب . وقول ابن القيم : «إن المفتي الذي يطلق حكمًا واحدًا في كل حالة هو مثل طبيب له دواء واحد كلما جاء مريض أعطاه إياه ، بل هذا المفتي أضر»[3] .

كما أنَّ آليةَ تحقيقِ المناطِ تتعامل مع مقاصد الشريعة بصفة عامة ،

(1) الشاطبي ، **الموافقات** ، ج2 ، ص345

(2) القرافي ، **الفروق** ، ج1 ، ص180

(3) محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم الجوزية ، **إعلام الموقعين عن رب العالمين** ، دار الكتب العلمية - بيروت - ، ط1 ، 1991م ، ج2 ، ص32

إذ إنّ مراعاةَ الواقع وتحقيقَ المناط من خلاله يمثل أهم وسيلة لتحقيق السلم الذي يعتبر مقصدًا أعلى في سُلَّم المقاصد . كما أنه يشير إلى توخّي التيسير ، وهو أيضًا مقصد تواترت الأدلة على اعتباره في التشريع الإسلامي . إنه يحقق المصلحة المتوخاة في كليات الأدلة وجزئيات الأحكام من خلال تحقيق المناط لتنزيل المقاصد من سماء النظريات إلى أرض العمليات ، ومن مجرد التصورات إلى ميدان التطبيقات . وبالتالي فلن تكون المقاصد مادةً صحفيةً أو ثقافةً عامةً ولا ترفًا ذهنيًا يُجلِب عليها غيرُ المتخصصين بخيلهم ورجلهم ؛ لمحاولة إيهام العوامِّ بأنَّ الشريعةَ سَيَّالةٌ ، وأنَّ النصوص - دون انضباط - حمالةٌ ، غير مفرقين بين مقاصدَ عاليةٍ تمثل مظلةً كليةً ، لكنها لا تُولِّد أحكامًا جزئية ، - كقول ابن رشد : مقصود الشارع تعليم الحق وعمل الحق - وبين مقاصدَ مولدة للأحكام ، كالمقاصد الثلاثة الكبرى ، الضروري والحاجي والتحسيني ، وهي مُولدةٌ للمقاصد العامة والمقاصد الجزئية[1] .

هي منهجية من رحم الشريعة ، كانت موجودة وممارسَة في واقع الحياة ، وإن كانت اليوم غائبة عن الذاكرة الجمعية ، فإننا نريدها أن تعود مرجعية للعلماء والحكام كما كانت من قبل ، ولم يكن يشذ عنها إلا المنشقون الخارجون عن المجتمع وعن الأمة الذين لهم في الشرع وضع محدد وصفات معينة يتحقق بها المسلم من أمرهم كما بينتها نصوص الشريعة .

(1) عبد الله بن بيه ، **تنبيه المراجع** ، 138 .

إنّ إهمـال هذه المنهجية إفراطًا أو تفريطًـا أو الإخلالَ بها يؤدي إلى أخلال كبيرة ، يوقع أحيانًا في تضييق شـديد وحرج لعدم اقتدار المتعاطي على فتح الأبواب وولوج السُّـبُلِ الموصلـة إلى مقاصد الشرع والميسرة على الخلق ، وفي نفس الوقت المنضبطة بضوابط الاسـتنباط . وقد أشرنا أثناء بحثنا إلى مسـائلَ من هذا النوع ، لكنه قد يؤدي إلى انفلات وخروج عن ضبط الشرع - حسـب عبارة الباقلاني - بناء على استحسانٍ لغير معنى ، وقياسٍ بدون الشروط المعتبر للعلة ، واستصلاحٍ لمصالح مُهدَرة[1].

(1) نفسه ، ص138 .

ٱلفَصلُ ٱلثَّانِي:

المعَالجَة العِلميَّة لِلمَفَاهِيم العَقديَّة المفجّرة

ٱلمَبحَثُ ٱلأَوَّلُ: ثُنَائِيَّة الكفرِ والإيمَان

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّانِي: الحَاكِميَّة

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّالِثُ: جَاهِليَّة المجتمَعَات

ٱلمَبحَثُ ٱلرَّابِعُ: الفرقَة النَّاجيَة

ٱلمَبحَثُ ٱلخَامِسُ: مَفهُوم دَار الإسلَام وَدَار الكُفر وَالوَلاء وَالبَرَاء



ٱلفَصلُ ٱلثَّانِي

المعَالجَة العِلميَّة للمَفَاهِيم العَقديَّة المفجّرة

من أهم أسباب تغذية العنف الديني والتطرف المقدس في المجتمعات المسلمة وفي مناطق مختلفة من العالم هو تحريف المفاهيم العقدية واضطرابها وغموضها الذي يمارس باسم الإسلام ، وهذه المفاهيم مفاتيح للإرهاب والتطرف وشرعنة العنف . كما يعد هذا التحريف سببًا للفهم القاصر للمفاهيم العقدية التي لم تستوعب علاقتها بسماحة الإسلام والرسالة المحمدية ، والقيم الكبرى التي ينادي بها الإسلام ويرعاها . مما أنتج ثنائيات باطلة صنعها المتطرفون ، بين الإيمان والكفر ، والعقيدة والشرك ، والتوحيد والضلال ، ودار الإسلام ودار الكفر ، والولاء والبراء .

ثنائيات فاسدة ترنو إلى بناء عقلية تصادم الآخر وتعيش في دوامة معركة البقاء ، ثنائيات تستقي شرعيتها من الوهم في أعلى مستوياته والخلل العلمي والجهل بكل أنواعه ، تقرر مبدأ الدم والصراع المستمر وقتل الآخر .

دراسة هذه المصطلحات وتحريرها بشكل علمي انطلاقًا من النظرة الكلية للشريعة الإسلامية ، والمعتقد الصحيح الذي يجمع البشرية على الحب

والخير والتعاون ، هي مهام جليلة ، وواجب علمي يستدعي الجمع وصناعة المفاهيم وفق منهج العلماء الراسخين .

وحرصاً على هذا الأمر قسّمت هذا الفصل إلى خمسة مباحث وهي كالتالي :

- **المبحث الأول** : ثنائية الكفر والإيمان
- **المبحث الثاني** : مفهوم الحاكمية
- **المبحث الثالث** : مفهوم جاهلية المجتمعات
- **المبحث الرابع** : مفهوم الفرقة الناجية
- **المبحث الخامس** : مفهوم دار الإسلام ودار الكفر والولاء والبراء

المبحث الأول: ثنائية الكفر والإيمان

يعتبر موضوع «ثنائية الكفر والإيمان» من المواضيع المهمة التي تحظى باهتمام الباحثين والمفكرين والعقلاء، وما ذلك إلا لكونه تسبب في صناعة ثقافة الإقصاء ومناظر الموت والدمار في كثير من بقاع العالم من قبل التيارات المتطرفة والمنظمات الإرهابية، فأصبح الكفر ملاصقًا للإيمان، ولم تعد دائرة الإيمان تحتمل المسلمين عند المتطرف، فبادر، وحصر الإيمان في قلبه الغليظ وفكره المنحرف، وهي مظاهر تظهر بشكل واضح الخلل الفكري الذي يطفو على الساحة الدينية، فما هو مفهوم التكفير، وعلى أي أسس يقوم التكفير؟ وما هي الجماعات التي رفعت شعار التكفير لجميع المجتمعات المسلمة؟ ومن المكلف بمناط التكفير؟ وكيف نصحح هذا المفهوم الذي أصبح أهم وقود للتيارات الإرهابية لتفجير المجتمعات ونشر الدمار والخراب والقتل؟

المطلب الأول: المقصود بالتكفير لغة واصطلاحًا

التّكفير في اللغة مصدر الثلاثي المضعف كفّر يكفّر، جاء في معجم مقاييس اللغة: «الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية»[1]. ويقول الراغب: «والتكفير ستره وتغطيته

(1) أحمد بن فارس بن زكريا، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت ط1، 1979، ج5، ص191.

حتى يصير بمنزلة ما لم يعمل ، ويصح أن يكون أصله إزالة الكفر والكفران ، نحو التمريض في كونه إزالة للمرض ، وتقذية العين في إزالة القذى قال ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾﴾[سورة المائدة : 65] ، وقال تعالى ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [سورة النساء : 31][1] .

التكفير في الشرع :

يرى الغزالي أن الكفر هو تكذيب الرسول ﷺ في شيء مما جاء فيه ، والإيمان تصديقه في جميع ما جاء فيه[2] . ويرى ابن الحاجب أن الكفر هو عبارة إنكار ما عُلم بالضرورة مجيء الرسول به على الأصح ، فلا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب[3] . ويقول الرازي : الكفر عبارة عن إنكار ما علم بالضرورة مجيء الرسول به ، فعلى هذا لا نكفر أحدًا من أهل القبلة ؛ لأن كونهم منكرين لما جاء به الرسول غير معلوم ضرورة ،

(1) الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ، **المفردات في غريب القرآن** ، تحقيق : صفوان عدنان الداودي ، دار الكتب العلمية ، دمشق ، بيروت ، ط1 ، 1992م ، ص717 .

(2) محمد بن محمد الغزالي ، أبو حامد ، **فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ط1 ، 1984م ، ص78 .

(3) محمد بن أبي الفضل قاسم البكي الكومي التونسي ، **تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب** ، تحقيق نزار حمادي ، مؤسسة دار المعارف ، بيروت 2008 ، ص 294 .

بل نظرًا[1] .

المطلب الثاني: تاريخ ظهور التكفير

كان أول من أظهر التكفير هم الخوارج ، وقد كان كثير منهم في جيش علي رضي الله عنه يوم صفين ، فلما اتفق معاوية رضي الله عنه على التحكيم ، وكان ذلك في شهر رمضان من السنة السابعة والثلاثين من الهجرة أنكر الخوارج أمر التحكيم ، وبالغوا في الإنكار على علي وقالوا له : حكمت الرجال في كتاب الله ، لا حكم إلا لله ، ثم صرحوا بكفره[2] . يقول أبو الحسن الأشعري : «أجمعت الخوارج على إكفار علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن حكم ، وهم مختلفون : هل كفره شرك أم لا ؟ وأجمعوا على أن كل كبيرة كفر إلا النجدات ، فإنه لا تقول ذلك»[3] .

أجمع الخوارج على إكفار علي ، وعثمان ، وأصحاب الجمل ، والحكمين ، ومن رضي بالتحكيم ، وصوب الحكمين ، أو أحداهما ، والخروج على السلطان

---

(1) محمد بن عمر الرازي ، **محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين** ، مكتبة الكليات الأزهرية ، بدون تاريخ ، ص240 .

(2) عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي ، **الفرق بين الفِرق وبيان الفرقة الناجية منهم** ، تحقيق محمد عثمان الخشت ، مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2005 ، ص74 .

(3) علي بن إسماعيل الأشعري ، أبو الحسن ، **مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين** ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الطلائع ، القاهرة 2016 ، ج1 ص140 .

الجائـر[1] . ثم إن الخـوارج بعد رجوع علي من صفين انحـازوا إلى حروراء فسموا حرورية لذلك ، كان عددهم اثني عشر ألفًا ، فأرسل إليهم علي ﷺ عبـد الله بن عبـاس ﷺ فناظرهم فرجع نصفهـم ، والآخرون أغاروا على ماشية الناس واستحلوا دماءهم ، وقتلوا عبد الله بن خباب بن الأرت ثم دخلـوا مـنزله فقتلـوا ولده وزوجته ، ثم عسـكروا بنهروان ، فسـار إليهم علي ﷺ في أربعـة آلاف مـن أصحابه ، فلما قرب منهم أرسـل إليهم : أن سلموا قاتل عبد الله بن خباب ، فأرسلوا إليه : إنا كنا قتله ، فقاتلهم علي ﷺ وقتلهم جميعًا ، ولم يفلت منهم إلا تسـعة ، ولم يقتل من أصحاب علي إلا سبعة ، وقيل : تسعة[2] .

وجعـل علي يمشي بين القتلى منهم ، ويقول بؤسًـا لكـم ، لقد ضركم من غرّكـم ، فقالوا : يا أمير المؤمنين ، ومن غرّهم ؟ قال : الشيطان وأنفس بالسوء أمارة غرتهم بالأماني ، وزينت لهم المعاصي ونبأتهم أنهم ظاهرون[3] . يقول علي بن أبي طالب ﷺ سـمعت النبي ﷺ يقول : «**يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، يمرقون من الإسـلام كما يمرق السـهم من الرمية ، لا يجـاوز إيمانهم حناجرهم ،**

(1) البغدادي ، **الفرق بين الفِرق** ص73 .

(2) نفسه ، ص75 .

(3) إسـماعيل بن عمر بن كثـير ، **البداية والنهاية** ، مكتبة دار المعـارف ، بيروت 1990م ، ج10 ، ص588 .

فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة»[1] .

أخـرج الخلال عن الإمام أحمد - رحمه الله - أنه قال : «الخوارج قوم سوء ، لا أعلم في الأرض قومًا شرًا منهم ، صح الحديث فيهم عن النبي ﷺ من عشرة وجوه»[2] .

يقول ابن أبي العز الحنفي - رحمه الله - : «من عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضًا ، ومن مماذح أهل العلم أنهم يُخطِّئون ولا يُكفِّرون»[3] .

وفي عالمنـا المعاصر نبتت نابتة من الفـرق الضالة وهي امتداد لفكر الإقصاء والتكفير ، لفكر الخوارج الضالين ، وهم الإخوان المسلمون ، وهم أبعد الناس عن رحمة الإسـلام وصورته الحقيقة ، هذه الفرقة نشـأت على الجهل والخرافة والمطامـع والأحقاد والتخبط والبدع والخروج عن الجادة السـوية حتى جـرأت على المجتمعات المسـلمة تكفـيرًا وتخريبًا ، بل من جذرهـا خرجت كل الفرق المعاصرة الدموية الضالة التي تدعو إلى العنف

(1) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب فضائل القرآن ، باب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فخر به ، برقم (9630) .

(2) أحمد بن محمد بن هارون الخلال ، أبوبكـر ، **السـنة** ، دار الراية ، الرياض 1989 ، ج1 ، ص145 .

(3) محمـد بن علي بن محمد الحنفي الأذرعي الدمشـقي ، **شرح العقيدة الطحاوية** ، تحقيق : أحمد شاكر ، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، المملكة العربية السعودية ، 1997م ، ص300 .

والإرهاب والتطرف ، وتنادي بالويل والثبور لكل الأحياء والمجتمعات .

وكان من نتاج تلك الجماعة الضالة كثير من تلك الأفكار الخطيرة المغلفة في كتب وأبحاث التي تنظر إلى المجتمعات المسلمة أنها كافرة ومجتمعات جاهلية نبذت الإسلام ظهريًا واعتنقت الكفر الصريح ، ولم يسلم من ذلك أحد حكامًا ومحكومين ، ذكورًا وإناثًا ، شيبًا وشبابًا ، فهذه الأفكار الملوثة أفسدت كثيراً من الشباب وجرتهم إلى ويلات الحروب ونيران الإرهاب والتطرف .

جاء من كلام سيد قطب الإرهاب في تكفير المجتمعات المسلمة المعاصرة قوله في «معالم على الطريق» : والمسألة في حقيقتها هي مسألة كفر وإيمان ، مسألة شرك وتوحيد ، مسألة جاهلية وإسلام ، وهذا ما ينبغي أن يكون واضحًا ، أن الناس ليسوا مسلمين كما يدعون ، وهم يحيون حياة الجاهلية ، وإذا كان فيهم من يحب أن يخدع نفسه ، أو يخدع الآخرين ، فيعتقد أن الإسلام ممكن أن يستقيم مع الجاهلية ، فله ذلك ، ولكن انخداعه أو خداعه لا يغير من حقيقة الواقع شيئًا ، ليس هذا إسلامًا ، وليس هؤلاء مسلمين»[1] .

ويقول في « ظلال القرآن» : «لقد استدار الزمان كهيئته يوم جاء هذا الدين بلا إله إلا الله ، فقد ارتدت البشرية إلى عبادة العباد وإلى جور

(1) سيد قطب ، **في ظلال القرآن** ، دار الشروق - مصر - 2011م ، ج2 ، ص30

الأديـان ، ونكصت عن لا إله إلا الله ... البشرية بجملتها بما فيها أولئك الذيـن يرددون على المآذن في مشـارق الأرض ومغاربهـا كلمات «لا إله إلا الله» بلا مدلول ولا واقع ، هؤلاء أثقل إثمًا وأشد عذابًا يوم القيامة لأنهم ارتـدوا إلى عبـادة العباد من بعد ما تبين لهم الهدى ، ومن بعد أن كانوا في دين الله»[1] .

ٱلْمَطْلَبُ ٱلثَّالِثُ: خطورة التكفير

جاء عن عبدالله بن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال «**إذا قال الرجلُ لأخيهِ يا كافِرُ باءَ بِه أحَدُهما**»[2] .

وعن أبي ذر الغفاري ﷺ أنه سـمع النـبي ﷺ يقول : «**لا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُـلًا بالفُسُـوقِ ، ولا يَرْمِيـهِ بالكُفْـرِ ، إلَّا ارْتَدَّتْ عليـه ، إنْ لَمْ يَكُنْ صاحِبُهُ كَذلكَ**»[3] .

قال ابن عبد البر : «والمعنى فيه عند أهل الفقه والأثر والسنة ، النهي أن يكفر المسـلم أخاه المسـلم بذنب ، أو بتأويل لا يخرجه عن الإسـلام

(1) نفسه ، ج2 ، ص40 .

(2) أخرجه البخاري في **صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب ما جاء فيمن رمى أخاه بالكفر ، حديث** برقم (6045) .

(3) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب الأدب ، باب ما نهى من السباب واللعان ، حديث برقم (6103) .

عند الجميع ، فورد النهي عن تكفير المسلم في هذا الحديث وغيره بلفظ الخبر دون لفظ النهي وهذا موجود في القرآن والسنة ، ومعروف في لسان العرب[1] . يقول أبو العباس القرطبي : «وباب التكفير باب خطير ، أقدم عليه كثير فسقطوا ، وتوقف فيه الفحول ، فسلموا ، ولا نعدل بالسلامة شيئاً»[2] . يقول الإمام السبكي : « ما دام الإنسان يعتقد شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، فتكفيره صعب»[3] .

المطلب الرابع : ضوابط وشروط التكفير

وضوابط التكفير هي :

- **أولاً** : التكفير حكم شرعي فهو ليس من قضايا العقل ، يقول الغزالي : « قد ظن بعض الناس أن مأخذ التكفير من العقل لا من الشرع ، وأن الجاهل بالله تعالى كافر ، والعارف به مؤمن ، فيقال له : الحكم

(1) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ، أبو عمر ، **التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد** ، تحقيق مصطفى ابن أحمد العلوي ، ومحمد عبد الكبير البكري ، وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية ، المغرب ، 1387هـ ، ج17 ، ص14 .

(2) أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي ، أبو العباس ، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم** ، تحقيق : محي الدين ديب ميستو ، وآخرون ، دار ابن كثير ، دمشق ، بيروت ، ط1 1996م ، ج3 ، ص111 .

(3) محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ، **المنثور في القواعد الفقهية** ، وزارة الأوقاف الكويتية ، ط2 ، 1985م ، ج3 ،ص93 .

بإباحة الدم والخلود في النار حكم شرعي ، لا معنى له قبل ورود الشرع[1] .

- **ثانيًا :** عدم بلوغ الرسالة لا يستدعي التكفير ، وأن التكفير لا يقع إلا بعد بلوغ الرسالة ووصولها بشكل صحيح وفهمهما بالطريقة الصحيحة والسليمة ، يقول الله تعالى : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [سورة الإسراء : 15] .

- يقول الطبري : « إن الله تبارك وتعالى ، ليس يعذب أحدًا حتى يسبق إليه من الله خبر أو يأتيه من الله بينة وليس معذبًا أحدًا إلا بذنبه»[2] .
ويقول ابن تيمية : « إن الله لا يعذب أحدًا إلا بعد إبلاغ الرسالة ، فمن لم تبلغه جملة لم يعذبه رأسًا ، ومن بلغته جملة دون تفصيل لم يعذبه إلا على إنكار ما قامت الحجة الرسالية»[3] .

- **ثالثًا :** لا يحكم على أحد بكفر إلا بيقين إذ دخل الإسلام بيقين فلا تزول عنه هذه الصفة إلا بأمر يقيني لا تأويل فيه ولا خطأ أو جهل أو خلاف ، يقول الشوكاني : «اعلم أن الحكم على رجل بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر ، لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم

(1) الغزالي ، **فيصل التفرقة** ، ص98 .
(2) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري ، أبو جعفر ، **جامع البيان في تأويل القرآن** ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، ط1 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 2000م ، ج15 ، ص70 .
(3) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ، أبو العباس ، **مجموع الفتاوى** ، ت عامر الجزار ، أنور الباز : دار ابن حزم - بيروت ،ط4 ، 2011 ج12 ، ص493 .

الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار[1] .

- **رابعًا** : التكفير المطلق لا يستلزم التكفير المعين ؛ أي التكفير المطلق الذي في حقيقته وصف لقول أو فعل أو اعتقاد بأنه كفر ، فلا يستلزم من ذلك أن فعل الأفراد المعينين به تكفيرهم عينًا فالتكفير المعين يستلزم توفر كل الشروط وانتفاء جميع الموانع .
- **خامسًا** : أن يكون المعين بالغًا عاقلاً . وقد دلّ على ذلك الحديث الشريف عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ، ﷺ ، أنه قال : «**رفع القلم عن ثلاث : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصغير حتى يكبر ، وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق**»[2] . دل الحديث على سقوط التكليف عن هؤلاء المذكورين ، ومنه أخذ العلماء القاعدة الأصولية المشهورة : «البلوغ والعقل شرط التكليف»[3] .
- **سادسًا** : أن يقع القول أو الفعل المكفّر من المعين على وجه القصد والاختيار . يقول الله تعالى : ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ

(1) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ، **السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار** ، ط1 دار ابن جزم ، 2004 ، ج4 ، ص578 .

(2) أخرجه الترمذي ، كتاب الحدود ، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد ، حديث (1423) .

(3) عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، **القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة** ، مطبعة المدني ، القاهرة ، 1956 ، ص33 .

أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦﴾[سورة النحل : 106] . توضح الآية المباركة أن الإكراه على الكفر ليس كفرًا ، وإنما المقصد هو إيمان القلب واقتناع الفكر بهذا المعتقد .

- **سابعًا** : ألّا يكون الشخص متأولاً أو يستند إلى شبهة ، قال العلماء : كل متأول معذور بتأويله ليس بآثم ، إذا كان تأويله سائغًا في لسان العرب ، وكان له وجه في العلم[1] . يقول ابن حزم : «ومن بلغه الأمر عن رسول الله ﷺ ، من طريق ثابتة ، وهو مسلم ، فتأوّل في خلافه إياه ، أو ردّ ما بلغه بنص آخر ، فما لم تقم عليه الحجة في خطئه في ترك ما ترك ، وفي الأخذ بما أخذ ، فهو مأجور معذور ، لقصده إلى الحق ، وجهله به ، وإن قامت عليه الحجة في ذلك ، فعاند ، فلا تأويل بعد قيام الحجة»[2] .

ويقول عبد الرحمن السعدي : «إن المتأولين من أهل القبلة الذين ضلوا وأخطأوا في فهم ما جاء في الكتاب والسنة ، مع إيمانهم بالرسول واعتقادهم صدقه في كل ما قال ، وأن ما قاله كان حقاً والتزموا ذلك ، لكنهم

(1) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ، **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، ج12 ، ص3-4 .

(2) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري ، **الفصل في الملل والأهواء والنحل** ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ج3 ، ص296-297 .

أخطأوا في بعض المسائل الخبرية أو العملية ، فهؤلاء قد دل الكتاب والسنة على عدم خروجهم من الدين ، وعدم الحكم لهم بأحكام الكافرين ، وأجمع الصحابة ﷺ والتابعون ومن بعدهم من أئمة السلف على ذلك»[1] .

المتأول المخطئ مغفور له بالكتاب والسنة ، قال الله تعالى في دعاء المؤمنين : ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[سورة البقرة : 286] ، وثبت في الصحيح أن الله تعالى قال : « قد فعلت»[2] . وفي سنن ابن ماجه وغيره أنه النبي ﷺ قال : «**إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان**»[3] ، والمتأول كما هو معلوم إذا لم يصبْ فهو مخطئ معذور إذا كان التأويل موافقة للغة العربية أو له مستند علمي قويم .

- **ثامنًا** : ألا يكون الشخص المعين جاهلاً بالأمر المكفِّر :

فإذا كان الإنسان جاهلاً بالأمر المكفِّر جهلاً كليًا أو عجز عن فهمه ، فلا يؤخذ على ذلك ، فالله تعالى قد استجاب للمؤمنين في عدم المؤاخذة بالنسيان والخطأ ، والجهل وعدم الفهم من قبيل الخطأ المعذور به الإنسان . يقول الله تعالى : ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا

(1) عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، **الإرشاد إلى معرفة الأحكام** ، الميمان للطباعة والنشر ، السعودية ، ط 1 ، 2011 ، ص207 .

(2) أخرجه مسلم في **صحيحه** ، كتاب الإيمان ، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا بما يطاق ، حديث رقم (126) .

(3) أخرجه ابن ماجه ، كتاب الطلاق ، باب طلاق المكره والناسي ، حديث رقم (1662) .

تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [سورة الأحزاب : 5] . وقال الله تعالى : ﴿ وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَٱلطَّيْرَ ۚ وَكُنَّا فَٰعِلِينَ ﴿٧٩﴾ ﴾[سورة الأنبياء : 78-79] .

فدلت هذه الواقعة على عذر الله تعالى داود عليه السلام بعدم الفهم ، وهو نبي الله الذي أثنى عليه بالعلم والحكمة ، فمن باب أولى أن يعذر من هو دونه بعدم الفهم ، كما دل ذلك في قوله ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ﴾ على أن العلم والفهم نعمة من الله ليس بمقدور الإنسان تحصيله إن لم يوفق الله له ، فمن اجتهد في تحصيله لم يصبه فهو معذور كما عذر الله سبحانه وتعالى داود عليه السلام .

يقول الحسن البصري : « لولا هذه الآية لرأيت أن القضاة قد هلكوا ، ولكنه أثنى على سليمان لصوابه ، وعذر داود باجتهاده»[1] . وجاء في الحديث النبوي الشريف عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «**كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ المَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ : إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ، ثُمَّ اطْحَنُونِي ، ثُمَّ ذَرُّونِي فِي الرِّيحِ ، فَوَاللهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِّي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا . فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ اللهُ الأَرْضَ فَقَالَ : اجْمَعِي مَا فِيكِ مِنْهُ ،**

(1) محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي ، **أحكام القرآن** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط3 ، 2003 ، ج3 ، ص270 .

فَفَعَلَتْ ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ . فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْت ؟ قَالَ : يَا رَبِّ خَشْيَتُكَ ، فَغَفَرَ لَهُ»[1] .

قال ابن عبد البر : «اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَاهُ ، فَقَالَ مِنْهُمْ قَائِلُونَ : هَذَا رَجُلٌ جَهِلَ بَعْضَ صِفَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهِيَ الْقُدْرَةُ ، فَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ مَا يَشَاءُ قَدِيرٌ ، قَالُوا : وَمَنْ جَهِلَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَآمَنَ بِسَائِرِ صِفَاتِهِ وَعَرَفَهَا ، لَمْ يَكُنْ بِجَهْلِهِ بَعْضَ صِفَاتِ اللهِ كَافِرًا ، قَالُوا : وَإِنَّمَا الْكَافِرُ مَنْ عاند الحق لا من جهله ، وهذا قول المتقدمين مِنَ الْعُلَمَاءِ وَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُمْ مِنَ الْمُتَأَخِّرِين»[2] .

وفي عموم العذر بالجهل يقول الشافعي : « للهِ أَسْمَاءٌ وَصِفَاتٌ ، جَاءَ بِهَا كِتَابُهُ ، وَأَخْبَرَ بِهَا نَبِيُّهُ ﷺ أُمَّتَهُ ، لاَ يَسَعُ أَحَداً قَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ رَدُّهَا ، لأَنَّ القُرْآنَ نَزَلَ بِهَا ، وَصَحَّ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ القَوْلَ بِهَا فَإِنْ خَالَفَ ذَلِكَ بَعْدَ ثُبُوتِ الحُجَّةِ عَلَيْهِ : فَهُوَ كَافِرٌ ، فَأَمَّا قَبْلَ ثُبُوْتِ الحُجَّةِ ، فَمَعْذُورٌ بِالجَهْلِ ، لأَنَّ عِلْمَ ذَلِكَ لاَ يُدْرَكُ بِالعَقْلِ ، وَلاَ بِالرَّوِيَّةِ وَالفِكْرِ ، وَلاَ نُكَفِّرُ بِالجَهْلِ بِهَا أَحَداً إِلاَّ بَعْدَ انتهَاءِ الخَبَرِ إِلَيْهِ بِهَا»[3] .

---

(1) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل حديث رقم (3481) .

(2) ابن عبد البر ، **التمهيد** ، ج18 ، ص42 .

(3) نقلا عن : محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، **سير أعلام النبلاء** ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط3 ، ج10 ، ص79-80 .

- **تاسعًا** : ألّا يكون الشخص قد أساء اللفظ أو القول تحت تأثير غلبة المشاعر عن طور التمييز كشدة الفرح وشدة الحزن .

جاء في الحديث النبوي عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : «**لَلّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ ، مِن أَحَدِكُمْ كانَ علَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فلاةٍ ، فَانْفَلَتَتْ منه وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ ، فأيِسَ منها ، فأتَى شَجَرَةً ، فَاضْطَجَعَ في ظِلِّهَا ، قدْ أَيِسَ مِن رَاحِلَتِهِ ، فَبيْنَا هو كَذلكَ إِذَا هو بِهَا ، قَائِمَةً عِنْدَهُ ، فأخَذَ بِخِطَامِهَا ، ثُمَّ قالَ مِن شِدَّةِ الفَرَحِ : اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ ، أَخْطَأَ مِن شِدَّةِ الفَرَحِ**»[1] .

قال ابن بطال : « فهذا القول لو قاله على فهم منه لما يقول كان كافرًا ، وإنما لم يكن منه كفرًا ، لأنه قال وقد استخفه الفرح مريدًا به أن يقول : أنت ربي وأنا عبدك ، فلم يكن مأخوذاً بما قال من ذلك ، ويشهد لصحة هذا المعنى قوله تبارك وتعالى : ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[سورة الأحزاب : 5] . وقال القاضي عياض : وفيه أن ما قاله الإنسان من مثل هذا - دهش وذهول

(1) أخرجه مسلم ، كتاب التوبة ، باب في الحض على التوبة والفرح بها ، حديث رقم (2675) .

- غير مؤاخذ عليه إن شاء الله[1] .

المطلب الخامس: من يناط له التكفير

التكفير من الأحكام الشرعية التي تعد من صلاحيات الحاكم أو من يفوضه الحاكم للممارسة هذا الحكم كالقضاة والمختصين ، ويعد هذا الحكم من صلاحيات الحاكم للأسباب التالية :

لا يمكن لأي عالم أو شخص أن يطبق كل ضوابط وشروط التكفير إذا لم تكن له سلطة رسمية من الدولة تمكنه من إحضار المعين والنظر في توفر شروط وضوابط التكفير فيه ، والتحقق العميق والدقيق من انتفاء الموانع ، فهذا لا يتحقق إلا في ظل الحاكم أو بصلاحيات قضائية يمنحها الحاكم للمختصين والقضاة .

أنَّ الحكم في مسألة التكفير يترتب عليه الكثير من الأحكام الكبيرة والخطيرة ولاسيما في الأحكام الأسرية ، فمثل هذه الأحكام الفارقة والتي تشكل خطراً ، من الصعب أن توضع تحت يد من ليس له السلطة الكافية في تنفيذها والقيام بها بشكل شرعي صحيح وسليم ، كالحاكم والقضاة ، فحصرها في يد هؤلاء ، يقي من أعظم الفتن ، وأكبر المخاطر وهي التكفير

(1) عياض بن موسى بن عياض بن عمرون البحصي السبتي ، أبو الفضل ، **إكمال المُعْلِم بفوائد مسلم** ، تحقيق يحي إسماعيل ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، مصر ، ط1 ، 1998م ، ج8 ، ص245 .

والذي يُعد مقدمة للتفجير والتطرف والإرهاب ، فالمجتمعات التي تتفشى فيها التكفير تصبح أرضاً للقتال والخراب والتدمير .

المطلب السادس: مفهوم الإيمان والتكفير

أولاً : مفهوم الإيمان في اللغة والشرع :

الإيمان في اللغة : ترجع مادة (أمن) إلى أحد معنيين ، نص عليهما ابن فارس بقوله : الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان : أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة ، ومعناها سكون القلب ، والآخر التصديق ، والمعنيان كما قلنا متدانيان[1] .

وقال الراغب الأصفهاني : أصل الأمن طمأنينة النفس ، وزوال الخوف[2] ، فالمادة مهما تقلبت صيغتها ، وتنوعت هيآتها ، فهي آيبة إلى سكون القلب ، وقال الخليل في معنى الإيمان لغة : الإيمان التصديق نفسه لقوله تعالى : ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ﴾[سورة يوسف : 17] .

قال أبو الحسن اليفرني الطنجي : فالإيمان هو التصديق ، ومحله القلب ، والتصديق هو إقبال النفس على القلب بالطمأنينة لما صدّق فيه ، وانتهى إليه من غير نفور ، فكل من صدّق بشيء- أي شيء كان- فهو مؤمن ، سواء

(1) ابن فارس ، **مقاييس اللغة** ، ج1 ، ص133 .
(2) الراغب الأصفهاني ، **المفردات في غريب القرآن** ، ص25 ، .

صدق بحق أو باطل ، قال تعالى في من صدق بحق : ﴿إِنَّ ٱلْمُصَّدِّقِينَ وَٱلْمُصَّدِّقَٰتِ وَأَقْرَضُواْ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴿١٨﴾﴾ [سورة الحديد : 18] . وقال في نقيض ذلك : ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ شَهِيدًا ۖ يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْبَٰطِلِ وَكَفَرُواْ بِٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٥٢﴾﴾[سورة العنكبوت : 52] ، وقال : ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾﴾[سورة النساء : 50] ، أي يُصدِّقون[1] .

أما الإيمان في الشرع : فقال فيه أبو الحسن الأشعري : إن قال قائل : ما الإيمان عندكم بالله تعالى ؟ قيل له : هو التصديق بالله ، وعلى ذلك اجتماع أهل اللغة التي نزل بها القرآن ، قال الله تعالى : ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٤﴾﴾[سورة إبراهيم : 4] ، وقال تعالى : ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [سورة الشعراء : 195] ، فلما كان الإيمان في اللغة التي أنزل الله تعالى بها القرآن هو التصديق ، قال الله تعالى : ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ﴾[سورة يوسف : 17] أي بمصدّق لنا ، وقالوا جميعاً : فلان يؤمن بعذاب القبر والشفاعة ، يريدون : يصدّق بذلك - وجب أن يكون الإيمان هو ما كان عند أهل

(1) علي بن عبد الرحمن اليفرني الطنجي ، **المباحث العقلية في شرح معاني العقيدة البرهانية** ، تحقيق : جمال علال البختي ، مركز أبي الحسن الأشعري للدراسات والبحوث العقدية ، الرباط ، المغرب ، 2015 ، ج3 ، ص1209 .

اللغة إيمانا ، وهو التصديق[1] .

وقال الرازي : لا نزاع في أن الإيمان في أصل اللغة عبارة عن التصديق ، وفي الشرع عبارة عن تصديق الرسول بكل ما علم بالضرورة مجيئه به[2] .

قال ابن حجر : والإيمان شرعًا تصديق الرسول فيما جاء به عن ربه ، وهذا القدر متفق عليه ، ثم وقع الاختلاف ، هل يشترط مع ذلك مزيد أمر ، من جهة إبداء هذا التصديق باللسان المعبر عما في القلب ، إذ التصديق من أفعال القلب[3] .

يقول أبو الحسن اليفرني : وأما مدلوله في الشرع فهو على ما هو عليه في اللغة ، إلا أنه تصديق بأشياء مخصوصة ، وهو التصديق بالله وملائكته وكتبه ، وبكل ما جاءت به الرسل من عنده[4] .

ويقول أيضًا : واعلم أنه إذا تقرر أن الإيمان الحقيقي هو التصديق ، فقد يُطلق مجازًا على النطق باللسان والعمل بالجوارح ، وذلك : إما من باب تسمية المشروط باسم الشرط ؛ لأن التصديق شرط في النطق باللسان

(1) علي بن إسماعيل الأشعري ، أبو الحسن ، **اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع** ، ط1 ، مطبعة مصر 1955م ، ص120 .

(2) الرازي ، **محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين** ، ص227 .

(3) ابن حجر ، **فتح الباري** ، ج1 ، ص46 .

(4) علي اليفرني الطنجي ، **المباحث العقلية** ، ج3 ، ص1210 .

والعمل بالجوارح . وإما من باب تسمية الدليل بالمدلول ؛ لأن هذه الأشياء دليل على التصديق القائم بالقلب . وإما من باب تسمية المسبب باسم السبب ؛ لأن التصديق سبب في النطق باللسان ، والعمل بالجوارح[1] .

ثانياً : مرتكب الكبيرة والإيمان :

حكم مرتكب الكبيرة ، من الأسئلة المهمة عند ذكر ثنائية الكفر والإيمان ، فأهل السنة الجماعة يرون أن فاعل الكبيرة هو مذنب تحت مشيئة الله تعالى ولكنه لا يخرج من دائرة الإسلام بعكس الخوارج الذين يكفرون فاعل الكبيرة وسار على مسلكهم التنظيمات الإرهابية كداعش والإخوان الإرهابية وغيرهم ، الذين يرفعون شعارات التكفير والتفسيق والتبديع .

يعتقد الخوارج أن مرتكب الكبيرة كافر ، وقد أجمعت على ذلك سائر فرقهم إلا النجدات منهم . يقول أبو الحسن الأشعري : «وأجمعوا - أي الخوارج - على أن كل كبيرة كفر إلا النجدات ، فإنها لا تقول ذلك »[2] .

ويقول ابن الجوزي : «وما زالت الخوارج تخرج على الأمراء ، ولهم مذاهب مختلفة ، وكان أصحاب نافع بن الأزرق يقولون : نحن مشركون ما

(1) **المباحث العقلية** ، ج3 ، ص1211 .

(2) أبو الحسن الأشعري ، **مقالات الإسلاميين** ، ج1 ، ص168 .

دمنا في دار الشرك ، فإذا خرجنا فنحن مسلمون ، وقالوا : ومخالفونا في المذهب مشركون ، ومرتكبو الكبائر مشركون ، والقاعدون عن موافقتنا في القتال كفرة ، وأباح هؤلاء قتل النساء والصبيان من المسلمين ، وحكموا عليهم بالشرك»[1] .

وأما أهل السنة والجماعة فذهبوا إلى أن مرتكب الكبيرة ليس كافرًا ، وإنما هو مذنب تحت مشيئة الله تعالى .

يقول الإمام الطحاوي في وصف عقيدة أهل السنة : «ولا نكفر أحدًا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله ، ولا نقول : لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله»[2] . ويقول ابن أبي زيد القيرواني : «وأنه لا يكفر أحد بذنب من أهل القبلة «[3] . ويقول ابن بطة : « وقد أجمعت العلماء لا خلاف بينهم أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب ، ولا نخرجه من الإسلام بمعصية ، نرجو للمحسن ، ونخاف على المسيء»[4] . ويقول ابن أبي العز :

(1) عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ، أبو الفرج ، **تلبيس إبليس** ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 2001م ، ص130 .

(2) محمد بن أبي العز الحنفي ، **شرح العقيدة الطحاوية** ، ص432 .

(3) أحمد بن مشرف الأحسائي المالكي ، **عقيدة السلف مقدمة ابن أبي زيد القيرواني لكتابه الرسالة** ، مقدمة ابن أبي زيد القيرواني ، دار العاصمة ، الرياض ، ط1 ، 1994م ،ص60 .

(4) عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري ، أبو عبد الله ، **الشرح والإبانة على أصول أهل السنة والديانة** ، تحقيق رضا بن نعسان معطي ، مكتبة العلوم والحكم ، ط1 ، 2002 ، ص276 .

«إن أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً ينقل من الملة بالكلية كما قالت الخوارج»[1] .

والأدلة على ذلك كثيرة ، يقول الله تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾[سورة النساء : 48] . يقول الإمام الطحاوي : « وأهل الكبائر من أمة محمد ﷺ في النار لا يخلدون إذا ماتوا وهم موحدون ، وإن لم يكونوا تائبين ، بعد أن لقوا الله عارفين . وهم في مشيئته وحكمه ، إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله ، كما ذكر عز وجل في كتابه : ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾وإن شاء عذبهم في النار بعدله ، ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته ، ثم يبعثهم إلى جنته . وذلك بأن الله تعالى تولى أهل معرفته ، ولم يجعلهم في الدارين كأهل نكرته[2] . بل دلت بعض النصوص على أن أصحاب الكبائر بعضهم يدخل الجنة بلا عذاب قطعًا ، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، قال الرسول ﷺ : « إنَّ اللهَ سيُخلِّصُ رجلًا مِن أمَّتي على رؤوسِ الخلائقِ يومَ القيامةِ فينشُرُ عليه تسعةً وتسعينَ سِجِلًّا كلُّ سِجلٍّ مدُّ البصرِ ثمَّ يقولُ له : أتُنكِرُ شيئًا مِن هذا ؟ أظلَمك كتَبتي الحافظون ؟ فيقولُ : لا يا ربِّ فيقولُ : أفلك عذرٌ أو حسنةٌ ؟ فيُبهَتُ الرَّجلُ

(1) أبو العز الحنفي ، **العقيدة الطحاوية** ، ص 442 .
(2) أبو العز الحنفي ، **العقيدة الطحاوية** ، ص442 .

ويقولُ : لا يا ربِّ فيقولُ : بلى إنَّ لك عندنا حسنةً وإنَّه لا ظُلمَ عليك اليومَ فيُخرِجُ له بطاقةً فيها : أشهَدُ أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ وأنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه فيقولُ : احضُرْ وزنَك فيقولُ : يا ربِّ ما هذه البطاقةُ مع هذه السِّجلَّاتِ ؟ فيقولُ : إنَّك لا تُظلَمُ قال : فتوضَعُ السِّجلَّاتُ في كِفَّةٍ والبطاقةُ في كِفَّةٍ فطاشت السِّجلَّاتُ وثقُلتِ البطاقةُ يُقالُ : فلا يثقُلُ اسمَ اللهِ شيءٌ»[1] .

وجاء كذلك في الحديث أن الله تعالى يخرج من النار العاصي مرتكب الكبائر من كان في قلبه ذرة من الإيمان ، جاء عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال : «**يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَن قالَ لا إلَهَ إلَّا اللهُ ، وفي قَلْبِهِ وزْنُ شَعِيرَةٍ مِن خَيْرٍ ، ويَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَن قالَ لا إلَهَ إلَّا اللهُ ، وفي قَلْبِهِ وزْنُ بُرَّةٍ مِن خَيْرٍ ، ويَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَن قالَ لا إلَهَ إلَّا اللهُ ، وفي قَلْبِهِ وزْنُ ذَرَّةٍ مِن خَيْرٍ**»[2] .



(1) رواه الترمذي في **صحيحه** ، كتاب الإيمان ، باب ما جاء فمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله ، حديث رقم (2639) .

(2) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب الإيمان ، باب زيادة الإيمان ونقصانه ، حديث (44) .

المبحث الثاني: الحاكمية

الحاكمية من أهم المفردات المتداولة في كتب التنظيمات الإسلامية الإرهابية والحركات المتطرفة، ولقد لقي هذا المفهوم لدى هذه التنظيمات أشد الاهتمام وكثير العناية، فتجدهم يبثون هذا المفهوم في أبحاثهم ومحاضراتهم ومناظراتهم، ويحاولون أن يروّجوا من خلال هذا المفهوم غاياتهم الخبيثة وأفكارهم المضلة، وغدا محورًا أساسيًا لممارساتهم الحركية المتطرفة، وفي بناء الفكر الطائفي الخبيث الذي يقوم على منهج التدمير والتخريب والتكفير والتبديع، لذا يُعد هذا المفهوم مفهومًا أساسيًا لدى الفكر الإرهابي، وأدار حوله الكثير من الجدل واللغط والتحريف، فلا يمكن أن يعالج التطرف الديني دون دراسة هذا المفهوم بشكل علمي ومنهجي متزن وواضح.

المطلب الأول: مفهوم الحاكمية في اللغة

الحاكمية في اللغة : مشتقة من مادة الفعل (حكم) ، والفعل «حكم» ومشتقاته ورد في القرآن الكريم أكثر من مئة مرة ، ولذلك تشكّلت منه معانٍ متعددة ، منها ما يفيد التشريع والتحريم كقوله تعالى : ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ أَمَرَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ﴾[سورة يوسف : 40] . أو ما يعني القضاء والفصل بين المتنازعين ، ومنه قول الله تعالى : ﴿وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ﴾[سورة النساء : 58] . ومنها ما يعني القضاء والقدر كقوله تعالى : ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَعَلَيۡهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ﴾[سورة يوسف : 67] . ومنها ما يفيد معنى العلم والفقه والنبوّة ؛ ومنه قوله تعالى : ﴿يَٰيَحۡيَىٰ خُذِ ٱلۡكِتَٰبَ بِقُوَّةٖۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡحُكۡمَ﴾ [سورة مريم : 12] ، أو ما يعني المنع والرد كقولنا «حكمت الدابة» ، أو ما يفيد الإتقان والإحكام[1] .

(1) ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة (**حكم**) ، ج12 ، ص141 .

المطلب الثاني: الحاكمية عند التنظيمات المتطرفة

تشكل مفهوم الحاكمية بصورته التكفيرية والمتطرفة مع أبي الأعلى المودودي المعروف بفكره الإرهابي، والمتطرف سيد قطب الذي تأثّر بشكل كبير في أطروحات المودودي وتنظيراته في مفهوم الحاكمية في السياق الاجتماعي والسياسي.

» مفهوم الحاكمية عند أبي الأعلى المودودي:

يرى أبو الأعلى المودودي أن الحاكمية أنها السلطة العليا والسلطة المطلقة على حسب ما يُصطلح عليه اليوم في علم السياسة، والمقصود بالسلطة العليا هنا الله تعالى، فهو المنشئ للأحكام، والقانون يُسن بإرادته ومشيئته هو نفسه، والأفراد ليس لهم بإزائه حق من الحقوق، وكل من له شيء من الحقوق منهم، فإنما هو منحة جاد بها عليه حاكمه، وكل حق يسلبه هذا الحاكم ينعدم بنفسه؛ لأنه لا ينشأ كل حق فطري إلا لأن الشارع قد أنشأه، فالمرجعية الإلهية هي التي لها الحق في التشريع وفي الاجتماع والسياسة والدين.

لهذا يرى أن الإسلام يضاد ويعارض الممالك القائمة على السلطة المدنية، ولا يتحرج في استخدام القوة الحربية لذلك، وهو لا يريد بهذه الحملة أن يكره من يخالفه في الفكرة على ترك عقيدته، والإيمان بمبادئ الإسلام، إنما يريد أن ينتزع زمام الأمر ممن يؤمنون بالمبادئ المدنية، حتى

يستتب الأمر - كما يدعي - لحملة لواء الحق ، وعليه فإن الإسلام ليس له - من هذه الوجهة - دار محدودة بالحدود الجغرافية يذود ويدافع عنها ، وإنما يملك مبادئ وأصولاً يذبُّ عنها ، ويستميت في الدفاع عنها حتى لا تكون فتنة ، ويكون الدين كله لله ، وهذا التفسير يوضح الرؤية الفاسدة للمودودي للحاكمية ويعكس فهمه للدولة المؤسسة على السلطة الدينية دون الاهتمام بالحدود الجغرافية ، ولإقامة هذا قام المودودي بوصف المجتمعات الإسلامية بأنها مجتمعات جاهلية وكافرة ودعا إلى قتال كل من يؤمن بالدولة المدنية والحديثة ، ويرى في منظوره الفاسد أن الإسلام عبارة عن « فكرة انقلابية» أو «منهاج انقلابي» يهدف إلى إقامة نظام العالم الاجتماعي بسلطة دينية .

ويختم أبو الأعلى المودودي تصوره للحاكمية الإلهية حينما يقرر أن الحاكمية في الإسلام خالصة لله وحده ، فالقرآن يشرح عقيدة التوحيد شرحًا يبين أن الله وحده لا شريك له ليس بالمعنى الديني فحسب ، بل بالمعنى السياسي والقانوني كذلك ، وإن وجهة نظر العقيدة الإسلامية تقول : إن الحق تعالى وحده هو الحاكم بذاته وأصله ، وأن حكم سواه موهوب وممنوح ، ويضيف إن الإنسان لا حظّ له في من الحاكمية إطلاقاً ، وخلافة الإنسان عن الله في الأرض ، لا تعطي الحق للحاكم في العمل بما يشير به هواه ، وما تقضي به مشيئته ، لأن عمله ومهمته تنفيذ مشيئة المالك ورغبته ، فليس لأي فرد قيد ذرة من سلطات الحكم ، وأي شخص أو جماعة يدعي لنفسه أو لغيره حاكمية كلية أو جزئية في ظل هذا النظام

الكوني المركزي ، الذي تدبر كافة السلطات فيه ذات واحدة ، وهو لا ريب سادرة في الإفك والبهتان - كما يقول - فالله ليس مجرد خالق فقط ، وإنما هو حاكم كذلك وآمر ، وهو خلق الخلق ولم يهب أحدًا حق تنفيذ حكمه فيه[1] .

فيجعل المودودي مسألة الحاكمية لله تعالى وحده ، ويستدل على الحاكمية الإلهية في قوله تعالى : ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾[سورة يوسف : 40] . وقوله تعالى : ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝٣﴾[سورة الأعراف : 3] . ويجعل المودودي الكفر الصريح معنى مقابلاً للحاكمية ويستدل بالآية الكريمة : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[سورة المائدة : 44] . ويحصر المودودي حصر معاني الحاكمية في الأحكام ممثلاً في الإسلام ، وفي الإذعان ممثلاً في الإيمان ، فالأحكام التي تضمنها الإسلام والشرائع التي جاء بها في شتى شؤون الحياة ، تمثل قوانين أصدرها الله تعالى بمقتضى حاكميته ، فأوجب بذلك حصر معاني الحاكمية في مبدأ الألوهية ، واعتبر بفكره الفاسد الخروج عنها كفرًا صريحًا ومروقًا عن مقتضى الإيمان ، وبناء على ذلك فإن مفهوم الحاكمية عند المودودي قائم على الأسلمة الذي يمثل القوانين والتشريع ، والإيمان الذي يمثل

(1) المودودي ، **الخلافة والملك** ، دار القلم - بيروت - 1978م ، ص120 .

لتلك القوانين ، ورفض القوانين معناه الخروج عن دائرة الإسلام .

لقد جرّد المودودي الإنسان من كل حق في الأمر والتشريع والتقنين بل التنفيذ ، فردًا كان أو جماعة ، بل وحتى العالم ككل ، وعندما اعترف بخلافته عن الله ، نفى أن تكون الخلافة هي الحاكمية ، فاستمرت عباراته تجرد الإنسان من كل ظل للحاكمية ، وأفرد الله وحده بكل ألوان الحاكمية الدنيوية وفي شؤون الإنسان الاختيارية ، لأن لفظ «إله» و «الحاكمية» هما اسمان لحقيقة واحدة كما يقول ، وتلك هي العبارات التي اجتزأها ، ووقف عندها ، وأشاعها أولئك الذين تصوروا وصوروا حكومة الإسلام ودولته «ثيوقراطية» المجتمعات فيها مجردة تماماً عن السلطات والسلطان[1] .

إن تفسير المودودي لمفهوم الحاكمية يقوده إلى اعتبار الخلافة الإسلامية خلافة إلهية ، يقوم بها الإمام بوصفه «خليفة الله» ؛ لأن الإسلام يستعمل لفظ الخليفة في الحديث عن الذين يقومون بتنفيذ القانون الإلهي بدلاً من لفظ الحاكمية ويستدل بذلك إلى قوله تعالى ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٥٥﴾[سورة النور : 55] . ويعتبر أن الحكومة الإلهية أو الثيوقراطية هي

(1) محمد أبو القاسم حاج حمد ، **الحاكمية** ، دار الساقي ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 2010 ، ص44 .

أصدق تعبير في وصف نظام الدولة الإسلامية ويرفض منطلقات الدولة المدنية والوطنية بشكل قطعي .

» الحاكمية عند سيد قطب :

الحاكمية عند سيد قطب هي إفراد الله سبحانه وتعالى بالحكم والتشريع والقوامة والسلطان ، واستمداد التشريعات والمناهج والنظم والقيم والموازين والعادات والتقاليد من الله وحده ، وتطبيق شريعته على كافة مناهج الحياة ، غير أن الإرهابي سيد قطب يميز بين نوعين من الحاكمية ، تعرّض لهما عند حديثه عن سورة يوسف قوله تعالى : ﴿ يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ ءَأَرۡبَابٞ مُّتَفَرِّقُونَ خَيۡرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّارُ ٣٩ مَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسۡمَآءٗ سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٍۚ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ أَمَرَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ٤٠ ﴾[سورة يوسف : 39 - 40] .

وقوله تعالى : ﴿وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدۡخُلُواْ مِنۢ بَابٖ وَٰحِدٖ وَٱدۡخُلُواْ مِنۡ أَبۡوَٰبٖ مُّتَفَرِّقَةٖۖ وَمَآ أُغۡنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٍۖ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَعَلَيۡهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ٦٧ ﴾[سورة يوسف : 67] . ففي الآية الأولى يعني الحاكمية - كما يزعم - هي الحاكمية الإلهية التشريعية ، وهي إرادة الله الدينية التي تتمثل في الشرائع والشعائر والأخلاق والمناهج والقيم والتصورات التي أنزلها الله لعباده ، وأوجب عليهم الاعتقاد بها ، والأخذ بمقتضياتها وتطبيقها

في حياتهم وواقعهم ، والثانية اختصت بالحاكمية الكونية الإلهية ، وهي إرادة الله الكونية القدرية التي تتمثل في المشيئة العامة المحيطة بجميع الكائنات[1] . ويرى أن مفهوم الحاكمية هي نزع السلطان الذي يزاوله الحكام والأمراء ورده الله إلى الله ، السلطان على الضمائر ، والسلطان على العشائر ، والسلطان على واقعيات الحياة ، والسلطان في المال ، والسلطان في القضاء ، والسلطان في الأرواح والأبدان .

يطرح سيد قطب فكرة الحاكمية نفسها التي ذهب إليها أبو الأعلى المودودي ، وبناء على هذه النظرية قام سيد قطب بتكفير جميع المجتمعات المسلمة ، ووصفها بأنه مجتمعات جاهلية معاصرة ، لا تمت إلى الإسلام بصلة[2] .

يرى الإرهابي سيد قطب التقابل بين التوحيد والألوهية ، ويرى أن الحاكمية هي أهم خصائص الألوهية ، ويعتبر أن الدين قائم على مبدأ الحاكمية ، ويجعل قضية الحكم من أهم قضايا العقيدة الإسلامية والإيمان ، بل ويعتبرها مسألة كفر وإيمان ، أو إسلام وجاهلية ، أو شرع أو هوى - كما يزعم - وأنه لا وسط في هذا الأمر ولا هدنة ولا صلح .

(1) - سيد قطب ، **معالم على الطريق** ، ص29

(2) - سيد قطب ، **معالم على الطريق** ، ص14

المطلب الثالث: الأعطاب المنهجية والمعرفية في مفهوم الحاكمية

بعد سرد واضح لمفهوم الحاكمية الأيديولوجي عند المودودي وسيد قطب وما فيه من مغالطات واضحة وإشكاليات بارزة، وتحريف كبير للقرآن الكريم وذلك لخدمة طموحهم السياسي، يجدر الإشارة إلى أن معالجة هذا المفهوم تكمن من خلال الطرح التالي:

أولاً: يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾[سورة البقرة: 30]. يقول محمد بن إسحاق في قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾: ساكناً وعامراً يسكنها ويعمرها خلفاً ليس منكم[1]. فمن يعمر هذه الأراضي ويقيم الحدود وينظم العلاقات بين بني البشر في تعاملاتهم وحياتهم وشؤونهم، وينشر العدل والرحمة، ويحيي القيم والأخلاق إذا لم يكن هناك حكام من البشر للدول الوطنية؟

فالله تعالى يقول ويخبر الملائكة بأنه سيخلق بشراً في الأرض ليعمروها ويحققوا النماء والبناء ويعلوا من شأن القيم ويحققوا مراد الأديان في تعزيز قيم الإنسانية بين البشرية جمعاء، فكيف سيجعل الله وجود هذا الحاكم في الأرض، ثم ينزع منه كل صلاحيات التشريع والحكم؟! فكيف سيحقق

(1) ابن جرير الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج1، ص236.

هذا الحاكم العمارة ؟ ! كيف سينظم علاقات البشر في حياتهم وشؤونهم وعلاقاتهم دون حكم يستند إليه أو دون صلاحيات تشريع ؟ !

لذا فتصور الحاكمية لدى المودودي وسيد قطب هو تحريف لنصوص القرآن الكريم ، وهو تعطيل لمهمة العمارة التي أراده الله في عباده أن يقيموها خير إقامة ، وهو تطرّف يراد منه غايات خبيثة ، وهو انحراف عن الجادة الصحيحة والطريق السليم في فهم الشريعة الإسلامية التي تريد أن تحقق مقاصد سامية وتحافظ على الأمن والأمان والنفس البشرية والأديان ، وتحقق النماء والازدهار والعلم والمعرفة على هذه الأرض المراد عمارتها .

لذا فإن الإنسان الحاكم ، يُشرّع ويجتهد ، وحين يضع أنظمة ومراسيم وقوانين بناء على المصلحة المرسلة مثلا ، إذ هذا من مقتضيات الاستخلاف واستعمار الأرض والتصرف فيها وفي الناس والحيوان والنبات وعموم البيئة .. بالعدل والرحمة ؛ فالمسلم «يشرع» بعقله ما يناسب واقعه وزمانه لذا يؤكد الفقهاء والعلماء أن « تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة»[1] وكذلك «حكم الحاكم يرفع الخلاف»[2] .

ثانيًا : لعل من أوجه الجهل في تحريف قضية الحاكمية الغفلة عن

(1) محمد بن بهادر الزركشي ، **المنثور في القواعد** ، تحقيق : تيسير فائق أحمد محمود ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، الكويت ، ط2 ، 1985 ، ج1 ، ص309 .

(2) نفسه ، ج1 ، ص305 .

حقيقة أن الإنسان حاكم أيضًا ، قال تعالى : ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ﴾[سورة النساء : 58] . وقال :﴿فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [سورة النساء : 35] . وفي الحديث النبوي عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : «إنَّما أنا بَشَرٌ وإنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إلَيَّ ، ولَعَلَّ بَعْضَكُمْ أنْ يَكونَ ألْحَنَ بحُجَّتِهِ مِن بَعْضٍ ، فأقْضِي علَى نَحْوِ ما أسْمَعُ ، فمَن قَضَيْتُ له مِن حَقِّ أخِيهِ شيئًا ، فلا يَأْخُذْهُ فإنَّما أقْطَعُ له قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» [1] .

ثالثًا : الحاكمية ليست من أصول الدين ، إلا إذا كان القصد منها أحكام الألوهية ، أي ما يجب وما يستحيل وما يجوز في حق الله تعالى ، وإلا فإنها تُعَدُّ فكرة مبتدعة من المودودي وسيد قطب واتباع هؤلاء يريدون فيها أغراضاً سياسية ، وغايات خبيثة ، وإشاعة الفتن بين المجتمعات وتكفيرها ، واتهامها بالجاهلية . ولهذا فإن القرآن الكريم والسنة النبوية والفقه الإسلامي بشكل عام لم يقدموا لنا نظاما معيَّنا للحُكْم وإنما ترك الأمر للمصلحة وواقع الناس وحسب المكان والزمان ، ولذلك تتغير القوانين والاجتهادات والأحكام في كل زمان ومكان حسب مصالح الناس ، فالقصد هو إقامة نظام حكم متزن وواعي يحمي الحدود ، ويبث الأمن والسكينة في نفوس مواطنيه ، ويعلي من شأن القيم والأخلاق .

(1) أخرجه البخاري ، كتاب الشهادات ، باب من أقام البينة بعد اليمين 2562 . صحيح مسلم ، كتاب الأقضية ، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة ، 1713 .

فتتيح الشريعة الإسلامية للحاكم إمكانية النظر في واقع الزمان والمكان، من أجل تقنين ما يناسب وطنه وأرضه من أحكام تناسب زمانه ومكانه، فأمر التعمير والبناء وتنظيم علاقات البشر متروك له بحسب النظر والمصلحة.

جاء في الحديث النبوي الشريف عن أنس بن مالك رضي الله عنه «أَنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ بقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ، فَقالَ: **لو لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ** قالَ: فَخَرَجَ شِيصًا، فَمَرَّ بهِمْ فَقالَ: **ما لِنَخْلِكُمْ**؟ قالوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قالَ: **أَنْتُمْ أَعْلَمُ بأَمْرِ دُنْيَاكُمْ**»[1].

فالحديث ذو دلالة واضحة أن الشريعة الإسلامية جعلت جانب تدبير شؤون الحياة لذوي الاختصاص والشأن، جعلت شأن الطب بيد الأطباء المتخصصين، يبتكرون فيه ما يرونه مناسباً لمداوة الناس، وجعلت شأن الحكم بيد الحكام، يعملون ما يرونه مناسبًا لتسيير شؤون الناس والمحافظة على حياتهم وأمنهم ومالهم، والعمل على بناء دولة قوية تحمي حدودها، وتقوم على حماية مكتسباتها وثرواتها.

وكتب التراث التي وضعت تنظيرات لنظام الحكم، لا تزيد عن كونها اجتهادات خضعت لسياقات تاريخية مخالفة تماماً للسياقات التي نعيشها الآن. يلزم من هذا أن تلك الاجتهادات قابلة للتغيير والتبديل،

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره من معايش الدنيا، حديث رقم (2363).

وأنها ليست قدرًا محتومًا يستحيل تجاوزه .

رابعاً : من الأسس التي اعتمد عليها المودودي وسيد قطب في اتجاههم التكفيري هو قوله تعالى : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[سورة المائدة : 44] حيث ذهب سيد قطب تبعاً للمودودي إلى تكفير الشخص بعدم إجراء الأحكام الشرعية ، وإن كان معتقدًا أنها حق ، وأنها وحي من الله ، وحتى إن كان لم يتمكن من إجرائها لعارض من العوارض ، وما ذهبا إليه باطل من كل الاتجاهات ، وفاسد ، وفكر ضيق ومتشدد ومتطرف ، وخارج بشكل كلي وواضح عن مفهوم الإسلام وفهم العلماء والمفكرين ، فهو فكر خارجي ومردود وباطل من عدة اتجاهات وذلك للأسباب التالية :

ذكر بعض أهل العلم أن هذه الآية نزلت في اليهود من أهل الكتاب الذي يحرفون الكلم عن مواضيعه ، ويقومون بتحريف نصوص التوراة وشرائعه ويرفضونها ، ويبتكرون نصوصاً توراتية جديدة جاء في تفسير الطبري ما يدل على ذلك حيث قال الطبري مفسراً هذه الآية : « بينما رجّح آخرون أن الآية في أهل الكتاب خاصة»[1] .

يقول الشيخ العوني : «عندما قال الله تعالى : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ فحملها جماعة من العلماء على أنها

(1) محمد بن جرير الطبري ، **جامع البيان** ، ج8 ، 455 .

وردت في اليهـود ... فمقصودهم أن تكفير الحاكم بغير ما أنزل الله إنما ورد في الآية ؛ لأن الآية تصف حال من كان حكمه بغير ما أنزل الله ناشئاً عن عقيدة كفرية : كرفضه شريعة الله ، كما كان حكم اليهود بغير ما أنزل الله ناشـئاً عن تحريفهم التـوراة ، رفضاً منهم لحكم الله تعالى ، ولم يكـن معنى الآية أن كل من حكم بغـير ما أنزل الله فهو كافر ، ولو كان مقراً بالشهادتين ..»[1] .

ذهـب كثير من أهل العلم أن الآية تعني من لم يحكم بما أنزل الله جاحدًا كون تلك الأحكام وحيًا وحقًا ، فهذا كفر دون شك ، أما من أقر أنها حق وأمر ألهي ولكن تعذر عليه تطبيقها فهذا ليس بكافر .

جاء في تفسـير الطبري «وقال ابن عبـاس وغيره : إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه ، وليس الكفر الذي ينقل من الملة ، بل دون كفر ، أي الكفـر العمـلي ، وذلـك حين يحكـم الحاكم بغير ما أنـزل الله مع اعتقاده أنه على خطأ في ذلك غير معذور»[2] .

قـال الإمام فخر الدين الرازي في التفسـير الكبـير : « قال عكرمة : وقوله تعالى : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [سورة

(1) حاتم بن عارف العوني ، **تكفير أهل الشهادتين موانعه ومناطاته** ، مركز نماء للبحوث والدراسات ، الرياض ، ط2 ، ص54 .

(2) محمد بن جرير الطبري ، **جامع البيان** ، ج8 ، ص456 .

المائدة : 44] إنما يتناول من أنكر بقلبه ، وجحد بلسانه ، وأما من عرف بقلبه كونه حكم الله ، وأقر بلسانه كونه حكم الله ، إلا أنه أتى بما يضاده ، فهو حاكم بما أنزل الله ، ولكنه تارك له ، فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية ، وهذا هو الجواب الصحيح»[1] .

قال الغزالي في المستصفى : وقوله تعالى بعد ذكر التوراة وأحكامها : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ قلنا : المراد به : ومن لم يحكم بما أنزل الله مكذبًا به ، وجاحدًا له[2] . وقال الثوري عن ابن جريج عن عطاء أنه قال : كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق[3] . وقال وكيع عن سفيان عن سعيد المكي عن طاوس : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ قال : ليس بكفر ينقل عن الملة . وقال ابن أبي حاتم : حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقري حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير عن طاووس عن ابن عباس في قوله : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ قال :

---

(1) محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي ، فخر الدين ، **مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)** ، دار الغد العربي ،القاهرة ، ط1 ، 1991م ، ج6 ، ص35 .

(2) محمد بن محمد الغزالي ، **المستصفى من علم الأصول** ، دار صادر ، بيروت ، لبنان ، ط2 ، 2010 ، ص266 .

(3) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي ، **تفسير الثوري** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 1983م ، ص101 .

ليس بالكفر الذي يذهبون إليه[1] .

فلم يقل أحد من علماء المسلمين قاطبة مثل قول المودودي وسيد قطب اللذَين أطلقا رمح التكفير لكل الحكام والشعوب ، بلا دليل ولا ثبوت ، وإنما هوى للنفس ، وتطرف في العقل ، وسقم في الفهم ، وعدم توفيق ولا حكمة .

ورأيي أن المتأمل في الآية الكريمة : ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞۚ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَۚ فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗاۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٤٤﴾[سورة المائدة : 44] وذكرها في سياق التوراة يتأكد أنه نزلت على سياق معين في زمن معين ولطائفة معينة وهم اليهود ، والمقصود بها المبالغة في ذم اليهود الذين يقدمون على تحريف نصوص التوراة التي هي هدى ونور ، ويحكم بها الأنبياء بما فيه من قيم وأحكام . وإما إجراء هذه الآية الكريمة على الإسلام والمسلمين ، فلا يوجد ما يدل على ذلك ، وإنما هو إجراء بغير دليل ولا إثبات .

وكما ذكرنا سابقًا أن الله خلق بني آدم وأعطاه مهمة عمارة الأرض ، ولا يتحقق ذلك إلا باجتهاد البشر في وضع القوانين والأسس وأنظمة

(1) ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ج2 ، ص72 .

الحكم التي تناسب زمانهم وواقعهم ، فمن غير معقول أن يقول كائن من كان أن الله يتنزع الحاكمية من الأفراد وهو الذي منحهم مقصد العمارة والبناء ، فهذا المعنى لا يستقيم . وأما قوله تعالى ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ فنسلم جدلاً أنها تشمل جميع أهل الكتاب والمسلمين كما يقول كثير من أهل العلم ، فما هي الأحكام التي يقصدها الله في هذه الآية الكريمة ، هي هل أحكام العبادات أو أحكام الأسرة ؟ هل هي الأحكام القطعية أم الظنية ؟ أم هي الأحكام العقدية أم الفقهية ؟ أم هي أنظمة الحكم وقوانينها التي جعل الإسلام تدبيرها من شأن الحكام وولاة الأمر والمختصين بناء على المصلحة وحاجة العصر والزمان .

بكل تأكيد يقصد من هذه الآية الكريمة جحود و إنكار الأحكام العقدية القطعية والمتواترة والتي لا مجال فيها للتأويل بأي وجه من الوجوه ، كما يقصد منها جحود و إنكار الأحكام القطعية العملية في الشريعة الإسلامية وما علم بالدين بالضرورة وليس فيها مجال للتأويل بأي وجه من الوجوه ، وأما الأحكام الظنية فهي راجعة إلى الاجتهاد والعقل والواقع ، فلا مجال للإنكار فيها أو التكفير أو التفسيق أو التبديع .

وأما أنظمة الحكم والقوانين الوضعية لتسيير الدولة ، فهي ترجع إلى اختصاص الحاكم بناء على المصلحة فهي أمر مصلحي وليس تعبدياً ، وترجع إلى واقع الناس .

خامساً : وأما قوله تعالى : ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [سورة يوسف : 40] . حيث فهم علماء الأصول والمفسرون من هذه الآية الكريمة أن الله جل جلاله هو المنفرد بإنشاء أوصاف الحل والحرمة والندب والكراهة والإباحة والصحة والفساد والانعقاد وعدمه ، لا يشاركه في ذلك أحد ، والأنبياء والرسل والإجماع إنما هي كواشف ، تكشف عن حكم الله في كل مسألة وله وحده وسبحانه إنشاء الحل والحرمة وغيرها من الأحكام ، وهذا اعتقاد نعتقده أن الله جل جلاله هو وحده صاحب إنشاء الأحكام الشرعية ، ثم يخرج الأمر بعد ذلك من باب الاعتقاد إلى باب الفقه ، وإلى ربط الفقه بالأسباب والعلل والشروط والموانع ، فينشأ معايشة الناس للفقه مع قيامهم به أو تعثرهم وتقصيرهم ، فيأتي سيد قطب ويجعل تعثر الناس في تطبيق الفقه إخلالاً بتفرد الله سبحانه في أحكامه ، ويسمي تعثر الناس في القيام بفروع الفقه منازعة لله في أخص خصائصه ، فيكفّرهم وهذا خلط هائل ، وخوض في أبواب الفقه من علم الكلام ومن علم أصول الفقه لا يتقنها ، وليس فيها سابق تعلم ولا دراسة ، كما يقول أبو الفضل ابن حجر : إذا تكلم المرء في غير فنه أتى بهذه العجائب[1] .

(1) أسامة السيد محمود الأزهري ، **الحق المبين في الرد على من تلاعب بالدين** ، دار الفقيه ، أبوظبي ، ط2 ، 2015 ، ص29 .

فسيد قطب الذي تصدر لتفسير القرآن الكريم وهو لا يملك أدوات فهم الوحي التي ارتضاها أهل العلم في كتبهم وأبحاثهم ومنهجهم ، فقد قام بتجاهل تجربة علماء المسلمين في تفسير القرآن لغة وفقهاً ورأياً ومأثوراً فأتى بالعجب العجاب .

فقد ذهب سيد قطب يفسر القرآن بناء على حدسه الشخصي وتخريفاته التي لا تستند إلى علم شرعي ، ولا إلى منهج علمي ولا مدرك بحثي مقتن ومحكم قويم ، فافتضح أمره ، وجعل نتاج العلماء في فهم القرآن كفرًا وجاهلية ، فكيف يؤخذ من مثل هؤلاء تفسير أعز كتاب على الوجود ، وأعظم كتاب في الكون .



المبحث الثالث: جاهلية المجتمعات

من المفردات التي أشاعها المودودي وسيد قطب ، هو اتهام المجتمعات بالجاهلية أي مجتمعات خارجة عن الدين الإسلامي وكافرة ومرتدة ، فهي من المفردات الحركية الخطيرة التي لاقت رواجًا وقبولاً بين التنظيمات الإرهابية ، وتعد أهم أبرز المفردات انتشارًا بينهم ، ولتفكيك الخطاب الديني يقتضي معالجة هذا المفهوم بجميع حمولاته .

المطلب الأول: مفهوم الجاهلية

» أولاً : الجاهلية في اللغة :

أصله الثلاثي (جَهَلَ) ، يقول الفراهيدي في كتاب العين : «الجهل نقيض العلم ... والجهالة أن تفعل فعلاً بغير علم»[1] . وعند ابن فارس أن «الجيم والهاء واللام أصلان : أحدهما : خلاف العلم ، والآخر : الخفة وخلاف الطمأنينة . فالأول الجهل : نقيض العلم ، ويقال للمفازة التي لا علم بها مجهل ، والثاني : قولهم للخشبة التي يحرك بها الجمر مجهل»[2] . وفي لسان العرب : « الجهل نقيض العلم ... والتجهيل : أن تنسبه إلى الجهل»[3] .

(1) الخليل بن أحمد الفراهيدي ، **كتاب العين** ، ت : مهدي المخزومي ، د . إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال ، 2010 ج2 ، ص390 .

(2) أحمد بن فارس ، **معجم مقاييس اللغة** ، ج1 ، ص489 .

(3) ابن منظور ، **لسان العرب** ، ج11 ، ص129 .

وفي التعريفات : الجهل هو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه ، واعترضوا عليه بأن الجهل قد يكون بالمعدوم وليس بشيء ، والجواب عنه أنه شيء في الذهن»[1] . والجهل عنده نوعان هما : «بسيط : هو عدم العلم عما من شأنه أن يكون عالماً . ومركب : هو عبارة عن اعتقاد جازم غير مطابق للواقع»[2] .

وعرّف الراغب الأصفهاني الجهل من خلال أضربه . فقال : «الجهل على ثلاثة أضرب : الأول ؛ وهو خلو النفس من العلم وهو الأصل ، وقد جعل ذلك بعض المتكلمين معنى مقتضيا للأفعال الجارية على غير نظام . والثاني : اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه . والثالث : فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل ، سواء اعتقد فيه اعتقاداً صحيحاً أو فاسداً كمن يترك الصلاة متعمداً ، وعلى ذلك قوله تعالى : ﴿قَالُوٓاْ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًاۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾[سورة البقرة : 67] فيجعل الهزؤ جهلا ...

والجاهل تارة يذكر على سبيل الذم وهو الأكثر ، وتارة لا على سبيل الذم نحو ﴿يَحۡسَبُهُمُ ٱلۡجَاهِلُ أَغۡنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾[سورة البقرة : 273] أي من لا يعرف حالهم . وليس يعني المتخصص بالجهل المذموم»[3] .

---

(1) علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني ، **كتاب التعريفات** ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، ط1 ، 2011ص80 .

(2) نفسه ، ص80

(3) الراغب الأصفهاني ، أبو القاسم ، **المفردات في غريب القرآن** ، ص209 .

ثانيًا : الجاهلية في التداول الاصطلاحي :

وبعد الاستقراء الأغلبي لمفهوم الجاهلية في الاصطلاح وجدنا أن الجاهلية تعني عند علمائنا بظرف الحال والمدة التي كان عليها العرب قبل الإسلام ، فجاءت التعاريف كما يلي :

« الجاهلية هي ما قبل البعثة»[1] . و«الجاهلية هي ما قبل نبوة محمد ﷺ»[2] . والجاهلية : هي مدة الفترة التي كانت بين عيسى عليه السلام وبين بعثة النبي ﷺ»[3] . و«الجاهلية هي حالة الجهل بالله والوثنية في بلاد العرب قبل الإسلام»[4] . و«الجاهلية هي الحال التي كان عليها العرب قبل الإسلام من الجهل بالله عز وجل ورسوله ...»[5] . و«الجاهلية : الزمان

(1) محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري ، **شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك** ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، ط1 ، 2003 ، ج2 ، ص211 ..

(2) محمد بن عبد الدائم ، بن موسى النعيمي ، أبو عبد الله شمس الدين البرماوي ، **اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح** ، دار النوادر ، سوريا ، ط1 ، 2012 ، ج1 ، ص43 .

(3) محمد عميم الإحسان المجددي البركتي ، **التعريفات الفقهية** ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، 2003 ، ص68 .

(4) محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهروي الشافعي ، **تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن** ، دار طوق النجاة ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 2001 ، ج23 ،ص51 .

(5) محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي ، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، دار ابن الجوزي ، ط1 ، 2006 ، ج3 ، ص401 .

الذي كثر فيه الجهل وهو ما قبل الإسلام»[1] .

المطلب الثاني: الجاهلية عند سيد قطب

تتكون نظرية الجاهلية عند سيد قطب من عدد من المسائل ، حصل فيها خلط شديد أنتج عددًا من المفاهيم الملتبسة ، التي انتهى منها إلى الحكم على أهل عصره جميعًا بالجاهلية التي تعني التكفير ، ولقد أولع سيد قطب بنظرية الجاهلية ، ولهج بها وكررها في كتابه «في ظلال القرآن» على نحو بالغ ، حتى وردت كلمة الجاهلية في كتاب الظلال ألفًا وسبعمئة وأربعين مرة (1740) ولقد أحصيت لها في صفحة واحدة أنه كررها تسع مرات ، حيث خلط بين اعتقاد انفراد الله تعالى بالحكم للبشر ، وبين جريان الأحكام الفقهية على الواقع ، وجريان أحكام الفقه في الواقع من قبيل خطاب التكليف ، المرتبط بخطاب الوضع ، بحيث يتوقف الأمر فيه على تفقد الأسباب والشروط والموانع ، فتحويل هذا الأمر إلى معتقد ، وجعل التقصير في إجراء الأحكام قادحًا في الاعتقاد وسببًا للتكفير : خطأ جسيم ، جعله يعتقد عددًا من الأمور العجيبة ، منها أنه أخطأ بالزيادة في أصول الإيمان ، إذ أدخل العمل والفروع في الاعتقاد ، وهذا قول الخوارج الذين جعلوا العمل شطر الإيمان كالاعتقاد سواء بسواء ، فكفروا بالذنب ، منها

(1) محمود شكري الآلوسي البغدادي ، أبو المعالي ، **بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب** ، دار الكتاب المصري ، ط2 ، د ت ، ج1 ، ص15 .

أنه ذهب إلى حتمية الصدام بين الفئة المؤمنة - على حد تعبيره - وبين غيرها[1] .

جاء في كتب المتطرف سيد قطب يما يفيد بمعنى الجاهلية : « إن الجاهلية ليست فترة ماضية من فترات التاريخ إنما الجاهلية كل منهج تتمثل فيه عبودية البشر للبشر . هذه الخاصية تتمثل اليوم في كل مناهج الأرض بلا استثناء ففي كل المناهج التي تعتنقها البشرية اليوم ، يأخذ البشر عن بشر مثلهم : التصورات والمبادئ ، والموازين والقيم ، والشرائع والقوانين ، والأوضاع والتقاليد[2] . وقال أيضاً : « الجاهلية ليست فترة تاريخية ، وإنما هي حالة توجد كلما وجدت مقوماتها في وضع أو نظام ، وهي في صميمها الرجوع بالحكم والتشريع إلى أهواء البشر»[3] . وقال أيضاً : «هذه الجاهلية التي تعم وجه الأرض اليوم ، وفي قلبه ، وفي همه ، وفي حركته ، أن ينشئ الإسلام في نفسه وفي نفوس الناس ، وفي حياته وفي حياة الناس ، مرة أخرى مواجهة هذه الجاهلية ، بكل تصوراتها ، وكل اهتماماتها وكل تقاليدها ، وكل واقعها العملي وكل ضغطها كذلك عليه ، وحربها له ، ومناهضتها لعقيدته ، ومنهجه الرباني»[4] .

ويقول أيضاً : « وينظر فيرى الذين يقولون : إنهم مسلمون ليسوا على

(1) أسامة الأزهري ، **الحق المبين** ، ص59 .
(2) سيد قطب ، **في ظلال القرآن** ، ج2 ،ص60
(3) **في ظلال القرآن** ، ج3 ، ص20 .
(4) نفسه ، ج5 ، ص40

شيء لأنهم لا يقيمون كتاب الله المنزل إليهم ، فيتعاظمه الأمر ، ويستكثر أن يواجـه هذه البشرية الضالة كلها بكلمـة الحق الفاصلة ، ويرى عدم الجدوى في أن يبلغ الجميع أنهم ليسوا على شيء ، وأن يُبيّن لهم الدينَ الحق ، وليس هذا هو الطريق ، إن الجاهلية هي الجاهلية -ولو عمت أهل الأرض جميعًـا- وواقع النـاس كله ليس بشيء ما لم يقم ديـن الله الحق ، وواجب صاحـب الدعـوة هو واجبه لا تغيره كثرة الضـلال ، ولا ضخامة الباطل ، فالباطـل ركام ، وكما بدأت الدعوة الأولى بتبليغ أهل الأرض قاطبة : أنهم ليسوا على شيء كذلك ينبغي أن تستأنف ، وقد استدار الزمان كهيئته يوم بعث الله ورسوله ﷺ»[1] .

ويقول أيضاً : «ولقد اسـتدار الزمان كهيئته يوم جاء هذا الدين إلى البشرية بلا إله إلا الله ، فقد ارتدت البشرية إلى عبادة العباد ، وإلى جور الأديان ، ونكصت عن لا إله إلا الله ، وإن ظل فريق منهم يردد على المآذن «لا إله إلا الله» دون أن يـدرك مدلولهـا ، ودون أن يعـني هذا المدلول وهو يرددهـا ، ودون أن يرفض شرعية الحاكمية التي يدعيها العباد لأنفسـهم - وهي مرادف الألوهية - سواء ادعوها كأفراد أو كتشكيلات تشريعية أو كشـعوب ، فالأفراد ، كالتشيكلات ، كالشـعوب ، ليست آلهة ، فليس لها أذن حـق في الحاكميـة ، إلا أن البشرية عادت إلى الجاهلية ، وارتدت عن

(1) نفسه ، ج3 ، ص25

لا إله إلا الله ، فأعطت لهؤلاء العباد خصائص الألوهية ، ولم تعد توحد الله ، وتخلص له الولاء»[1] .

المطلب الثالث: معالجة الاضطراب الفكري في نظرية الجاهلية

نظرية الجاهلية التي يدعيها كل من المودودي وسار على نهجه سيد قطب ، وهي نظرية باطلة ، استقت منبعها من فكر متطرف ، وعقلية فاسدة ، وخلط لكثير من المفاهيم بين المعتقد والفقه ، والإيمان ومسائل الاجتهاد ، ويتضح معاطبها من خلال :

أولاً : اتهام المجتمع بالجاهلية هو تكفير لهذا المجتمع والحكم عليه بالردة وهو من أكبر المخاطر وأعظم المزالق ، فهو خطر عظيم حذرت شريعتنا الإسلامية منه ، فقد قال رسول الله ﷺ : «**لا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بالفُسُوقِ ، ولا يَرْمِيهِ بالكُفْرِ ، إلَّا ارْتَدَّتْ عليه ، إنْ لَمْ يَكُنْ صاحِبُهُ كَذلكَ**» [2] .

يقول أبو العباس القرطبي : «وباب التكفير باب خطير ، أقدم عليه

(1) سيد قطب ، **في ظلال القرآن** ، ج3 ، ص50 .

(2) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب الأدب ، باب ما ينهى من السباب واللعان ، حديث رقم 5698 .

كثير فسقطوا ، وتوقف فيه الفحول ، فسلموا ، ولا نعدل بالسلامة شيئاً»[1] .

فكيف بمن رمى مجتمعات مسلمة بجميع مكوناتها بالكفر والجاهلية والردة ؟ دون دراية أو علم ، وكيف بمن يصف المؤمنين الذين يشهدون «أن لا إله إلا الله» ، ويقيمون فرائضهم بالكفر والردة ؟ وكيف بمن يصف مجتمعات مسلمة ترفع فيهاالآذان ، تقام فيها شريعة الله ، تحفظ فيها مقاصد الشريعة ، بالجاهلية ؟ وكيف بمن يصف أكثر من مليار شخص مسلم بكفر دون أدنى دليل ، أو أقل أمارة ، ومن المعلوم أن مسلمًا واحدًا لا يطلق عليه لفظ الكفر إلا إذا توفرت الشروط والضوابط وانتفت الموانع .

فليس ذلك إلا ضرب من الجنون ، وسفه ليس بعده حمق وجهل ، وهو حكم على عباد الله ، وتطفّل على صفات الله وأسمائه ، بل هو التأله على الله تعالى ، عَنْ جُنْدَبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، حَدَّثَ : «**أَنَّ رَجُلًا قَالَ : وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ**»[2] .

---

(1) أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي ، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم** ، ، ج3 ، ص111 .

(2) أخرجه مسلم في **صحيحه** ، كتاب البر والصلة والأدب ، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله حديث رقم (2621) .

ثانيًا : ليس هناك عالم معتبر من علماء أهل السنة قديمًا أو حديثًا قال بتكفير المسلمين بمجرد التقصير في مسائل الفقه ، وإنما ذلك تطرف وتشدد وغلو وخروج عن العقيدة الصحيحة لأهل السنة ، وعدوان واضح على المجتمعات المسلمة ورمي بالكفر والشرك ، ومن قال هلك الناس فهو أهلكهم ، ولا ريب أن هذا هو طريق ومنهج الخوارج منذ القدم .

يقول ابن كثير : «وهذا الضرب من الناس من أغرب أشكال بني آدم فسبحان من نَوَّعَ خلقه كما أراد ، وسبق في قَدَرِهِ العظيم . وما أحسن ما قال بعض السلف في الخوارج إنَّهم المذكورون في قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ ﴾[سورة الكهف : 103 - 104] . والمقصود أن هؤلاء الجهلة الضلال والأشقياء في الأقوال والأفعال اجتمع رأيهم على الخروج من بين أظهر المسلمين ، وتواطئوا على المسير إلى المدائن ليملكوها بين الناس ، ويتحصنوا بها ، ويبعثوا إلى إخوانهم وأضرابهم ممن هو على رأيهم ومذهبهم من أهل البصرة وغيرها ، فيوافوهم إليها ، ويكون اجتماعهم عليها ... واجتمع الجميع بالنهروان وصارت لهم شوكة ومنعة وهم جند مستقلون وفيهم شجاعة وعندهم أنهم متقربون بذلك . فهم لا يُصطلى لهم بنار ، ولا يطمع في أن يؤخذ منهم بثأر ، وبالله المستعان «ثم بلغ علياً أن الخوارج قد عاثوا في الأرض فسادًا وسفكوا الدماء وقطعوا السبل واستحلوا المحارم ، وكان من جملة من قتلوه عبد الله بن خباب صاحب

رسول الله ﷺ أسروه وامرأته معه وهي حامل فاقتادوه بيده فبينما هو يسير معهم إذ سقطت تمرة من نخلة فأخذها أحدهم فألقاها في فمه فقال له آخر: بغير إذن ولا ثمن؟ فألقاها ذاك من فمه، ومع هذا قدّموا عبد الله بن خباب فذبحوه، وجاءوا إلى امرأته فقالت: إني امرأة حبلى، ألا تتقون الله، فذبحوها وبقروا بطنها عن ولدها، فلما بلغ الناس هذا من صنيعهم خافوا إن هم ذهبوا إلى الشام واشتغلوا بقتال أهله أن يخلفهم هؤلاء في ذراريهم»[1].

والخلاصة أن نظرية الجاهلية عند سيد قطب قائمة على عدد من الافتراضات المغلوطة المشوشة، منها إذا زاد في أصول الإيمان، وخلط بين الاعتقاد والعمل بالفروع الفقهية، وغاب عنه تمامًا عوارض الأهلية عند الأصوليين، وابتكر شيئًا جديدًا اسمه الحاكمية، ثم رتب على ذلك أن الجاهلية هي الكفر والشرك التي عمت الأرض كلها، وأن المجتمعات المسلمة ارتدت، وأن الدين قد توقف وجوده، وأن الصدام حتمي[2].

هذه الأفكار المتطرفة، والنظريات المتشددة، قد أفسدت عقول كثير من المسلمين، وبسببها انضموا إلى التيارات التكفيرية، وانشغلوا بتكفير المجتمعات ونشر الفتن، وإشاعة الخوف والرعب، والقتل والدمار بين أبناء

(1) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج7، ص287.
(2) سيد قطب، **في ظلال القرآن**، ج3، ص40.

المجتمع الواحد ، وتحولوا إلى وحوش ينهشون بعضهم بعضاً ، ويقتلون بعضهم بعضاً ، لا يحترمون شيخاً كبيراً ، ولا يرحمون بشرًا ، ولا يعطفون على صغير ، شعارهم الدمار ، وعقليتهم منشغلة بثقافة الصراع والتصادم مع الآخر .

هؤلاء المتطرفون هم أسوأ صورة معبرة في التاريخ الإنساني ، فبدل أن يشتغلوا في حوار الحضارات وإيصال المعاني العظيمة للإسلام من قيم الرحمة والأخوة الإنسانية وقيم التعارف ، صاروا يقولون أنّ الإسلام هو السيف وأن القتل والخراب والتدمير والكراهية هو شعار الإسلام ، ودين الإسلام منهم براء .

فكل التيارات التكفيرية بنت أفكارها ومعتقداتها على هذه المفاهيم التفجيرية التي قام بتأصيلها المتطرف سيد قطب ، فما هذا المرء إلا عثرة سوداء في تاريخ الإسلام ، فهو خارجي بكل ما تعنيه الكلمة ، وما نعانيه اليوم من تكفير وتفجير وتدمير ما هو إلا نتاج فكره العبثي ، وعقله المتطرف ، الذي يعيش مرضاً نفسياً وحالة حقد وكراهية للمجتمعات المسلمة ، يريد أن يعثو في الأرض الفساد ، يريد أن يرى المجتمعات المسلمة في غابة مظلمة ترتطم بها الوحوش والأشلاء في كل مكان ، وما تبعه إلا الضالون الخارجون عن رحمة الإسلام وسماحته .

المبحث الرابع: الفرقة الناجية

من المفاهيم التي ساء استخدمها وأحدثت كثيرًا من النفور والتصنيف والتفسيق والتكفير بين المسلمين هو مفهوم الفرقة الناجية ويقصد من هذا المفهوم أن المسلمين جميعًا سيفترقون إلى فرق كثير كلها في النار إلا واحدة وهي الفرقة الناجية، بناء على هذا المقصد، أصبحت كل جماعة تدعي أنها هي الناجية ومن يخالفها مصيرهم في جهنم ماكثين، فلذا أحدث المفهوم شرخًا وتفرقًا وتكفيرًا، فوجب تفكيكه ومعالجته والنظر إلى أصوله ومعناه الصحيح.

المطلب الأول: في بيان مفردات المفهوم

الفرقة: قال الراغب: الفِرْق القطعة المنفصلة، ومنه الفرقة للجماعة المتفردة من الناس. والفريق: الجماعة المتفرقة عن آخرين. والتفريق أصله للتكثير، ويقال في تشتيت الشمل والكلمة[1].

الناجية: النجاة من النجو، قال الراغب: أصل النَّجاء الانفصال عن الشيء، ومنه: نجا فلان من فلان، وأنجيتُه ونجّيتُه[2]. والمقصود في موضوعنا هذا: نجاة إحدى الفرق الإسلامية من النار.

(1) الراغب الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، ص632.
(2) نفسه، ص792.

المطلب الثاني: تخريج حديث الفرقة الناجية

ورد مفهوم الفرقة الناجية في الحديث النبوي عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**افترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة ، وتفرقت النصارى على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة ، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة**»[1] . وجاء أيضًا : عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : «**إن بني إسرائيل قد افترقت على اثنتين وسبعين فرقة ، وأنتم تفترقون على مثلها ، كلها في النار إلا فرقة**»[2] .

آراء العلماء في درجة الحديث : بعض العلماء ضعّفوا الحديث ، منهم ابن حزم ، قال : لا يصح إسناده أصلاً . ذلك أن في رواته مقالاً ، ويكاد لا يوجد سند لا كلام فيه[3] . ومنهم من يرى أن الحديث صحيح ما عدا زيادة «**كلها في النار**» ضعيفة هو رأي الشوكاني ، قال : «أما زيادة كونها في

---

(1) الحديث بهذا اللفظ أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب السنة ، باب شرح السنة ، حديث رقم 4596 . وصحح السيوطي هذه الرواية بدون هذا التردد ، أي : افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة . **الجامع الصغير** ، حديث 1223 ، مطبوع مع فيض القدير ، 26/2 . ورواه أيضا الترمذي في كتاب الإيمان عن رسول الله ، باب 18 : ما جاء في افتراق هذه الأمة ، ح 2640 . وابن ماجه في سننه ، كتاب الفتن ، باب افتراق الأمم ، رقم 3991 .

(2) هذه الرواية أخرجها الإمام أحمد ، وصحح أحمد شاكر إسنادها . **المسند** ، 10/ 387 . ح 12147

(3) ابن حزم الظاهري ، **الفصل في الملل والأهواء والنحل** ، ، ج3 ، ص128 .

النار إلا واحدة فقد ضعفها جماعة من المحدثين ، بل قال ابن حزم إنها موضوعة»[1] .

ومن العلماء وهم كُثر من صحّح الحديث بزيادة : كلهم في النار ، معتبرًا ذلك من باب زيادة الثقة ، وقواعد الحديث أن هذه الزيادة مقبولة إذا لم تكن فيها مخالفة للروايات الأخرى .

قال الحاكم : «هذه أسانيد تقوم بها الحجة في تصحيح هذا الحديث .» ووافقه الذهبي[2] . وقال الشاطبي : «صحَّ من حديث أبي هريرة ...» ، ثم ذكر رواية أبي داود في مجرد الافتراق[3] .

المطلب الثالث: فهم العلماء لحديث (التفرق والفرقة الناجية)

أي أن الأمة ستفترق كثيرًا وتظهر فيها فرق كثيرة جدًا ؛ يقول الفقيه أبو زهرة : «إن ذلك الحديث - الذي تزكي رواياتُه بعضها ببعض- لا نرى أن كلمة سبعين للإحصاء ، وإن كان التتبع والاستقراء قد يصل بها إلى ذلك العدد ، ولكن نقول : إن العدد للكثرة ، وقد تكون فوق السبعين ، فإن

(1) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ، **فتح القدير** ، دار ابن كثير ، دمشق ، دار الكلم الطيب بيروت ، ط1 ، 1414هـ ، ج2 ، ص68 .

(2) محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري ، أبو عبد الله الحاكم ، **المستدرك على الصحيحين** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1990م ، ج1 ، ص207 وما بعدها .

(3) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشهير بالشاطبي ، **الاعتصام** ، ، ج3 ، ص122 .

عـدد السـبعين يذكر في اللغـة للتكثير . قـال تعـالى : ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾[سورة التوبة : 80][1] .

ومنهم من قال إن العدد سبعين حقيقي ، ومن هؤلاء ابن تيمية حيث قـال : «أما تعيين الفرق الهالكة ، فأقدم مـن بلغنا أنه تكلم في تضليلهم يوسف بن أسباط ، ثم عبد الله بن المبارك ، وهما إمامان جليلان من أجلاء أئمة أهل المسـلمين ، قـالا : أصول البدع أربعـة : الروافض ، والخوارج ، والقدريـة ، والمرجئة . فقيل لابن المبـارك : والجهمية ؟ فأجاب بأن أولئك ليسـوا من أمة محمد ﷺ .. وقال آخرون مـن أصحاب أحمد وغيرهم : بل الجهمية داخلون في الثنتين والسبعين فرقة ، وجعلوا أصول البدع خمسة»[2] .

ٱلْمَطْلَبُ ٱلرَّابِعُ : مَنْ هِيَ ٱلْفِرْقَةُ ٱلنَّاجِيَةُ عِنْدَ ٱلْعُلَمَاءِ

الفرقة الناجية هم أهل السنة والجماعة : يقول عبد القاهر البغدادي - رحمه الله - في فصل «في بيان تحقيق النجاة لأهل السنة والجماعة» : «إن النبي عليه السـلام لما ذكر افتراق الأمة بعده ثلاثًا وسـبعين فرقة ، وأخبر أن فرقة واحدة منها ناجية ، سُئل عن الفرقة الناجية وعن صفتها ، فأشار إلى الذيـن هم على ما عليه هو وأصحابه . ولسـنا نجد اليوم من فرق الأمة من هم على موافقة الصحابة رضي الله عنهم غير أهل السنة والجماعة من فقهاء الأمة

(1) محمد أبو زهرة ، الوحدة الإسلامية ، **دار الرائد العربي** ، بيروت ، لبنان ، د ت ، ص 169 .
(2) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ، أبو العباس ، **مجموع الفتاوى** ، ج3 ، 350 .

ومتكلميهم الصفاتية .» [1] .

الفرقـة الناجية هم أهل الحديـث : قال ابن تيمية ، رحمه الله : «أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية : أهل الحديث والسنة ، الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله ﷺ . وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله ، وأعظمهم تمييزًا بين صحيحها وسقيمها . وأئمتهم فقهاء فيها وأهل معرفة بمعانيها واتباعًا لها ، تصديقًا وعملاً وحبًا وموالاة لمن والاها ، ومعاداة لمن عاداها ؛ الذين يردون المقالات المجملة إلى ما جاء به من الكتاب والحكمة ، فـلا ينصبون مقالة ويجعلونهـا من أصول دينهم ، وجمـل كلامهم ، إن لم تكن ثابتة فيما جاء به الرسول ، بل يجعلون ما بعث به الرسول من الكتاب والحكمة هو الأصل الذي يعتقدونه ويعتمدونه»[2] .

الجماعـة هم معظم الأمة : وهذا تؤيده رواية السـواد الأعظم ، وذكر الشاطبي أن بعض أهل العلم قالوا : «إنها السواد الأعظم من أهل الإسلام ... والناجون من الفرق ؛ فما كانوا عليه من أمر دينهم فهو الحق ، ومن خالفهم مـات ميتة جاهلية ، سـواء أخالفهم في شيء من الشريعـة ، أم في إمامهم وسلطانهم ، فهو مخالف للحق . فعلى هذا القول يدخل في الجماعة مجتهدو

(1) عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي ، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية** ، ص306-308 .

(2) ابن تيمية ، **الفتاوى** ، ج3 ، ص346 - 347 .

الأمـة وعلماؤهـا وأهل الشريعـة العاملون بها ، ومن سـواهم داخلون في حكمهـم ؛ لأنهم تابعون لهم ومقتـدون بهم . فكل من خرج عن جماعتهم فهم الذين شذوا ، وهم نهبة الشيطان ، ويدخل في هؤلاء جميع أهل البدع ؛ لأنهم مخالفون لمن تقدم من الأمة ، لم يدخلوا في سوادهم بحال»[1] .

ومن المعلوم أن كل فرقة شاذة ومتطرفة تخرج في عالمنا المعاصر تدعي أنها الفرقة الناجية وأن ما عداها في النار ، فالإخوان الإرهابية يرون ذلك كمـا أن القاعدة وداعش يرون ذلك ، فكل التيارات الإرهابية والتكفيرية يدعون ذلك ، ويرون أن الله فضلهم بالنجاة والخيرية عن غيرهم من المسلمين .

وأرى في خلاصة مبحثي هذا أن الحديث النبوي للفرقة الناجية موافق لقواعـد مصطلح الحديـث الذي وضعه علماء الحديـث في قبول الحديث سـندًا . «إن ذلك الحديث -الذي تـزكي رواياتُه بعضها ببعض- لا أرى أن كلمة سـبعين للإحصاء ، وإن كان التتبع والاسـتقراء قد يصل بها إلى ذلك العدد ، ولكن أقول : إن العدد للكثرة ، وقد تكون فوق السبعين ، فإن عدد السبعين يذكر في اللغة للتكثير . قال سبحانه وتعالى : ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾[سورة التوبة : 80] .

ولا يجوز تسمية الفرق الإسلامية ، وتحديدها أنها في النار ، فإن هذا

(1) الشاطبي ، **الاعتصام** ، ج2 ، ص770 .

الأمـر راجع إلى حكم الله تعالى ، فلا يجوز أن نقول هؤلاء في النار ونحن الناجـون ، فهـو راجع إلى الله تعالى وهو يحكم بـين الناس ، ويفصل بين الخلق يوم القيامة ، وقد استغل الحديث كثيرًا ووظف بطريقة خاطئة من كثير من الفرق الإسلامية ، فنجد أن أهل الحديث يحصرون النجاة فيهم ، ونجـد في المقابل أن أهل الكلام والأشـاعرة يفعلـون كذلك ، حتى انتقل الأمر إلى التيارات التكفيرية وخرجت نابتة التكفير والتبديع ، يقول محمد عابـد الجابـري : «من المفاهيـم التي جاءت بكـثرة «كاثـرة» في المؤلفات الإسـلامية في العصور الوسطى مفهوم «الفرقة الناجية» ، ويبدو أن أطرافاً في صفوف «أهل السنة والجماعة» هي التي روّجت لهذا المفهوم الذي رويت حوله أحاديث عن عدة رواة ، وبعبارات تختلف في اللفظ لتتفق في المضمون . هـذه الأحاديث صنفان : صنـف يخص ميدان الفقه وهو يحرم اسـتعمال «القيـاس» وبالتالي موجه ضد من كانوا يسـمون في بدايات عصر التدوين بـ«أهل الدراية» ، وهم خصوم أهل «الحديث» . أما الصنف الثاني فقد ذاع وشاع في ميدان العقيدة (علم الكلام) حتى صار أساساً لتصنيفات المؤلفين في «الفـرق» ، الذيـن فرضـوا أنفسـهم كصانـعي تاريـخ الفكـر العقـدي في الإسلام»[1] .

(1) مقـال بعنوان ، الفرقة الناجية وثقافة الفتنة ، منشـور في صحيفة الاتحاد الإماراتية ، الإثنين 9 نوفمبر2009 ،

https://www.alittihad.ae/wejhatarticle/49116/% \ %A9

ولقد وصف الله تعالى الإسلام في قوله : ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[سورة البقرة : 143] بأنه دين الوسط في الأمور كلها ، وهو دين القيم والرحمة والأخلاق ، والله تعالى يحاسب كل فرد بعمله ، فأما الافتراق والفرق الضالة المذكورة في الحديث النبوي يقصد منها مجموعة من الأفراد منثورين في الأرض وليس الأمر متعلقاً بفرقة أو جماعة ، هم أفراد يعثون في الأرض فسادًا ، ويقتلون النفس البشرية ، ولا يحترمون حرية التدين والأديان ، ويسيؤون إلى العقول البشرية بخرافاتهم وأقوالهم الشاذة ، ولا يحترمون الأوطان ولا المجتمعات ، وينشرون قيم الصراع والتدمير ، وهم ليس لهم عدد معين ، بل ذكرت السبعين للمبالغة في ذمهم وللمبالغة في عدم اقتفاء أثرهم وسيرهم .



المبحث الخامس: مفهوم دار الإسلام ودار الكفر والولاء والبراء

في هذا المبحث سأناقش مفهوم دار الإسلام ودار الكفر ومفهوم الولاء والبراء وهما من أهم المفاهيم التي تتمسك بها الحركات الإسلامية المتطرفة، لشرعنة قتالهم، ونفيهم للآخر وقتالهم، وتكفير المجتمعات المسلمة ووصفها بالجاهلية.

المطلب الأول: دار الإسلام ودار الكفر

لقد تحولت قضية دار الكفر ودار الإسلام عند سيد قطب ومن تأثر به كصالح سرية في كتابه: «رسالة الإيمان»، وشكري مصطفى، ومحمد عبد السلام فرج في كتابه «الفريضة الغائبة»، انتهاء بتنظيم داعش، إلى مفهوم مختل، وفلسفة عقيمة، تسعى إلى نشر التطرف والإرهاب.

يرى الإرهابي سيد قطب أن العالم ينقسم إلى قسمين لا ثالث لهما، دار إسلام وهي تشمل كل بلد تطبق فيه أحكام الإسلام، ودار كفر وتشمل كل بلد لا تطبق فيه أحكام الإسلام، ولا يحكم بشريعة الله على حد وصفه فأرواحهم وأموالها مباحة كما يقول لا حرمة لها عند الإسلام[1]، ويرى الإرهابي سيد قطب أن دار الكفر هي دار الحرب، وأن الكفر ملازم للحرب والقتال.

(1) سيد قطب، **في ظلال القرآن**، ج4، ص90.

ثم اتهم عموم الدول الإسلامية بأنها دول جاهلية وكافرة، لا تطبق الإسلام، وجعَل أهلها في جاهلية مستمرة التي تعني الردة والكفر. فهو كلام في غاية الخطورة، بل في قمة الجهل والتطرف، تصوّر مظلم، فعلى هذا الكلام سارت كل التنظيمات الإرهابية فاستباحت الدماء، وهتكت الأعراض، ونهبت الأموال والثروات، ونشرت الفتن والخوف والإرهاب. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «**ومَن خَرَجَ علَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّها وفاجِرَها، ولا يَتَحاشَى مِن مُؤْمِنِها، ولا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فليسَ مِنِّي ولَسْتُ منه**»[1]. فكيف بمن يكفر المسلمين جميعًا ويستبيح دماءهم وأموالهم وأوطانهم، فهو فاجر بحق.

❯❯ المعالجة العلمية لمفهوم «دار الإسلام ودار الكفر»:

تأتي معالجة هذه المفهوم الخطير والذي يقسّم العالم إلى دار إسلام، ودار كفر أي حرب كما يلي: لم يرد نص شرعي من القرآن الكريم أو السنة النبوية يدلل على تقسيم الأرض أو العالم إلى دار كفر ودار إسلام، بل تذكر الأرض في القرآن الكريم بأنها للناس أجمعين دون تفريق بين مؤمن وغير مؤمن، أو بين مسلم ومسيحي، أو بين مسلم ويهودي، فكوكب الأرض للبشر جميعاً، يعيشون فيه بروح التسامح والمحبة والتعارف. يقول

(1) أخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، حديث رقم(1848).

الله تعالى : ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً﴾[سورة البقرة : 22] . ويقول سبحانه وتعالى :﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾[سورة البقرة : 29] . ويقول الله تعالى أيضًا : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ [سورة البقرة : 168] .

فمصطلح دار الإسلام ودار الكفر ليس شرعيًا ، بل تعارضه النصوص الشرعية التي تدعو إلى حرية المعتقد وعدم الإكراه في الدين واحترام معتقد الآخرين . إنما ترجع دلالة هذا المفهوم إلى أنه مفهوم تاريخي له إسقاطاته التاريخية ومناسبته للظروف السياسية آنذاك ، ثم أدرج في كتب الفقه ، فمن جاء بعد ذلك ظن أنه من صميم الفقه فأصبح يدلل له ، ويحتج له ، بعيدًا عن سياقاته التاريخية والسياسية آنذاك .

كما تبين فإن للظروف التاريخية تأثيراً في فهم النصوص وتنزيلها . والإشكال الأصولي الواقع في قواعد التفسير بهذا الخصوص هو الإلغاء التام للسياق التاريخي في فهم النصوص . وأصل ذلك عدم التفريق بين أمرين منفصلين ، أحدهما : دلالة السياق والقرائن على تخصيص العام وعلى مراد المتكلم ، وثانيهما : ورود العام على سبب . كما لم يلتفتوا إلى أن من شرط إعمال قاعدة «اعتبار عموم اللفظ دون خصوص السبب» عدم المعارض ،

وأنه إذا وجد معارض فينبغي حمل اللفظ على خصوص السبب[1] .

فيدل ذلك على أن مصطلح دار السلم ودار الكفر نشأ في ظروف تاريخية تتعلق بالزمن الذي نشأ فيه بعيدًا عن الفقه الإسلامي والشريعة الإسلامية ، فكان في ذلك الزمن نزوع سياسي وتاريخي إلى تقسيم المعمورة إلى دار إسلام ، ودار كفر ودار موادعة أو دار عهد ، كما هو معلوم في كتب التاريخ والتراجم ، إلا أن زمننا ليس هو الزمن السابق ، فهو زمن الدولة الوطنية ، فكل دولة تنشأ بهويتها وثقافتها وترتبط بعهود ومواثيق مع منظمات أممية ، وذلك لاستدامة السلام والحفاظ على السيادة ، والإعلاء من شأن القيم والأخلاق .

بعد أن أصبح لكل دولة اسم يرتبط بها وتعرف من خلالها ، ويمثل هويتها وسيادتها وحدودها وقيادتها وشعبها ، فمن غير المعقول في هذا الزمن أن نلتزم بمصطلح غير شرعي ، ونلزم به الدول والأمم في عصرنا الحاضر .

ذكر أبو الحسن الماوردي حديثًا في الأحكام السلطانية ، ونصّه : روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : «**منعت دار الإسلام ما فيها ، وأباحت دار**

(1) عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ، **الأشباه والنظائر** ، دار الكتب العلمية ، ط1 1990م ، ج2 ، ص 136 .

الشرك ما فيها»[1] ، وهو حديث لا أصل له ولا وجود له في كتب الحديث النبوي ولا مصادر السنة النبوية ، ولا يجوز الاعتماد عليه ولا الأخذ به ، فهو حديث لا أصل له ، ومعارض للنصوص الشرعية المحكمة .

وأما كلام الفقهاء القدامى عن دار الإسلام ودار الكفر ظهر في القرن الثاني الهجري عند الفقهاء ، فلم يكن قبل ذلك ، فهو نتاج واقعهم ، واستخدم الفقهاء هذا المفهوم كما يفهم في سياقهم - بالرغم من تاريخية المصطلح - ليس لقتل الآخر ، أو إثارة الفتن ، أو تفعيل الصراع والحرب مع الآخر ، أو تجهيل المجتمعات ، وإنما أرادوا من هذا المفهوم معرفة واقع الفتوى في الديار غير المسلمة مثل أحكام عقود الزواج ، والميراث ، والوصايا وهي عموما المسائل التي لها جانب تديني خالص ، وهذا يعرف بطبيعة الحال في زمننا الحالي دون الحاجة إلى تسميات ليس لها صلة بالواقع .

لم يكن عند الفقهاء القدامى تقابل وثنائية بين دار الكفر ودار الإسلام ، فهو تقابل وثنائية من صناعة أهل التطرف والفتن ، فالناظر في كتب الفقه يجد أن هناك دار إسلام ودار عهد وموادعة وغيرها ، وأما صناعة الثنائية بين دار الكفر ودار الإسلام فهو أمر فوضوي وتخريبي

(1) علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي ، أبو الحسن ، **الأحكام السلطانية** ، دار التعاون للنشر والتوزيع عباس أحمد الباز ، مكة المكرمة ، ط2 ، 1966م ، ص60 .

قررهـا رؤوس التطـرف لنشر أفكارهـم الخبيثة ، ومذهبهم الفاسـد ، فهم يريـدون أن يبرروا قتلهم النفوس البشريـة وتخريبهم للأوطان بأنه عمل مقدس ، وتعالى الله عما يفعلون .

ويجب على أهل العلم المعاصرين التنبه إلى هذه المسألة الخطيرة وعدم الانجرار خلـف الثنائيات الكاذبة والمفجرة مثـل ثنائية الكفر والإيمان ، والتوحيـد والشرك ، والقرآن والطاغوت ، ودار الحرب ودار الإسـلام ، فهي ثنائيات مركبة وملفقة مصنوعة لإيصال فكرة الإسـلام الجهادي بدلاً من إسـلام السلام ، والإسلام الأحادي بدلاً من إسلام التعددية ، وإسلام الدم بـدلاً من إسـلام الحب والرحمة ، وإسـلام الـصراع بدلاً من إسـلام الوئام والتعارف . فتكرار الثنائية في الأبحاث والدراسات المعاصرة ما هو إلا ترويج لهذه الأفكار الفاسدة والمضللة ، لذا يجب التصدي لهذه الثنائيات المتطرفة ، بفك التلازم بينها ، وتنقيح الجامعات والمراكز والمعاهد من هذا التقابل الباطل .

ويرى كثير من الفقهاء أن دار الإسلام ودار الكفر ، ليس المقصود به عين الكفر وعين الإسـلام وإنما يقصد بـه الأمن والخوف ، يقول أبو حنيفة - رحمه الله - : «إن المقصود من إضافة الدار إلى الإسـلام والكفر ليس هو عين الإسـلام والكفـر ، وإنما المقصود هو الأمـن والخوف»[1] .

(1) أبو بكر بن مسـعود بن أحمد الكاساني الحنفي ، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط2 ، 1986 ، ج7 ، ص130 .

فربط الإمام أبو حنيفة المسألة بالأمن هو قول جيد - بالرغم أن المسألة تاريخية وليست فقهية- ، والمقصود منه أنه لو أمن المسلمون على أنفسهم وأموالهم وأحوالهم وحياتهم فهي دار إسلام وليست بكفر ، وهو تفسير مفقود في كلام الإرهابيين والمتطرفين ، لا نجدهم يؤمنون به ولا يؤخذون به ، وهم لا يأخذون من التراث إلا ما وافق منهجهم الفاسد وتأويلهم الباطل ، بل هم لا يستحسنون إلا فتاوى الدماء والإرهاب والقتل والدمار .

ويقول شيخ الأزهر أحمد الطيب : «إن تقسيم العالم إلى ديار إسلام وديار كفر هو فكر نشأ في وقت وظروف معينة لم تعد موجودة الآن ... أن ذلك التصنيف لم يرد في القرآن أو في السنة أو لدى أصحاب النبي ، وإنما منشأه كان واقعًا عاشه العالم عندما سادت الفوضى في العلاقات الدولية ، حيث اضطر المسلمون حينها أن يقولوا بلادنا دار إسلام ، أما البلاد الأخرى المتربصة بالإسلام وببعضها البعض ، فهي دار كفر .. لكن واقعنا تغيّر ... إن الواقع الذي نبع منه ذلك التصنيف تغير إلى الوضع الحالي للعلاقات السلمية الدولية ، لذلك فإنها مقولات ذهبت لمهب الريح»[1] .

الخلاصة إن مصطلح دار الإسلام ودار الكفر وهو مصطلح لا وجود له في النصوص الشرعية القرآن الكريم والسنة النبوية ، والحكم على الدين

(1) خبر منشور في بوابة العين الإخبارية ، منشور بتاريخ 6/23 /2016م ، https://al-ain.com/article/187951 .

يكون من خلال نصوصه الشرعية ، فهو مصطلح ليس شرعياً بل مفردة تاريخية لها ظروفها السياسية والتاريخية ، ولا علاقة له بالفقه لا من قريب ولا من بعيد ، بل هو مخالف للنصوص الشرعية التي تدعو إلى التسامح والتعارف بني البشر ، وتحمي الحريات الدينية . وربط دار الإسلام بدار الكفر هي ثنائيات فاسدة تصدر من أهل الإرهاب والتطرف لنشر فكرهم الخبيث والباطل ، ويجب عدم الانجرار خلف هذه الثنائيات الفاسدة والتي تسعى إلى تضليل المسلمين وإثارة الفتن وإراقة الدماء .

كما أن عصر الدولة الوطنية بهيكلها وشكلها والمعاهدات والمواثيق الجديدة ، والواقع المعاصر بكل حمولاته يفرض رؤية جديدة وفكرًا جديدًا وإبداعًا قويمًا بعيدًا عن هذه التقسيمات التاريخية الماضية التي لا تمت للواقع بصلة . فمن غير المعقول إلزام العالم بتقسيم ليس شرعيًا ، وما تمسك المتطرفين به إلا لأنهم يرون فيه غاياتهم الخبيثة في تدمير الأوطان والتلاحم المجتمعي والسلام العالمي والتعارف البشري الذي ينادي به القرآن الكريم .

المطلب الثاني: مفهوم الولاء والبراء

يعتبر مفهوم الولاء والبراء من أبرز المفاهيم التي شكلت العمود الأساس عند الحركات الإسلامية المتطرفة لرفض الآخر، وإطلاق عنان التقبيح والتحقير فيه، ورفض أي مسالمة أو مودة مع الآخر، فرأت الحركات المتطرفة أن الولاء والبراء لازم منه إظهار الكراهية المستمرة للآخر، فلا يجوز محبتهم ولا مودتهم ولا تهنئهم في المناسبات الدنيوية والدينية، والواجب كما يدعون هو البراء منهم بشكل علني وواضح.

والولاء والبراء من المفاهيم الثنائية التي صنعها المتطرفون، وأضافوا إليه، وأفرطوا في تأويله وتحريفه، وتوسعوا فيه بما يخدم أفكارهم الخبيثة ومصالحهم القذرة ومنافعهم الدنيئة، وفي مطلعهم جماعة الإخوان الإرهابية التي عملت منذ نشأتها على إذكاء مفهوم الولاء والبراء في نفوس أتباعها، من خلال رسالة «العقائد» لمؤسسها حسن البنا، وكتابات منظّرها الأول سيد قطب عن «المفاصلة»، لتفتح الباب واسعًا، أمام التنظيمات التكفيرية الأخرى كي تتبنى هذا المفهوم، الذي أودى بها إلى الإيغال في الانعزال والتكفير ثم القتل والتدمير.

يقول الإرهابي سيد قطب: «إنه لا يجتمع في قلبٍ واحد حقيقة الإيمان بالله وموالاة أعدائه الذين يُدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم فيتولون

ويعرضـون ..»[1] . ويقول أيضاً : «إمـا أن يكون الفرد من حزب الله فهو واقف تحت راية الحق ، وإما أن يكون من حزب الشيطان فهو واقف تحت رايـة الباطل ، وهما صنفان متميزان لا يختلطان ولا يتميعان ، ولا نسـب ولا صهر ، ولا أهل ولا قرابة ، ولا وطن ولا جنس ولا عصبية ولا قومية إنما هي العقيدة والعقيدة وحدها»[2] .

كما ألّف الإرهابي أيمن الظواهري كتاباً بعنوان «الولاء والبراء : عقيدة منقولة وواقع مفقود» ، وقد صرح فيه هذا الإرهابي أن المسلمين اليوم هم مرتدون ، أطلق عنان التكفير على كل المسلمين بلا استثناء وأسهب الحديث في مسـألة الولاء والـبراء وقوى الخير وقـوى الشر ، وقـوى الكفر وقوى الإسلام حتى لم يبق مسلماً على وجه الكرة الأرضية إلا هو وأصحابه ذوو الإرهاب والخراب في العالم ، ويعد هذا الكتاب مرجعاً للمتطرفين في مسألة الولاء والبراء .

» المعالجة الفكرية لمفهوم الولاء والبراء :

تحريف هذا المفهوم وجعله أداة للإرهاب والتطرف يحتم على الباحثين مناقشة جادة لنزع فتيل الإرهاب والتطرف التي زرعها المتطرفون في هذه المفاهيم ، ويفرض ذلك قراءة رصينة للكليات الشريعة الإسلامية والأصول

(1) سيد قطب ، **في ظلال القرآن** ، ج2 ، ص89 .
(2) سيد قطب ، **في ظلال القرآن** ، ج2 ، ص90 .

الفقهية التي بناها العلماء المتقدمون بشكل واضح ودقيق مع مراعاة المقاصد الشرعية لهذا الدين الحنيف، فنستطيع من خلال ذلك معالجة هذه التحريفات المقصودة والخطيرة للمفاهيم، وردها إلى الطريق الصحيح.

فالولاء والبراء، ثنائية متطرفة طرحها الإرهابيون بعد فكرة الحاكمية، والمقصود من هذه الثنائية البراء من عامة المسلمين للوصول إلى فكرة تكفيرهم، وجعلهم في دائرة الموالين للكفار، المعاونين للكفر والشرك والطاغوت، فهي ثنائية تكفيرية، تنزع إلى منحى تكفير المسلمين، ورفض الآخر رفضًا مطلقًا يبيح الانعزال والصراع.

فمعالجة هذا المفهوم تكمن بما يلي:

يقول الله تبارك وتعالى في محكم آياته: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾﴾[سورة الممتحنة: 8]. الدين الإسلامي يؤكد من خلال هذه الآية الكريمة، وهي من محكمات النصوص الشرعية التي لا غبار عليها، أنه دين تعارف ورحمة، يدعو إلى احترام الآخر، ويأمرنا بكل وضوح إلى البر والقسط لجميع الأديان الأخرى دون استثناء، ووضح أن التعامل معهم يكون على قاعدة البر والقسط. والبر والقسط من المعاني النبيلة، والأخلاق الكريمة، والقيم الرفيعة، لذلك فهي مفردات لا تستخدم إلا مع الوالدين، فيدل ذلك على أهمية الآخر، وأهمية التعامل معه على

مبدأ الرحمة والبر، فهو أمر ديني، وواجب شرعي، ومنهج إنساني، وقيمة حضارية. فلا يمكن أن نتصور من الإسلام إلا هذه المعاني النفيسة، فالإسلام دين إنساني، حرص على غرس القيم الإنسانية في نفوس المؤمنين بشكل كبير، ودعا إلى الرحمة والإنصاف والعدل، والتعارف مع الآخر.

يقول الطبري في تفسير هذه الآية: «يقول تعالى ذكره: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ (من أهل مكة) ﴿وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ يقول: وتعدلوا فيهم بإحسانكم إليهم، وبرّكم بهم»[1]. وقال أيضاً: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: عُنِي بذلك: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين، من جميع أصناف الملل والأديان أن تبرُّوهم وتصلوهم، وتقسطوا إليهم، إن الله عزّ وجلّ عمّ بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ﴾ جميع من كان ذلك صفته، فلم يخصصْ به بعضًا دون بعض، ولا معنى لقول من قال: ذلك منسوخ»[2]. ويقول القرطبي في تفسير الآية الكريمة: ﴿وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ أي تعطوهم قسطًا من أموالكم على وجه الصلة، وليس يريد به من العدل؛ فإن العدل واجب فيمن قاتل وفيمن

(1) محمد بن جرير الطبري، **جامع البيان**، ج22، ص321.
(2) **جامع البيان**، ج22، ص323.

لم يقاتل» ، ونسبه إلى ابن العربي[1] .

كما أن سيرة الرسول ﷺ تشهد بأنه عليه الصلاة والسلام أرسى منظومة الاحترام والتراحم في علاقاته مع الآخر ، فسيرة الرسول ﷺ تشهد بذلك وتقر أن الآخر هو جزء من هذه الإنسانية التي تحكمها المحبة والاحترام بالرغم من اختلاف الدين ، فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، قَالَتْ : «اشْتَرَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا بِنَسِيئَةٍ ، وَرَهَنَهُ دِرْعَهُ»[2] .

يقول مركز الإفتاء الرسمي في دولة الإمارات العربية المتحدة معلقاً على هذا الحديث النبوي الشريف : «ومن المعلوم أن نبينا الكريم سيدنا محمدًا ﷺ لا يحتاج للاقتراض لا من المسلم ولا من غير المسلم ؛ فقد عرضت عليه أن تسير معه جبال تهامة زمردًا وياقوتًا وذهبًا وفضةً ولكنه مشرِّع ﷺ ، ومن تصرفاته وأفعاله عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم نأخذ التشريع ، فدلَّ هذا التصرف : على التسامح والتعايش والحرص على السلم الذي كان النبي ﷺ يعززه في نفوس أصحابه رضي الله عنهم من خلال التعامل مع غير المسلمين ، كما أنَّ فيه دليل على جواز التعامل مع أهل الكتاب وغيرهم إقراضًا واقتراضًا ورهنًا ، ونحو ذلك من المعاملات المالية ، وقد استعار النبي

(1) محمد بن أحمد بن أبي بكر الخزرجي القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، تحقيق : أحمد البردوني ، وإبراهيم اطفيش ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ط2 ، 1964 ، ج18 ، ص59 .

(2) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب البيوع ، باب شراء الإمام الحوائج بنفسه ، حديث رقم (2068) .

ﷺ مـن صفـوان بن أمية أدرعًا وهو لا يزال مشركًا ، ليدل بذلك كله ، على جواز التعامل مع غير المسلمين ، ويضرب لهم المثل الأعلى في الصدق والأمانة والوفاء . وكان النبي ﷺ يستطيع الاقتراض من أصحابه الكرام ، فكان فيهم التجار والأغنياء مثل أبي بكر الصديق وعثمان بن عفان وغيرهم ، ولكن لعلـه لا يريـد إحراج أصحابـه ؛ لأنه يعلم أن أي صحـابي كان يتمنى أن يفدي الرسول ﷺ بأهله وماله ، فضلاً عن أن يهدي إليه ما يريد من مال مـن غـير أن يقبل أن يكـون ذلك قرضـاً إكراماً للحبيـب صلوات الله وسلامه عليه»[1] .

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : قَدِمُوا عَلَى رَسُـولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وسـلم المدينة - أي وفد نجران - ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ مَسْـجِدَهُ حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ ، عَلَيْهِمْ ثيـاب الحبرات جُبَبٌ وأردية في جَمَالِ رِجَالِ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : يقول مَنْ رَآهُمْ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ : مَا رَأَيْنَا بَعْدَهُمْ وَفْدًا مِثْلَهُمْ ، وَقَدْ حَانَتْ صَلَاتُهُمْ فَقَامُوا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ يُصَلُّونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَـلَّم : «دَعُوهُـمْ» ، فَصَلَّوْا إِلَى الْمَشْرِقِ[2] . ويقول

(1) موقع الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف ، فتوى منشورة بتاريخ 2020/8/21 ، https://www.awqaf.gov.ae/ar/Pages/FatwaDetail.aspx?did=12357

(2) أحمد بن إبراهيم الثعلبي ، **الكشف والبيان من تفسير القرآن** ، تحقيق عدد من الباحثين ، دار التفسير ، جدة ط1 ، 2015 ، ج8 ، ص17 .

ابـن القيم : «وَقَدْ صَـحَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَـلَّمَ أَنَّهُ أَنْزَلَ وَفْدَ نَصَارَى نَجْرَانَ فِي مَسْجِدِهِ وَحَانَتْ صَلَاتُهُمْ فَصَلوا فِيهِ وَذَلِكَ عَامَ الْوُفُودِ»[1] .

وعن أسماء بنت أبي بكـر ﷺ قالت : «قدمَتْ عليَّ أمِّي رَاغِبَةً في عَهْدِ قريـشٍ وهيَ رَاغِمَـةٌ مُشْرِكَةٌ ، فقُلْتُ يا رسـولَ اللهِ إنَّ أمِّي قدمَتْ عليَّ وهيَ رَاغِمَةٌ مُشْرِكَةٌ أَفَأَصِلُها قال : **نَعَمْ ؛ صِلِي أُمَّكِ**»[2] . فسيرة الرسول ﷺ تترجم روح التسامح والتعارف والتعايش مع الآخر ، وأنهم جزء من حياتنا ، فلا يمكن إلا أن نتعايش معهم بسلام ومودة ، وبر وقسط ، بعيدًا عن الفتاوى الطائفية ، والأفكار البغيضة التي تدعو إلى الكراهية والتصادم .

وربما يحتج المتطرفون ببعض الأحاديث النبوية التي ظاهرها الصراع مـع الآخـر كقوله ﷺ : «**لا تبدَأوا اليَهـودَ والنَّصارى بالسَّـلامِ ، وإذا لقيتُم أحدَهُم في الطَّريقِ فاضطرُّوهم إلى أضيَقِهِ**»[3] . فهذا الحديث صحيح الإسناد كمـا هو معروف وتتوافر فيـه شروط الحديث الصحيح التي وضعها علماء الحديث إلا أنه نص جزئي ومتشابه ، ويتعارض مع الكلي وهو الرحمة والتعارف

(1) ابن قيم الجوزية ، **أحكام أهل الذمة** ، ت : يوسـف بت أحمد البكري ، رمادي للنشر - الدمام - ط1 1997م ج1 ، ص 391 .

(2) أخرجـه البخاري في **صحيحـه** ، كتاب الهبة وفضلها والتحريـض عليها ، باب الهدية للمشركين ، حديث (2620) .

(3) أخرجه مسـلم في **صحيحه** ، كتاب الاسـتئذان والأدب ، باب ما جاء في التسليم على أهل الذمة ، حديث (2167)

واحـترام الآخـر كما في الآيات الكريمة ، ومعلـوم عند تعارض الجزئي مع الكلي يقدم الكلي عند العلماء ، فالواجب الاحتكام إلى كليات الدين وقطعياته لا إلى الجزئيات والظنيات ، ولاسـيما في حـال التعارض ، فكيف يُعقل أن تزهـق الأرواح ، وتدمر الحضارات والأوطان ، بناء على أقول ظنية يخالفها نـص قطعي في الوحي الإلهي ، فجاءت النصوص القطعية التي لا غبار فيها في وجوب الرحمة بالإنسان ، والحفاظ على النفس الإنسانية ، وعمارة الأوطان . فهذا الحديث النبوي له سياقات متعددة وتفاسير مختلفة ، فلا يجوز الاستغناء عن كلي الرحمة إلى جزئيات لها تفسـيرات متعددة ومختلفة وغير مسـتقرة . فالنظر الكلي من شأنه أن يواجه الأزمات الفكرية والفتاوى الدموية ، والأفكار المتطرفة ، لأن النظر إلى الشريعة يتوجب أن يكون كليًا وليس جزئيًا .

ويرى بعضهم «أن البغض يجب أن يكون قلبيًا ، ولا بأس في معاملتهم معاملـة جيدة في الظاهر» ، وهو قول سـقيم ، ورأي باطل ، فكيف يطلب منا أن نكره المخالفين في القلب ، ثم نبرهم ونقسط إليهم ؟ أفعال المسلمين ما هي إلا ترجمة للمحبة والرحمة المغروسة في القلب ، فمن غير المعقول أن يكون ظاهر المسلم خيرًا ، وفي الباطن خلاف ذلك من حقد وكره وشر ، ثم كيف يجيز الإسـلام زواج المسـلم من أهل الكتاب ، ثم يطلب منه أن يكرههـا في قلبـه ؟ والزواج مبني على المودة والرحمـة ، يقول الله تعالى في محكم آياته : ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [سورة

الروم : 21] ، ويقول الله تعالى : ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[سورة البقرة : 187] .

ومن لوازم ذلك : وجود الأمومة[1] ، وما لها من حقوق مؤكدة على ولدها في الإسلام ، فهل البر والمناسبة بالمعروف أن يكره الابن أمه ، أو أن تمر المناسبات دون أن يهنئها أو يتواصل معها ، فهو أمر غير منطقي ، ويخالف الدين الحنيف الذي يدعو إلى البر والقسط مع الآخر ، فما الموقف إذا كان المخالف أماً أرضعت وتعبت حتى تربي ولدها .

وأما قوله تعالى : ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾[سورة المجادلة : 22] . فهذه الآية الكريمة يفسرها قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩﴾﴾[سورة الممتحنة : 9] . فالنهي في النص الشرعي يكمن في موالاة من يعادي الأوطان والأديان ، ويسعى إلى إخراج الناس من ديارهم كما هو موضح في الآية الكريمة ، وليس المقصود كره المخالف في الدين

(1) عبدالله بن بيه ، **صناعة الفتوى** ، ص468

والمعتقد وقتلهم كما يفسره أهل الإرهاب والتطرف ؛ لأن قيم الرحمة والتعارف ثبتت من خلال النصوص القطعية المحكمة التي هي نص محكم لا يجوز تأويلها أو فهمها في غير سياقها .

والمسلم مأمور بالدفاع عن مقدسات أهل الأديان في وطنه وحماتيها من شرور أهل التطرف والإرهاب ، يقول الله تعالى ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾[سورة الحج : 40] . فكيف لا نحمي المقدسات الدينية ، وقد نادى الإسلام بالحرية الدينية ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ ۝٦﴾[سورة الكافرون : 6] ، وأمر بحماية الأوطان ، فهدم المقدسات أو التنقيص منها هو عمل بغيض ، يناقض الحرية الدينية التي كفلها الإسلام ، كما يناقض حفظ النفس والأوطان التي ينادي بها الدين الحنيف ويجعلها من الضروريات والكليات الخمس .

يقول الدكتور محمد عثمان الخشت : «فلا يوجد في القرآن والسنة النبوية أي نص صريح يقيد حرية غير المسلمين في إقامة معابدهم الخاصة ، والرائع أن القرآن الكريم جعل من أسباب الحرب العادلة والمشروعة حماية دور العبادة لمختلف الطوائف الدينية : النصارى واليهود والصابئين

والمسلمين[1] ، قال الله تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ٤٠﴾[سورة الحج : 40] . فالآيات صريحة في النهي عن هدم الكنائس ودور العبادة لأهل الأديان ، قال ابن عباس ﷺ : «الصوامع : التي تكون فيها الرهبان ، والبِيَع : مساجد اليهود ، و«صلوات» : كنائس النصارى ، والمساجد : مساجد المسلمين»[2] . فيتضح أن الإسلام يأمر بحماية مقدسات الأديان الأخرى والدفاع عنها ، وهو مشهد رائع من مشاهد التسامح والتعايش التي يقررها الإسلام الحنيف . وأما حكم استحداث الكنائس فلا يوجد نص شرعي يدل على حرمة هذا الأمر ، وإنما هي اجتهادات لها واقعها وزمانها . وكيف يكفل الإسلام حرية الدين ، ثم يقوم بتجريم بناء من كنائس ومعابد وغير ذلك ؟ وكيف يُقرّ الإسلام غير المسلمين على بقائهم على أديانهم وممارسة شعائرهم ثم يمنعهم من بناء دور العبادة التي يتعبدون فيها عندما يحتاجون ذلك ؟

ما دام أنَّ المسلمين قد ارتضوا بمواطنة غير المسلمين ، ومعايشتهم ،

(1) محمد عثمان الخشت ، **نحو تأسيس عصر ديني جديد** ، ص178 .

(2) أخرجه عبد بن حميد وابن أبي حاتم ، **الدر المنثور في التفسير بالمأثور** ، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، دار الفكر ، بيروت ، ج6 ، ص59 .

وتركهم وما يعبدون ، والحفاظ على مقدساتهم وأماكن عبادتهم ؛ فينبغي أن يجتهدوا في توفير دور العبادة لهم وسلامة تأديتهم لعبادتهم . ثم إن المواطنة في ظل الدولة الوطنية تكفل حرية التدين لكل مواطن بغض النظر عن دينه ومذهبه .

يقول شوقي علام مفتي جمهورية مصر : «ولا يصح جعل هذه الأقوال حاكمة على الشريعة بحال ؛ إذ لا يوجد نص شرعي صحيح صريح يمنع بناء الكنائس ودور العبادة وإحداثها في بلاد المسلمين عندما يحتاج إليها أهل الكتاب من رعايا الدولة الإسلامية ، بل الأدلة الشرعية الواضحة ومُجمَل التاريخ الإسلامي وحضارة المسلمين - بل وبقاء الكنائس والمعابد نفسها في طول بلاد الإسلام وعرضها ، وشرقها وغربها ، في قديم الزمان وحديثه ، واستحداث كثير منها في بلاد المسلمين في العهود الإسلامية -كل ذلك يشهد بجلاء كيف احترم الإسلام دور العبادة وأعطاها من الرعاية والحماية ما لم يتوفر لها في أي دين أو حضارة أخرى»[1] .

وقال أيضًا : «فنصَّ عالِما الديار المصرية : الإمام المجتهد المحدث الفقيه أبو الحارث الليث بن سعد ، والإمام المحدث قاضي مصر أبو عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة على أن كنائس مصر لم تُبْنَ إلا في الإسلام ،

(1) الدكتور شوقي علام ، بحث عن بناء الكنائس ، الموقع الإلكتروني لدار الإفتاء المصرية : https://www.dar-alifta .org/AR/ViewFatwa.aspx?sec=fatwa&ID=14039

وأشارا على والي مصر في زمن هارون الرشيد موسى بن عيسى بإعادة بناء الكنائس التي هدمها مَن كان قبله، وجعلا ذلك مِن عمارة البلاد، وكانا أعلم أهل مصر في زمنهما بلا مدافعة»[1]. ويضيف أيضاً: «وأما ما يُحتَجُّ به على منع بناء الكنائس في بلاد الإسلام من أنَّه لا يجوز اجتماع قبلتين في بلدٍ واحدٍ من بلاد الإسلام، وأن لا يكون فيها شيء من شعائر الكفار لا كنائس ولا غيرها؛ ولهذا أجمع العلماء على تحريم بناء هذه المعابد الكفرية؛ مِن مثل ما يُرْوَى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحو: «لا تحدثوا كنيسة في الإسلام، ولا تجددوا ما ذهب منها»، أو: «لا خصاء في الإسلام ولا كنيسة»، أو: «اهدموا الصوامع واهدموا البيع»، فكلها أحاديث ضعيفة لا تقوم بها حجة، ولا يُعمَل بمثلها في الأحكام، والصحيح منها محمول على منع بناء الكنائس في جزيرة العرب دون سواها من دول الإسلام، وحكاية الإجماع في ذلك مخالفٌ لمَا عليه عملُ المسلمين سلفًا وخلفًا كما سبق»[2].

وأما عن موقف تهنئة غير المسلمين في أعيادهم الدينية فيرى مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي جواز ذلك شرعًا في فتوى مختصرها: «إن مسألة تهنئة غير المسلمين بأعيادهم الدينية من النوازل القديمة بالجنس ولكنها

(1) نفسه.

(2) نفسه.

جديـدة بالنوع ، حيث غدت أكثر إلحاحاً في ظـل واقع العولمة ومتغيرات العقود الاجتماعية المعاصرة .

وهي مسـألة اجتهاديـة عرية عـن النّص ، ومع ذلـك فقد رام بعض المنتسـبين إلى العلـم رفعها إلى مرتبـة القضايا القطعية بـل نحا بها منحى الأمـور العقدية . وذلك مظهر من مظاهر الخلل المنهجي الحاصل في بعض الفتـاوى المعاصرة ، حيث لا تولي اعتبارًا لمراتب الأحكام وتحصر النهي في الحرمة وتغفل مرتبة الكراهة التي هي حكم جلّ المسائل المشتبهات .

وقد قصدت في هذه الفتوى رفع الحرج عن المسلمين وبيان أن الأمر واسـع ، إعْمالاً لقاعدة التيسـير التي اعتبرها الإمام الشاطبي من المقاصد الكُلّية للشريعة ، وسأُبَيّن بإذن الله عزّ وجلّ أن هذه المسألة فرعية اجتهادية لا ترقى إلى الحرام البيّن بل مدارها بين الإباحة والكراهة للاشتباه ، فالقول بأنها من قضايا الاعتقاد والحرام القطعي تقوّل على الشارع .

فالأمـر واسـع في التهنئة ، فمـن رأى التهنئة لقصد محمـود ، فإنه لم يرتكب محرمًا ولم يخرج على دينه ، كما أنه لا تثريب على من سلك مهيع الورع ، على أن لا يحمل الناس بالإنكار على ما اختار لنفسه ، ولا يدخل عليهـم حرجًـا ولا عنتًا في دينهم . ومقصد الألفة بين المسـلمين والأخوة مقـدم على الخلاف في أمـر جزئيّ لا نص فيه ولا إجمـاع ، وللاجتهاد فيه

مساغ»[1] . فالأمر مسكوت عنه في الشريعة الإسلامية ، فليس فيه ما يحرم ذلك ، بل مبادئ الشريعة من رحمة وتعارف مع الآخر ، تقر التهنئة في الأعياد الدينية والمناسبات الدنيوية .

» الخلاصة :

الولاء والبراء ثنائية متطرفة طرحها الإرهابيون بعد فكرة الحاكمية ، والمقصود من هذه الثنائية البراء من عامة المسلمين للوصول إلى فكرة تكفيرهم ، وجعلهم في دائرة الموالين للكفار ، المعاونين للكفر والشرك والطاغوت ، فهي ثنائية تكفيرية ، تنزع إلى منحى تكفير المسلمين ، ورفض الآخر رفضاً مطلقاً تبيح الانعزال والصراع . فجاءت نصوص الشريعة قطعية الثبوت والدلالة لتؤكد أن العلاقة مع الآخر هي علاقة تعارف ورحمة وليس كرها أو حربا أو عنفاً ، وكل ما يخالف ذلك من جزئيات النصوص ، يقدم عليها كلي الرحمة والتعارف .

وسيرة رسول الله ﷺ حافلة بالمشاهد الراقية والمتسامحة مع الآخر ، وهي مشاهد تثبت رحمة الدين الإسلامي وقبوله للآخر .

كما لا يوجد نص شرعي يحرم بناء الكنائس ، بل النص القرآني يدعو

(1) موقع العلامة عبدالله بن بيه ، http ://binbayyah .net/arabic/archives/1393 .

إلى حماية دور العبادة من الكنائس والمعابد .

ويجوز تهنئة غير المسلمين بأعيادهم سواء كانت أعيادًا دينية أم مناسبات دنيوية ، فلا يوجد ما يحرم ذلك من النصوص الشريعة ، بل هو من الإحسان والبر والقسط الذي دعت إليه الشريعة الإسلامية في التعامل مع الآخر .



ٱلفَصلُ ٱلثَّالِثُ:

المَفَاهِيمُ الفِقهِيَّةُ المُحرِّفَةُ

ٱلمَبحَثُ ٱلأَوَّلُ: الفَتوَى والمَذهَبِيَّةُ وَالتُّرَاثُ

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّانِي: الجِهَادُ وَالغَزوَةُ وَالهِجرَةُ

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّالِثُ: الخِلافَةُ وَالدَّولَةُ الوَطَنِيَّةُ وَالجِزيَةُ

ٱلمَبحَثُ ٱلرَّابِعُ: مَفهُومُ طَاعَةِ وَلِيِّ الأَمرِ
وَمَفهُومُ الأَمرِ بِالمَعرُوفِ وَالنَّهيِ عَنِ المُنكَرِ



ٱلفَصلُ ٱلثَّالِثُ

المَفَاهِيم الفقهيَّة المحرّفة

يسـاء فهم المفاهيم الشرعية إذا اختل أحد عناصر تكوينها ، وسواء كان مدلولاً لغويًا أم شرعيًا أم مقاصد وعللاً مولدة للأحكام ، أم واقعًا وبيئة هما مجال التنزيل . فالمفهوم الفقهي الاجتهادي الذي يتأثر بعامل الزمان والمكان ، أصبح لدى الحركات المتطرفة مفهومًا جامدًا ثابتًا لا يتحرك مهما تغير الواقع أو الزمان ، فأنتج ذلك عواقب وخيمة ، والتباسًا في المفاهيم ، يتوسل به إلى جرائم كبيرة باسم الإسلام . فأصبح التكفير في هذا الزمن بالشبهة ولوازم الأقوال ، وفي قضايا فقهية لا تعدو أن تكون أحكاماً فقهية عملية ، فهذا التساهل والتوسع في التكفير هو توسيع لقاعدة المستهدفين بقتل الأنفس التي حرم الله تعالى مسها ، وجعلها في أعلى سلم المقاصد .

والفتوى والمذهبية والتراث مفاهيم تمثل الخطاب الديني بكل أبعاده ، تحتاج هذه المفاهيم إلى إحاطة علمية دقيقة ترجعها إلى نصابها الصحيح ومسلكها القويم ، لما فيها من خطورة وما يترتب عنها في هذا الزمن نتيجة التحريف وغموض الرؤية والتباس الحق بالباطل . والجهاد تحول من مفهوم

للسـلم والرحمة إلى مفهوم للقتل وقطع الرؤوس باسم (الله أكبر) ، فأصبح ذريعة لفساد وإفساد كبيرين في المجتمعات المسلمة ، فيقتضي المقام دراسة هذا المفهوم بكل أبعاده وفق السياق الشرعي الرصين ، ووفق السياق الدولي المعاصر ، الذي انتمت فيه الدول الوطنية إلى معاهدات ومواثيق ومنظمات . كما أن وهم الخلافة مازال يراود المتطرفين ، فيعيشـون في حالة ماضوية ، ينظرون إلى حلم التاريخ المعسـكر وخيال الإمبراطورية الغابرة متغافلين عن الدولة الوطنية ودسـتورها وقيادتها وأهميتها في حفظ الأمن والسلام ومقاصد الشريعة .

في هـذا الفصل أعالج المفاهيم الفقهية المفجرة للحروب والفتن بناء على منهج علمي ، وتحقيقاً لذلك قسمت هذا الفصل إلى أربعة مباحث :

- **المبحث الأول** : مفاهيم الفتوى والمذهبية والتراث
- **المبحث الثاني** : مفاهيم الجهاد والغزوة والهجرة
- **المبحث الثالث** : الخلافة والدولة الوطنية والجزية
- **المبحث الرابع** : طاعة ولي الأمر ومفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المبحث الأول: الفتوى والمذهبية والتراث

في هذا المبحث سوف أناقش مفاهيم مهمة تساهم بشكل مباشر وكبير في صناعة الخطاب الديني المعاصر، وهي الفتوى والمذهبية والتراث، فهذه المفاهيم هي الأساس في صناعة المفاهيم الشرعية، فطالما استخدمت هذه المفاهيم بشكل صحيح ووفق منهج علمي ستكون قادرة بشكل كبير في صناعة خطاب ديني معتدل يراعي الأزمنة والمكان والوقت، ويحكم كليات الشريعة ويراعي مقاصد الشريعة التي تعلي من قيمة الإنسان والأديان والعقول وحفظ العائلة والأموال.

المطلب الأول: الفتوى

الفتوى من أهم الموضوعات الشرعية على الإطلاق، فهي تمثل الخطاب الديني بكل أصوله وقواعده وخصائصه وضوابطه، وهي دعامة أساسية من دعائم الاستقرار والسكينة والتسامح والتعايش إذا نزلت عن علم وفقه ودين وروعي فيها الزمان والمكان، ووازنت بين المصالح والمفاسد، وأعملت المقاصد الشريعة، وحكمت الكليات والأصول والقواعد الكبرى للشريعة الإسلامية. إن الفتوى لها موقع مهم في الشريعة الإسلامية، ومكانة كبيرة في المنظومة الدينية، وتأثير عظيم على الناس، لذا يستغل المتطرفون مكانة الفتوى لأجل استصدار ما يساند تيارهم المتطرف والمتشدد من آراء إرهابية وتكفيرية، محرضة على العنف وعدم التسامح.

فهناك فتاوى تكفير لأسباب ايديولوجية ، وهناك فتاوى تضيّق على المرأة ، وهناك فتاوى ضد أهل الأديان الأخرى ، وهناك فتاوى ضد الإبداع والفنون والأدب والآثار ، وهناك فتاوى تحريضية للعنف والشغب كما فعل دعاة التطرف والإرهاب في تحريض الشعوب على الخروج والفتن أثناء ما يدعى بالربيع العربي الذي عصف بالأوطان والمجتمعات وأثار الفتن ، ودمر الاقتصاد والثروات ، وأدى إلى انهيار المؤسسات الإدارية والأمنية فلم يقدم إلا الخراب والفقر والبطالة والدمار في الأوطان والشعور بفقدان الأمن والاستقرار . فهي الفتاوى المتطرفة بكل أنواعها لم تتوقف عند تصورات ذهنية ، بل امتدت إلى وقائع مترجمة لتلك الفتاوى المتطرفة والإيديولوجية المتطرفة إلى مشاهد مأساوية من العنف والصراع والدم وتعميق اللاتسامح .

مفهوم الفتوى :

الفتوى في اللغة :

قال ابن منظور في لسان العرب مادة (فتا) : أفتاه في الأمر أبانه له ، وأفتيته في مسألة إذا أجبته عنها .... والفتيا تَبيين المشكل من الأحكام . أصله من الفَتى وهو الشاب الحدث الذي شب وقوي ، فكأنه يقوي ما أشكل ببيانه فيشب ويصير فتِيا قوياً[1] .

(1) ابن منظور ، **لسان العرب** ، ج15 ، ص147 .

الفتوى في الاصطلاح :

وأمـا الفتـوى في اصطلاح الفقهاء فهي : الإخبـار بالحكم الشرعي الخالي عن الإلزام[1] . فصناعة الفتوى هي قضايا الناس ونصوص الشريعة ومقاصدها ، والصورة التي ينحو نحوها ، وهي موافقة الشرع وإقامة العدل ، وأما الحركة فهي تركيب المادة على الصورة أي الحكم الشرعي ، وأما الغرض فهي أن تكون أمور الناس موافقة للشرع واستدامة ذلك ، وأما الآلة فهي حشد الأدلة واستنفارها لمعالجة القضايا[2] .

فالفتوى منتج صنـاعي ناتج عن عناصر عدة ، منها : الدليل ، ومنها الواقع ، والعلاقة بين الدليل بأطيافه المختلفة التي تدور حول النص وبين الواقع بتعقيداته[3] .

» خطر الفتوى ومسؤولية المفتي :

الفتوى لها شأن عظيم في ديننا الإسلامي ، فهي تترجم معاني الإسلام ، فبقـدر شرفها وأجرها يكون خطرها لمن يتولاها بغير علم . ففي حديث الدارمي عـن عبيد الله بن جعفر مرسـلاً «**أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على**

(1) القرافي ، **أنوار البروق في أنواء الفروق** ، ص53 ، وسـعد أبو حبيبي ، القاموس الفقهي ، دار الفكر ، دمشق ، 2003م ، ص213 .

(2) عبد الله بن بيه ، **صناعة الفتوى** ، مركز الموطأ ، أبوظبي ، ط1 ، 2019 ، ص8 .

(3) نفسه ، ص8 .

النار»[1] . وقد ورد عن ابن مسعود أنه قال : «إِنّ مَنْ يُفْتِي النّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْتُفْتُونَهُ لَمَجْنُونٍ»[2] ، وروي عن ابن عباس مثله[3] . وكان المفتون الصالحون يخافون الفتوى فيستخيرون ويدعون قبل الفتوى[4] . فالفتوى لها مكانة كبيرة عند العلماء الأتقياء ، فكانوا يهابونها ويستعدون لها بالتقوى والعلم والفكر والقراءة والتحصيل .

وأما شروط الإفتاء وآدابه فقد أجملها العلامة عبدالله بن بيه في كتابه (صناعة الفتوى) وهي كالتالي[5] :

- العلم بالأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية في ضوء الأدلة الإجمالية الأصولية .

---

(1) أخرجه الدارمي في سننه ، **سنن الدارمي** ، باب الفتيا وما فيه من الشدة ، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي ، تحقيق : حسين سليم ، دار المغني للنشر والتوزيع ، السعودية ، ط1 2000م ، ج1 ، 258 .

(2) أخرجه الدارمي في المقدمة ، باب في الذي يفتي الناس في كل ما يستفتى ، ص171 ، والطبراني في **المعجم الكبير** (8923) ، قال الهيثمي : رجاله موثقون ، **مجمع الزوائد** ، ج1 ، ص223 .

(3) عثمان بن عبد الرحمن ، أبو عمرو ، تقي الدين المعروف بابن الصلاح ، **أدب المفتي والمستفتي** ، تحقيق : موفق عبد الله عبد القادر ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ط2 ، 2002 ، ص75 .

(4) عبد الله بن بيه ، **صناعة الفتوى** ، ص37 .

(5) عبد الله بن بيه ، **صناعة الفتوى** ، ص46 - 47 .

- علـم الوقائع العامـة المتمثلة في أعراف المجتمعـات ومصالح الناس والواقـع الخـاص لـكل مسـتفتٍ وهـو الذي سـماه أحمـد بـن حنبـل بمعرفة الناس .
- أن يكون ذا ديانة وورع ويحجزه التساهل والميل عن الهوى .
- أن يكون ذا نية واحتساب في فتواه .
- أن يكون ذا حلم ووقار غير طائش ولا نزق .
- أن يكون ذا أناة وتؤده ، غير مستعجل في الفتوى قبل الاطلاع على جوانبها الشرعية والواقعية .
- أن يكون قوي النفس ، جَلداً على معالجة المسائل .
- أن تكون له كفاية من العيش .
- أن يكون مقبولاً عند العلماء المختصين .
- أن يكون وسـيطاً في فتواه ، وليس ممن يؤثر التشـدد ، ويلزم العامة بالورع والاحتياط ، فيفسد عليهم معاشهم في أمر لهم فيه مندوحة ، ولا متحلـلاً يحـل كل شيء ، حتى يكاد يلغي التكاليـف الشرعية ، ويتطاول على الضروري من الدين كما يقول الشاطبي . وهذه الوسطية تنشـأ عـن تعمق في الفقه ، واسـتيعاب العلاقة بـين كليات الشريعة وجزئياتها ، وبين الأصول والفروع ، وحسن تطبيق ذلك على ضرورات

الناس ومصالحهم ، ولن يكون كذلك إلا إذا كان رصين الفكر ، أخا استثبات واستشارة ، مشفقاً على أهل ملته .

- أن يكون ذكيًا بطبعه ، مستجمعًا لفكره ، لا يرهقه العمل ولا السهر ، ولم تغلبه الغفلة والكسل والدعة .
- أن يكون بصيرًا بأقوال العلماء ، واختلافهم مطلعًا على مذاهبهم ومشاربهم ، قوي الحجة واضح العبارة .
- أن يكون مستشيرًا غير مستبد برأيه .
- أن يكون ميسرًا غير معسر ، مشفقًا على أهل ملته ، والإشفاق على أهل الملة من أسس التيسير ، ولإيضاح ذلك نجد مثالاً له عند عمر بن عبد العزيز عندما يقول لابنه : «إنه لا يريد أن يحمل الناس على الحق جملة حتى لا يردوه جملة» ، وفي إيقاف عمر حد السرقة عام الرمادة حتى لا يعنت الناس ، وفي إيقافه لنفي الزاني حتى لا يحمل المحدود على الالتحاق بالعدو ، وإنه معنى بالغ الأهمية يغفل عنه كثير من المفتين ، فيصدر فتاوى ترهق المجتمعات ، وتحملها من البلاء ما لا تطيق .

تصنيف قضايا الإفتاء :

يمكن تقسم قضايا الإفتاء في ثلاث درجات وهي أ ، ب ، ت[1] :

فـفي درجة (أ) تندرج قضايا فتاوى فروض الكفاية وخاصة الأحكام الـتي هي مـن صلاحيـات ولي الأمـر ، كقضايا الجهـاد والحرب والسـلم والمعاهدات والمصالحات بين الدول والنظام العام والإخلال بالأمن ، والأمر بالمعـروف والنهي عن المنكر ، والحـدود والعقوبات والتعزيرات ، وقضايا التكفير وما يترتب عليها ، وهذه القضايا لا يفتي فيها إلا الجهات الرسمية الـتي أنابها ولي الأمـر ووكل لها الصلاحيات ، وذلك لما قد يترتب على ذلك من مفاسد وتهديد السلم في المجتمعات المختلفة . فهذه الفتاوى لا يجوز للأفراد الإفتاء فيها ، بل هي من صلاحيات ولاة الأمر ومن شـأنهم ، فهم أعلم بها وفي تسيرها وفق مصلحة الأوطان والإنسان .

ودرجة (ب) القضايا المسـتجدة التي يكون توجه الدول منصباً على إصدار القوانين المنظمة لمرافق الحياة ، كتلك المتعلقة بالمرأة وسائر الأحوال الشـخصية وقضايـا المعامـلات المعقـدة والـشركات وهـذه تفـتي فيهـا لجان متخصصة .

وفي درجـة (ج) القضايا المعروفة التي يحتاجها كل فرد ويعلمها أكثر

(1) عبد الله بن بيه ، **صناعة الفتوى** ، ص40

النـاس لأنها مما علم من الديـن بالضرورة ، وتتعلق بالأفـراد في عباداتهم وشـعائرهم ، ففي هذه القضايا ونظائرها يفـتي المفتون من موثوقي الكفاءة معتدلي المنهج ، ويجيبون السائل بما يتفق مع مذهبه ومعتقده .

ضوابط مهمة للإفتاء :

سـأذكر بعض الضوابط المهمة والقواعد العامـة التي يجب مراعاتها والأخذ بها خلال صناعة الفتوى الشرعية ، وهي كما يلي :

أولاً : قاعدة التيسير ورفع الحرج :

فَإِنَّ الشَّـارِعَ لَمْ يَقْصِدْ إِلَى التَّكَالِيفِ بِالشَّـاقِّ الْإِعْنَاتَ فِيهِ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أُمُورٌ[1] :

أَحدُهَـا : النُّصُوصُ الدَّالَّةُ عَلَى ذَلِـكَ ؛ كَقَوْلِهِ تَعَـالَى : ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾[سورة الأعراف : 157] . وَقَوْلِه : ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾[سورة البقرة : 286] . وَفِي الْحَدِيث : «قَالَ اللهُ تَعَالَى : قَدْ فَعَلْتُ»[2] ، وَجَاءَ : ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[سورة البقرة : 286] . ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾[سورة البقرة الآية 185] ،

(1) الشاطبي ، **الموافقات** ، ج2 ، ص210 .

(2) أخرجه مسـلم في **صحيحه** ، كتاب الإيمان باب بيان أنه سـبحانه لم يكلف إلا بما يطاق ، حديث رقم 125 .

ويقول : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[سورة الحج : 78] . ويقول الله تعالى : ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾[سورة النساء : 28] . ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾[سورة المائدة : 6] . وجاء في الحديث أيضاً : «**وَمَا خُيِّرَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا**»[1] . وَإِنَّمَا قَالَ : مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ؛ لِأَنَّ تَرْكَ الْإِثْمِ لَا مَشَقَّةَ فِيهِ ، مِنْ حَيْثُ كَانَ مُجَرَّدَ تَرْكٍ ، إِلَى أَشْبَاهِ ذَلِكَ مِمَّا فِي هَذَا الْمَعْنَى وَلَوْ كَانَ قَاصِدًا لِلْمَشَقَّةِ لَمَا كَانَ مُرِيدًا لِلْيُسْرِ وَلَا لِلتَّخْفِيفِ ، وَلَكَانَ مُرِيدًا لِلْحَرَجِ وَالْعُسْرِ ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ .

والثاني : مَا ثَبَتَ أَيْضًا مِنْ مَشْرُوعِيَّةِ الرُّخَصِ ، وَهُوَ أَمْرٌ مَقْطُوعٌ بِهِ ، وَمِمَّا عُلِمَ مِنْ دِينِ الْأُمَّةِ ضَرُورَةً; كَرُخَصِ الْقَصْرِ ، وَالْفِطْرِ ، وَالْجَمْعِ ، وَتَنَاوُلِ الْمُحَرَّمَاتِ فِي الِاضْطِرَارِ ، فَإِنَّ هَذَا النَّمَطَ يَدُلُّ قَطْعًا عَلَى مُطْلَقِ رَفْعِ الْحَرَجِ وَالْمَشَقَّةِ ، وَكَذَلِكَ مَا جَاءَ مِنَ النَّهْيِ عَنِ التَّعَمُّقِ وَالتَّكَلُّفِ وَالتَّسَبُّبِ فِي الِانْقِطَاعِ عَنْ دَوَامِ الْأَعْمَالِ ، وَلَوْ كَانَ الشَّارِعُ قَاصِدًا لِلْمَشَقَّةِ فِي التَّكْلِيفِ ، لَمَا كَانَ ثَمَّ تَرْخِيصٌ وَلَا تَخْفِيفٌ .

والثالث : الْإِجْمَاعُ عَلَى عَدَمِ وُقُوعِهِ وُجُودًا فِي التَّكْلِيفِ ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ قَصْدِ الشَّارِعِ إِلَيْهِ ، وَلَوْ كَانَ وَاقِعًا لَحَصَلَ فِي الشَّرِيعَةِ التَّنَاقُضُ

(1) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب الأدب ، باب قول النبي ﷺ يسروا ولا تعسروا حديث رقم (6126) .

وَالِاخْتِلَافُ ، وَذَلِكَ مَنْفِيٌّ عَنْهَا; فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ وَضْعُ الشَّرِيعَةِ عَلَى قَصْدِ الْإِعْنَاتِ وَالْمَشَقَّةِ ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ عَلَى قَصْدِ الرِّفْقِ وَالتَّيْسِيرِ; كَانَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا تَنَاقُضًا وَاخْتِلَافًا ، وَهِيَ مُنَزَّهَةٌ عَنْ ذَلِكَ .

فيجب على المفتي التيسير على الناس ، فالتيسير مقصود شرعًا ، والنصوص الشرعية تدل على ذلك وتؤكد على فقه التيسير في بناء الفتوى الشرعية .

ثانيًا : قاعدة تغير الفتوى بتغير الزمان :

إذا كانت الفتوى عبارة عن تنزيل الأحكام الشرعية على الوقائع الحادثة فلا بد فيها من مراعاة أمكنة الوقائع وأزمنتها ، إذ باختلاف الأزمنة والأمكنة تتغير المصالح والمفاسد التي هي مناطات الأحكام ، فما كان محققا لمصلحة في زمن ما أو في مكان ما قد يصير سبباً لمفسدة في زمان آخر أو مكان آخر ، فيتعين تغير الحكم المنزل على ذلك السبب تبعا لتغيره . وكان لعمل الصحابي الجليل عمر بن الخطاب رضي الله عنه نصيب كبير في تأصيل هذه القاعدة ، فمن ذلك أن عمر لم يعط المؤلفة قلوبهم مع وروده في القرآن ،وكذلك إلغاؤه للنفي في حد الزاني البكر خوفاً من فتنة المحدود والتحاقه بدار العدو ، والصحابي عثمان رضي الله عنه يأمر بالتقاط ضالة الإبل وبيعها وحفظ ثمنها لصاحبها ، وذلك لما رأى من فساد الأخلاق وخراب الذمم ، والصحابي

علي بن أبي طالب رضي الله عنه يضمن الصناع بعد أن كانت يد الصانع يدُ أمانة[1] .

كذلك فإن تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان أمر معهود ، نص عليه غير واحد من العلماء ولهم سلف من أعمال الصحابة رضوان الله عليهم ، وليس ذلك إلا لترجح مصلحة شرعية ولم تكن راجحة في وقت من الأوقات ، أو لدرء مفسدة حادثة لم تكن قائمة في زمن من الأزمنة ، فالزمن لا يتغير ، والذي يتغير أحوال أهل الزمن ، والمصالح التي تبنى عليها الأحكام جلباً ، والمفاسد التي تراعيها الشريعة درءاً[2] .

» الحاجة تنزل منزلة الضرورة سواء كانت عامة أم خاصة :

من القواعد المهمة التي يجب مراعاتها في الفتوى ، إن الحاجة يمكن أن تكون في حكم الضرورة في استباحة المحظور ، سواء أكانت تلك الحاجة العامة لكافة الناس ، أم خاصة بطائفة أم أفراد ، إذا كانت عامة كان تجويز الممنوع حكماً دائماً يشمل المحتاج وغيره ، وإن كانت خاصة كان تجويز الممنوع رخصة مؤقتة خاصة بالمحتاج ، وذلك بعد مراعاة شروط الحاجة المعتبرة .

ومن النصوص الشرعية الدالة على مشروعية القاعدة قوله تعالى :

(1) عبد الله بن بيه ، **صناعة الفتوى** ، مرجع سابق ، ص278 .
(2) نفسه ، ص280 .

﴿وَقَدۡ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيۡكُمۡ إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِ﴾[سورة الأنعام : 119] .

وقوله تعالى في رفع الحرج عن الناس : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ﴾[سورة الحج : 78] .

أصل مشروعية الحاجة رفع الحرج والتيسير ، فهي تشترك مع الضرورة في مسألة رفع الحرج ، وهي مبنية على التسهيل والتيسير والتوسع[1] .

فـهي من أهـم القواعد التي يجـب مراعاتها في الفتـوى ، فإن تحديد علاقة الضرورة بالحاجة أصبح مهماً وملحة للاستفادة منه في فتاوى كثيرة تتعلـق بالمعاملات المالية والمجتمعات المسـلمة وقضايا كثيرة تتوقف إلى النظر السديد بين الحاجة والضرورة .

» الأخذ بقاعدة اعتبار المآل :

كان العلماء والفقهاء يعملون بمضمونه ومعناه ضمن القواعد الأصولية والفقهية التي كانوا يطبقونها في اجتهاداتهم مثل : سد الذريعة والاستحسان والحيـل ، وقواعد «الأمور بمقاصدها» أو «الأمور بعواقبها» ، أو إذا تقابل المبدأ والمنتهي فما المقدم منهما « و «المتوقع كالواقع» و «الضرر في المآل ينزّل

(1) عبد الله بن بيه ، **صناعة الفتوى** ، مرجع سابق ، ص326 .

منزلة الضرورة»[1] . وقد قرر الشاطبي عند استقرائه لموارد أحكام الشرع ، أن اعتبار المآل أصل مقصود معتبر شرعًا ، حيث قال : «النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا ، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة ، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة من المكلفين بالإقدام أو بالإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل ، فقد يكون مشروعًا لمصلحة تستجلب أو لمفسدة تدرأ ، ولكن له مآل على خلاف ما قصد منه ، وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه أو مصلحة تندفع به ، ولكن له مآل على خلاف ذلك ، فإذا أطلق القول الأول بالمشروعية فربما أدى استجلاب المصلحة فيه إلى مفسدة تساوي المصلحة أو تزيد عليها ، فيكون هذا مانعًا من إطلاق القول بالمشروعية ، وكذا إذا أطلق القول الثاني بعدم المشروعية ربما أدى استدفاع المفسدة إلى مفسدة تساوي أو تزيد فلا يصح إطلاق القول بعدم المشروعية ، وهو مجال للمجتهد صعب المورد إلا أنه عذب المذاق محمود الغب جار على مقاصد الشريعة»[2] .

وهذا يعني أن اعتبار المآل يجسد الضوابط التي على المجتهد أو المفتي التزامها في عمله ، ويوضح له معالم المقاصد والغايات التي يقصدها الشرع ويتغياها من خلال النسق الذي تسير عليه الأحكام ، والذي يفضي في نهايته

(1) محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي ، **المبسوط** ، دار المعرفة - بيروت - 1993م ج12 ، ص345 .

(2) الشاطبي ، **الموافقات** ، ج1 ، ص372 .

إلى ارتباط الأحكام الشرعية فيما بينها ، وبما أن الأحكام تشتمل على مقاصد والمقاصد تشتمل على أحكام ، فإن هذا يعني ارتباط المقاصد فيما بينها .

فعلى المفتي والمجتهد أن ينظر في الأسباب ومسبباتها ، فيلزم المجتهد الناظـر في النازلـة النظر إلى المآل وتحريه والوقوف عليه ، والنظر في مدى موافقته لمقاصد التشريع .

وقاعدة النظر في المآلات إنما في حقيقتها قاعدة الموازنة بين مصلحة الأولى بالاعتبـار أو بـين مصلحة ومفسـدة ، إلا أنهـا في الغالب تعني أن المصلحة والمفسدة المرجحة متوقعة ، وهذا التوازن أساس من أسس الاجتهاد لا يجوز للفقيه أن يغفل عنه أو يتغافل فالمصالح على وزان واحد ، وبالتالي درجة الحكم بحسب درجة المصلحة أكادة في الواجبات أو درجة المفسدة ، فقد يترك الواجب للمحافظة على الواجب الآكد وارتكاب المفسدة الصغرى لتفادي المفسدة الكبرى .

ثالثاً : اعتبار اختلاف العلماء :

إن الاختلاف بين أهل العلم سائغ وواقع ، وما دام في حدود الشريعة وضوابطها ، فإنه لا يكون مذمومًا ، بل يكون ممدوحًا ومصدرًا من مصادر الإثراء الفكري ، ووسيلة للوصول إلى القرار الصائب ، فكم كان النبي ﷺ يستشـير أصحابه ويسـتمع إلى آرائهم ، وتختلف وجهات نظرهم في تقرير المـضي في حملة بدر ونتائج المعركة ، وكان الاختلاف أيضاً من الموقف من

الأسرى ، وكان النبي ﷺ ينصت إليهم ، وما ليم أحد على رأي أبداه أو موقف تبناه ، وما تعصب منهم أحد ولا تحزّب ، بل كان الحق غايتهم والمصلحة رائدهم ، وقد يقر النبي ﷺ كلاً من المختلفين على رأيه الخاص ، بدون أن يبدي أي اعتراض أو ترجيح[1] . كما في مسألة أمره ﷺ بصلاة العصر في بني قريظة فقد صلاها بعضهم بالمدينة ولم يصلها البعض الآخر إلا وقت صلاة العشاء ، ولم يعنف أحداً منهم[2] .

وموضوعات الاختلاف بين الصحابة كثيرة جدًا لكنها تحسم بالتراضي أحيانًا ، ويسجل عمر بن الخطاب رضي الله عنه كثرة رجوعه إلى آراء إخوانه من الصحابة واعترافه أمام الملأ بذلك قائلاً مرة : امرأة أصابت ورجل أخطأ ، وتأصيله للقاعدة الذهبية «أن الاجتهاد لا ينقض الاجتهاد» وهي قاعدة تبناها العلماء فيما بعد فأمضوا أحكام القضاة التي تخالف رأيهم واجتهادهم حرصاً على مصلحة إنهاء الخصومات وحسم المنازعات ، وهي مصلحة مقدمة في سلم الأولويات على الرأي المخالف الذي قد يكون صاحبه مقتنعاً به[3] . فيجب على المفتي عدم الإنكار في مسائل الاجتهاد ، يقول ابن القيم : «إذا لم يكن في المسألة سنة ولا إجماع ، وللاجتهاد فيها مساغ

(1) عبد الله بن بيه ، **صناعة الفتوى** ، ص84 .
(2) نفسه ، ص84 .
(3) نفسه ، ص87 .

لم ينكر على من عمل بها مجتهدًا أو مقلدًا»[1] .

يقول الجويني : «ثم ليس للمجتهد أن يعترض بالردع والزجر على مجتهد آخر في موقع الخلاف ، إذ كل مجتهد في الفروع مصيب عندنا ، ومن قال إن المصيب واحد فهو غير متعين عنده ، فيمتنع زجر أحد المجتهدين الآخر على المذهبين»[2] .

رابعاً : مراعاة فقه الواقع والتوقع :

إن الفتوى عبارة عن تنزيل الأحكام الشرعية على واقعة معينة في زمان معين ومكان معين ، ولكي يكون هذا التنزيل صحيحًا وملائمًا لمقصود الشارع لابد أن يراعي المفتي فيه الواقع بزمانه ومكانه ومجرياته ، ومآل ذلك التنزيل ، وما يتوقع منه ، فالتوقع امتداد للواقع لا يمكن غض النظر عنه . وقال القرافي : «إن اجراء الأحكام التي مُدْرَكُها العوائد مع تغير تلك العوائد خلاف الإجماع وجهالة في الدين ، بل كل ما هو في الشريعة يتبع العوائد يتغير الحكم فيه عند تغير العادة إلى ما تقتضيه العادة

(1) ابن قيم الجوزية ، **إعلام الموقعين عن رب العالمين** . ج3 ، ص223 .

(2) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني ، ، أبو المعالي ، **كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد** ، تحقيق : زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، د ت ، ص148 .

المتجددة ، وليس هذا تجديدًا للاجتهاد من المقلدين حتى يشترط فيه أهلية الاجتهاد ، بل هذه قاعدة اجتهد فيها العلماء وأجمعوا عليها فنحن نتبعهم فيها من غير استئناف اجتهاد»[1] .

وإذا كان التفسير والتأويل قد حظيا بما يستحقانه ولم يبقَ فيهما وشل لوارد ، وكذا التعليل في أكثره بناء على الحكم والمقاصد فإن عملية تنزيل الأحكام المنوطة بالواقع والتوقع قد أحيلت طبقًا لما قامت عليه شواهد الشرع وقواعد الأصول إلى أجيال الأمة المتعاقبة على اختلاف الوقائع طبقا لاختلاف الواقع[2] .

يقول ابن القيم : «ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم : أحدهما فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط بها علما . والنوع الثاني فهم الواجب في الواقع ، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع ثم يطبق أحدهما على الآخر ، فمن بذل جهده واستفرغ وسعه في ذلك لم يعدم أجرين أو أجرًا .

---

(1) أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي القرافي ، **الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام** ، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ط2 ، 1995 ص128-129 .

(2) عبد الله بن بيه ، **تنبيه المراجع** ، ص15 .

فالعالـم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله»[1] .

خامساً : إعمال مقاصد الشريعة الإسلامية :

فالمفتي لا يستغني في كل حال في مسائل الاجتهاد ومسالكه وطرائقه ، عن ملاحظة المقاصد ومراعاتها والاستمداد منها ، وهذا الأمر أضحى اليوم مـن بدائه العلم وضرورياتـه ، وخصوصًا بعد تراكـم البحوث والأنظار والتحقيقات ، وتأكيدها على التنويه بأهمية فقه المقاصد والحاجة إليه .

يقول ابن السبكي : «أن يكون له - أي المفتي - من الممارسة والتتبع لمقاصـد الشريعة ما يكسـبه قـوة يفهم منها مراد الـشرع من ذلك ، وما يناسـب أن يكـون حكمـاً له في ذلـك المحـل وإن لـم يـصرح بـه[2] .

لاشك أن ملاحظة مقاصد الشريعة والاعتداد بها في الفقه لها فوائد جمة منها :

- تفادي التصادم بين الفروع المستنبطة ، والأصول الكلية والأهداف العامة للشريعة ، وهو ما وقع لكثير من الأنظار والفتاوى الفقهية الـتي أهملت وأغفلت المعنى المقاصـدي في القديم والحديث ، فأغلاط الفقهاء وزلاتهم أكثر ما يكون عند الغفلة عن اعتبار مقاصد الشارع في ذلك المعنى الذي اجتهد فيه .

(1) ابن القيم ، **إعلام الموقعين** ، ج1 ، ص69 .

(2) عبد الله بن بيه ، **تنبيه المراجع** ، ص23 .

- منح الاستنباط قوة ورجحاناً أكبر بانضمام الأدلة الكلية إلى الأدلة الجزئية .
- تحقيق مصالح الخلق في المعاش والمعاد ، ورفع الحرج عنهم في شؤونهم الخاصة والعامة .
- تقريب شقة الخلاف بين المجتهدين ، ومحاولة تحقيق ما يشبه الإجماع في جملة من القضايا الفقهية بناء على اتفاق العلماء على المعنى المقصدي الكلي الذي يرام تحقيقه .

سادسًا : مراعاة قاعدة العرف :

وهو ما يتعارف عليه الناس ، كالمعروف والعارفة ، وحجية العرف مستفادة من النصوص الشرعية ، قوله تعالى : ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾﴾[سورة البقرة : 241] . وقوله تعالى : ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[سورة البقرة : 236] . وقال القرافي : «وأما العرف فمشترك بين المذاهب ، ومن استقرأها وجدهم يصرحون بذلك فيها»[1] . وقال القرافي أيضاً : «إن إجراء الأحكام التي مدركها العوائد مع تغير تلك العوائد خلاف الإجماع وجهالة في الدين ، بل كل ما هو في الشريعة يتبع العوائد يتغير الحكم فيه عند تغير العادة إلى ما تقتضيه

(1) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي ، **شرح تنقيح الفصول** ، ت : طه عبدالرؤوف سعد ، شركة الطباعة الفنية المتحدة ، ط1 ، 1973م ص501 .

العـادة المتجددة ، وليس هذا تجديداً للاجتهاد من المقلدين حتى يشـترط فيـه أهلية الاجتهاد ، بل هذه قاعـدة اجتهد فيها العلماء وأجمعوا عليها ، فنحن نتبعهم فيها من غير استئناف اجتهاد»[1] .

ويقول : «بين قاعدة : العرف القولي يقضي به على الألفاظ ويخصصها ، وبين قاعدة : العرف الفعلي لا يقضي به على الألفاظ ويخصصها ، وعلى هذا القانـون تـراعي الفتاوى على طول الأيام ، فمهما تجـدد في العرف اعتبره ، ومهما سـقط أسـقطه ، ولا تجمد على المسطور في الكتب طول عمرك ، بل إذا جاءك رجل من غير أهل أقليمك يسـتفتيك ، لا تجره على عرف بلدك واسأله عن عرف بلده ، وأجره عليه وأفته به ، دون بلدك والمقرر في كتبك ، فهـذا هو الحق الواضـح ، والجمود على المنقولات ضـلال في الدين ، وجهل بمقاصد علماء المسـلمين ، وسـلف الماضيين ، وعلى هذه القاعدة تتخرج أيمان الطلاق والعتاق وصيغ الصرائح والكنايات ، فقد يصير الصريح كناية يفتقر إلى النية ، وقد تصير الكناية صريحاً مستغنية عن النية»[2] .

فهـذه جملة مهمة من الضوابـط والقواعد العامة التي يجب مراعاتها عنـد الإفتاء فإن الجمـود على النصوص ضلال أبداً ، فلابد من تفعيل فقه التيسير ومراعاة المآل وإعمال مقاصد الشريعة ومراعاة فقه الواقع والتوقع

(1) القرافي ، **الأحكام** ، ص213 .

(2) القرافي ، **الفروق** ، ج1 ، ص177 .

وأعراف الأوطان والمجتمعات ، حتى تصدر فتوى صحيحة موافقة للشريعة تيسر على الناس شؤونهم وحياتهم .

الواقع المعاصر ، لتغير أحواله ، وتشابك علاقاته ، أصبح يفرض على المفتين في العالم ألا يكتفوا بآرائهم ، ولاسيما في مسائل الاجتهاد الكبرى والتي تعم فيها البلوى ، عليهم أن يشتركوا في العلمية الاجتهادية مع غيرهم من العلماء والمجتهدين على سبيل المشاورة والمدارسة والتقصي في البحث .

فمن المهم عقد لجان علمية متخصصة من أكابر العلماء في الدول الوطنية ، لتفادي الآراء الاحادية في المسائل الكبرى والمهمة ، وأما في المسائل التي يرجع تحديد حكمها إلى ولي الأمر ، فهي من صلاحيته ولا يجوز للأفراد من المفتين أو اللجان العلمية الخوض فيها دون توكيل صريح من ولاة الأمر .

المَطْلَبُ الثَّانِي: المذهبيَّة

المذهبية من المفاهيم التي لها مكانة في الخطاب الديني ، وهي محل اهتمام كبير ، وقد بزغ هذا المفهوم بظهور المذاهب الفقهية المشهورة ، وهو مفهوم ذو حمولة معرفية كبيرة ، يحمل دلالات كثيرة ، ومعاني مهمة يجب إيضاحها في هذا المطلب .

» مفهوم المذهبية :

المذهب في اللغة : ذَهَبَ يذهب ذهَابا وذُهوبا ، ومذهباً فهو ذاهب

وذهوب : سار أو مرَّ[1] . ومن المجاز : المذهب المعتقد الذي يذهب إليه ، وذهب فلان لذهبه أي لمذهبه الذي يذهب فيه . ومن المجاز كذلك : المذهب : المتوضأ لأنه يذهب إليه ، وفي الحديث أن النبي ﷺ كان إذا أراد الغائط أبعد في المذهب وهو مفعل من الذهاب[2] .

أما المذهب في الاصطلاح : المَذْهب بفتح فسكون طريقة معينة في استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية ، والاختلاف في طريقة الاستنباط يُكوّن المذاهب الفقهية ، وأما الاختلاف في العقائد اختلافاً لا يخرج عن الإسلام فيُكون الفرق . وإذا كان يُخرج عن الإسلام فيكوّن الأديان[3] .

» المذهبية واللامذهبية :

فالمذهبية هي أن يقتفي الشخص منهج أحد الأئمة المجتهدين (الأئمة الأربعة) في تلقي الأحكام الشرعية .

يقول ابن خلدون : ووقف التقليد في الأمصار عند هؤلاء الأربعة ، ودرّس المقلدون لمن سواهم ، وسد الناسُ باب الخلاف وطرقه ، لما كثر

(1) ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة (ذ هـ ب) .

(2) الزبيدي ، **تاج العروس** ، ج2 ، ص350 .

(3) محمد رواس قلعجي ، وحامد صادق قنيبي ، **معجم لغة الفقهاء** ، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ، ط2 ، 1988 ، ص419 .

تشعب الاصطلاحات في العلوم ، ولما عاق عن الوصول إلى رتبة الاجتهاد ، ولِمَا خُشي من إسناد ذلك إلى غير أهله ومن لا يوثق برأيه ولا بدينه ، فصرحوا بالعجز والإعواز ، وردوا الناس إلى تقليد هؤلاء كل من اختص به من المقلدين ... وعمل كل مقلد بمذهب من قلّده منهم بعد تصحيح الأصول واتصال سندها بالرواية[1] .

وأما اللامذهبية فهي التحرر من اقتفاء أثر أي من الأئمة المجتهدين ، والاستقلال بأخذ الأحكام الشرعية من أصولها المعتبرة ، أما اللامذهبيون فيرون في تقليد المذاهب التي عمت أقطار البلاد الإسلامية منذ قرون بدعة مضرة ، انتشرت بعد القرون التي شهد لها الرسول ﷺ بالخيرية ، وكان السبب في نشوئها تجويز التقليد الذي هو - محرم جملة وتفصيلا بحسب نظرهم- . وأقطاب هذا التوجه ابن حزم الأندلسي ، وابن تيمية وتلميذه ابن القيم[2] .

» التوجيه في مسألة التمذهب :

هذه المسألة من القضايا العويصة التي كانت بين الأخذ والرد ، والمناقشة

---

(1) عبد الرحمن بن محمد بن محمد الحضرمي الإشبيلي ، ابن خلدون ، **ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر** ، تحقيق خليل شحادة ، دار الفكر ، بيروت ، ط2 ، 1988م ، ج1 ، ص 566 .

(2) محمد بن علي الشوكاني ، **القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد** ، تحقيق : محمد سعيد البدري ، دار الكتاب المصري ، 1991 ، ص 45 .

في الدراسات الشرعية قديمًا وحديثًا ، بين مانع للتقليد مطلقًا ، وبين مجيز للتقليد مطلقًا ، وبين آراء وسط بين التقليد والاجتهاد ، وأرى توجيه القول في هذه المسألة إلى ما يلي : الإنسان العامي الذي لم يسلك مسلك التخصص في الدراسات الإسلامية ، ولم يتعمق في البحث الفقهي والأدوات الأصولية والرؤية المقاصدية ، فليس عليه إلا أن يقلّد مذهب مجتهد من المذاهب ، فهو غير قادر على الاجتهاد ، ودخوله في قراءات الآراء الفقهية وتوجيهها دون علم ، تجرّه إلى كوارث علمية ، ومصائب فكرية كبيرة ، كما هو فعل حدثاء الأسنان ، فقد أحدثوا فوضى فكرية نتيجة العبث العلمي المنبثق من الجهل بأصول الشريعة قواعدها ومقاصدها ومنهجية التعامل مع نصوصها ، فهم ليسوا من أهل العلم القادرين على البحث والتحري والاستنباط والاستقراء ومع ذلك لم يقلدوا مجتهدًا يطمئن الناس إلى علمه ، فأحدثوا بذلك المصائب والكوارث العلمية والفوضى الفكرية التي جرت إلى مسالك التطرف والإرهاب .

قال ابن عبد البر بعد أن نقل أقوالاً لأهل العلم تذم التقليد ، قال موجهًا هذه النصوص ، وهذا كله لغير العامة ، فإن العامة لا بد لهم من تقليد علمائها عند النازلة تنزل بها ، لأنها لا تتبين موقع الحجة ، ولا تصل لعدم الفهم إلى علم ذلك ؛ لأن العلم درجات لا سبيل منها إلى أعلاها إلا بنيل أسفلها ، وهذا هو الحائل بين العامة وبين طلب الحجة ، والله أعلم[1] .

(1) ابن عبد البر ، **بيان العلم وفضله** ، ج2 ، ص598 .

قال المحلي في شرح جمع الجوامع : (و)الأصح (أنه يجب) على العامي وغيره ممن لم يبلغ رتبة الاجتهاد (التزام مذهب معين) من مذاهب المجتهدين (يعتقده أرجح) من غيره (أو مساوياً) له ، وإن كان نفس الأمر مرجوحاً على المختار المتقدم[1] .

كما يجب على كل أهل بلد أن يتبعوا علماءها ومؤسساتها الإفتائية المختصة فهم أعلم بعرف البلد وأقدر على الإيجاب على ما يناسب هذا البلد بشكل صحيح ووفق منهج أصولي وفقهي رصين .

وأما العلماء القادرون على الاستنباط ، ولديهم أدوات البحث والاجتهاد وتحقيق المناط والإجابة على النوازل ، فعليهم الاجتهاد بما يناسب واقعهم وزمانهم وأوطانهم والاستفادة من أصول المذاهب وتراثه ، ويجب عليهم أن لا يقفوا عند نصوص تراثية أو اجتهادات مذهبية تعطل سير الفكر والحضارة ولاسيما في الفتاوى التي يعم بها البلوى . فمن غير المعقول أن تقف أسس الحضارة والتطور الفكري من أجل قول مذهبي قديم ، أو مدرسة مذهبية فقهية نلزم بها أنفسنا بما لم يلزمه الله لنا ، فكم من نازلة جديدة تحتاج إلى رأي ثاقب يناسب الزمان والمكان ، ويوازن بين المصالح والمفاسد ، فلا يجدي بها الالتزام باجتهادات فقهية قديمة .

(1) حسن بن محمد بن محمود العطار ، **حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع** ، دار الكتب العلمية ، د ت ، ج2 ، ص444 .

وأما القصور العلمي الذي يحتج به كل المقلدين في هذا العصر فأجيب عليه بما نصه : يطلب الاجتهاد في القضايا والنوازل الجديدة التي تعم بها البلوى وليس في المسائل الجزئية والمعروفة التي أُهلكت بحثاً واستقرت فيها الآراء مثل فرائض الوضوء أو الصلاة وسننها وفضائلها ومبطلاتها .

يمكن أن يحل القصور العلمي بإحداث لجان علمية متخصصة قادرة على الاطلاع الدقيق في النازلة وحلها وتكييفها وفق منهج أصولي وفقهي ومقاصدي دقيق ، والنظر إلى مصلحة الأوطان والإنسان بوضوح تام ، فهذه المناقشات الرصينة بين العلماء والمفتين قد تثمر آراء رائعة وفتاوى قويمة تحاكي الزمان والمكان والواقع .

ٱلْمَطْلَبُ ٱلثَّالِثُ: مَفهوم التراث

من أهم القضايا التي اهتم بها المفكرون بشكل كبير التراث ، حتى أصحبت شغلهم الشاغل ، ومحل بحوثهم ومناقشاتهم ، فسؤال التراث قضية مهمة تطرح أسئلة كبيرة بين الحداثة والتراث ، وبين التجديد والتراث ، وبين قطيعة التراث ووصله .

» مفهوم التراث :

التراث في اللغة : من وَرِثَ ، يقال : وَرِثَ فلانٌ أَباه يَرِثُهُ وِراثَةً ومِيراثاً ومَيراثاً . وأَوْرَثَ الرجلُ وَلَدَهُ مَالًا إِيراثاً حَسَناً . وَيُقَالُ : وَرِثْتُ فُلَانًا مَالًا .

وَتَقُـولُ : أَوْرَثَه الشيءَ أَبُوهُ ، وَهُمْ وَرَثَةُ فُـلَانٍ ، وَوَرَّثَهُ تَوْرِيثًا أَي أَدخله فِي مَالِهِ عَلَى وَرَثَتِهِ ، وَتَوَارَثُوهُ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ . والتُّراثُ : مَا يَخْلُفُهُ الرَّجُلُ لِوَرَثَتِهِ ، والتاءُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ[1] . كما أن التاء في كلمة (تجاه) بدل من الواو أيضًا لأن أصلهـا من الوجه . ويدور المعـنى اللغوي للتراث كما هو واضح حول الإرث .

الـتراث في الاصلاح : يقول عابد الجابـريّ : «إنّ التّراث هو كلّ ما هو حاضر فينا أو معنا من الماضي ، ماضينا نحن أم ماضي غيرنا ، القريب منه أم البعيـد»[2] . والتراث المقصود في بحثـه هي الكتب الشرعية الماضية التي ضمت آراء المجتهدين ، ولا نقصد بالتراث القرآن أو السنة .

» خطاب الأصالة وخطاب الحداثة في التراث :

خيضت معركة ، منذ ذلك الحين ، وما زالت تخاض ، على التراث بين فريقين ثقافيين وخطابيين فكريين : خطاب الأصالة وخطاب الحداثة ، فلم يكن التراث واحدًا عند هؤلاء وأولئك ، كان لكل منهما تراثه الذي ارتضاه لنفسه ، وكان عليه في الوقت نفسه أن يدافع عن تراثه - أو ما يحسبه تراثًا خاصًا به -في وجه خصمه الثقافي ، وأن يسفِّه تراث خصمه أو يبخس قدره

(1) ابن منظور ، **لسان العرب** ، ج2 ، ص 201 ، مادة (و ر ث) .

(2) محمـد عابد الجابري ، **التراث والحداثة** ، مركز دراسـات الوحدة العربية ، بيرت ، ط5 ، 2015 ، ص34 .

ويكشف عن وجوه التأخر فيه عند بعض قارئ له ، أو عن هرطقته وبرانيته عن أصول الإسلام عند بعض آخر قارئ ، ولقد اتخذت المعركة في الحالين ، شكل الصراع بين قراءتين ، من أجل هيمنة رواية بعينها عن ذلك التراث ، ودحض الرواية الأخرى التي تزاحمها على ساحة المعنى ، ولأنها كانت صراعًا بين قراءتين ، كان على كل واحدة أن تتسلح بالأدوات الكافية لتعزز من فرص غلبتها وشيوعها ، ومن الطبيعي أن يكون الأكثر في تلك الأدوات مما يحسب في نطاق الفكر ، ولكن ذلك ليس وحده ما استعمل في ذلك الصراع ، فقد تخلله أفعال غير فكرية ، وأعملت فيه أدوات غير فكرية ، وإن هو يطل كصراع فكري ، أو هكذا على الأقل كان يقع استقباله لدى جمهور كبير من قراء المقالات المتصارعة على التراث[1] .

ويقول رضوان السيد : إنَّ الدارسين العرب للتراث فريقان ؛ فريق اشتغل بهمة ليثبت أن الإسلام هو الحل ، وتلك سيرة الأصاليين من الأجيال كافة ، وفريق انصرف إلى النقيض وإقامة الدليل على أن الإسلام هو المشكلة ، وتلك مقالة الحداثيين أو قسم غير قليل مهم[2] .

والحق أن الفكرة هذه وجيهة ، وهي تترجم نظرة رصينة ومتماسكة

(1) عبد الإله بلقزيز ، **نقد التراث** ، مركز دراسات الوحدة العربية ، الطبعة الأولى ، ط 2014 ، ص 28 .

(2) نفسه ، ص30 .

إلى موضوع الدراسات الإسلامية ، وإلى ما شابها من مداخلات اختلط فيها حابل المعرفة بنابل الإيدلولوجيا ، وضاع - في تضاعيف الخلط ذلك - الهدف من الدرس العلمي للتراث : المعرفة والفهم وحسن القراءة ، وإننا لا نريد من التراث إلا ما وسع ذلك التراث أن يقدمه لنا ، والذي يسعه أن يقدمه هو معطاه الثقافي والفكري في تاريخيته غير القابلة للتجاهل ، وصلتنا به هي صلة الباحث بأي أثر فكري مضى ، لا يريد منه أكثر من فهمه على أفضل نحو ممكن ، ومن الصحيح أن هذه الصلة به في حالتنا ، ليست باردة كصلتنا بثقافة قديمة أجنبية ، وإنما فيها حميمية الشيء الكثير ، ولكن الصحيح أيضًا أن تكون أدعى إلى الموضوعية كلما أحرزت نجاحًا من التجرد من الأهواء والانحيازات[1] .

فمنهم من يعامل التراث وكأنه مستودع حلول ، أو مستودع مشكلات ، وأن يخوض في قراءته على هذا المقتضى ، فيتناول معطياته بانتقائية إيديولوجية ، فذلك من مألوف العمل في ميدان دراسات التراث ، عند التراثيين كما عند خصومهم ، غير أن حق هؤلاء وأولئك ، في معاملة التراث ذلك النحو من المعاملة ، لا يبني مكاناً للبحث العلمي ، ولا يبرر علميًا[2] .

يبدأ البحث العلمي في التراث من القطع المعرفي مع ثلاث نزعات

(1) نفسه ، ص49 .

(2) نفسه ، ص20 .

مؤذية للموضوع شديد الأذى ؛ النزعة التبجيلية للتراث ، وهي السائدة في أوساط التراثيين المتمسكين بفرضية جاهزية التراث ليقدم أجوبة لمشكلات العصر ، والنزعة الاحتقارية للتراث المنطلقة من نظرة عدمية وإعدامية له المتمسكة بفرضية أن المستقبل يبدأ مع قطيعة الماضي ، ثم النزعة الاستثمارية للتراث ، التي يشترك في الأخذ بها دعاة الأصالة والحداثة على السواء ، المتمسكة بفرضية أن التراث جبهة صراع ثقافي وإيديولوجي ، ومادة للاستغلال لصالح هذا الموقع أو ذلك ، ليس التراث مقدسًا ، ولا مدنسًا ، ولا حلبة مواجهة ، إنه موضوع المعرفة فحسب ، فهكذا ينبغي أن تستقيم علاقة الباحث به[1] .

» توجيه القول في قضية التراث :

إن التراث كما هو معلوم موروث بشري واجتهادات إنسانية تعبر عن آراء العلماء في تلك الفترة الزمنية وأقوالهم وأفكارهم ، وهو ثروة فكرية ، وموروث لا يمكن الاستغناء عنه ، ولا يمكن أن نستدعي الحداثة التي يتطلع إليها كثير من المفكرين إلا بالتواصل الإيجابي والمعرفي مع التراث ، فإن القطيعة مع التراث لا تصنع حداثة ، ولا فكرًا ، وإنما تصنع فوضى فكرية ، وخللًا فكريًا وثقافيًا .

(1) نفسه ، ص30 .

لا قطيعة مع التراث، بل لا بد من الاتصال وإعادة قراءة الموروث بعقل غير تراثي، وإعادة وعي العلاقة بين الحاضر الاجتماعي والثقافي وبين ذلك التراث على نحو جديد بعيدًا عن الأحادية والطلب الإيديولوجي، لا بد من استيعاب التراث من أجل الوصول إلى صياغة تجديدية تقرب بين القواعد والتراث، والأصول والتراث، والواقع والتراث. فلا يمكن لأي إنسان أن يهدم تراثه ثم يبني فكرًا جديدًا، البناء يبدأ مع استيعاب التراث وتنقيحه وتجديده وفق القواعد الشرعية.

يقول الدكتور شوقي علام: «التراث نتاج عقل تعامل مع النص والواقع، وأنتج نتاجًا كبيرًا نفخر به ونعتز به، لكن من العبث استجلاب هذا التراث بتفاصيله إلى زماننا الحاضر ليتحرك في أرض الواقع الحالي ويحكم هذا الحاضر ويضع حلولاً لمشاكله كما كان في الماضي، فكتب التراث ليست مقدسة، والتنقيح بلا شك أصبح ضرورة وبحاجة إلى فن لإدارته، وما أقصده هنا هو التجديد لا الهدم، بمعنى تنحية الأفكار المتطرفة التي لا تتناسب مع روح الدين الإسلامي ووسطيته، فيجب أن نتصل بهذا التراث اتصالاً رشيدًا عاقلاً وهادئًا يأخذ بضوابط هذا التراث وقواعده وأصوله ومناهجه ثم ينطلق من خلال ذلك ويعالج بعقل رشيد قضايا الحاضر،

فالفتوى لا بد أن تراعي المصادر الشرعية والواقع المعيشي، وتكون سببًا في الاستقرار وهداية الناس»[1].



(1) لقاء مع صحيفة الوطن، منشور بتاريخ 10 مايو 2019م،
https://www.elwatannews.com/news/details/4150590

المبحث الثاني: الجهاد والغزوة والهجرة

المطلب الأول: مفهوم الجهاد

من أكثر المفاهيم التي دخلها التحريف والتشويه مفهوم الجهاد، فقد تصور المتطرفون أن الجهاد هو قتل كل المخالفين بالدين سواء أكان رجلاً أم امرأة أم طفلاً أم شيخًا كبيرًا، وصوروه على أنه إبادة لكل المخالفين في الدين والمعتقد، صوروا الجهاد بمناظر الأشلاء والدم وقطع الرؤوس وحرق البشر، وهذا هو التصور الوحشي للجهاد عند الحركات الإسلامية المتطرفة، فقد تعرض هذا المفهوم إلى تشويه كبير، وأدخل فيه ما ليس منه، يأتي ذلك شرعنة للأفعال المتطرفة التي تقوم بها الحركات المتطرفة، فيلزم من ذلك قراءة جادة لمفهوم الجهاد وفق مقاصد الشرع ومحكمات النصوص والكليات التي تدعو إلى السلم والتسامح والتعايش بين بني البشر.

» هل الجهاد هو القتال فقط ؟

الجهاد ليس مرادفًا للقتال، ولكن بينهما نسبة العموم والخصوص، أي عموم من وجه وخصوص من وجه، فليس كل جهاد قتالاً، وليس كل قتال جهادًا، ولكن باختصار قد يكون القتال أحد أفراد كلي الجهاد، إذ باستقراء النصوص الشرعية، يتضح أن الجهاد يشمل كل القربات[1]، فبرُّ

(1) عبدالله بن بيه، **الكلمة التأطيرية الأولى لمنتدى تعزيز السلم**، ص55.

الوالديـن جهاد ، «ففيهما فجاهـد» [1] ، وطاعة الله تعالى جهاد ، ومن ذلك مـا رواه أحمـد في مسـنده وأبو داود في سـننه عن فضالة بـن عبيد الله أن رسول الله ﷺ قال : «**والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله عز وجل**»[2] .

» السلم والقتال في الدين الإسلامي :

الأصـل في علاقـة المسـلم بغـيره مـن أصحـاب الديانـات الأخـرى والفلسـفات ، هو السـلم والتسـامح والتعايش ويدل على ذلـك قوله تعالى ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ﴾[سورة البقرة : 208] . وقـد توجه من الله تعالى نداء عام شامل للسلام ؛ إذ ليست هنالك من دعوة للسلام أعم وأكبر وأوسع بمعنى أنه لا يُستثنى من هذه الدعوة مؤمن ، ولا تخصص هذه الدعوة بحال ، فهو دعوة سـلام للجميع تشـمل كل بـني البشر . ويقول الله تعـالى : ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٦١﴾ [سورة الأنفال : 61] ، ويقول الله تعالى : ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٨﴾ [سورة الممتحنة : 8] . ويقـول الله تعالى : ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾[سورة البقرة : 256] . ويقول الله تعـالى : ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ

---

(1) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب الجهاد والسير ، باب الجهاد بإذن الأبوين ، حديث رقم (3004) .

(2) أخرجه الإمام أحمد في **مسنده** ، مسند فضالة بن عبيد الأنصاري ﷺ حديث رقم (23958) .

وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ [سورة النساء : 90] .

فهذه الآيات الكريمات تؤكد أن العلاقة مع الآخر هي علاقة سلام وتسامح وتعايش ، وأن السلم مقصد عظيم من مقاصد الدين الكبرى ، وأن الأنبياء لم يأتوا ليقتلوا البشر ، بل جاؤوا لإسعاد البشرية ونشر قيم التسامح والتعايش بينهم ، كما أن الدين كفل حرية الاعتقاد والتدين ، فلم يُكره أحدًا على اعتناق أي دين من الأديان .

ما هي علة جهاد القتال ؟

يرى بعض المتطرفين أن علة الجهاد هي الكفر ، فاختلاف الدين مبرر للجهاد والقتل ، ويكون هذا القتل المستحق كما يدعون دعوة قهرية وعقوبة للكفر معجلة في الدنيا حتى لا يبقى في الدنيا إلا مسلمًا ، ويدعون أن ذلك هو قول الإمام الشافعي - رحمه الله - ، ويتشبون بهذا القول لقتل كل من لم يكن على دينهم أو مذهبهم ، فلا يتورعون في إزهاق الأرواح ، يتركون محكمات الآيات والنصوص التي تدل على حرية الاعتقاد وحفظ النفوس ، ويتشبثون بأقوال لا يعلم صدقها من زيفها ، ولا يعلم ما مناسبتها وسياقها ، يتشبثون بها لأنها توافق أهواءهم . فالآيات المحكمة تدل على حرية الاعتقاد وعدم الإكراه في الدين ، يقول الله تعالى : ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾[سورة البقرة : 256] ، ويقول الله تعالى في محكم آياته : ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ

مُؤۡمِنِينَ ﴿٩٩﴾﴾[سورة يونس : 99] ، هذه الآيات تدل بشكل قطعي ومحكم على أن الدين الإسلامي قد كفل حرية الاعتقاد للأفراد ، وأنه لا إكراه في الدين ، فمن شاء أن يدخل في دين الإسلام فله ذلك ، ومن شاء أن يكفر فالله غني عن العالمين . فكيف يكفل الدين الإسلام حرية الاعتقاد ، ثم يقاتلهم على اختياراتهم في العقيدة والدين ، فهو أمر لا يستقيم ، وليس من دين الله تعالى . فالإيمان واختيار الدين هو أمر بين الله تعالى وخلقه ، وليس من تخصصات البشر ولا من مهامهم إجبار الناس على اعتناق دين من الأديان ، فهو شأن قلبي ، وهي علاقة خاصة بين الإنسان وربه تعالى .

وأما علة جهاد القتل فهي رد العدوان ، وتدل النصوص الشرعية على هذا العلة ، بل القرآن الكريم نص على ذلك .

- يقول تعالى : ﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [سورة البقرة : 194] .

- قوله تعالى : ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾﴾[سورة البقرة : 193] ، وقد فسَّر الآية عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بقوله : «فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَكَانَ الإِسْلاَمُ قَلِيلًا فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ فِي دِينِهِ إِمَّا قَتَلُوهُ ، وَإِمَّا يُعَذِّبُوهُ حَتَّى

كَثُرَ الإِسْلاَمُ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ»[1] .

- قوله تعالى : ﴿فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾[سورة النساء : 90] .
- وقوله تعالى : ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة الحج : 39] .
- وقوله تعالى : ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾﴾[سورة البقرة : 190] .

وهذا الحكم في الآية معلّلٌ بعلّة صريحة وهي الاعتداء ، وقد تقرّر في الأصول أن الحكم يدور مع علّته وجودًا وعدمًا .

فهذه النّصوص صريحةٌ في الدّلالة على منع المقاتلة والحرب إلا في حال وقوع العدوان أو توقّعه . ويعزّز هذا المعنى ما جاء في السّيرة النبوية من أنه عليه السلام لم يبدأ قوماً بحرب ، بل كان حريصاً على عقد المواثيق وإبرام العهود ذريعةً إلى جلب السّلم وحفظه واستدامته .

وعليه ، فإنّ من تأمّل في التّعليلات الفقهية ، وجد أن مَلاكَ الأمر كلِّه النَّهيُ عن القتال في حالة الأمن ، وإنما شرع القتال لمن يقاتلنا . وذلك

(1) **صحيح البخاري** ، كتاب تفسير القرآن ، باب قوله (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) حديث رقم 4266 .

مـا يوافق قوله تعـالى : ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ . فمـن اعـتزل القِتـال لا يقاتَل . وفي ذلك يقول أبو زهرة : «ما داموا لا يقاتلون لا يحلُّ قتالُهم ، وإلا كنّا معتدين . والقتال في الإسـلام شرع لدفع الاعتـداء ، فإذا كانوا كذلك فما جعل الله لكم في شرعه وأحكامه سبيلاً لقتالهم»[1] .

وفي (بداية المجتهد) لابن رشد ، أنه روي عن مالك أنه قال : «لا يجوز ابتداء الحبشـة بالحـرب ولا الترك ، لما روي أنه عليه السـلام قال : «**ذروا الحبشـة ما وذرتكم**» ، ولما سـئل مالك عن صحّة هذا الأثر ، فلم يعترف بذلك ولكن قال : لم يزل الناس يتحامون غزوهم»[2] .

فيدل ذلك أن الحرب هي استثناء من الأصل ، والسلم هو الأصل وهو مـن يحكم العلاقات بـين البشر ، وهو يجمع البشرية جمعاء على التعارف والحوار والاندماج ، وما شُرعت الحرب إلا لرد العدوان للحفاظ على السلام الدائم . وقد طلب الله تعالى من جميع المؤمنين أن يدخلوا في السلم كافة : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ﴾ [سورة البقرة : 208] ، وطلـب منهم عندما يرون أي مبادرة للسلم أن يقبلوها ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا

(1) محمـد بن أحمد بـن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة ، **زهرة التفاسـير** ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1987م ، 4/1794 .

(2) محمـد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشـد القرطبي ، **بدايـة المجتهد ونهاية المقتصد** ، دار الحديث ، القاهرة ، 2004م ، ج2 ، ص144 .

وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦١﴾﴾[سورة الأنفال : 61] .

هذه نصوص محكمة تدل على أن جهاد القتال في الإسلام ، وهو جهاد دفاعي وليس جهاد طلب أو هجومي كما يصور البعض ، وأن اختلاف الأديان لا يبرر المقاتلة ، إذ الإسلام كفل حرية العقيدة والتدين ، وأن المقاتلة لا تكون إلا لرد العدوان ، أي حرب عادلة كما هو معروف في العصر الحالي والقانون الدولي .

» توجيه لعض النصوص الشرعية في الجهاد :

مفهوم الجهاد في قوله تعالى : ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا ﴿٥٢﴾﴾[سورة الفرقان : 52] ، وقوله تعالى : ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا فُتِنُواْ ثُمَّ جَٰهَدُواْ وَصَبَرُوٓاْ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٠﴾﴾[سورة النحل : 110] . هو جهاد بذل الطاقة والجهد في سبيل الحفاظ على المبادئ الدينية الحنيفة ، فالمقصود بالجهاد ليس جهادًا قتاليًا كما وضّح المفسرون ، وإنما جهاد العبادة وطاعة الله والصبر على الأذى ، ولا يدخل في عمومه الجهاد المسلح قولاً واحداً[1] .

مفهوم الجهاد في قوله تعالى : ﴿وَجَٰهِدُواْ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ

(1) محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي ، **التحرير والتنوير** ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، 1988م ، ج6 ، ص98 .

ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾[سورة الحج : 78] .

سورة الحج من السور المكية التي بينت أصول الإسلام ومهدت قواعد الدين ، وهي تدل على أن القيام بما لا بد منه من عزائم الأمور ليس من الحرج في شيء ؛ لأنه نفى الحرج بعد الأمر بالجهاد في سبيل الله ، وهو بذل الجهد في إقامة سنن الله في خلقه ، وكل ما يرضى من عباده من الحق والخير . وقوله تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٦٩﴾[سورة العنكبوت : 69] . هو قبل الجهاد العرفي ، وإنما هو جهاد عام في دين الله تعالى وطلب مرضاته[1] . وقوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ٧٣﴾[سورة التوبة : 73] . وهذه الآية من مثارات الغلط في الاستدلال على مشروعية القتال الابتدائي ، إذ كثر تداولها من غير مراعاة سياقها ، وحسبنا دليلاً على ضعف هذا الاستدلال قرينة امتناع النبي ﷺ من قتال المنافقين مع علمه بهم ، ومعرفته إياهم لئلا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه كما قال الرسول - عليه الصلاة والسلام - تعليلاً صريحًا بذلك .

(1) أبو محمد عبدالحق بن غالب ابن عطية ، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** ،ت عبدالسلام عبدالشافي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط1 ، 1422هـ ج5 ، ص324 .

وفي قوله تعالى : ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٤١﴾[سورة التوبة : 41] وجه اتصال الآية بما قبلها أنه تعالى لما وبّخ المؤمنين على التثاقل عن النفير لما استنفرهم الرسول - عليه الصلاة والسلام - عقب بوعيد وتهديد ، ومقتضى وعيده بيان وجوب الجهاد في حق الأعيان قبل أن ينسخ[1] . فيتضح أن الآية ليست في سياق القتال الابتدائي ، بل هي في سياق القتال الدفاعي ، ويتضح أغلاط من يستدل بها لشرعنه القتال الابتدائي والحروب الدينية .

والآية في قوله تعالى : ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِيهِۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمۡ فَٱقۡتُلُوهُمۡۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ ١٩١﴾[سورة البقرة : 191] متعلقة بالتي هي قبلها تعلقًا واضحًا وهي ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ١٩٠﴾[سورة البقرة : 190] ، إذ ضمير هم في ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ﴾ راجع إلى ﴿ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ﴾ في الآية السابقة ، فالآيتان في سياق واحد وقضية واحدة ، وهي الأمر بقتل المحاربين المعتدين .

وقوله تعالى : ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ١٩٣﴾[سورة البقرة : 193] وهذه الآية لا يمكن

(1) الطاهر بن عاشور ، **التحرير والتنوير** ، ج11 ، ص23 .

فهمها إلا في ضوء الآية (190) من سورة البقرة الواردة في سياق خاص وهو قتال من قاتل ، وهذا مقيد بغاية لا تكون فتنة ، فإذا انتهت الفتنة فتلك غاية القتال والتي تعين أنها القصد[1] .

وأما حديث النبي ﷺ الذي رواه ابن عمر رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : «**أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَن لا إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، ويُقِيمُوا الصَّلاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكاةَ ، فَإِذا فَعَلوا ذلكَ ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وأَمْوَالَهم إِلاَّ بحَقِّ الإِسلامِ ، وحِسابُهُمْ عَلى اللهِ**»[2] . فهذا حديث هو من باب القتال الدفاعي ، والمقصود (بالناس) هم مشركو قريش الذي اعتدوا على حرمات المسلمين ، فقتلوهم وقاموا بتعذيبهم أشد العذاب ، فجاء الحديث مخصوصاً لهؤلاء لرد عدوانهم وكف شرهم .

يقول شيخ الأزهر أحمد الطيب : «إن حديثَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النّاسَ حَتّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَأَنّ مُحَمّدًا رَسُولُ اللهِ وَيُقِيمُوا الصّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلّا بِحَقّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**» -حديثٌ صحيح ، ولكن فَهْمُ البعض له على أنه يجب استخدام السيف لنشر الإسلام فهمٌ خاطئٌ ، ولا يدلُّ على معرفةٍ

(1) ابن عاشور ، **التحرير والتنوير** ، ج2 ، ص207 .

(2) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب الإيمان ، باب (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) حديث رقم (1399) .

بعلوم اللغة العربية ، إذ كلمة (الناس) في (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النّاسَ) لا يقصد منهـا الكـون كله أو البشريـة كلها ، لأن (أل) في النـاس للعهد ، أي ناس معهودين ومخصوصين ؛ وهم مشركو مكة الذين أخرجوا المسلمين ، وحاربوا النبي ﷺ ونكثوا عهودهم ولا يَرقُبون في مؤمن إلًّا ولا ذمة ، وبالتالي فإن المقصود بقتال الناس قتال المشركين المعتدين آنذاك ، حيث إن كلمة (الناس) هي من العام الذي أريد به الخاص ، و(أقاتل) تعني رد العدوان المبدوء من جهة المشركين»[1] .

يتضح مما سبق أن القتال في الإسلام هو قتال دفاعي وليس هجوميًا ، وأنـه يجب قراءة النصوص الشرعيـة المتعلقة بمفهوم الجهـاد ، وفق قراءة كليـة ، بإرجاع الجزئيـات إلى الكليات ، ورد المتشـابهات إلى المحكمات ، والاطلاع بشكل عميق على سياقات النصوص الشرعية وفهمها وفق سياقها ونزولها ومحيطها ، كما يجب الاطلاع بشكل عميق على السيرة النبوية وفهم حقيقة غزوات الرسول ﷺ التي هي غزوات دفاعية لرد العدوان ، والتركيز بشـكل كبير على بعوث السـلام التي كان الرسـول - عليه الصلاة والسلام - يرسلها لنشر التعايش والتسامح والأخلاق والإخاء بين بني البشرية .

(1) منشور في موقع بوابة الأزهر ، تاريخ 26 يونيو 2016م .

» من يحقق مناط الجهاد :

الجهـاد حكـم يرجع صلاحيتـه إلى ولي الأمر ، فهو ليس من شـأن العلماء ولا الأفراد ، وإنما هو تدبير حكومي ، يتعلق بولاة الأمر والحكام .

يؤكد القرافي أن الجهاد تدبير حكومي ، فمن يحارب المعتدين في الخارج ، ويجيش الجيوش ، ومن يحارب البغاة في الداخل هو الحاكم ، فهذه التصرفات لا يجـوز للأفـراد أن يتعاطوها ، وإنما ترجع إلى الحاكم[1] . فولي الأمر هو القـادر الوحيـد على إعلان الحروب وتجيش الجيـوش ، فهو على علم كبير بالواقعة وحقيقتها ، وهو من يستطيع أن يعرف مخاطر كل معركة يخوضها ، وهو من يقدر على الموازنة بين المصالح والمفاسد ، وهو يعرف مآل كل حرب ، وهو المطلع على أوضاع الأوطان والأمم ، والأحوال السياسية والاقتصادية لذا جعل الدين الإسلامي أمر الجهاد بيد ولي الأمر ، فلا يجوز للأفراد سواء كانـوا علمـاء أم غير ذلك أن يتعاطوا هذه الصلاحيـة المنوطة لولي الأمر ، فهو من صميم اختصاصه ومهامه .

فكم من المفاسد طرأت ، وكم من دماء سفكت ، وكم من فتنة صارت في العالم الإسـلامي بسـبب تطفل دعاة الصحوة والإرهاب على أمر الجهاد فأفتوا بقتل المسـلمين ! جعلوا من منابر الجمعة منابر للتطرف والإرهاب وتغذية الشـباب بالفكـر المتطرف والإرهاب ، وجروا الشـباب إلى طريق

(1) القرافي ، **الفروق** ، ج1 ، ص201 .

الفتن والهلاك ، فما كان بعد ذلك إلا فوضى الدماء ، وانهيار بعض الاقتصادات ، واختلال الأمن وزعزعة الاستقرار .

» جهاد الطلب والفتوحات الإسلامية :

الشريعة الإسلامية لم تقر القتال إلا لرد العدوان والمقاتلة وهذا واضح في النصوص الشرعية التي ذكرناها سالفًا .

وأما عن الفتوحات الإسلامية فيرى شيخ الأزهر أحمد الطيب : «أن الفتوحات الإسلامية كلَّها ليست احتلالاً ، وإنما كانت لعرض الإسلام فقط ، وذلك أنها أعطت الحرية المطلقة لأهل البلاد المفتوحة ؛ إمَّا الدخول في الإسلام ، وإمَّا البقاء على دينهم والإقامة في أوطانهم مقابل رمز يدل على أنه يخضع لهذه الدولة الجديدة ، وهذا الرمز «أَيسرُ ما يَقبلُه غالبٌ من مَغلوبٍ» ، مؤكدًا أن الإسلام لم يستخدم السيف لنشر الدعوة على الإطلاق ؛ لأن القرآن الكريم حدد منهج نشر الإسلام ولم يتركه لاجتهاد الأفراد أو الجماعات ، قال تعالى : ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾[سورة النحل : 125] فليس أمام المسلم إلا وسيلةٌ من ثلاث وسائلَ يبلِّغ بها رسالة الإسلام ؛ وهي : الحكمة التي تعني الحجة والبرهان ، ثم الموعظة الحسنة التي تُلين القلوب ، وبها معطياتٌ عاطفية تزيِّن للإنسان الإيمان ، ثم الحوار شريطة أن يكون بالتي هي أحسن ، فإذا لم يستجب المدعوُّ فدعه وشأنه : ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن

سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾[سورة القلم : 7] وقد طَبَّق النبي ﷺ هذا حين وَفَد إليه نصارى نجران ليجادلوه ويحاوروه في أمر الدين الجديد ، واستقبلهم في مسجده ﷺ وحين حانت صلاتهم قالوا للنبيِّ : يا محمدُ ، إنَّ هذا وقتُ صلاتِنا ، وإنَّا نريدُ أن نُؤدِّيَها ، فقال لهم : «**دُونكم هذا الجانبَ مِن المسجدِ ، صلُّوا فيه**» وأدوا صلاتهم ، وبعد ذلك رفضوا أن يدخلوا في هذا الدين ، ومع ذلك كرمهم النبي ﷺ وودعهم وأرسل مَن يُودِّعهم إلى خارج المدينة ، وهذه هي دعوة الإسلام ونبي الإسلام لا فيها سيف ولا فيها إكراه ؛ لأن السيف يستخدم في الدفاع وليس في الهجوم»[1] .

فأحداث السيرة النبوية يجب أن تقرأ بسياقاتها وأحداثها والظروف المحيطة فيها آنذاك ، فكان البشر حينئذ أقرب إلى ثقافة الصدام من ثقافة الحوار والمصالحة ، فكانت فترة عصيبة ، لم تزل في وحل الصراع ، فما كان من أحداث نبوية ذكرت في صفحات السيرة النبوية والتي تروي مشاهد الفتوحات ما هي إلا أدوات ومشاهد للحفاظ على السلام من غدر الغادرين ، وكيد الكائدين ، فالمقصد منها نشر السلام وحمايته ، والدليل على ذلك أن النبي ﷺ لم يجبر أحدًا على الدخول في الإسلام كما لم يقتلهم أو يسفك دماءهم ، بل أعطاهم الأمن والأمان ، فكان يهيء ﷺ البشرية لزمن

(1) موقع بوابة الأزهر ، منشور بتاريخ 26 يونيو 2016م ،
http://www.azhar.eg/ArticleDetails/PgrID/6131/PageID/5/artmid/6138/articleid/8185

المعاهدات والسلام بين بني البشر من خلال هذه الدروس التي تعبر عن الرحمة والتسامح والتعايش .

المطلب الثاني: مفهوم الغزوة

من المفاهيم التي تحتاج إلى معالجة وإحاطة علمية بجوانبها هي الغزوة ، فهو مفهوم خضع للتشويه وتصوير الإسلام بصور الشر وإرادة الهلاك للإنسانية ، فتجد هذا اللفظ منتشرًا في كتب المتطرفين وعلى ألسنتهم .

» مفهوم الغزوة :

الغزوة في اللغة : أصل الغزو : القصد والطلب ، يقال : غزا الشيءَ غزوًا : إذا أراده وطلبه وقصده[1] .

وأما في الاصطلاح : فقد عرّف الحافظ ابن حجر الغزوةَ بناء على هذا الاصطلاح بأنها : «ما خرج فيه النبي ﷺ مجاهدًا بنفسه ، سواء أقاتل بالفعل أم لم يقاتل»[2] .

(1) محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي ، أبو منصور ، **تهذيب اللغة** ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 2001م ، ج8 ، ص150 .

(2) ابن حجر ، **فتح الباري** ، ج7 ، ص280 .

غزوات الرسول ﷺ :

وأما غزواته ، ﷺ ، فمنها ما كان دفاعًا عن النفس ومجازاة على الاعتداء كغزوتي بدر وأحد ، ومنها ما كان بسبب خيانة المعاهَد ومكره ، وتخطيطه للإيقاع بالنبي ، ﷺ ، وصحبه كما وقع في غزوة بني النضير وغزوة بني قينقاع ، وغزوة بني قريظة . «وكانت سيرته أنَّ كلَّ من هادَنَه من الكفار لا يقاتله ؛ وهذه كتب السّير ، والحديث ، والتفسير ، والفقه ، والمغازي تنطق بهذا ، وهذا متواتر من سيرته . فهو لم يبدأ أحداً من الكفار بقتال ، ولو كان الله أمره أن يقتل كل كافر لكان يبتدئهم بالقتل والقتال»[1] .

وقال ابن القيم : «وإنما كان يقاتل من يحاربه ويقاتله ، وأما من سالمه وهادنه فلم يقاتله ، ومن تأمل سيرة النبي ﷺ تبين له أنه لم يُكره أحداً على دينه قط ، وأنه إنما قاتل من قاتله ، وأما من هادنه فلم يقاتله مادام مقيما على هدنته لم ينقض عهده (...) وكذلك لما هادن قريشاً عشر سنين لم يبدأهم بقتال حتى بدأوا هم بقتاله ونقضوا عهده ، فعند ذلك غزاهم في ديارهم ، وكانوا هم يغزونه قبل ذلك كما قصدوه يوم أحد ويوم الخندق ،

(1) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني ، **قاعدة مختصرة في قتال الكفار ومهادنتهم وتحريم قتلهم لمجرد كفرهم** ، تحقيق : عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد ، ط1 ، 2004 ، ص134 .

ويوم بدر أيضاً هم جاؤوا لقتاله ، ولو انصرفوا عنه لم يقاتلهم»[1] .

فكانت غزواته ﷺ دفاعية :

- **غـزوة بدر الصغرى أو الأولى** : أغار كُرْز بن جابر الفِهري على سَرْح المدينة فاسـتاقه وكان يرعى بالحمى ، فخرج رسـول الله ﷺ مع بعض المسلمين فوصل إلى ناحية بدر لكنه لم يدركه[2] .
- **غزوة بدر الكبرى** : خرج رسول الله ﷺ لاعتراض قافلة قريش فنجت القافلة وعلمت قريش بنجاتها لكنها أصرت على مقاتلة المسـلمين . ففي سيرة ابن هشام ما نصه : «فقال أبو جهل بن هشام : والله لا نرجع حـتى نرِد بدراً فنقيمَ عليه ثلاثاً فننحر الجُزُر ونطعم الطعام ونسـقي الخمر وتعزف علينا القيان وتسـمع بنا العرب وبمسـيرنا وجمعنا فلا يزالون يهابوننا أبداً بعدها فامضوا»[3] .

---

(1) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ، **هداية الحيارى في أجوبـة اليهـود والنصارى** ، تحقيـق : محمد أحمد الحـاج ، دار القلم ، دار الشـامية ، جدة ، السعودية ، ط1 ، 1996 ، ج1 ، ص30 .

(2) محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية ، **زاد المعاد في هدي خير العباد** ، مؤسسة الرسالة ، بيروت 1994 ، ج3 ، ص166 .

(3) عبد الملك بن هشـام بن أيوب الحميري المعاقري ، **السـيرة النبوية** ، تحقيق : مصطفى السـقا وآخرون ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ط2 ، 1955 ، ج1 ، ص619 .

- **غزوة أحد** : أصرّت فيها قريش على استمرار الحرب التي بدأت المسلمين بهـا ، فجاءت ومعها أحابيشـها ومن أطاعها من قبائـل كِنانة وأهل تِهامة ، وسارت نحو المسلمين في ثلاثة آلاف مقاتل[1] .

- في أعقاب أحد سار طلحة وسلمة ابنا خويلد في قومهما يدعوان بني أسد بن خزيمة إلى حرب رسول الله ﷺ ، وبهذا تكون بنو أسد هي التي بدأت بالحرب فأرسل عليه السلام أبا سلمة على رأس مئة وخمسين من المقاتلين فأصابوا إبلاً وشاء ولم يلقوا كيدًا[2] .

- بلغ رسـول الله ﷺ أن خالد بن سـفيان الهذلي قد جمع الجموع يريد غزو المدينة ، وبذلك أعلنت هذيل الحرب على رسول الله ﷺ ، فأرسل إليه عليه السلام من قتله ، وكفى الله المؤمنين القتال[3] .

- **دُومة الجندل** : في ربيع الأول سنة خمس من الهجرة بلغ رسول الله ﷺ أن دُومة الجندل في شـمال المدينة أخذت تتجمع فيها حشـود معادية تريد غزو المدينة ، فخرج رسول الله في ألف من المسلمين فعلموا بهم فتفرقوا فأصاب المسلمون بعض الغنائم[4] .

---

(1) ابن هشام ، **السيرة النبوية** ، ج2 ، 220 .

(2) ابن القيم ، **زاد المعاد** ج3 ، ص243 .

(3) نفسه ، ج3 ، ص390 .

(4) نفسه ، ج3 ، ص255-256 .

- **غـزوة بني المصطلِق** : قال ابن القيم : «وسـببها : أن الحارث بن ضرار سـيد بني المصطلق سار في قومه ومن قدر عليه من العرب ؛ يريدون حرب رسول الله ﷺ»[1] .

- **غزوة الخندق** : وسببها أن اليهود - من بني النضير - استقروا في خيبر ، وخرجوا إلى مكة وحرضوا قريشًـا على حرب رسول الله ﷺ . قال ابن هشـام : «فدعوهم إلى حرب رسـول الله وقالوا : إنا سـنكون معكم عليه حتى نستأصله»[2] .

- **غزوة خيبر** : كانت خيبر في حالة حرب مع المسلمين بسبب تحريض زعماء اليهود القاطنين بها للقبائل العربية على الرسول عليه السلام ، مما نتج عنه غزوة الأحزاب[3] .

- **غـزوة مؤتـة** : قال ابن القيم : «وكان سـببها أن رسـول الله ﷺ بعث الحـارث بن عمير الأزدي بكتابه إلى ملك الروم أو بصرى بالشـام ، فعرض له شُرَحْبِيل بن عمرو الغسـاني فأوثقه رباطاً ثم قدمه فضرب عنقه ولم يقتل لرسـول الله غيره ، فاشـتدّ ذلك عليه حين بلغه الخبر فبعث البعوث»[4] .

---

(1) ابن القيم ، **زاد المعاد** ، ج3 ، ص256 .

(2) ابن هشام ، **السيرة النبوية** ، ج2 ، ص214 .

(3) نفسه ، ج2 ، ص328 .

(4) ابن القيم ، **زاد المعاد** ، ج3 ، ص384 .

- **غزوة ذات السلاسل** : قال ابن سعد : «بلغ رسول الله ﷺ أن جمعاً من قضاعة قد تجمعوا يريدون أن يدنوا إلى أطراف المدينة ، فدعا رسول الله ﷺ عمرو بن العاص وبعثه في ثلاثمائة من سَراة المهاجرين والأنصار»[1] .
- **فتح مكة** : وسببه أن قريشًا نقضت معاهدة صلح الحديبية على نحو ما جاء تفصيله في كتب السّيرة .
- **غزوة حنين** : وجاء في سبب هذه الغزوة عند ابن هشام ما نصه : «قال ابن إسحاق : ولما سمعت هوازن برسول الله ﷺ وما فُتِح عليه من مكة جمعها مالك ابن عوف النَّصْري ، فاجتمع إليه مع هوازن ثقيف كلها ، واجتمعت نَصْر وجُشَم كلها ، وسعد بن بكر وناس من بني هلال»[2] .

فيتضح أن غزوات الرسول ﷺ كانت عادلة ودفاعية ، فلم يبدأ النبي ﷺ أحدًا بغزو أو حرب ، وإنما هي حرب عادلة ورد لعدوان متوقع أو موجود .

(1) نفسه ، ج3 ، ص386 .

(2) ابن هشام ، **السيرة النبوية** ، ج2 ، ص437 .

المطلب الثالث: مفهوم الهجرة

مفهوم الهجرة أصبح مفهومًا متداولاً في معاجم حركات التطرف والإرهاب بكثرة، بل تجدهم يقررون هذا المفهوم لاستقطاب الشباب بزعم الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام، أي بالأحرى إلى معقل التطرف والإرهاب.

مفهوم الهجرة:

الهجرة في اللغة والهَجْرُ والهِجْران: تركُ ما يَلْزَمُك تَعَهُّدُهُ، ومنه اشتُقَّتْ هجرةُ المُهاجرينَ، لأنّهم هَجَروا عشائِرَهُمْ فتقطّعوهم في الله[1].

وأما الهجرة في الاصطلاح أقصد فيها ما جاءت في قوله جل وعلا: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾﴾[سورة النساء: 100]، قال الطبري: في معناها: «ومن يُفارق أرضَ الشرك وأهلَها هربًا بدينه منها ومنهم، إلى أرض الإسلام وأهلها المؤمنين ...»[2].

توجيه الرأي في الهجرة:

(1) الخليل بن أحمد الفراهيدي، **معجم العين**، مادة (هـ ج ر).
(2) الطبري، **تفسير الطبري**، ج9، ص119.

إنَّ هجرة الأنبياء كانت دائمًا تأتي تنفيذًا لأمر الله تعالى بذلك لحكمة أرادها سبحانه ، ولمصالح المؤمنين ، والنبي محمد ﷺ لم يهاجر حتى نَزَل الأمر بذلك ، وفق ما أخرج البخاري «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : «أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ ، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ سَنَةً ، ثُمَّ أُمِرَ بِالهِجْرَةِ فَهَاجَرَ إِلَى المَدِينَةِ ...»[1] . فهجرة النبي ﷺ مع أصحابه كانت بأمر رباني ، حماية لأنفسهم من شيطنة قريش ، وحماية لدينهم وأموالهم ، فقد بلغت آنذاك قريش من الشطط والشيطنة إلى أبلغ الحدود وأعلاها ، فما جاءت الهجرة إلا لحفظ الأنفس والأرواح والأديان من مكر قريش ، فقد اتضح أنهم أرادوا قتل النبي ﷺ وأصحابه - رضوان الله عليهم - .

- ثم نسخ الأمر بالهجرة بقول النبي ﷺ «**لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَإِنَّمَا هُوَ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ**»[2] ، وقوله عليه الصلاة والسلام : «**الْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ**»[3] ، و «**المهاجر من هَجَرَ مَا نَهَى اللهُ تَعَالَى عنه**»[4] . قال الكاساني

(1) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب مناقب الأنصار ، باب مبعث النبي ﷺ حديث رقم (5900) .

(2) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب الهجرة والسير ، باب لا هجرة بعد الفتح برقم 2912 .

(3) رواه أحمد في **مسنده** ، مسند أنس بن مالك ﷺ برقم 12151

(4) رواه البخاري في **صحيحه** ، كتاب الإيمان ، باب المسلم من سلم المؤمنون من لسانه ويده ، حديث رقم (10)

الحنفي : «لِأَنَّ الْهِجْرَةَ كَانَتْ فَرِيضَةً يَوْمئِذٍ ثُمَّ نُسِخَتْ بِقَوْلِهِ ﷺ : «**لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ**»[1] .

وقال الماوردي : «وكانَ اسمُ الهِجْرَةِ لَا يَنطَلِقُ إلَّا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ وَطَنِهِ إلَى الْمَدِينَةِ لِطَلَبِ الْإِسْلَامِ ، وَكَانَتْ كُلُّ قَبِيلَةٍ أَسْلَمَتْ وَهَاجَرَتْ بِأَسْرِهَا تُدْعَى الْبَرَرَةُ ، وَكُلُّ قَبِيلَةٍ هَاجَرَ بَعْضُهَا تُدْعَى الخِيرَةُ ، فَكَانَ المُهَاجِرُونَ بَرَرَةً وَخِيرَةً ، ثُمَّ سَقَطَ حُكْمُ الْهِجْرَةِ بَعْدَ الفَتْحِ وَصَارَ المُسْلِمُونَ مُهَاجِرِينَ وَأَعْرَابًا ، فَكَانَ أَهْلُ الصَّدَقَةِ يُسَمَّوْنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَعْرَابًا ، وَيُسَمَّى أَهْلُ الْفَيْءِ مُهَاجِرِينَ»[2] .

وقال ابن خلدون : «وقيل إنّ ذلك كان خاصّا بما قبل الفتح حين كانت الحاجة داعية إلى الهجرة لقلّة المسلمين وأمّا بعد الفتح وحين كثر المسلمون واعتزّوا وتكفّل الله لنبيّه بالعصمة من النّاس فإنّ الهجرة ساقطة حينئذ لقوله ﷺ «**لا هجرة بعد الفتح**» ، وقيل سقط إنشاؤها عمّن يسلم بعد الفتح وقيل سقط وجوبها عمّن أسلم وهاجر قبل الفتح والكلّ مجمعون على أنّها بعد الوفاة ساقطة لأنّ الصّحابة افترقوا من يومئذ في الآفاق ...»[3] .

---

(1) الكاساني الحنفي ، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع** ، ج1 ، ص158 .

(2) الماوردي ، **الأحكام السلطانية** ، ص203 .

(3) عبدالرحمن بن محمد بن محمد ابن خلدون ، **ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن** ، ت : خليل شحادة ، دار الفكر – بيروت – ط2 ، 1988م ج1 ، ص154 .

فيتضح مما سبق أن مفهوم الهجرة بعد الفتح لا وجود له ، فما بالكم في هذا الزمن ؟ فهو أمر ماضٍ كان له ظروفه وملابساته يتعلق بالرسول ﷺ وأصحابه - رضوان الله عليهم - في بداية الإسلام ، فقد أوجب الله عليهم الهجرة حماية لدينهم وأنفسهم من غدر قريش وإرهابهم ، وأما الهجرة الباقية كما بين الرسول ﷺ هي هجرة المعاصي والفواحش والذنوب إلى الطاعات .



المبحث الثالث: الخلافة والدولة الوطنية والجزية

أحـد أهم ركائز الحركات المتطرفـة هي الدندنة حول مفهوم الخلافة، وتقرير وجوب اسـتعادتها وفق مقتضيـات الحاكمية التي ترى أن الخلافة أسـاس الحاكمية كما هو معروف لدى الحركات المتطرفة والإرهابية، فهم يعيشـون في حلم الأوهام والخيال، ويتخذون من التاريخ المعسكر شعارًا لأطروحاتهم المتطرفة التي تزهق الأرواح وتهدم الأوطان.

فـيرى المتطرفـون أن الخلافة فرض عين كمـا اتضح ذلك من خلال كتابات المتطرف سيد قطب، ولا سبيل لعودة الإسلام كما كان إلا بوجود الخلافة، خلافة الله في الأرض كما يدعون، خلافة الله الواجبة، وأنه لا بديل لها، فهي الحكـم الإسلامي الوحيد وأساس الإسلام وغيره طاغوت. فيسـتدعي ذلك معالجة لهذا المفهوم الذي أدخـل فيها ما ليس فيه، وفهم على غير حقيقته، وأعطي حكمًا ليس من حكمه زورًا وبهتانًا.

المطلب الأول: الخلافة

استعادة الخلافة لدى التنظيمات الإرهابية :

بعد سقوط الدولة العثمانية ، ونشأة الدول الوطنية ، ظل المتطرفون يرفعون شعارات الخلافة والدولة الإمبراطورية ، ينادون بضرورة تطبيقها ، وأن حماية بيضة الدين لا يكون إلا بها ، وأن الدين هو الخلافة ، وأن تعبّد الله لا يكون إلا بها ، شعارات جاهلة ، ورسائل مبطنة لأغراض خبيثة ، وغايات دنيئة ، ما أنزل الله بها من سلطان .

احتكار للدين في فهم خاطئ ، وتلبيس المصطلحات بلبوس الدين والعدل وهي أبعد ما يكون عنهما ، كما هي تلفيق على الشريعة الإسلامية ، واستحلال للإنسان والأوطان في مسائل فرعية لا علاقة لها في العقيدة .

هل الخلافة أمر تعبدي أو مصلحي ؟

الخلافة من الأمور المصلحية ، فليس كما يدَّعي البعض أنها أمر تعبّدي ، فأنظمة الحكم في الإسلام أمرها متروك لمصالح الإنسان والأوطان والأديان ، فلم يأت الدين الإسلامي بنظام معين للحكم ، ولم يلزم الناس على نظام معين كما يدعي المتطرفون في كتبهم وخطاباتهم العقيمة ، بل ترك الدين هذا الأمر إلى مقتضيات المصلحة ، ووفق الواقع المتغير والبيئات المختلفة .

فكما كان هناك شرعية للخلافة في زمنها ، هناك شرعية كذلك للدولة الوطنية في واقعنا ، فالشريعة الإسلامية تركت هذا الأمر للعقل والمصلحة ، لم تلزم البشرية بنص يحدد أنظمة حكمها وهيكلة دولها .

وأما ما جاء في كتب أهل الفقه القديمة من شروط الخلافة وصفات الإمامة فما هي إلا وصف لواقع ذلك الزمن وليس لواقعنا ، وما هي إلا اجتهادات لذلك الزمن وليس لزمننا . تغيّرُ الواقع وتطورُ الزمن يفرض اجتهادات عقلانية وحضارية مناسبة مع الزمن ، فلا تأخذ الزمن الحاضر إلى الماضي ولا تأتي بالماضي إلى الحاضر ، بل تعيش مع واقعها بكل اندماج وكمال وتحقق الكليات الخمس وتحفظ السلام .

والدليل على أن الخلافة أمرها مصلحي ما يلي :

لم يأتِ في القرآن الكريم نص يحدد ماهية أنظمة الحكم للحضارات والأوطان ، ولم يتطرق إلى هذا الأمر بشكل مباشر أو غير مباشر ، فيدل ذلك على أن هذا الأمر يرجع إلى المصلحة والعقل وأحوال الزمان والناس ولا يرجع إلى الدين كما يدّعي المتطرفون .

وأما قوله تعالى : ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ أَمَرَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴾[سورة يوسف : 40] . فيتضح فيه أن الحاكمية المقصودة ليست حاكمية في إدارة شؤون الدولة ، وإنما المقصود منها أن إطلاق الأحكام من حلال وحرام يرجع إلى الله تعالى ، فهذه شريعته

تعالى وأحكامها تُستقى من كلامه تعالى وسنة رسوله ﷺ .

وأما إدارة الأوطان وإعمارها فكلّف الله تعالى الإنسانَ فيها ، فيجب على الإنسان إعمارها بالنماء والخير ، ولم يحدد نظاماً معيناً للحكم ، بل جعل ذلك راجعاً إلى المصالح والعقل البشري .

كما أن الرسول ﷺ لم يتطرق طيلة حياته إلى تقرير نظام معين في الحكم ، بل ولم يوصِ أصحابه - رضوان الله عليهم - قبل وفاته بطريقة معينة للحكم من بعده ، بل ترك ذلك لواقع الناس وللمصلحة والعقل ، فلما توفي كان لاجتهادات الصحابة أثر كبير في تسيير شؤون الوطن بطرق مختلفة ، فيدل ذلك أن هذا الأمر يرجع إلى المصلحة والعقل .

فلقد أدرك الرعيل الأول ألّا تعارض بين الديني والدنيوي وبين العقل والنقل ، وبين المصالح الإنسانية والقيم الدينية ، فانطلقوا يعمرون الدنيا ويقدمون للآخرة ، وهذا نجده واضحًا بيّنًا في كثير من المواقف ، فإنهم إذا عرضت لهم نازلة وجاءهم من النبي ﷺ فيها أمر سألوه : أهو وحي أم الرأي ؟ فإنهم كانوا وقافين عند الوحي لا يتعدونه ، فإن كان الجواب منه ﷺ أنه من باب الرأي مضوا فيه ما رأوه مصلحة ، ولم يعدوه من حكم الله[1] .

فكان من وصية الرسول ﷺ لقادته : «**وإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فأَرَادُوكَ**

(1) عبد الله بن بيه ، **الدولة الوطنية** ، منتدى تعزيز السلم - أبوظبي - 2017م ، ص60 .

أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ ، فلا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ ، فإنَّكَ لا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللهِ فيهم أَمْ لَا» . وفي رواية : كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ إذَا بَعَثَ أَمِيرًا ، أَوْ سَرِيَّةً دَعَاهُ فأوْصَاهُ[1] .

ويكتب كاتب لعمر بن الخطاب هذا ما رأى الله ورأى عمر ، فقال : بئس ما قلت ، قل : هذا ما رأى عمر ، فإن يكن صواباً فمن الله ، وإن يكن خطأ فمن عمر[2] .

وروي على علي رضي الله عنه قوله : وهذا القرآن إنما هو خط مسطور بين دفتين لا ينطق وإنما يتكلم به الرجال[3] .

فهذه نصوص تؤكد حضور هذا الوعي بأن الدين قد ترك مساحة واسعة للعقل فيما يتعلق بتدبير شؤون الناس ومصالحهم[4] .

كما أن نصوص الفقهاء شاهدة على أن قضية الخلافة لا ترتبط بقطعيات الدين ، ولا ترقى إلى مستوى مسالك اليقين[5] . فجمهور الفقهاء يردّون مسائل تدبير الدولة إلى باب المصالح العامة التي لم يرد بصددها

(1) أخرجه مسلم **في صحيحه** ، كتاب الجهاد والسير ، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بالآداب ، حديث (1731) .

(2) عبد الله بن بيه ، **الدولة الوطنية** ، ص61 .

(3) نفسه ، ص61 .

(4) نفسه ، ص 62

(5) نفسه ، ص63 .

نص خاص ، بقدر ما تخضع للنظر الاجتهادي ، ولقاعدة المصلحة المرسلة ، قال إمام الحرمين الجويني : «وَلَا مَطْمَعَ فِي وِجْدَانِ نَصٍّ مِنْ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى فِي تَفَاصِيلِ الْإِمَامَةِ . وَالْخَبَرُ الْمُتَوَاتِرُ مُعْوِزٌ أيضاً»[1] .

ولما لم ترد أحكام تفصيلية في الإمامة وتراتيبها كان اجتهاد الإمام منوطًا برعاية المصالح ، «وَاللهُ نَصِيرُهُ عَلَى الشَّرْطِ الْمُقَدَّمِ فِي رِعَايَةِ الْمَصَالِحِ ، وَالنَّظَرِ فِي الْمَنَاجِحِ ، وَمُوَازَنَةِ مَا يُدْفَعُ ، وَيَرْتَفِعُ بِمَا يُتَوَقَّعُ .»[2] قال الجويني : «وَلَيْسَتِ الْإِمَامَةُ مِنْ قَوَاعِدِ الْعَقَائِدِ ، بَلْ هِيَ وِلَايَةٌ تَامَّةٌ عَامَّةٌ ، وَمُعْظَمُ الْقَوْلِ فِي الْوُلَاةِ وَالْوِلَايَاتِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ مَظْنُونَةٌ فِي التَّأَخِّي وَالتَّحَرِّي ...»[3] . يتضح مما سبق أن الخلافة ليست من أمور الشرع ، وإنما ترجع إلى المصالح والعقل البشري . فلم تقرر الشريعة أي نظام للحكم وإنما تركت هذا الأمر لواقع الناس ومقتضيات المصلحة وحاجات الناس وبيئاتهم المختلفة .

(1) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ، **غياث الأمم في التياث الظلم** ، تحقيق : عبد العظيم الديب ، ط2 ، 1981م ، ص61 .

(2) نفسه ، ص116 .

(3) نفسه ، ص61 .

المطلب الثاني: الدولة الوطنية

هي مجموعة من البشر تقيم على أرض محددة تخضع لسلطة واحدة، ويمكن أن تعتبر إمبراطورية، بلدًا، قوة، جمهورية، مملكة[1]. ويمكن أن تعرف بأنها السلطة السيادية التي تتمتع بالشخصية القانونية وتخضع لها مجموعة بشرية[2].

ويمكن أن نلحظ من المعنى اللغوي للدولة أنها مفهوم مرن ومتطور، وأنها غير ثابتة على حالة أو شكل واحد، فهذا المفهوم القانوني والسياسي متطور بحسب حاجة الإنسان، فالإسلام لا يهتم بالشكليات وإنما بالمضامين الموصلة للمصلحة[3].

وبناءً على «معاهدة مونتفيديو» بأروغواي في أمريكا اللاتينية سنة 1933م يمكننا تحديد أربع خصائص يجب توفرها لتكون الدولة الوطنية[4]:

- وجود أرض محدودة ومعينة.
- وجود شعب يقيم على هذه الأرض بشكل دائم.
- وجود شكل من الحكم في حده الأدنى.

(1) عبدالله بن بيه، **الدولة الوطنية**، ص37.
(2) نفسه ص37.
(3) عبد الله بن بيه، **الدولة الوطنية**، ص37.
(4) **الدولة الوطنية**، ص38.

❖ القدرة على إقامة علاقات مع الدول الأخرى .

وتتأسس الدولة الوطنية الحديثة على السيادة والروح المدنية التي تتسم بالتسامح والتعايش والتعاون والاحترام المتبادل ، وذلك من خلال القيادة والشعب ومؤسسات الدولة بجميع أنواعها وتخصصاتها . فالدولة الوطنية لها شرعيتها في الدين الإسلامي ، إذ الدين الإسلامي كفل للإنسان شأن تدبير إدارة الدولة بناء على احتياجاته والمصالح ، فهو دين لا يهتم بالشكليات ، وإنما يهتم بمضامين المصلحة .

» الدولة الوطنية والمواطنة :

ومما يميز الدولة الوطنية أن مبدأ المواطنة هو من يحكم الأفراد ، فإن الأفراد يعيشون في كنف الدولة الوطنية لا تتحدد هويتهم بدينهم ، ولا بوضعهم الاجتماعي ، وإنما بانتمائهم لهذه الدولة ، لهم حقوق وعليهم واجبات ، وهو مبدأ نفيس قد أقره النبي ﷺ في صحيفة المدينة .

جاء في إعلان مراكش : «إن السياق الحضاري المعاصر يرشح «وثيقة المدينة» لتقدم للمسلمين الأساس المرجعي المبدئي للمواطنة ؛ إنها صيغة مواطنة تعاقدية ودستور عادل لمجتمع تعددي أعراقًا وديانة ولغة ، متضامن ، يتمتع أفراده بنفس الحقوق ، ويتحملون نفس الواجبات ، وينتمون -برغم

اختلافهم- إلى أمة واحدة»[1] .

وجاء فيه كذلك «إن «صحيفة المدينة» تضمنت بنودها كثيرًا من مبادئ المواطنة التعاقدية كحرية التدين وحرية التنقل والتملك ومبدأ التكافل العام ومبدأ الدفاع المشترك ، ومبدأ العدالة والمساواة أمام القانون (وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين ؛ لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم ؛ فإنه لا يوتغ [يهلك] إلا نفسه وأهل بيته) ، (وأن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم ، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم . وأنه لا يأثم امرؤ بحليفه ، وأن النصر للمظلوم) [2] .

» الدولة الوطنية والدين :

الدين له مكانة في الدولة الوطنية ، بل كثير من الدول الإسلامية تحدد في دستورها أن الإسلام هو دينها كدولة الإمارات العربية المتحدة ، فلا تعارض بين المدنية والدين ، ففي ظل الدولة المدنية تحفظ النفوس وتحفظ الأديان والعقول وتصان العروض والأموال ، فهي مقصد جليل من مقاصد الدين الحنيف لإقامة مصالح الناس على الخير .

(1) إعلان مراكش ، **منتدى تعزيز السلم** ، منتدى تعزيز السلم - أبوظبي- ، 2016م ، ص140 .

(2) نفسه ص140 .

المطلب الثالث: مفهوم الجزية

مفهوم الجزية :

الجزية في اللغة «أصل الجزية فارسي : «قال الخوارزمي : «وجزاء رؤوس أهل الذمة جمع جزية وهي معرب «كزيت»[1] .

وأما في المفهوم الاصطلاحي : فهو المال الذي يؤخذ من الذمي مقابل الإقامة والحماية .

الجزية عند المتطرفين :

ينادي كثير من المتطرفين بضرورة إعمال الجزية وأخذها من غير المسلمين الذين يزورون الدول الإسلامية ، ويدعون بوجوب الجزية ، وأنه حرام التنازل عن فرضيتها ، وأن غير المسلم يجب أن يدفعها نظير احترام دمه وحمايته .

تحقيق القول في الجزية :

الجزية من المصطلحات القانونية التي ترجع إلى صلاحيات ولي الأمر ، وليست مصطلحًا شرعيًا ، تحددها المصلحة التي ينظر إليها ولي الأمر . فولي الأمر يحق له أن يفرض الضرائب سواء على المسلمين أو غير المسلمين ،

(1) محمد بن أحمد بن يوسف ، البلخي الخوارزمي ، **مفاتيح العلوم** ، تحقيق : إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي ، ط2 ، ص85 .

وهو من يعفي عن الضرائب بناء على مصلحة الأوطان ، فهو حكم سلطاني ومصطلح قانوني ليس للأفراد علاقة به .

فقد رأى عمر بن الخطاب أن المصلحة تقتضي جعل الجزية صدقة باعتبار طبيعة الثقافة العربية ونظرًا لمستقبل الإسلام ، وفهم أن للاجتهاد مساقًا فسيحًا في المسألة ، وأن الخيارات مشرعة أمامه بما يمليه عليه ميزان المصالح والمفاسد واعتبار المآل ، فلم يجد في نفسه حرجًا من العدول عن الظواهر وإعمال المصالح ، ليتبنى أن الجزية ما هي إلا نظام من أنظمة متعددة في التعامل مع المختلف ديانة يحقق ولي الأمر مناطه بحسب المصلحة ومقتضيات الواقع[1] .

فقد ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل أحدًا من أهل الذمة «وقال : من أي أهل الكتاب أنت ؟ فقال : يهودي . قال : فما ألجأك إلى ما أرى ؟ قال أسأل الجزية والحاجة والسن . قال : فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله فرضخ له بشيء من المنزل ثم أرسل إلى خازن بيت المال ، فقال : انظر هذا وضرباءه فوالله ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم «إنما الصدقات للفقراء والمساكين» والفقراء هم المسلمون وهذا من المساكين

(1) **إعلان مراكش** ، ص59 .

من أهل الكتاب»[1] .

جاء في كتاب خالد بن الوليد ، رضي الله عنه ، في عقد الذمة لأهل العراق وكانوا من النصارى «وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل ، أو أصابته آفة من الآفات ، أو كان غنيًا فافتقر ، وصار أهل دينه يتصدقون عليه ، طرحت جزيته ، وعيل من بيت مال المسلمين هو وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام»[2] .

فقد كتب «أبو عبيدة إلى كل والٍ ممن خلفه في المدن التي صالح أهلها ، يأمرهم أن يردوا عليهم ما جيء منهم من الجزية والخراج وكتب إليهم أن يقولوا لهم : إنما رددنا عليكم أموالكم لأنه قد بلغنا ما جمع لنا من الجموع . وإنكم اشترطتم علينا أن نمنعكم ، وإنا لا نقدر على ذلك ، وقد رددنا عليكم ما أخذنا منكم ونحن لكم على الشرط . وما كتبنا بيننا وبينكم إن نصرنا الله عليهم . فلما قالوا ذلك لهم . وردوا عليهم الأموال التي جبوها منهم . قالوا ردكم الله علينا ونصركم عليهم»[3] .

فهذه نصوص واضحة تدل على أن الجزية مصطلح ليس شرعيًا ، وهو

(1) يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري ، أبو يوسف ، **كتاب الخراج** ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، سعد حسن محمد ، المكتبة الأزهرية للتراث ، ط1 ، 1437ه ، ص 139 .

(2) نفسه ، ص157 .

(3) الخوارزمي ، **مفاتيح العلوم** ، ص139 .

أمـر غـير تعبدي لا يدخـل في المعتقد ولا في الأحـكام العملية ، وإنما هو مصطلح قانوني ، وحكـم سـلطاني ، من صلاحيات ولي الأمر يرجع إليه ، يحقق مناطه بحسب المصلحة وفق مقتضيات الواقع .



المبحث الثالث: مفهوم طاعة ولي الأمر ومفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

من المفاهيم التي قامت بتحريفها الجماعات المتطرفة، مفهوم طاعة ولي الأمر، ومفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهي مفاهيم شُوهت إلى غير حقيقتها، وحرفت على غير مقصدها.

المطلب الأول: طاعة ولي الأمر

طاعة ولي الأمر واجبة في الشريعة الإسلامية، وقد أوجب ذلك القرآن الكريم والسنة النبوية. يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾[سورة النساء: 59]. وعن يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾، قال: قال أبي: هم السلاطين[1].

كما جاء في الحديث النبوي عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني**»[2]. وعن أَبي هريرة ﷺ قَالَ: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**عليْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعةُ في عُسْرِكَ ويُسْرِكَ وَمنْشَطِكَ**

(1) الطبري، **تفسير الطبري**، ج4، ص39.

(2) أخرجه البخاري **في صحيحه**، كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) حديث رقم (7137).

ومَكْرهِكَ وأَثَرَةٍ عَلَيْك»[1] . وعن أَبي هُنَيْدةَ وائِلِ بن حُجْرٍ ﷺ قالَ : سـأَلَ سَلَمةُ بنُ يزيدَ الجُعْفيُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فقالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ، أَرَأَيْتَ إنْ قَامَتْ علَيْنَا أُمراءُ يَسأَلُونَا حقَّهُمْ ، ويمْنَعُونَا حقَّنا ، فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ فَأَعْرَضَ عنه ، ثُمَّ سـأَلَهُ الثانية أو الثالثة ، فجذبه الأشـعث بن قيس ، فَقَال رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**اسْمَعُوا وأَطِيعُوا ، فَإِنَّما علَيْهِمْ ماحُمِّلُوا وعلَيْكُم مَا حُمِّلْتُمْ**»[2] .

فهذه النصوص النبوية تدل على وجوب طاعة ولي الأمر وجوبًا شرعيًا ، ووجوب السمع والطاعة له في العسر واليسر والمنشط والمكره ، فطاعة ولي الأمر دين يدين به الإنسان وشرع يجب أن يسير عليه المرء حفظاً للأمن والاستقرار وتحقيقًا للمطلب التعبدي ، فهو صمام أمان للأوطان ولحفظ الأنفس والأديان والأموال والأعراض .

كمـا حذر الدين الإسـلامي من نزع يد الطاعـة ، فعن ابن عمر ﷺ قالَ : سَـمِعْتُ رسُـولَ اللهِ ﷺ يقول : «**مَنْ خلَعَ يَداً منْ طَاعَةٍ لَقِى اللهَ يوْم القيامَةِ ولاَ حُجَّةَ لَهُ ، وَمَنْ ماتَ وَلَيْس في عُنُقِهِ بيْعَةٌ مَاتَ مِيتةً جَاهِلِيَّةً**»[3] .

---

(1) أخرجه مسـلم في **صحيحه** ، كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها حديث رقم (1836) .

(2) أخرجه مسلم في **صحيحه** ، ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها حديث رقم (1846) .

(3) أخرجه مسلم في **صحيحه** ، كتاب الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ،حديث رقم (1851) .

وتكمن طاعة ولي الأمر فيما يلي :

- البيعة لحاكم الوطن ، ولا تجوز البيعة لغير حاكم الوطن ، فأما التنظيمات الإرهابية فيجعلون بيعتهم لمرشد جماعتهم فيخونون العهد ويخلعون يد الطاعة فقد توعد النبي ﷺ هؤلاء أشد العذاب والعقاب .
- احترام قانون الوطن ، والقرارات التي يصدرها ولي الأمر ، فما هي إلا قرارات لحفظ الأمن واستقرار البلاد والسير بها إلى مسار التطور والبناء والنماء ، والعمل بإخلاص لتحقيق الازدهار في الوطن والمحافظة على ثرواته ومكتسباته .
- عدم الخروج على ولي الأمر بالكلمة أو بالفعل ، فيجب تجنب الإنكار العلني الذي يغذي الفتن والاضطرابات في الأوطان ، كما يجب عدم الخروج في المظاهرات الزائفة فما هي إلا بداية هالكة لزعزعة الأمن والاستقرار في الأوطان ، فما تجر المظاهرات إلا الفتن والاضطراب والدماء .
- الدعاء لولي الأمر بالخير والسداد ، وهو ما كان يفعله علماؤنا الصالحون ، حيث يقول الإمام أحمد بن حنبل : «لو كانت لي دعوة مستجابة لجعلتها لولي الأمر»[1] . فولي الأمر ينشغل باله ووقته

(1) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ، **جامع بيان العلم وفضله** ، ج1 ، ص40 .

لتوفير الأمن والأمان للأوطان ، وتوفير الحياة الكريمة ، فهو في شغل شاغل ، وفي همٍّ كبير ، بحاجة إلى دعاء صادق .

❖ يجب الحذر من دعاة الفتنة والشقاق الذين يحرّضون على الخروج على ولاة الأمر ويحرّضون على المظاهرات والاعتصامات والفوضى ، فهؤلاء لا يجلبون للأوطان إلا الشَّر والفتن ، وأما الطاعة والتزام ولي الأمر فهي مفتاح يغلق كل فتنة ، ويسد باب كل شر وفوضى .

المطلب الثاني: مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

من أبرز المفاهيم التي حُرّفت مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فقد أصبح أداة لدى المتطرف والمتشدد لنشر الغلظة والجفاء بين أبناء المجتمعات، كما تجدهم لا يستهينون في تتبع عورات الناس بحجة الإنكار والدعوة إلى المعروف، فهو كلام أبعد عن المقصود الذي أراده الدين الحنيف.

حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

قال أبو حيان في تفسيره: «والمقصود من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: الإرشاد إلى المنفعة والتحذير عن المفسدة»[1]. فالمعروف هو التوجيه إلى الخير، وأما النهي عن المنكر فهو التحذير من الشر، فهي قيمة النصيحة، فهي من أجل القيم التي تحقق التكافل والتعاون وترشد إلى الخير والبر والصالحات.

إلا أن هذه القيمة قد فهمت على غير حقيقتها، فأصبحت بيد المتطرف وسيلة لفضح الناس وتتبع عوراتهم، بل يتجرأ بعض المتطرفين إلى استخدام العنف بزعم «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر». مستدلاً بحديث النبي ﷺ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ**

(1) أبو حيان الأندلسي الغرناطي، **البحر المحيط**، دار الفكر بيروت، 1420ه، ج1، ص297.

رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[1] .

والتحقيـق عند أهل العلم أن النصيحة أي «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لديها ضوابط مهمة تحيط بهذه القيمة ، وهي ما يلي :

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانبها الكبير يختص فيها ولي الأمر والدولة من خلال مؤسساتها التي تشرف على توجيه الناس نحو الخير والصواب وإرساء القيم وإقامة العدل ، وتحقيق المصالح ودرء المفاسد ، وأما الأمر بالمعروف والنـهي عن المنكر للأفراد فيكون ضمن دائرة العلاقات الاجتماعيـة : مثل المقربين مـن الأسرة والأصدقاء ، فـإن العلاقة داخل الأسرة الواحدة وبين الأصدقاء المقربين تسـمح بممارسـة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على التقويم والمصارحة ، فالأسرة يناصح بعضها بعضًا . وكذا على المدرس أو المدرسة توجيه النصح الدائم للطلبة وإرشادهم إلى ما يرونه خيرًا لهم .

فليس على الفرد كما يظن البعض أن ينصح كل أفراد وطنه أو مجتمعه ، وأن يصبـح الناصـح الأمين ، فهـذا الأمر ليـس له ، فالنصيحة تخرج من الشخص إلى قريبه حتى لا يؤدي الأمر إلى إحداث مفاسد ، فعَنْ عَبْدِ اللهِ

(1) أخرجه مسلم **في صحيحه** ، كتاب الإيمان ، باب النهي عن المنكر من الإيمان حديث رقم (49) .

بْنِ عُمَرَ قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : «**كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤول عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْؤولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ ومَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، -قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ : وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ- وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**»[1] .

وهـذا يـدل على أن الإنسـان ليس مسـؤولاً إلا عن أسرتـه ودائرته الاجتماعية ، وأما النصح للمجتمع والأوطان فهي من مسـؤولية الحاكم كما هو موضح في دلالة هذا الحديث الشريف .

أما استخدام العنف في النصيحة فهي ليست من صلاحيات الأفراد بتاتًـا ، وإنما هي اختصاص ولي الأمر ، قال ابـن نجيم : «والأمر باليد فيما ذكر هو في حق الإمام وأعوانه ، لقدرتهم عليه ، وليس لغيرهم إلا باللسان»[2] .

كما أن الفقهاء قرروا أنه لا إنكار في مسـائل اجتهادية ، فلا يجوز الإنكار في مسائل مختَلَف فيها ، يقول الماوردي : «وأما ما اختلف الفقهاء

---

(1) أخرجـه البخاري في **صحيحه** ، كتاب الجمعة ، باب الجمعة في القرى والمدن ، حديث رقم (2554) .

(2) زين الدين بن إبراهيم بن محمد ، المعروف بابن نجيم المصري الحنفي ، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق** ، دار الكتاب الإسلامي ، ط2 ، ج8 ، ص142 .

في حظره وإباحته فلا مدخل في إنكاره»[1] .

• الرفق واللين في النصيحة وقد قال الله تعالى لموسى وهارون في دعوتهما لفرعون :﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة طه : 44] . وقال رسول الله ﷺ : «**يا عائشة ، إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف ، وما لا يعطي على ما سواه**»[2] .

وعنه أيضًا أنه ﷺ قال : «**إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا يُنزع من شيء إلا شانه**»[3] .

ومن الرفق والتلطف مع الآخر ، واختيار الوقت المناسب ، واختيار الألفاظ المناسبة ، والنصيحة بدون استهزاء ولا تشمت ، وأن تكون النصيحة من القلب خالصة إلى الإنسان حتى تجد قبولاً ومكانة مناسبة .

ومن الرفق الإنكار في السر لا العلن ، فمن نصح أخاه في العلن فقد فضحه ، وهو منهج النبي ﷺ ومنهج الصحابة والحكماء والعقلاء ، فالنصيحة في العلن هي شتم وإهانة ، والنصيحة في السر هي توجيه خالص وصادق .

كما يجب ألا يؤدي إنكار المنكر إلى منكر أكبر منه ، وهو فقه عظيم ،

---

(1) الماوردي ، **الأحكام السلطانية** ، ص213 .

(2) أخرجه مسلم **في صحيحه** ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب فضل الرفق ، حديث برقم 2593 .

(3) السابق ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب فضل الرفق ، حديث برقم 2594 .

وفهم دقيق ، إذ الشريعة تحرص على جلب المصالح وتدرأ المفاسد ، وتحرص على ارتكاب أخف الضررين والمفسدتين .

• إنكار المنكر ليس المقصود منه تتبع عورات الناس والاطلاع على أسرارهم ، فالإنسان غير مُكلف بتتبع عورات الناس ، قال رسول الله ﷺ : «**يا معشر مَنْ آمن بلسانه ، ولم يدخل الإيمان قلبه ، لا تغتابوا المسلمين ، ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته ، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته**»[1] .

قال ابن رجب : «وقد رُوي عن بعض السلف أنه قال : أدركت قومًا لم يكن لهم عيوب ، فذكروا عيوب الناس ، فذكر الناس لهم عيوبًا . وأدركت قومًا كانت لهم عيوب فكفوا عن عيوب الناس فنُسيت عيوبهم ... وعلم أن الناس على ضربين : أحدهما من كان مستورًا لا يُعرف بشيء من المعاصي ؛ فإذا وقعت منه هفوة أو زلة فإنه لا يجوز هتكها ولا كشفها ولا التحدث بها ، لأن ذلك غيبة محرمة»[2] .

فيتضح أن النصيحة قيمة راقية وصفة نبيلة تدل على التعاون الكافل ، كما يجب أن توضع هذه القيمة في طريقها الصحيح ومسارها القويم ، حتى

(1) أخرجه أبو داود ، كتاب الأدب ، باب في الغيبة ، حديث برقم 4880 .

(2) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي البغدادي الدمشقي ، **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم** ، ج2 ، ص292 .

لا تتحـول إلى قيمة لا تجلب سـوى الفوضى والكراهيـة والعنف ، لذا قام الإسلام الحنيف والفقهاء الأجلاء بضبط هذه القيمة بمجموعة قواعد قد ذكرتها فيما سبق ، تجعل هذه القيمة وسيلة للتراحم والتعاون والتآخي بين بني البشر .

في ختام هذا البحث يتضح أن الشريعة الإسلامية شريعة رحمة وعدل ومصلحة وسـلام وحكمة ، فلم تدع إلى قتل الإنسـان ، بل جعلت حفظ الإنسان مقصداً في أعلى سلم المقاصد .

وتؤكد الشريعة الإسلامية أن البشر يشتركون في وحدة الأصل الإنساني ، وأن الأديان يجمعها مشترك إنساني عظيم من تعاون وحوار ورحمة بين بني البشر . ومن أهم القيم التي جاء بها الإسلام هي قيمة التسامح والتعددية ، فالإسـلام يحترم معتقدات الآخرين ويدعو إلى حرية التدين ، كما يحوي الإسلام على فلسفة متكاملة في القيم والأخلاق .

كما حرصت الشريعة الإسـلامية على رسـم منهجيـة علمية رصينة لقراءة نصوصها الشرعية وتراثها الزاخر وفق التطور الزماني والواقع الإنساني . أما مفاهيم الشريعة فهي مفاهيم لها سياقتها وأسبابها وشروطها ومقتضياتها فإخراجها عن هذا السـياق يؤدي إلى التباس في الفهم وغموض في الرؤية قد يكون سبباً مباشراً إلى العنف والتطرف والتدمير باسم الإسلام . كما جعل المتطرفون الاجتهادات الفقهية التراثية أقوالاً ملزمة في مرتبة الاعتقاد

القطعي ، فوقعوا في الجمود الذي يوصل إلى التطرف والإرهاب . فمفاهيم الجهاد والحاكمية والتفكير والخلافة والغزوة والولاء والبراء ودار الكفر ودار الإسلام والهجرة والفرقة الناجية كلها مفاهيم حرّفها المتطرفون فتحولت إلى عذاب ونقمة ونار تكتوي بها المجتمعات المسلمة .

في هذا الباب وهذه الدراسة طرحت منهجًا علميًا لتصحيح هذه المفاهيم بناء على المنهجية المعتمدة عند العلماء الراسخين .



ٱلْبَابُ ٱلثَّالِثُ:

تجربة دولة الإمارات العربيّة المتّحدة في تفكيك خطاب التّطرّف الدّيني

ٱلفَصْلُ ٱلأَوَّلُ:

التّعايش من الإمكان إلى الإلزام في دولة الإمارات العربيّة المتّحدة

ٱلفَصْلُ ٱلثَّانِي:

وثائق إماراتيّة خالدة



ٱلْبَابُ ٱلثَّالِثُ

تجربة دولة الإمارات العربيّة المتّحدة في تفكيك خطاب التّطرّف الدّيني

تعد دولة الإمارات العربية المتحدة قبلة للسلام والتعايش والمحبة بين بني البشر، وتتبنى الإمارات خطابًا دينيًا إنسانيًا بعيدًا عن ويلات التنطع، ومتاهات التطرف والإرهاب. وتعمل دولة الإمارات العربية المتحدة جاهدة في ترسيخ هذه القيمة الإنسانية الرفيعة وجعلها روحًا لدستورها وقوانينها وعلامة على حضارتها وأخلاقها وقيمها وعاداتها النبيلة.

فالاعتدال والتعايش في دولتنا الإمارات العربية المتحدة يمثل قيمًا أصيلة أسسها رائد الإنسانية والأخلاق الفاضلة الوالد المؤسس الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان - طيب الله ثراه - وسار على دربه فارس التسامح سيدي صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد رئيس الدولة - حفظه الله -، فهو رجل عظيم ترسخت في صفاته وشمائله القيم الإنسانية والدينية، فما زال يجود قلبه الإنساني وفكره العقلاني بالمبادرات الإنسانية والحوارات الحضارية التي تعيد رونق احترام الأديان والمعتقدات، وتسعى إلى إحياء

القيم الإنسانية وتكريم الإنسان حتى غدت دولة الإمارات العربية المتحدة قبلة للتسامح وعنوانًا للسلام ، وصرحًا للقيم والأخلاق ، ومحطة لتلاقي العقلاء والحكماء والأصفياء من رجالات الفلسفة والأديان تحتضن على أرضها أكثر من 200 جنسية يعيشون بكل ود وحب وتعايش وتلاقٍ على الخير .

ومن أجل هذا شرّعت دولة الإمارات العربية المتحدة العديد من القوانين والتشريعات التي تعمل على مكافحة التطرف والإرهاب وتعزز من القيم الدينية المعتدلة وتحفظ صورة الإسلام المعتدل البعيد عن تشويه المتطرفين والإرهابين ، كما أطلقت دولة الإمارات العربية المتحدة العديد من المبادرات الدينية والإنسانية التي تعزز السلم والأخوة الإنسانية بين بني البشر .

ففي هذا الباب من هذا البحث سأعرض تجربة دولة الإمارات العربية الفريدة في تفكيك خطاب التطرف الديني من خلال القوانين والتشريعات والمبادرات الإنسانية ، وقد قسمت الباب إلى ما يلي :

- **الفصل الأول** : التعايش من الإمكان إلى الإلزام في دولة الإمارات العربية المتحدة
- **الفصل الثاني** : وثائق إماراتية خالدة لتعزيز الاعتدال والقيم الإنسانية

ٱلفَصلُ ٱلأَوَّلُ:

التَّعايُش من الإمكان إلى الإلزام في دَولَة الإمارات العَربيَّة المتّحدَة

ٱلمَبحَثُ ٱلأَوَّلُ: أهميَّة الإلزاميَّة في قيَم التّعايش والاعتدال

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّاني: القَوانين الاتّحاديّة لمكافحة التَّطرُّف الدِّيني والإرهاب وتعزيز التَّسامُح والتَّعايُش

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّالِثُ: المراكز الإماراتيّة المختصّة في مُكافحة خِطاب التَّطرُّف الدِّيني



الفَصْلُ الأَوَّلُ

التَّعَايُش من الإمكان إلى الإلزام في دَولَة الإمَارات العَرَبيَّة المتّحدَة

تجسّد القوانين والتشريعات الطريق المناسب للحفاظ على قيم الاعتدال والتسامح والتعايش والأخوة الإنسانية من عبث المتطرفين ،وعنف الإرهابين .

فالحفاظ على هذه القيم يُعد اليوم من أكبر التحديات في ظل العولمة ، وانتشار المفاهيم المحرَّفة ، وشرعنه خطاب الكراهية باسم الدين ، واتهام الأديان بأنها راعية للإرهاب والتطرف .

ووجود هذه القوانين والتشريعات التي تجرم الأقوال المتطرفة والأفكار المتشددة والأفعال الإرهابية يعد قفزة حضارية كبرى للحفاظ على هذه القيم من كل التحديات المحيطة بها . لذا تقوم دولة الإمارات العربية المتحدة بكل عزم وشجاعة على سن القوانين والتشريعات التي تحافظ على القيم والاعتدال ، وتتصدى بكل بسالة إلى كل خطاب يعزز الكراهية أو فكرة تنضح بالتطرف ، أو كل خطاب تكفيري أو إساءة إلى المعتقدات الدينية أو الأنبياء أو المقدسات ، وتعمل جاهدة بقوانينها الإنسانية

والحضارية على الحفاظ بالبعد الجمالي للأديان السماوية وغيرها ، وترسخ لمفاهيم إنسانية رائقة ، وتحمي الأديان من تشويه المعتدين والمتطرفين .

هذه القوانين والتشريعات ترسي قيم العدل والحكمة والمصلحة والاعتدال ، وتضمن الحرية الدينية والتدين لكافة البشر ، وتحافظ على النفوس البشرية من تطرف الإرهابيين ، وتعزز من مفهوم المواطنة ، وتعلي من القيم الكبرى للأديان والإنسان .

وفي هذا الفصل أقوم بعرض هذه القوانين الإماراتية المهمة التي ترقى بقيم الجمال والاعتدال إلى مراتب الإلزام والوجوب ، من خلال المباحث التالية :

- **المبحث الأول** : أهمية الإلزامية في قيم التعايش والاعتدال .
- **المبحث الثاني** : القوانين الاتحادية لمكافحة التطرف الديني والإرهاب وتعزيز التسامح والتعايش .
- **المبحث الثالث** : المراكز الإماراتية المختصة في مكافحة خطاب التطرف الديني .

المبحث الأوّل: أهميّة الإلزاميّة في قيم التّعايش والاعتدال

تجسّد القوانين والتشريعات الحل الأمثل لداء العنف المستشري في بعض المجتمعات المسلمة، فهو ينقل قيمة التسامح والتعايش من مرحلة الإمكان إلى الإلزام، ويحمي هذه القيمة من عبث المتطرفين، وعنف الإرهابين، ويحافظ على قيم الجمال والخير والمحبة والود بين بني البشر. فلا يمكن أن يعيش البشر بمختلف أديانهم ومعتقداتهم وأجناسهم وأعراقهم بتعايش ومحبة إلا بوجود قوانين تحمي هذه القيمة إذ النفس عند إيمانها بالحقيقة المطلقة تنزع في بعض الأحيان إلى مسلك الصدام مع الآخر.

ويجب أن تهذب النفس البشرية بإرساء قيم الجمال والخير في مكامنها، وبيان أهمية التسامح والتعايش بين بني البشر، مع حماية هذه القيم الجمالية بسن القوانين والتشريعات التي تحفظها من تحريف المتطرفين.

إن إرساء قيم السلام والتعايش يعد اليوم من أكبر التحديات التي تستدعي التفكير المشترك وتنسيق الرؤى لحماية الإنسانية من منطق الكراهية، ورجحان كفة العنف على لغة التسامح والتعايش والحوار.

في واقع العالم اليوم يختلط الحابل بالنابل، وتنتشر فيه أفكار عقيمة ومفاهيم مفجرة، تحوّل فطرة التسامح إلى عنف مقيت، وكراهية قاتلة، فلا مجال إلى ضبط ذلك، إلا بوجود قانون ملزم يجرم كل أقوال التطرف وأعمال العنف والإرهاب.

في ظل القوانين والتشريعات تصبح إلزامية التسامح وسيلة إلى بناء دولة وطنية تتمتع بأعلى المعايير في تطبيق المواطنة بعيدًا عن المفاهيم العنصرية والمفردات الطائفية ، كما تستطيع الدولة في ظل هذه القوانين ضمان حرية التدين والعبادة لكل مواطن ، وضمان الحفاظ على المكتسبات من تخريب المتطرفين والإرهابين .

» نتائج سن القوانين والتشريعات لإلزام التسامح في المجتمعات :

- ❖ الحفاظ على قيم الجمال من تحريف المتطرفين .
- ❖ حماية دور العبادة لجميع الأديان ، وهي قيمة دينية وواجب شرعي .
- ❖ الحفاظ على قيمة التعددية الدينية التي يكفلها الدين الإسلامي .
- ❖ تعزيز السلام بين بني البشر ، وإرساء قيم الجمال والخير .
- ❖ تعزيز المواطنة والحفاظ على هذه القيمة الكبرى العظيمة .
- ❖ القضاء على التكفير الذي هو مقدمة التفجير والإرهاب .
- ❖ القضاء على خطاب الكراهية الذي يُعد وقوداً للحرب والفتن والتدمير والقتل .
- ❖ إرساء قيم العدل والحكمة والمصلحة بين بني البشر .
- ❖ الحفاظ على الأمن القومي والمجتمعي والأمن العالمي .

والحفاظ على قيمة التسامح والتعايش يستدعي سن القوانين الحازمة والتشريعات الجادة التي تجرم مظاهر الإرهاب والتطرف ، مثل :

- الإساءة إلى الأديان أو الأنبياء والصحابة أو الأماكن المقدسة ، فكلها تُعد من خطاب الكراهية التي تولد العنف والتطرف والإرهاب .

ولا مكان لمن يقول : إن الحرية تسمح بالإساءة إلى الأديان أو الأوطان ، فالحرية في ديننا الإسلامي مكفولة ، ولكن يجب أن تكون في إطار المسؤولية والتهذيب ، فأي حرية تخرج عن النظام العام هي حرية غير معتبرة وتثير الاضطراب والفتن ، وتغذي خطاب الكراهية والتطرف . فحدود الحرية تقف عندما تصل إلى الأوطان والإنسان والأديان ، فمن غير المعقول أن ندعو إلى تعزيز التسامح والتعايش ثم نرمي الأديان والأوطان بالتهم والشتائم والإساءة ، فهو منطق عقيم ، وغير مقبول في ديننا الإسلامي الذي يرى بوجوب احترام معتقدات الآخر وعدم الإساءة إليها ، ويرى أهمية الأوطان في حفظ الكليات الخمس وطاعة ولاة الأمر واحترامهم وعدم الخروج عليهم سواء أكان الخروج بالكلمة أم بالفعل .

- انتشار التكفير ، فالتكفير مقدمة التفجير ، فالتساهل في التكفير هو الطريق إلى الإرهاب بشكل كبير وجاد .

- تجريم تخريب الأماكن المقدسة ، فهي ملتقى المؤمنين لأداء عباداتهم ، وهي دور لها حرمتها ومكانتها في الشريعة الإسلامية ، ويحرم الاعتداء عليها أو تشويهها ، يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا

ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٞ﴾ [سورة الحج : 40] .

- تجريم نشر الأفكار المتطرفة الخارجة عن منطق الاعتدال الديني والتي تقوض جهود الدولة الوطنية في تعزيز التسامح والتعايش واللحمة الوطنية .
- تجريم تأييد أو الالتحاق بالحركات الدينية الإرهابية أو دعم أفكارها بأي شكل من الأشكال ، أو الترويج لمعتقداتها .
- تجريم أي فكرة من الأفكار أو أي عمل من الأعمال التي تزعزع الأمن الوطني ، وتثير الشغب والاضطراب في الأوطان .

يتضح مما سبق أهمية سن القوانين والتشريعات التي تحفظ قيمة التسامح وتتصدى لخطابات الكراهية والعنف وتجرّم أعمال الإرهاب ، فهي قوانين تحفظ للدولة الوطنية هيبتها ومكانتها ، وتعزز من وجودها الإنساني في العالم المعاصر .



المبحث الثاني: القوانين الاتحادية لمكافحة التطرف الديني والإرهاب وتعزيز التسامح والتعايش

تزخر دولة الإمارات العربية المتحدة بكثير من القوانين والتشريعات التي تعمل على تفكيك خطاب التطرف الديني وتجريمه سواء أكان ذلك بالقول أم بالفعل ، ففي هذا المبحث سأتطرق إلى دراسة هذه القوانين .

المطلب الأول: القانون الاتحادي لمكافحة الجرائم الإرهابية

تُعد الإمارات العربية المتحدة دولة رائدة ، وسباقة في تجريم مكافحة الجرائم الإرهابية من خلال القوانين الصارمة والتشريعات الجادة ، ومن أجل ذلك أصدر سيدي صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان - رحمه الله - قانونًا اتحاديًا رقم (7) لسنة 2014م في شأن مكافحة الجرائم الإرهابية[قانون اتحادي رقم (7) لسنة 2014 في شأن مكافحة الجرائم الإرهابية ، الجريدة الرسمية ، ، العدد 569 ، وزارة العدل ، أغسطس 2014] .

جاء في **الباب الأول** بعض التعاريف المهمة والعبارات المبينة لأحكام القانون ، ومن هذه المفردات :

(**الجريمة الإرهابية**) فقد عرّفها القانون بأنها كل فعل أو امتناع عن فعل مجرم بموجب هذا القانون ، كل فعل أو امتناع عن فعل يشكّل جناية أو جنحة واردة في أي قانون آخر إذا ارتُكب لغرض إرهابي .

(**الغرض الإرهابي**) اتجاه إرادة الجاني إلى ارتكاب الفعل أو الامتناع عن الفعل، متى كان هذا الارتكاب أو الامتناع مجرمًا قانونًا، وذلك بقصد إحداث نتيجة إرهابية مباشرة أو غير مباشرة أو علم الجاني بأن من شأن الفعل أو الامتناع عن الفعل تحقق نتيجة إرهابية.

(**النتيجة الإرهابية**) إثارة الرعب بين مجموعة من الناس، وإزهاق الأرواح أو التسبب في أذى بدني جسيم، أو إلحاق ضرر ذي شأن بالممتلكات أو البيئة أو الإخلال بأمن المجتمع الداخلي أو الدولي، أو معاداة الدولة، أو التأثير على السلطات العامة في الدولة أو دولة أخرى أو منظمة دولية في أدائها لأعمالها، أو الحصول من الدولة أو دولة أخرى أو منظمة دولية منفعة أو مزية من أي نوع.

(**التنظيم الإرهابي**) مجموعة مكونة من شخصين أو أكثر، تكتسب الشخصية الاعتبارية بحكم القانون أو توجد بحكم الواقع، ارتكبت جريمة إرهابية أو شاركت مباشرة بالتسبب في ارتكابها، أو هددت بارتكابها، أيًا كان مسمى هذه المجموعة أو شكلها أو المكان الذي أسست فيه، أو تتواجد فيه أو تمارس فيه نشاطها أو جنسية أفرادها أو مكان تواجدهم.

(**الشخص الإرهابي**) كل شخص ينتمي لتنظيم إرهابي، أو ارتكب جريمة إرهابية، أو شارك مباشرة أو بالتسبب في ارتكابها، أو هدد

بارتكابها ، أو يهدف أو يخطط أو يسعى لارتكابها ، أو روّج أو حرض على ارتكابها .

وحدد **الباب الثاني** الجرائم الإرهابية وعقوبتها وينقسم إلى ثمانية فصول :

الفصل الأول (في جرائم العمليات الإرهابية) ويحتوي على 16 مادة تحدد فيه العمليات الإرهابية بشكل تفصيلي مع عقوبتها .

وأما **الفصل الثاني** (الجرائم المتعلقة بالتنظيم الإرهابي) ويحتوي على 6 مواد تحدد فيه عقوبة كل من أنشأ أو أسس أو أدار أو تولى قيادة في تنظيم إرهابي أو سعى بالانضمام أو التحق بتنظيم إرهابي .

وأما **الفصل الثالث** من الباب الثاني فيتعلق بـ (جرائم التآمر على ارتكاب الأعمال الإرهابية) ويحتوي على مادتين ويتعلق بكل من سعى لدولة أجنبية أو تنظيم إرهابي أو شخص إرهابي أو التخابر معهم ، أو كل من اشترك في اتفاق جنائي سواء كان الغرض منه ارتكاب جريمة إرهابية أو اتخاذها وسيلة للوصول إلى الغرض المقصود من الاتفاق الجنائي .

وأما **الفصل الرابع** فيتعلق بـ (جرائم تمويل الإرهاب) ويحتوي على مادتين ويتعلق بكل من قدم أموالاً أو جمعها أو أعدّها أو حصّلها أو سهّل للغير الحصول عليها بقصد استخدامها أو قدّم أموالاً لتنظيم إرهابي أو لشخص إرهابي ، أو اكتسب أموالاً وأخذها أو أدارها أو نقلها أو حولها

أو أودعها أو حفظها أو غير ذلك وهو يعلم أن تلك الأموال متحصلة من جريمة إرهابية أو مملوكة لتنظيم إرهابي أو معدة لتمويل تنظيم إرهابي أو شخص إرهابي أو جريمة إرهابية .

وأما **الفصل الخامس** (الجرائم المساندة للإرهاب) فجاء في ثلاث مواد ويتعلق بكل من تعاون مع تنظيم إرهابي مع علمه بحقيقته أو بغرضه ، أو من أعان شخصًا إرهابيًا على تحقيق غرضه مع علمه بحقيقته أو بغرضه ، أو من أمدَّ تنظيمًا إرهابيًا أو شخصًا إرهابيًا بأسلحة تقليدية أو غير تقليدية .

وأما **الفصل السادس** (جرائم الترويج للإرهاب) فيحتوي على مادة واحدة تتعلق بكل من روج أو حبَّذ بالقول أو بالكتابة أو بأي طريقة أخرى لأي تنظيم إرهابي أو جريمة إرهابية مع علمه بذلك .

وأما **الفصل السابع** (الجرائم المرتبطة بالإرهاب) فيحتوي على أربع مواد ، تتعلق بكل من علم عن وقوع جريمة إرهابية أو عن وجود مشروع لارتكاب إحدى الجرائم الإرهابية ولم يبلغ السلطات المختصة ، كما تنص على عقوبة كل من أبلغ السلطات المختصة بسوء نية عن وجود جريمة إرهابية لا وجود لها .

الفصل الثامن من الباب الثاني بعنوان : (الجرائم الإرهابية المنصوص عليها في القوانين الأخرى) ويحتوي على مادة واحدة ، فيما لم يرد به نص خاص في القانون ، فتعتبر الجنح والجنايات المنصوص عليها في قانون

العقوبات أو أي قانون آخر جرائم إرهابية إذا ارتكبت لغرض إرهابي .

وأما **الباب الثالث** بعنوان (أحكام موضوعية وإجرائية خاصة) ففيه فصلان :

الفصل الأول بعنوان (أحكام موضوعية خاصة) وفيه تسع مواد ، تتعلق بتعريف الخطورة الإرهابية وهي إذا كان الشخص متبنياً للفكر المتطرف أو الإرهابي بحيث يخشى من قيامه بارتكاب جريمة إرهابية ، فإذا توافرت في الشخص الخطورة الإرهابية ، أودع في أحد مراكز مناصحة بحكم من المحكمة وبناء على طلب النيابة ، ويقدم مركز مناصحة إلى النيابة تقريرًا دوريًا كل ثلاثة أشهر عن الشخص المودع ، وعلى النيابة رفع هذه التقارير إلى المحكمة مشفوعة برأيها ، وعلى المحكمة أن تنظر بإخلاء سبيل المودع إذا تبين لها أن حالته تسمح بذلك ، وتبين هذه المواد أيضًا الإجراءات أن يخضع فيه من لديه خطورة إرهابي ، وتحدد عقوبة الشخص الاعتباري الذي ارتكب ممثلوه أو مديروه أو وكلاؤه أو ساهموا في ارتكاب إحدى الجرائم الإرهابية إذا وقعت باسمه أو لحسابه .

كما تتعلق المواد بحكم المحكمة في مصادرة الأسلحة والأشياء والأموال المضبوطة التي استعملت في الجريمة الإرهابية أو كان من شأنها أن تستعمل فيها ، كما تتعلق المواد بأحكام الإدانة ضد الأجنبي .

وأما **الفصل الثاني** من الباب الثالث بعنوان (أحكام موضوعية خاصة)

ففيه 13 مادة ، وتتعلق المواد بالحبس الاحتياطي من النيابة لاستجواب المتهم في قضية إرهابية ، وحكم النظر في الجرائم المرتبطة بعضها في بعض ، وتجميد أموال المتهمين ، وكيفية الحصول على معلومات تتعلق بأموالهم في البنوك ، وسرية المعلومات في ذلك .

وأما **الباب الرابع** بعنوان (تدابير إدارية لمكافحة الجرائم الإرهابية) وفيه فصلان

الفصل الأول وفيه مادة واحدة يتعلق بإنشاء (اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب) يصدر بتشكيلها واختصاصاتها ونظام عملها قرار من مجلس الوزراء .

الفصل الثاني وفيه مادة واحدة تتعلق بكيفية وضع قوائم الإرهاب ، فيجوز لمجلس الوزراء وبناء على عرض وزير شؤون الرئاسة إصدار قرار يتضمن إنشاء قوائم تدرج فيه التنظيمات أو الأشخاص الإرهابية التي تشكل خطرًا على الدولة أو التي تكون الدولة ملتزمة دوليًا بإدراجهم فيها ، فيحدد قرار مجلس الوزراء المنشئ للقوائم قواعد الإدراج فيها والحذف منها وإعادة الإدراج فيها والآثار القانونية الناشئة عن ذلك كله ، ويحدد الجهة أو الجهات التي تتولى ذلك وطرق وقواعد التظلم من قراراتها .

وأما **الباب الخامس** ففيه أحكام ختامية تتعلق باللجنة المكلفة بمتابعة مكافحة الجرائم الإرهابية ، وإنشاء مركز مناصحة بقرار من مجلس الوزراء

بهدف هداية وإصلاح المحكوم عليهم في الجرائم الإرهابية أو من توافرت فيهم شروط الخطورة الإرهابية ، ويلغى كل قانون أو بند يتعارض مع هذا القانون ، وينشر القانون في الجريدة الرسمية .

المطلب الثاني: القانون الاتحادي لمكافحة التمييز والكراهية

تواصل دولة الإمارات العربية المتحدة حضارتها الرائعة في ترسيخ قيم التسامح والحوار والتعايش بين بني البشر ، وتعمل من خلال استراتيجيات وطنية في الحفاظ على هذه القيم من المفاهيم المضادة التي تعزز التمييز والكراهية ، لذا أصدر صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان - رحمه الله - قانونًا اتحاديًا رقم (2) لسنة 2015م بشأن مكافحة التمييز والكراهية ، ونشر هذا القانون في الجريدة الرسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة في 28 يوليو سنة 2015 ، وبدأ العمل به بعد شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية[1] .

ويشتمل المرسوم بالقانون المشار إليه على إحدى وعشرين مادة موزعة على ثلاثة فصول :

(الفصل الأول : أحكام عامة) و(الفصل الثاني : الجرائم والعقوبات)

(1) قانون التمييز والكراهية ، دائرة القضاء ، أبوظبي ، سلسلة التشريعات الاتحادية الطبعة الأولى 2016م .

و(الفصل الثالث : أحكام ختامية) .

يحتوي **الفصل الأول** المتعلق بالأحكام العامة على ثلاث مواد وهي :

المادة الأولى : التعريفات ، ومن أهم التعريفات :

- تعريف ازدراء الأديان : كل فعل من شأنه الإساءة إلى الذات الإلهية أو الأديان أو الأنبياء أو الرسل أو الكتب السماوية أو دور العبادة وفقًا لأحكام هذه المرسوم بقانون .
- تعريف التمييز : كل تفرقة أو تقييد أو استثناء أو تفضيل بين الأفراد أو الجماعات على أساس الدين أو العقيدة أو المذهب أو الملة أو الطائفة أو العرق أو اللون أو الأصل الإثني .
- خطاب الكراهية : كل قول أو عمل من شأنه إثارة الفتنة أو النعرات أو التمييز بين الأفراد والجماعات .

المادة الثانية : العلاقة بين نصوص المرسوم بقانون ونصوص التجريم والعقاب الواردة في قوانين أخرى .

المادة الثالثة : تقرير مبدأ عدم جواز الاحتجاج بحرية الرأي والتعبير لإتيان أي قول أو عمل من شأنه التحريض على ازدراء الأديان أو المساس بها .

وأما **الفصل الثاني** : المتعلق بالجرائم والعقوبات :

فتتضمن **المادة الرابعة والخامسة** : النموذج القانوني لجرائم التمييز والكراهية ، وهي جريمة ازدراء الأديان مثل :

- التطاول على الذات الإلهية ، أو الطعن فيها أو المساس بها .
- الإساءة إلى أي دين من الأديان أو إحدى شعائرها أو مقدساتها أو تجريحها أو التطاول عليها أو السخرية منها أو المساس بها ، أو التشويش على إقامة شعائرها أو الاحتفالات الدينية المرخصة أو تعطيلها بالعنف أو التهديد .
- التطاول على أحد الأنبياء أو الرسل أو زوجاتهم أو آلهم أو صحابتهم أو السخرية منهم أو المساس بهم أو الإساءة إليهم .
- التخريب أو الإتلاف أو الإساءة أو التدنيس لدور العبادة وللمقابر وللقبور أو ملحقاتها أو أي من محتوياتها .

المادة السادسة : تتعلق بجريمة إحداث أي شكل من أشكال التمييز .

المادة السابعة : تتعلق جريمة إثارة خطاب الكراهية .

المادة الثامنة : جريمة إثارة النعرات القبلية .

المادة العاشرة : جريمة استغلال الدين في رمي أفراد أو جماعات بالكفر .

المادة الحادية عشرة : جريمة إنتاج أو صنع أو بيع مطبوعات أو

تسجيلات من شأنها ازدراء الأديان أو التمييز أو إثارة خطاب الكراهية .

المـادة الثانية عشرة : جريمة حيـازة أو إحراز محررات أو مطبوعات بقصد ازدراء الأديان أو التمييز أو إثارة خطاب الكراهية .

المادة الثالثة عشرة : جريمة إنشاء أو تأسيس أو إدارة جمعية أو هيئة بغرض ازدراء الأديان أو التمييز أو إثارة خطاب الكراهية .

المادة الرابعة عشر : جريمة الانضمام إلى جمعية أو هيئة بغرض ازدراء الأديان أو التمييز أو إثارة خطاب الكراهية .

المادة الخامسـة عشر : جريمة عقد اجتماع أو مؤتمر بغرض ازدراء الأديان أو التمييز أو إثارة خطاب الكراهية .

المادة السادسـة عشر : جريمة تمويل أو طلب أو تسلم أموال بقصد ارتكاب إحدى جرائم التمييز أو الكراهية .

ويشتمل **الفصل الثالث** : المتعلق بالأحكام الختامية على مادتين فقط هما :

المادة العشرون : إن مبدأ التمييز الإيجابي لمصلحة المرأة أو الطفل أو أصحاب الهمم أو كبار المواطنين والمقيمين أو غيرهم لا يعد تمييزًا محظورًا .

المادة الحادية والعشرون : حكم النشر والسريان .

المطلب الثالث: القانون الاتحادي بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات

أصدر سيدي صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة - رحمه الله - مرسومًا بقانون رقم (6) لسنة 2012 م بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات ، وتضمن القانون على بعض مواد مهمة في الحد من الإرهاب الرقمي[1] وهي :

جاء في المادة (25) من هذا القانون : يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة واحدة والغرامة التي لا تقل عن خمسمئة ألف درهم ولا تجاوز مليون درهم ، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من أنشأ أو أدار موقعًا إلكترونيًا أو أشرف عليه ، أو نشر معلومات على شبكة معلوماتية أو إحدى وسائل تقنية المعلومات بقصد الاتجار أو الترويج للأسلحة النارية أو الذخائر أو المتفجرات في غير الأحوال المصرح بها قانونًا .

جاء في المادة (26) من هذا القانون : يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات والغرامة التي لا تقل عن مليون درهم ولا تجاوز مليوني درهم كل من أنشأ أو أدار موقعًا إلكترونيًا أو أشرف عليه أو نشر معلومات على الشبكة المعلوماتية أو وسيلة تقنية معلومات ، وذلك لجماعة إرهابية أو أي مجموعة أو جمعية أو منظمة أو هيئة غير مشروعة بقصد تسهيل

(1) قانون اتحادي رقم (6) لسنة 2012 م بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات دائرة النيابة العامة ، إمارة رأس الخيمة : http ://rakpp .rak .ae/ar/Pages .

الاتصال بقياداتها أو أعضائها ، أو لاستقطاب عضوية لها ، أو ترويج أو تحبيذ أفكارها ، أو تمويل أنشطتها ، أو توفير المساعدة الفعلية لها ، أو بقصد نشر أساليب تصنيع الأجهزة الحارقة أو المتفجرات ، أو أي أدوات أخرى تستخدم في الأعمال الإرهابية .

جاء في المادة (28) من هذا القانون : يعاقب بالسجن المؤقت والغرامة التي لا تجاوز مليون درهم كل من أنشأ أو أدار موقعًا إلكترونيًا أو أشرف عليه أو استخدم معلومات على الشبكة المعلوماتية أو وسيلة تقنية معلومات بقصد التحريض على أفعال ، أو نشر أو بث معلومات أو أخبار أو رسوم كرتونية أو أي صور أخرى ، من شأنها تعريض أمن الدولة ومصالحها العليا للخطر أو المساس بالنظام العام .

جاء في المادة (29) من هذا القانون : يعاقب بالسجن المؤقت والغرامة التي لا تجاوز مليون درهم كل من نشر معلومات أو أخبار أو بيانات أو إشاعات على موقع إلكتروني أو أي شبكة معلوماتية أو وسيلة تقنية معلومات بقصد السخرية أو الإضرار بسمعة أو هيبة أو مكانة الدولة أو أي مؤسساتها أو رئيسها أو نائبه أو حكام الإمارات أو أولياء عهودهم أو نواب حكام الإمارات أو علم الدولة أو السلام الوطني أو شعارها أو نشيدها الوطني أو رموزها .

جاء في المادة (30) من هذا القانون : يعاقب بالسجن المؤبد كل من

أنشأ أو أدار موقعًا إلكترونيًا أو أشرف عليه أو نشر معلومات على الشبكة المعلوماتية أو وسيلة تقنية معلومات ، تهدف أو تدعو إلى قلب أو تغيير نظام الحكم في الدولة أو الاستيلاء عليه أو إلى تعطيل أحكام الدستور أو القوانين السارية في البلاد أو المناهضة للمبادئ الأساسية التي يقوم عليها نظام الحكم في الدولة . ويعاقب بالعقوبة ذاتها كل من روج إلى أو حرض على أي من الأفعال المذكورة أو سهلها للغير .

جاء في المادة (35) من هذا القانون : مع عدم الإخلال بالأحكام المقررة في الشريعة الإسلامية ، يعاقب بالحبس والغرامة التي لا تقل عن مئتين وخمسين ألف درهم ولا تجاوز مليون درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من ارتكب عن طريق الشبكة المعلوماتية أو وسيلة تقنية معلومات أو على موقع إلكتروني ، إحدى الجرائم التالية :

- الإساءة إلى أحد المقدسات أو الشعائر الإسلامية .
- الإساءة إلى أحد المقدسات أو الشعائر المقررة في الأديان الأخرى متى كانت هذه المقدسات والشعائر مصونة وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية .
- سب أحد الأديان السماوية المعترف بها .
- تحسين المعاصي أو الحض عليها أو الترويج لها .

وإذا تضمنت الجريمة إساءة للذات الإلهية أو لذات الرسل والأنبياء

أو كانت مناهضة للدين الإسلامي أو جرحًا للأسس والمبادئ التي يقوم عليها ، أو ناهض أو جرح ما علم من شعائر وأحكام الدين الإسلامي بالضرورة ، أو نال من الدين الإسلامي ، أو بشر بغيره أو دعا إلى مذهب أو فكرة تنطوي على شيء مما تقدم أو حبذا لذلك أو روج له ، فيعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع 7 سنوات .

المطلب الرابع : القانون الاتحادي بشأن جرائم غسيل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب

أصدر صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة - رحمه الله - ، مرسومًا بقانون اتحادي رقم / 20 / لسنة 2018 في شأن (مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة) [1] .

يتمثل الهدف من إصدار هذا القانون في مكافحة جرائم غسل الأموال ووضع الإطار القانوني الذي يدعم ويعزز الجهود التي تبذلها الجهات ذات العلاقة في الدولة لمكافحة غسل الأموال والجرائم المرتبطة وعمليات تمويل

(1) مرسوم بقانون اتحادي رقم 20 لسنة 2018 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة ، موقع وزارة الخارجية الإماراتية : https://www.mof.gov.ae/ar/lawsAndPolitics/govLaws/Pages/moneylaundering.aspx .

الإرهـاب والتنظيمات المشـبوهة ، الأمر الذي يعزز من مسـتوى الالتزام الفني لدولة الإمارات بالتوصيات والمعاهدات الدولية في هذا المجال .

يهدف القانون إلى :

- مكافحة ممارسات وجرائم غسل الأموال .
- وضـع إطار قانوني يعزز الجهود التي تبذلها الجهات ذات العلاقة في الدولة لمكافحة غسل الأموال والجرائم المرتبطة .
- مكافحة عمليات تمويل الإرهاب والتنظيمات المشبوهة .

وبموجب القانون ، سيتم إنشاء «وحدة معلومات مالية» مستقلة ضمن المـصرف المركزي ، ترسـل لهـا دون غيرهـا تقاريـر المعاملات المشـبوهة والمعلومات المتعلقة بها من كافة المنشآت المالية والأعمال والمهن غير المالية المحـددة ، وتعمل على دراسـتها وتحليلها ، وإحالتهـا إلى الجهات المختصة بشكل تلقائي أو عند الطلب . هذا وتنشأ بموجب أحكام هذا المرسوم بقانون لجنة برئاسة محافظ المصرف المركزي ، تحت مسمى «اللجنة الوطنية لمواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة» ويصدر بتشكيلها قرار من وزير المالية .

وتتولى بموجب هذا القانون الجهات الرقابية ، كلٌ بحسب اختصاصه ، مهام الإشراف والرقابة والمتابعة لضمان الالتزام بالأحكام المنصوص عليها في هذا المرسوم بقانون ولائحته التنفيذية .

ويوضح القانون اختصاصات اللجنة الوطنية لمواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب ، وصلاحياتها في إعداد التقييم الوطني للمخاطر ، كونـه مطلبًا أساسـيًا لتوصيات مجموعة العمل المـالي (فاتف) ، إضافة إلى توسـيع التزامات جهات الترخيص والرقابة ، لتشـمل وضع منهج قائم على المخاطر وتطبيقه على المنشآت المرخصة من قبلها .

ويحدد المرسوم بقانون مرتكب جريمة غسل الأموال : في المادة (2) مـن القانـون كل من كان عالماً بأن الأموال متحصلة من جناية أو جنحة ، وارتكب عمداً أحد الأفعال الآتية :

- تحويـل المتحصلات أو نقلها أو أجرى أي عملية بقصد إخفاء أو تمويه مصدرها غير المشروع .
- أخـفى أو مـوّه حقيقة المتحصلات ، أو مصدرهـا ، أو مكانها أو طريقة التصرف فيها أو حركتها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها .
- اكتسـب أو حاز أو اسـتخدم المتحصلات عند تسلمها ، و / أو ساعد مرتكب الجريمة الأصلية على الإفلات من العقوبة .

وتعتـبر جريمة غسـل الأموال جريمة مسـتقلة ، ولا تحـول معاقبة مرتكب الجريمة الأصلية دون معاقبته على جريمة غسـل الأموال ، كما لا يشترط حصول الإدانة بارتكاب الجريمة الأصلية لإثبات المصدر غير المشروع للمتحصلات .

وأمـا المادة (3) من هذا القانون تذكر أن جريمة تمويل الإرهاب كل من ارتكب عمدًا أيًا مما يلي :

• أحـد الأفعال المحددة في البند (1) من المادة (2) من هذا المرسـوم بقانون ، إذا كان عالمًا بأن المتحصلات كلها أو بعضها مملوكة لتنظيم إرهابي أو لشخص إرهابي أو معدة لتمويل تنظيم إرهابي أو شخص إرهابي أو جريمة إرهابية ، ولو كان ذلك دون قصد إخفاء أو تمويه مصدرها الغير المشروع .

• قـدم المتحصـلات أو جمعها أو أعدهـا أو حصلها أو سـهل للغير الحصول عليها بقصد اسـتخدامها أو مع علمه بأنها سـوف تستخدم كلها أو بعضهـا في ارتكاب جريمة إرهابية ، أو ارتكب تلك الأفعال لصالح تنظيم إرهابي أو لشخص إرهابي مع علمه بحقيقتهما وغرضهما .

يعد مرتكبًا جريمة تمويل التنظيمات غير المشروعة كل من ارتكب عمدًا أيًا مما يلي :

• أحـد الأفعال المحددة في البند (1) من المادة (2) من هذا المرسـوم بقانون ، إذا كان عالماً بأن المتحصلات كلها أو بعضها مملوكة لتنظيم إرهابي أو لشخص إرهابي أو معدة لتمويل تنظيم إرهابي أو شخص إرهابي أو جريمة إرهابية ، ولو كان ذلك دون قصد إخفاء أو تمويه مصدرها الغير المشروع .

• قـدم المتحصـلات أو جمعها أو أعدهـا أو حصلها أو سـهل للغير الحصول عليها بقصد اسـتخدامها أو مع علمه بأنها سـوف تستخدم كلها

أو بعضهـا في ارتكاب جريمة إرهابية ، أو ارتكب تلك الأفعال لصالح تنظيم إرهابي أو لشخص إرهابي مع علمه بحقيقتهما وغرضهما .



المبحث الثالث:
المراكز الإماراتية المختصة في مكافحة خطاب التطرف الديني

تعمل دولة الإمارات العربية المتحدة من خلال استراتيجيتها الإنسانية على صناعة مراكز بحثية وعلمية تسعى إلى تعزيز السلم والاعتدال الديني، وتقوم بمنهج علمي رصين يهدف إلى تفكيك خطاب التطرف الديني بكل أفكاره وأبعاده، ففي هذا المبحث سأناقش أهم المراكز الإماراتية الحكومية التي تقوم على تفكيك خطاب التطرف الديني.

المطلب الأول: مركز هداية

أصدر سيدي صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة - رحمه الله - مرسومًا بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2013م ينص على إنشاء (المركز الدولي للتميز في مكافحة التطرف العنيف) [1].

يقصد بالتطرف العنيف في تطبيق أحكام هذا القانون كل عمل يقوم به شخص أو أكثر أو جماعة بدافع أفكار، أو أيدولوجيات، أو قيم، أو مبادئ تخل بالنظام العام، أو تعرض سلامة المجتمع وأمنه للخطر، أو تلحق ضررًا بالبيئة، أو بالاتصالات والمواصلات، أو بالأموال العامة أو

(1) خبر في صحيفة البيان، منشور بتاريخ 20 نوفمبر، 2013م:
https://www.albayan.ae/across-the-uae/news-and-reports/2013-11-20-1.2002987

الخاصة ، أو منع أو عرقلة ممارسة السلطات العامة أو دور العبادة أو معاهد العلم لأعمالها أو تعطيل تطبيق الدستور والقوانين واللوائح ، ويكون لمجلس إدارة المركز إضافة مفاهيم أخرى لبيان المقصود من التطرف العنيف .

أهداف المركز :

يهدف المركز لتحقيق ما يأتي :

- إيجاد أرضية مشتركة للحوار وتبادل الرأي وتنسيق الجهود مع الدول المؤسسة للمنتدى الساعية لمواجهة التطرف العنيف في إطار من التعاون والتنسيق مع المؤسسات المحلية والمنظمات الإقليمية والدولية ذات الاختصاص المشابه وتقديم رؤى علمية موضوعية هادفة .
- التعاون مع فرق العمل الأخرى المنبثقة عن المنتدى .

اختصاصات المركز :

يقوم المركز في سبيل تحقيق أهدافه بممارسة الاختصاصات الآتية :

- إنشاء قاعدة بيانات لتبادل المعلومات والبيانات مع الدول الأعضاء في المنتدى .
- بناء القدرات وتقديم برامج لمكافحة التطرف العنيف وتقييم

الأبحاث والدراسات ذات الصلة .

- إقامة الدورات وورش العمل والمحاضرات والندوات في الموضوعات ذات الصلة .
- إعداد الدراسات والأبحاث المتعلقة بمجال مكافحة التطرف العنيف .
- التعاون والتنسيق مع وسائل الإعلام وإنشاء شراكات وتعاون مع القطاعين العام والخاص .
- التنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية المعنية من خلال خطط وبرامج عمل مشتركة وأية فعاليات أخرى .

المطلب الثاني: قانون مركز مناصحة [1]

مركز مناصحة من أهم المراكز في دولة الإمارات العربية المتحدة لتأهيل أصحاب الفكر المتطرف من خلال برامج علمية تعالج هذا الفكر وتفكك هذا الخطاب المتهتك ، وترسخ فيهم مفاهيم التعايش والاعتدال والسلام التي يحث عليها الدين الإسلامي ويؤكد عليها .

ويساعد مركز مناصحة من خلال برامجه العلمية وأنشطته الثقافية

(1) مرسوم بقانون اتحادي رقم (28) في شأن إنشاء المركز الوطني للمناصحة ، بوابة التشريعات ، وزارة العدل :

https://www.moj.gov.ae/ar/laws-and-legislation.aspx

أصحاب الفكر المتطرف على استعادة قيم الحياة والجمال والخير بدلاً من قيم الصراع والقتال والتصادم .

مركز مناصحة هو المستشفى الفكري لتفكيك أسطورة خطاب التطرف وما يحويه من أفكار قاتلة وأطروحات تصادمية تعزز التطرف في المجتمعات حتى تنقلها إلى مشاهد العنف وممارسة الإرهاب والتدمير والقتل .

كما يهتم المركز بتأهيل أصحاب الأفكار المنحرفة التي لا تتوافق مع توجهات المجتمع . فهو صرح إماراتي لإعادة تأهيل حاملي الفكر المتطرف أو الإرهابي أو المنحرف ، وإعادتهم إلى الإسلام المعتدل وقيم الجمال والحياة والخير والسلام .

وقد أصدر سيدي صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة - رحمه الله - مرسومًا بقانون اتحادي رقم (28) لعام 2019م في شأن إنشاء (المركز الوطني للمناصحة) :

ينشأ بموجب أحكام هذا المرسوم بقانون مركز المناصحة ، ويلحق بمجلس الوزراء وتناط به المسؤوليات المتعلقة بمناصحة وتأهيل حاملي الفكر الإرهابي أو المتطرف أو المنحرف . ويكون المقر الرئيسي هو إمارة أبوظبي ، ويجوز بقرار من مجلس الوزراء إنشاء فروع له في أي إمارة أخرى من إمارات الدولة .

فالمناصحة يعرفها القانون : بأنها : مجموعة من البرامج الإصلاحية والتأهيلية المعدة بناء على أسس علمية ودينية ونفسية واجتماعية ، تهدف إلى توجيه وإرشاد وهداية وإصلاح من تتوافر فيهم الخطورة الإرهابية أو المعتنقين للفكر الإرهابي أو المتطرف أو المنحرف . والفكر الإرهابي : هو المعتقدات المستمدة من أيدولوجيات أو قيم أو مبادئ الجماعات الإرهابية . والفكر المتطرف : المعتقدات المستمدة من أيدولوجيات أو قيم أو مبادئ الجماعات المتطرفة فكريًا . والفكر المنحرف : المعتقدات التي لا تتوافق مع قيم ومبادئ وتوجهات المجتمعات .

» أهداف مركز مناصحة :

يهدف مركز مناصحة إلى تحقيق ما يلي :

- مناصحة وإصلاح من تتوفر فيهم الخطورة الإرهابية أو التطرف أو المحكوم عليهم في الجرائم الإرهابية .
- تأهيل حاملي الفكر الإرهابي أو المتطرف أو المنحرف والرد على شبهاتهم وتصحيح مفاهيمهم .
- الإسهام في نشر الوسطية والاعتدال ونبذ التطرف والعنف والإرهاب .
- تحقيق التوازن الفكري والنفسي والاجتماعي لدى المودعين والخاضعين بهدف إعادة دمجهم في المجتمع .

❖ إبراز دور دولة الإمـارات العربية المتحدة في مكافحة الإرهاب والتصدي للفكر الإرهابي أو المتطرف أو المنحرف .

❖ اختصاصات المركز :

يكـون للمركز في سبيل تحقيق أهدافه ، المهام والاختصاصات الآتية :

1. وضع الاستراتيجية اللازمة لمعالجة الفكر الإرهابي أو المتطرف أو المنحرف .
2. دراسـة وتقييـم أوضاع حامـلي الفكر الإرهـابي أو المتطرف أو المنحرف .
3. إعداد وتنفيذ البرامج الخاصة بإصلاح ومناصحة المحكوم عليهم في جرائم إرهابية أو من توافرت فيهم الخطورة الإرهابية .
4. إعداد وتنفيذ البرامج الخاصة بتأهيل المحكوم عليهم في جرائم إرهابية أو من توافرت فيهم الخطورة الإرهابية وإعادة دمجهم في المجتمع .
5. التعـاون مع أفـراد المجتمع عند الإبلاغ عن الأشـخاص الذي تتوافر فيهم الخطورة الإرهابية واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة في شأنهم .
6. إعداد الكتب والنشرات والتوعية للحد من تبني الفكر الإرهابي

أو المتطرف أو المنحرف بالتعاون مع الجهات الأمنية .

7. الـرد على الأفكار الإرهابية والمتطرفة باسـتخدام كافة الوسـائل المتاحة .

8. تطوير واستحداث آليات ونظم جديدة للمناصحة بالتعاون مع الجهات المعنية في الدولة .

9. إجراء البحوث والدراسات المتخصصة في مجال مواجهة الأفكار الإرهابيـة ، أو المتطرفة أو المنحرفة بما يسـهم في رفع مسـتوى كفاءة المركز والجهات المعنية .

10. التعاون والتنسـيق مع الجهات المختصة وذلك لتحقيق أهداف المركز والغرض الذي أنشأ من أجله .

11. التعاون مع مراكز مماثلة في الدول الأخرى وتبادل الخبرات معها لمواجهة الفكر الإرهابي أو المتطرف أو المنحرف .

12. إنشـاء قاعدة متكاملـة من المعلومـات والبيانات والدراسـات التحليلية المتعلقة بالفكر الإرهابي أو المتطرف أو المنحرف .

13. إعـداد الدراسـات البحثية في مجال المواجهة الفكرية لأسـباب الإرهاب أو التطرف أو الانحراف بالتنسيق مع الجهات المعنية .

14. إعداد برامج ومواد إعلامية لنشرها بين أفراد المجتمع للتوعية

مـن الخطورة الإرهـاب أو التطرف أو الانحراف بالتنسـيق مع الجهات المعنية .

15. عقد الندوات والمؤتمرات والمحاضرات وورش العمل المتخصصة بما يحقق أهداف المركز .

16. أيـة اختصاصـات أو مهام أخـرى يعهد بهـا إلى المركز بموجب القوانين أو قرارات مجلس الوزراء .

كيفية الإيداع لمركز مناصحة ؟ :

- يودع بالمركز الأشـخاص المحكوم بخطورتهم الإرهابية بناء على حكم من المحكمة المختصة في الأحوال المنصوص عليها قانونيًا .
- تتولى إدارة المركز إخطار المودع بقواعد وإجراءات الإيداع وما يترتب على مخالفتها من مسألة قانونية .
- لا يجـوز إبقاء المـودع داخل المركز بعد انتهـاء المدة المحددة في حكم الإيداع ما لم يصدر حكم آخر باستمرار إيداعه .

كيفية الخضوع لبرنامج مناصحة ؟ :

بمراعاة أية قوانين أو تشريعات نافذة ، يكون للنائب العام أن يخضع لبرنامج مناصحة كلاً من :

- المحكـوم عليهم بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة إرهابية أو في القضايـا الجنائية الأخرى ويحملون أفكارًا متطرفة أو منحرفة ، على أن يتـم تنفيذ البرامج داخل المنشـآت العقابية التي يقضي المحكوم عليه مدة عقوبته تحت إشراف المركز .
- مـن يتقدم من تلقاء نفسـه أو عن طريق وليـه والوصي عليه ، للخضوع لبرنامج مناصحة بموجب طلب كتابي يقدم إلى المركز أو النيابة المختصة .
- تكـون مدة الخضوع لبرنامج مناصحة لمن يتقدم من تلقاء نفسه أو عن طريق وليه أو الوصي عليه بناء على تقرير المركز .
- في جميع الأحوال ، يكـون اسـتمرار الخضوع لبرنامج مناصحة وإنهاؤه بقرار من النائب العام وبالتنسيق مع السلطات المختصة .

كيفية الأمر بالإيداع المؤقت :

- للنائب العام أن يأمر بالإيداع بالمركز لمدة خمسة عشر يومًا كلاً من الخاضع لبرنامج المناصحة ، ممن تقدم من تلقاء نفسه أو عن طريق وليه ، أو الوصي عليه ، وذلك إذا رفض أو امتنع عن تنفيذ البرنامج أو تخلف دون عذر مقبول ، وكذلك المحال من السلطة المختصـة ، وعلى المركـز تقديم تقريـر عن حالة المـودع خلال تلك الفترة .

❖ على النيابة المختصة عرض الأمر وتقرير المركز على المحكمة المختصة قبل نهاية المدة المشار إليها لتأمر المحكمة باستمرار إيداعه أو إخلاء سبيله .



ٱلفَصلُ ٱلثَّانِي:

وَثَائِقُ إِمَارَاتِيَّةٌ خَالِدَةٌ

ٱلمَبحَثُ ٱلأَوَّلُ: إِعلَانُ أَبُوظَبِي - وَثِيقَةُ الأُخُوَّةِ الإِنسَانِيَّةِ

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّانِي: إِعلَانُ مَرَّاكُش لِحُقُوقِ الأَقَلِّيَّاتِ الدِّينِيَّةِ فِي العَالَمِ الإِسلَامِيِّ

ٱلمَبحَثُ ٱلثَّالِثُ: حِلفُ الفُضُولِ الجَدِيدِ



ٱلفَصلُ ٱلثَّاني

وَثَائِقُ إِمَارَاتِيَّةٌ خَالِدَةٌ

تعـد الوثائـق الدينية التي تعزز التسـامح والتعايش وتفكك خطاب التطرف الديني من أبرز المشاركات العلمائية التي تسهم بشكل كبير في قول كلمتها الفاصلة في شأن التطرف الديني والإرهاب .

فالوثائق الدينية التي تعزز الاعتدال والقيم هي جوهر التجديد الديني في هـذا العـصر ، وهي عبارة عن اجتهـاد ديني يقوم به القيـادات الدينية المختلفـة ، لصياغة منهجية معاصرة تسـتعيد الجمـال والتعايش بين بني البشر ، تستقى هذه المنهجية الرصينة من رحم الأديان .

فمثـل هـذه الوثائق لها مكانتهـا وثقلها في عالمنا المعـاصر ، وهي نقلة نوعية وقفزة تجديدية في الخطاب الديني ، وتشـارك ديني بين عقلاء العالم وحكماء الأديان لتوضيح رأي الأديان في قضايا مهمة مثل : الأخوة الإنسانية ، التسـامح ، التعددية ، الفن والآثار ، الجهاد ، الدولة الوطنية ، الحفاظ على النفس البشرية ، التعليم ، الحوار ، الإجهاض ، الطفل ، المرأة ، كبار السن ، التربية ، وغيرها من القضايا المفصلية والمهمة .

كما تسهم الوثائق الدينية في تقديم رأي الأديان والفلسفات الروحية في مختلف القضايا إلى الجهات الكبرى المهتمة كالحكومات والمنظمات الدولية والأممية كالأمم المتحدة ، فهي تعتبر مشاركة فاعلة من علماء الدين لتعبير عن رأيهم في القضايا المهمة .

وإدراكًا لأهمية هذه الإعلانات والمواثيق والوثائق الدينية ، تقوم دولة الإمارات العربية المتحدة سنويًا بعقد المؤتمرات الدينية والمنتديات الفكرية ، وتجمع بذلك مختلف القيادات الدينية على المستوى المحلي والعالمي ، تهدف هذه المؤتمرات والمنتديات إلى صناعة مختبرات فكرية من خلال الأوراق البحثية المقدمة والمشاركات الفكرية المختلفة والنقاشات الرصينة التي تتمخض بولادة وثائق ومواثيق وإعلانات إنسانية خالدة ، تسهم في صناعة خطاب ديني معتدل .

فـفي هذا الفصل سـأقوم بدراسـة هذه الوثائق الخالديـة التي ظهرت للإنسانية بدعم كبير من دولة الإمارات العربية المتحدة وقيادتها الرشيدة ، لذا قسمت الفصل إلى ما يلي :

- المبحث الأول : إعلان أبوظبي - وثيقة الأخوة الإنسانية - .
- المبحث الثاني : إعلان مراكش لحقوق الأقليات الدينية في العالم الإسلامي .
- المبحث الثالث : حلف الفضول الجديد .

المبحث الأول: إعلان أبوظبي - وثيقة الأخوة الإنسانية

يُعد إعلان أبوظبي - وثيقة الأخوة الإنسانية - من أهم المبادرات العالمية والإنسانية التي انطلقت من عاصمة التسامح أبوظبي . وتعد وثيقة الأخوة الإنسانية وثيقة دينية مهمة لتفعيل المشترك الديني بين الأديان ، ولترسيخ مفهوم الأخوة الإنسانية بين بني البشر .

وفي هذا المبحث سوف أناقش سياق هذه الوثيقة وأبعادها وأهم بنودها .

المطلب الأول: إعلان أبوظبي - وثيقة الأخوة الإنسانية - سياقها وأبعادها

» أولا : تاريخ إعلان أبوظبي وثيقة الأخوة الإنسانية وبنودها :

هي وثيقة دينية من أجل السلام العالمي والعيش المشتركة ولدت من خلال محادثات جادة وأخوية بين الأزهر الشريف ، والكنيسة الكاثوليكية - الفاتيكان - وقّعت في العاصمة الإماراتية أبوظبي برعاية كريمة من سيدي صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان رئيس الدولة - حفظه الله - بحضور الإمام الأكبر شيخ الأزهر أحمد الطيب وبابا الفاتيكان رئيس الكنيسة الكاثوليكية أحمد الطيب ، في فبراير 2019م ، ويعد هذا الحدث حدثاً تاريخياً في مسار الحوار بين الشرق والغرب ونقلة فريدة في تاريخ

الإنسانية[1] .

تضم الوثيقة التاريخية ما يشترك به الإسلام مع المسيحية من مشترك إنساني وهموم وقضايا عالمية تخص الإنسان الكوني ، فجاءت الوثيقة تدعو إلى التالي[2] :

1. التمسك بقيم السلام ، وإعلاء قيم التعارف المتبادل والأخوة الإنسانية والعيش المشترك .
2. الحوار والتفاهم بين الديانتين ونشر ثقافة التسامح مما يسهم ذلك في احتواء كثير من المشكلات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية .
3. حماية دور العبادة من معابد وكنائس ومساجد واجب تكفله الأديان والقيم الإنسانية والمواثيق الدولية .
4. العلاقة بين الشرق والغرب ضرورة قصوى لكليهما ، ولا يمكن الاستعاضة عنها أو تجاهلها ، ولا بد من ترسيخ الحقوق الإنسانية العامة المشتركة .

(1) المحرر ، وثيقة الأخوة الإنسانية من أجل السلام العالمي ، مجلة تعايش - منتدى تعزيز السلم - أبوظبي ، العدد الخامس ، ، إبريل 2019م ، ص24 .

(2) المحرر ، وثيقة الأخوة الإنسانية من أجل السلام العالمي ، مجلة تعايش - منتدى تعزيز السلم - أبوظبي ، العدد الخامس ، ، إبريل 2019م ، ص24 - 25 .

5. ضمان حقـوق الطفل في التنشـئة الأسرية والتغذيـة والتعليم والرعاية وهذه الحقوق واجب تكفله الأسرة والمجتمع ، ويجب إدانة أي ممارسة تنال من كرامتهم أو تخل بحقوقهم .

6. الحرية في الاعتقاد ، فهو حق لكل إنسـان ، والاختلاف في الدين واللون والجنس والعرق حكمة لمشيئة إلهية .

7. نشر الأخلاق والحوار بين المؤمنين والتلاقي في المسـاحة الهائلة للقيم الروحية والإنسانية والاجتماعية المشتركة ، واستثمار ذلك في نشر الأخلاق وتجنب الجدل العقيم .

8. الدعوة إلى المواطنـة في الواجبات والحقوق ، فمن ثم واجب على علماء الدين ترسيخ قيم المواطنة الفاعلة والإيجابية .

9. الاعتراف بحق المرأة في التعليم والعمل وممارسة حقوقها السياسية وتحريرها من الضغوط التاريخية والاجتماعية .

10. حماية حقوق المسـنين والضعفاء وأصحـاب الهمم فذلك واجب ديني ومجتمع يجب العمل على توفيرها وحمايتها بتشريعات حازمة .

11. يجب وقف دعم الحركات الإرهابية بالمال أو السلاح أو التخطيط أو التبرير أو بتوفير الغطاء الإعلامي لها ، واعتبار ذلك من الجرائم الدوليـة التي تهدد الأمن والسـلم العالميين ، ويجـب إدانة ذلك التطرف بكل صوره وأشكاله .

ثانياً : لماذا إعلان أبوظبي - وثيقة الأخوة الإنسانية- ؟ :

إن العالم اليوم يشهد مآسي بشعة في عرف الإنسانية وذوقها وحسها ، ويعيش في حالة صراع تؤدي إلى الفناء ، والأبشع أن هذه الأفعال يكون عنوانها حب الدين والنصرة له ، فكان على المرجعيات الدينية أن تتحد من أجل عالم سعيد ، ومن أجل إماطة اللثام عن المعتقدات الباطلة والأفكار الخاطئة ، لأن الواقع اليوم أثبت أن المجتمع الدولي يتشوف لوظيفة الدين ، ودور العلماء في إخماد نيران الحرائق التي أججتها الطائفية والإحن والأحقاد ، فجاء إعلان أبوظبي - وثيقة الأخوة الإنسانية - ليزرع بذور السلم وينشر ثقافة التسامح والوئام ، و يستأنف جهود إطفاء الحرائق المنتشرة في جسم العالم الإنساني ، ويمد جسور الود والصداقة بين الشرق والغرب ، ويبني مرحلة جديدة تقوم على التآخي الإنساني .

ثالثاً : الأخوة الإنسانية في الإسلام والمسيحية :

إن الإسلام يعتبر البشر جميعًا إخوة ، يقول الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه (أخ لك في الدين ، أو نظير لك في الخلق) [1] .

وأما الآخر بالنسبة للديانة المسيحية فهو أخ في الإنسانية أيضًا ففي عام 1981 م خاطب البابا يوحنا بولس الثاني حشدًا كبيرًا من المسيحيين

(1) نفسه ، ص33 ، .

والمسلمين في مدينة مانيلا عاصمة فلبين قائلاً : «إني أتوجه إليكم كأخوة ، وأنا أعني ما أقول ، لأن ذلك هو ما نحن عليه ، فنحن أبناء أسرة إنسانية واحدة ولكن إخوة في الله أيضًا»[1] .

» رابعاً : قراءة في إعلان أبوظبي - وثيقة الأخوة الإنسانية - :

كان توقيع إعلان أبوظبي - وثيقة الأخوة الإنسانية - بين قطبين هما : الإمام أحمد الطيب والبابا فرانسيس ، حدثًا دينيًا عميقًا ، وذا رؤية ثاقبة وآفاق عالمية ، يفتح للباحثين والعلماء والمفكرين والمثقفين آفاقًا جديدة ورؤى معاصرة في قراءة الخطاب الديني واللاهوتي ضمن السياق الحياتي والواقعي والآني للإنسان واحتياجاته ، فقد جاء هذا الإعلان وفق متطلبات عصرية واحتياجات زمانية ومكانية استدعت صدوره من قطبين في الدين الإسلامي والمسيحي ، فقد جاء الإعلان مستوعبًا كثيرًا من القضايا الدينية والإنسانية التي تسهم في بناء الإنسان الكوني والحفاظ على كوكبه وموارده ، وجاء ملبيًا لسياقه حاملًا مشعل الخير ليطفئ ما اضطرم في العالم من نيران ، وما انتهك في حق الإنسان .

فقد أعطى هذا الإعلان نموذجًا فذًا للغاية في أنسنة الخطاب الديني الذي دعا إليه المفكر محمد أركون في عصرنا ، ودعا إليه من قبل التوحيدي

(1) محمد السماك ، الفاتيكان والعلاقات الإسلامية ، ، دار النفائس - بيروت - ص10 .

ومسكويه وابن سينا[1] ، والمقصود من الأنسنة في نظري هو اعتبار إنسانية الفرد وطبيعته واحتياجاته أصل للبيان والتأويل والتفكير العلمي والتنزيل العملي لقضايا الاقتصاد والمجتمع والدين ، ولا أعني بالأنسنة الانقلاب على الموروث ، والتحرر من المقدس ، وليس صدامًا أو بديلاً عن الوحي ، وإنما المقصود عندي قراءة جديدة لتفسيرات المقدس والموروث بما يؤدي إلى مصلحة الإنسان ضمن نسق واقعي يناسب الزمان والمكان ومتغيرات الحياة ، فالإنسان هو الفاعل الحضاري ، وهو مركز الكون ، وهو مرجع المراجع الذي تؤول إليه الأمور بداية ونهاية ، وهو منتج الحقيقة .

ولمواصلة سير الأنسنة يتطلب ضرورة تعليم الأجيال قراءة واقعهم واحتياجاتهم ، وتعليمهم ثقافة الحوار وقبول الآخر ، والإيمان بوجود التعددية والاختلافات وإنه مصدر إثراء لا مصدر تعاسة ورفض الآخر .

كما أن الإعلان وما وجده من صدى يعطي مثالاً رائعًا على أن العقل الحديث يتميز عن كل تجلياته وممارساته السابقة كونه اكتسب القدرات العلمية والفكرية للخروج من الانغلاق العقائدي ، الذي طالما استدرجته إليه أفكار خاطئة ، ومعتقدات موروثة ، وقفت عائقاً أمام أي حوار أو اتصال بين المختلفين في المعتقد أو المذهب ، كسر هذا الإعلان هذه

(1) محمد أركون ، **الأنسنة والإسلام** ، مدخل تاريخي نقدي ، بيروت ، دار الطليعة ، 2010 ، ص120-122 .

القاعدة ، فوجود المرجعيات الدينية خلال إطلاق الإعلان التاريخي رسالة عظـمى ودلالة كبرى على تحرك الإطار الفكري الديني إلى جادة الصواب ، وفساد معتقد الانغلاق العقائدي .

تجـاوز الإعلان النظرة الإقصائية والتهميشـية للآخر وعمل في بناء نموذج إبداعي للمواطنة والدولة الوطنية . كما أنه يقدم إسهام المرجعيات الدينية في إحلال السلام العالمي ، فإن مبررات إشعال الحروب والفتن قد تعددت في عصر تطورت فيه قدرات الإنسـان على التدمير ، فمن مصلحة الأديان أن تعيد اكتشاف قراءة المخزون القيمي والمفاهيمي الذي تحتضنه ، ويسهمون في عصر العولمة باستلهام مبادئ دينهم وقيمه في تقديم تصورات ورؤى ووسائل ونظم لنبذ ثقافة العنف والتطرف ، وإيجاد سبل لفض النزاعات والصراعات المسـلحة ، وإحلال السلام والوئام بين الشعوب والدول ، فإن الأديان تمتلك من الوسائل والأدوات ما تجعل البشرية يعيشون في طمأنينة وسلام وراحة وخير .

المطلب الثاني: أهم المشاريع المنبثقة من وثيقة الأخوة الإنسانية

أولاً: اللجنة العليا للأخوة الإنسانية:

تنفيذًا لوثيقة «الأخوة الإنسانية» التي وقعها كل من قداسة البابا فرنسيس بابا الكنيسة الكاثوليكية وفضيلة الإمام الأكبر الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف في أبوظبي، تم الإعلان عن تشكيل لجنة علي تعمل على تنفيذ بنود هذه الوثيقة ومتابعتها.

وتتولى اللجنة مهام وضع إطار عمل للمرحلة المقبلة لضمان تحقيق أهداف الإعلان العالمي للأخوة الإنسانية، والعمل على إعداد الخطط والبرامج والمبادرات اللازمة لتفعيل بنود الوثيقة ومتابعة تنفيذها على المستويات الإقليمية والدولية كافة وعقد اللقاءات الدولية مع القادة والزعماء الدينيين ورؤساء المنظمات العالمية والشخصيات المعنية لرعاية ودعم ونشر الفكرة التي ولدت من أجلها هذه الوثيقة التاريخية من أجل السلام العالمي والعيش المشترك، وكذلك حث السلطات التشريعية على الاهتمام ببنود الوثيقة في التشريعات الوطنية من أجل أن تترسخ لدى الأجيال القادمة قيم الاحترام المتبادل والتعايش كأخوة في الإنسانية بجانب الإشراف على بيت العائلة الإبراهيمية[1].

(1) خبر منشور في وكالة الأنباء الإماراتية، بتاريخ 19 أغسطس 2019 م.

يقول صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان الدولة -حفظه الله- : «إن إعلان تشكيل اللجنة يؤكد الحرص على تنفيذ رؤى مشتركة لبلورة المبادرات والأفكار الداعية إلى التسامح والتعاون والعيش المشترك ووضعها موضع التنفيذ ... ودولة الإمارات العربية المتحدة تدعم الجهود والمساعي كافة الهادفة إلى تعزيز السلام ونشر مبادئ الإخاء والتعايش السلمي على مستوى العالم»[1] .

تراعي هذه اللجنة بنود الوثيقة ، وتضع خطة كاملة واستراتيجية محكمة لتنفيذ هذه البنود وفق الرؤية الإنسانية والوطنية لدولة الإمارات العربية المتحدة ، كما تترجم هذه اللجنة القيم الدينية التي المرتبطة بالأديان الإبراهيمية إلى مبادرات عملية وملموسة ، يشهد لها القاصي والداني ، وتصبح هذه المبادرات منارات ضافية للتوصل الحضاري والحوار الإنساني والتعاون الديني .

ثانياً : بيت العائلة الإبراهيمية :

مشروع «بيت العائلة الإبراهيمية» ، المقرر إقامته في جزيرة السعديات بالعاصمة الإماراتية أبوظبي ، والذي تم افتتاحه في عام 2023م هو أحد المبادرات الأولى التي دعت إليها وثيقة الأخوة الإنسانية ، حيث يضم البيت كنيسة ومسجدًا وكنيسًا تحت سقف صرح واحد ، ليشكل للمرة الأولى

(1) نفسه .

مجتمعًا مشتركًا ، تتعزز فيه ممارسات تبادل الحوار والأفكار بين أتباع الديانات ، من أجل تعزيز قيم التعايش السلمي ، والقبول بين العقائد والجنسيات والثقافات المختلفة .

إن بيت العائلة الإبراهيمية منارة للتفاهم المتبادل والتعايش المتناغم والسلام بين أبناء الديانات . فهو مجمع ومعلم في أبوظبي ، يحتضن أربعة مباني منفصلة : كنيسة ، مسجد ، كنيس ، ومركز ثقافي ، وأحاط تصميمه بالقيم المشتركة بين الديانات اليهودية والمسيحية والإسلام .

وهو وجهة للتعلم والحوار والتعارف ، علاوة على كونه مكان للتعبد ؛ وهو مكان للعبادة والتعلم والتعارف ، وهو صرح ديني وإنساني مفتوح أمام جميع البشرية . كما أنه تجسيد صادق لإيمان دولة الإمارات العربية المتحدة بقيم التسامح والتعايش والتعاون والسلام وما عرفت به من حسن الضيافة الإبراهيمية .

وهو مكان يرحب بالجميع ، المؤمنين وغير المؤمنين على حد سواء ، والمنتمين إلى كل دين وعقيدة ومذهب وفكر . وهو مكان للحوار والتعاون حول تفعيل المشترك الإنساني بين أبناء الأديان المختلفة من خلال زيارات أبناء الديانات لهذا الصرح الديني العظيم الذي يضم الكنيسة والمعبد والمسجد . كما أن بيت العائلة الإبراهيمية يضم مركزًا ثقافيًا ، لا يجسد دينًا بعينه ، بل هو بمثابة مركز ثقافي يجتمع فيه كل الزوار بغية التفاهم

والتعاون والتعايش السلمي[1] .

هذا المشروع الحضاري ، سيكون بمثابة معلم حضاري وصرح عالمي ، يهدف إلى إعلاء قيم التنوع والتفاهم والجمال والمحبة والتسامح والتعددية ، ويعطي في نفس الوقت للبشرية ، محطة للتأمل والأمل والثقة ، ولوحة جميلة متعددة الألوان والأفكار في التعددية والاختلاف والتنوع ، وفرصة للاحتكام إلى العقل والإرث الإنساني للأمم والشعوب والحضارات ، مهما اختلفت وتعددت قناعاتها وأديانها وعقائدها .

ثالثاً : مبادرة جائزة الشيخ زايد للأخوة الإنسانية :

أعلن صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم ، نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي ، إطلاق الإمارات «جائزة الشيخ زايد للأخوة الإنسانية» التي تكرم في كل دورة شخصيات ومؤسسات عالمية ، بذلت جهودًا صادقة في تقريب الناس إلى بعضها بعضاً .

وقد أطلقت الجائزة بحضور صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان رئيس الدولة -حفظه الله- ، في صرح زايد المؤسس بأبوظبي ، خلال مراسم توقيع قداسة البابا فرنسيس بابا الكنيسة الكاثوليكية ، وفضيلة

(1) موقع اللجنة العليا للأخوة الإنسانية :

https://www.forhumanfraternity.org/abrahamic-family-house?lang=ar

الإمام الأكبر الدكتور أحمد الطيب ، شيخ الأزهر الشريف ، «وثيقة الأخوة الإنسانية»[1] .

جائزة الشـيخ زايد للأخوة الإنسانية هي جائزة دولية مستقلة تحتفي وتكـرم الأفراد والمؤسسات في مختلف بقاع الأرض الذين قدموا إسهامات كبرى من أجل الإنسانية .

وأقرت اللجنة العليا للأخوة الإنسـانية معايير دقيقة يتم بناء عليها قبول الترشيحات ، من بينها أن يكـون المتقدم بطلب ترشيح شخصية ما ، عضوًا في حكومة أو رئيس دولة سـابق أو عضو برلمان أو رئيس محكمة عليا ، أو أحد أعضاء اللجنة العليا للأخوة الإنسانية ، أو مديري المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة أو رئيس منظمة دولية غير حكومية أو رئيس جامعـة أو أحد الفائزين بجائزة زايد للأخوة الإنسـانية أو زعيم روحي أو ثقافي أو فكري له إسهامات بارزة في مجال تحقيق التعاون والأخوة ومواجهة الكراهية والتمييز[2] .

وتُشرف على تقييم معايير الجائزة لجنة تحكيم يتم تعيين أعضائها من

(1) خبر منشور في صحيفة البيان تاريخ 5 فبراير 2019م :

https ://www .emaratalyoum .com/local-section/other/2019-02-05-1 .1179485

(2) خبر منشور في وكالة الأنباء الإماراتية ، 19 أكتوبر 2020 :

https ://www .wam .ae/ar/details/1395302878557

قبل اللجنة العليا للأخوة الإنسانية ، وتبلغ قيمة الجائزة مليون دولار .

ومنحت الجائزة عام 2019م إلى فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور أحمد الطيب ، شيخ الأزهر الشريف ، وقداسة البابا فرنسيس ، بابا الكنيسة الكاثوليكيـة ، وذلك عقب توقيعهما التاريخي في أبوظبي على وثيقة الأخوة الإنسـانية ، التي دعت لتنحية الخلافات وإعـلاء الحوار وتحقيق التقارب والسلام والأخوة بين جميع البشر[1] .

» رابعاً : مبادرة صندوق زايد العالمي للتعايش :

امتدادًا لوثيقة الأخوة الإنسـانية أمر صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان رئيس الدولة -حفظه الله- بتأسيس «صندوق زايد العالمي للتعايـش» بهـدف دعم الجهـود الرامية إلى تعزيز ثقافة التعايش السـلمي والتآخي الإنساني بين الأفراد والشعوب . ويقوم الصندوق على دعم المبادرات العالمية التي تسـتقي نهجها من الوثيقة لتوسيع قاعدة المشتركات الإنسانية ونشر ثقافة السلام والتسامح في مختلف بقاع العالم .

وسـيقوم الصندوق بدعم جهود تطوير المناهج التعليمية لتعزيز قيم الأخوة الإنسـانية وغرسها في نفوس الطلبة والناشئة كما سيخصص منحا دراسية لطلبة الدراسات العليا لحثهم على إجراء البحوث العلمية في المبادئ

(1) نفسه .

الواردة في الوثيقة وسيوفر برامج لتدريب وتطوير المعلمين في مختلف المراحل التعليمية ليكونوا رسلا للتواصل والتفاهم ويرسخون القيم الحضارية التي احتوتها الوثيقة .

وسيخصص صندوق زايد العالمي للتعايش الذي سيتخذ من دولة الإمارات مقراً له منحاً مالية للمشاريع والمبادرات التي تعمل على نشر قيم السلام والتعايش بين الشعوب وتساهم في حل النزاعات حول العالم وتشجع على نبذ العنف والتطرف والكراهية .

ويهدف الصندوق أيضاً إلى استحداث برامج تعريفية وتوعوية من خلال نشر التقارير السنوية والكتب والترجمات للمواد المعرفية بمختلف اللغات التي تسعى لنشر قيم ومبادئ وثيقة الأخوة الإنسانية والتي تؤسس لثقافة التسامح والأخوة في أي مكان من العالم[1] .

ومن هذا المنطلق ستقوم اللجنة بابتكار مشاريع علمية تختص بالأخوة الإنسانية مع مختلف الجامعات ، وستقوم بإنشاء كرسي علمي لدعم أبحاث ودراسات الأخوة الإنسانية وتشجيع الأساتذة والطلاب على تبني هذه الرؤية المعتدلة التي تقرر التعايش والمحبة بين بني البشر .

(1) خبر منشور في جريدة البيان ، تاريخ 6 فبراير 2019م :

https ://www .albayan .ae/across-the-uae/news-and-reports/2019348110 4. 1-06-02-

هذا الصندوق سيسهم بشكل كبير وإيجابي ، في مد العالم بدراسات دينية وإنسانية تهتم بالقيم الدينية ، وتعزز التعايش والتعاون بين بني الأديان .

» خامساً : مبادرة يوم عالمي للأخوة الإنسانية :

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً بالإجماع أعلن يوم 4 فبراير «اليوم العالمي للأخوة الإنسانية» ، ضمن مبادرة قدمتها كل من الإمارات العربية المتحدة ومملكة البحرين وجمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية ، ويحتفل المجتمع الدولي بهذا اليوم سنوياً ابتداءً من عام 2021م .

القرار يأتي تقديرًا للخطوة التاريخية التي أقدمت عليها أبوظبي في الرابع من فبراير عام 2019م ، وبجهودها في احتضان توقيع وثيقة الأخوة الإنسانية التاريخية ، التي وقّعها فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف ، وقداسة البابا فرانسيس بابا الكنيسة الكاثوليكية ، برعاية كريمة من صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان رئيس الدولة -حفظه الله- الذي لم يدخر جهدا كي تظهر هذه الوثيقة إلى العالم بمبادئها السامية التي تمهد الطريق نحو عالم أفضل .

ويأتي ثمرة لجهود كبيرة قامت بها الدبلوماسية الإماراتية بقيادة سمو الشيخ عبدالله بن زايد آل نهيان وزير الخارجية والتعاون الدولي ، بالتعاون مع الدول العربية الشقيقة لتحقيق هذا الإنجاز الجديد لخدمة القضايا

والقيم الإنسانية في هذه العالم ، وليؤكد مدى قدرة وريادة دولة الإمارات على المستوى العالمي في هذا المجال ، والتي استطاعت حشد كافة الدول الأعضاء بالجمعية العامة للأمم المتحدة ليخرج القرار بالإجماع ، مشيدًا بجهود سموه وبعثة الإمارات الدبلوماسية بالأمم المتحدة في هذا المجال[1] [2] .

يمثل هذا اليوم انتصاراً لقيم المحبة والتسامح والتعايش على قيم العنف والتطرف والإرهاب والتصادم ، فهو يوم يجدد في كل البشرية التذكير بأهمية قيم الأخوة الإنسانية ، وأهمية الصفاء والمحبة بين الأديان لتجاوز خطاب الكراهية والعنف .



(1) كلمة لسمو وزير التسامح والتعايش منشورة في وكالة الأنباء الإماراتية بتاريخ 23 ديسمبر 2020م :

https://wam.ae/ar/details/1395302897572

(2) نفسه .

المبحث الثاني: إعلان مراكش لحقوق الأقليات الدينية في العالم الإسلامي

يُعد إعلان مراكش لحقوق الأقليات الدينية في العالم الإسلامي، من أبرز الإعلانات المعاصرة التي أسست لمفهوم المواطنة، وتروم إلى وضع تصور للمواطنة في الدولة الوطنية ذات الأغلبية المسلمة، تصور يتوافق مع التراث الإسلامي، فقام الإعلان بأول إحياء تاريخي لصحيفة المدينة التي كانت أول دستور إنساني يتضمن تثبيت حقوق الأقليات الدينية في المجتمع ذي الأغلبية المسلمة.

وحظي الإعلان بقبول واسع من قبل المجتمعات والمحافل الدولية والحكومات والمنظمات الدولية.

وفي هذا المبحث سوف أقوم بدراسة هذه الإعلان من خلال سياقه وأبعاده وأهدافه ومخرجاته وبنوده.

المطلب الأول: تاريخ المؤتمر وسياقه وأهدافه ومخرجاته

أولاً : تاريخ المؤتمر مكان انعقاده :

انعقد في مراكش بالمملكة المغربية في الفترة ما بين 15و17 ربيع الثاني 1437ه الموافق ما بن 25 و 27 يناير 2016 ، تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس ، ملك المغرب[1] .

ثانياً : الجهة المنظمة :

نظم المؤتمر بالتعاون بين وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية ، ومنتدى تعزيز السلم في المجتمعات المسلمة بأبوظبي (الإمارات العربية المتحدة) [2] .

ثالثاً : سياق المؤتمر :

المؤتمر إحدى حلقات مشروع تجديدي يروم إلى وضع تصورّ مؤصل للمواطنة في الدول الوطنية ذات الأغلبية المسلمة ، تصورّ يوافق التراث الإسلامي (وثيقة المدينة المنورة) ، ويتوافق مع السياق الحضاري المعاصر(إعلان حقوق الإنسان والدساتير الوطنية) ، والمواثيق الدولية . (تم التحضير لمؤتمر مراكش منذ سنة 2012 بندوات وورشات تفكيرية في تونس) أسهمت في

(1) **إعلان مراكش** ، منتدى تعزيز السلم - أبوظبي - 2016م ، ص7 .
(2) نفسه ، ص7 .

إغناء النقاش الممهد لصياغة الدستور التونسي الجديد ، وسيعقبه سلسلة من المؤتمرات حول الأقليات المسلمة في البلاد ذات الأغلبية غير المسلمة وواجب التعايش والاندماج الإيجابي ثم مؤتمر يتجاوز قضية الأقليات إلى تقديم تصور جامع لقضيـة المواطنة وعلاقة الدولة بالديّن . هذه الحلقات تتكامل لإخراج إطار شرعي للمواطنة التعاقدية يصالح بين الانتماء الديني والدولة الوطنية المعاصرة[1] .

» رابعاً : نوعية الحضور :

انتظم هذا المؤتمر بمشـاركة ما يربو على مئتي عالم ومفكر مسـلم ، وأزيد من ثلاثين رسـميًا من الوزراء والموظفين الساميين من مختلف دول العالم الإسلامي ، والعشرات من ممثلي الأقليات غير المسلمة بجميع طوائفها ومللها ، ومن ممثلي الأمم المتحدة والمنظمات الدولية وممثلي الهيئات المدنية الناشطة في مجال حوار الأديان .

» خامساً : أهداف المؤتمر :

تـوخَّى المؤتمر أن يبين بقوة وحزم أن اضطهاد الأقليات الدينية وكافة أشكال العدوان عليها - التي يقترفها الإرهابيون داعش وغيرهم - مخالفة لقيم الإسلام الذي أقرَّ للأقليات الدينية حقوقها الدينية والثقافية والسياسية ،

(1) نفسه ، ص7 .

ووفـاء بتجربة الأمـة التي لا نظير لهـا تاريخيا في التعايش والتسـامح مع الأقليات ، فضلاً عما تقتضيه الأخوة الإنسـانية والمواطنة من مسـاواة في الحقوق والواجبات[1] .

﴿ سادسًا : مخرجات المؤتمر :

إصدار إعلان مراكش التاريخي لحقوق الأقليات ، وهو إعلان يجلِّي القيم الإسلامية والأسس المنهجية لواجب التعايش السعيد والتعامل الحسن مع سائر أتباع الديانات البشرية ، ويستنهض فعاليات المجتمعات المسلمة ويستحثها نحو خلق تيار مجتمعي عريض لحماية الأقليات الدينية في البلدان المسـلمة ، ويسـعى هذا الإعلان أيضًـا بتأثيره المجتمـعي إلى حض الأفراد والمجموعات والدول على ابتكار الصيغ والمبادرات التي تعزز ثقافة التعايش وحمايـة الأقليات . صدر هذا الإعلان باتفاق ومصادقة جميع الحضور من العلماء وصناع القرار المسلمين والمفكرين وبمباركة القيادات الدينية من غير المسلمين[2] .

﴿ سابعًا : اعتبارات إعلان مراكش :

إن مؤتمر مراكش لحقوق الأقليات الدينية في العالم الإسـلامي سبق

(1) **إعلان مراكش** ، منتدى تعزيز السلم -أبوظبي - 2016م ، ص8 .
(2) نفسه ، ص9 .

تاريخي لاعتبارات كثيرة منها[1] :

- أنه يأتي استجابة سريعة لواقع ملح ، وعلاجًا لآثار سَلبية نتجت عن سلوكات جماعات مأزومة تدينًا وفكرًا وثقافة وممارسة ، واعتدت على دماء وحرمات وأعراض معصومة بعصمة الشريعة لها .
- أنه يعد أول إحياء تاريخي فعلي «لصحيفة المدينة المنورة» التي كانت أول دستور إنساني يتضمن تثبيت حقوق الأقليات الدينية في المجتمع ذي الأغلبية المسلمة .
- أنه يأتي في سياق يحتاج فيه العالم إلى صوت العقل والحكمة ، وإلى إسهام علماء المسلمين في القرن الواحد والعشرين في إغناء وإثراء وثائق المنظومة الحقوقية بمقترحات فاعلة وواقعية تنبثق من رحم الإسلام وتعاليمه ، وتلائم الزمان والمكان وتحفظ حقوق الإنسان .
- أنه يسعى إلى البحث عن دساتير جديدة في العالم الإسلامي تنبثق من قراءة جديدة لمكونات المجتمعات المسلمة ونسيجها الوطني في سياق الواقع وعلى ضوء الشرع ، وتجيب بكل ثقة ووضوح عن سؤال الأقليات في العالم الإسلامي ضمن بيئة المواطنة التي

(1) نفسه ، ص10-11 .

أصبحت واقعًا ارتقى إلى مرتبة كلي الزمان ، وطبقًا لواجبات وحقوق محددة بالدستور العقلاني الذي يكفل التوازن والتعايش السعيد وسيادة حكم القانون .

المطلب الثاني: إعلان مراكش وصحيفة المدينة

إن إعلان مراكش كان إحياءً تاريخيًا غير مسبوق لصحيفة المدينة ، باعتبارها أساسًا مرجعيًا مبدئيًا للمواطنة وإطارًا مناسبًا للدساتير الوطنية في البلدان ذات الأغلبية المسلمة ينسجم معها ميثاق الأمم المتحدة ولواحقه كإعلان حقوق الإنسان .

» أولاً : الكليات والقيم التي نشأت عنها صحيفة المدينة :

لقد كانت سيرة النبي محمد ﷺ أنموذجًا للوفاء بالعهد والالتزام به ، وتطبيقًا لقيم الشريعة الإسلامية المتمثلة في أنها رحمة كلها ، وحكمة كلها ، وعدل كلها ، ومصلحة كلها ، كرامة الإنسان ثابتة نصاً لكل آدمي ، والرحمة الإلهية لكل مخلوق ، والعدل حق لكل إنسان ، والإحسان مكمل لمقصد العدل[1] .

إن صحيفة المدينة تثبت أنه بقدر ما يكون الإنسان متمسكًا بقيم أخلاقية مشتركة يكون انسجامه وتعاونه وإيجابيته في الحياة ، وبقدر ما لا

(1) **إعلان مراكش** ، منتدى تعزيز السلم -أبوظبي - 2016م ، ص66 .

يتبنى قيمًا - بحيث يتجرد من أي نظرية متسامية الى الحياة- تتدهور علاقته مع الآخر ؛ لأنه لن يهتم إلا بمصلحته ، أو يتبنى قيمًا سلبية تقوم على المطلق بـلا حدود في التصرف ليتصور - من حيث لا يدري- هو ذاته المطلق ، فلا مقيدات النصوص تقيده ، ولا مخصصات العموم تخصصه ، ولا مقتضيات المصالح والمفاسـد وكليات المقاصد والقواعد تسـدده ، فيشـن الحروب بلا ضوابـط ، وهذا مـا تمثله الأصولية مهما كانت الديانـة التي تتدثر بردائها ، والمعتقدات التي تتسربل بكسائها ، ويتمظهر في منظمات العنف ، وتيارات العدوان والعنصرية . أما قيم العقل والعدل والاعتدال والوسطية ، فهي التي تحيي الإنسانية وتبث روح المحبة . يجب إحياء قيم المصالحة والمسامحة وليس قيم المغالبة والمضاربة ، قيم السلام والوئام بدلاً من الخصومة والصدام .

إن صحيفة المدينة تحث على القيم الكبرى ، بل هي نفسها مظهر من مظاهرها ، فكليات الشريعة ونصوصها تشهد أن صحيفة المدينة شرط فيها النـبي ﷺ لكل مكونات مجتمع المدينة واشـترط عليهم ، وهي مؤهلة لأن تكون مرجعًا لعلاقة المسلمين بالمخالف ديانة ؛ لأن مضامينها لا تخالف نصًـا ولا تنقـض مقصدًا ، فكل بند منها إما أنـه أتى يرحم الخلق ، أو يقرر حكمـة ، أو يأمر بعدل ، أو يحقق مصلحة لا تتعلق فقط بالمسـلمين ، بل هي مصلحة الإنسـان الذي يعيش بينهم مهمـا كان عرقه وديانته ، ويدرأ مفاسد العدوان وسفك الدماء ، ويصون الأنفس والأموال والحريات ويضمن حرية المعتقد والممارسة لكل طائفة[1] .

(1) نفسه ، ص66 .

ثانياً : صحة صحيفة المدينة :

يثبت بعض المؤرخين القدامى أن وثيقة المدينة كتبت أول قدوم النبي ﷺ إلى المدينة ، وأنها كانت قبل معركة بدر ، فشملت الوثيقة كل مكونات المجتمع في يثرب التاريخية التي عرفت بالمدينة لاحقًا ، ووردت في كتبهم مجموعة أو مفرقة . في حين يرى البعض الآخر أن الوثيقة كتبت على مرحلتين : أولاهما كانت أول مقدم النبي ﷺ المدينة ووادعته يهود كلها ، وثانيتهما بعد معركة بدر ، ويذهب بعض المعاصرين إلى أنها وثيقة كتبت على مراحل متعددة ، والقول الأول هو الصحيح إن شاء الله .

وعلى أي وجه كان الأمر فإن الذي يهمنا أن الوثيقة صحيحة في أصلها وثابتة في كتب الحديث ، وفي كتب السيرة والتاريخ . قال الشافعي رحمه الله تعالى : «لم أعلم مخالفًا من أهل العلم بالسير أن رسول الله ﷺ لما نزل المدينة وادع اليهود كافة على غير جزية» ، قال ابن القيم : وهو كما قال الشافعي رحمه الله تعالى ، وذلك أن المدينة كان فيما حولها ثلاثة أصناف من اليهود ، بنو قينقاع وبنو النضير وبنو قريظة ، وكان بنو قينقاع وبنو النضير حلفاء الخزرج ، وكانت قريظة حلفاء الأوس . فلما قدم النبي ﷺ هادنهم ووادعهم مع إقراره لهم ولمن كان حول المدينة من المشركين من حلفاء الأنصار على حلفهم وعهدهم الذي كانوا عليه حتى إنه عاهد اليهود أن يعينوه إذا حارب . قال محمد بن إسحاق : وكتب رسول الله ﷺ - يعني في أول ما قدم المدينة- كتابًا بين المهاجرين والأنصار وادع فيه

يهود ، وعاهدهم ، وأقرهم على دينهم وأموالهم ، واشترط عليهم وشرط لهم . وقال أيضاً : حدثني عثمان بن محمد بن الأخنس بن شريق قال : أخذت من آل عمر بن الخطاب هذا الكتاب كان مقروناً بكتاب «الصدقة» الذي كتب عمر للعمال[1] .

وقال الواقدي : حدثني عبد الله بن جعفر عن الحارث بن الفضيل عن محمد بن كعب القرظي لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وادعته يهود كلها ، فكتب بينه وبينها كتابًا ، وألحق رسول الله ﷺ كل قوم بحلفائهم ، وجعل بينه وبينهم أمانًا ، وشرط عليهم شروطاً ، فكان فيما شرط «ألا يظاهروا عليه عدوًا» . وقد ذكر ابن كعب مثل ما في هذه الصحيفة ، وبين أنه عاهد جميع اليهود ، وهذا مما لا يعلم فيه نزاع بين أهل العلم بسيرة النبي ﷺ . ومن تأمل الأحاديث المأثورة والسيرة كيف كانت معهم علم ذلك ضرورة»[2] .

ثالثاً : التعددية في صحيفة المدينة :

إن صحيفة المدينة تمثل مواطنة تعاقدية يحكمها ميثاق أو دستور ، وهذا ما يثبته البند 25 من الصحيفة «يهود بني عوف أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم» ، والبند 37 «إن على اليهود نفقتهم وعلى

(1) **إعلان مراكش** ، منتدى تعزيز السلم -أبوظبي - 2016م ، ص70-71 .

(2) محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي المدني الواقدي ، **المغازي** ، تحقيق : مارسدن جونس ، دار الأعلمي ، بيروت ، ط3 ، 1989م ج1 ، 176 .

المسلمين نفقتهم ، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة» . فهي تؤسس لمجتمع متعدد الأعراق والديانات ، متضامنٍ يتمتع أفراده بنفس الحقوق ، ويتحملون نفس الواجبات وهي واجبات محددة بدستور عادل ، يؤكد على أنهم أمة واحدة .

إذا كان الجهاد والجزية والذمة عناوين استأثرت بالدراسة الفقهية واعتمدت على الممارسة التاريخية في واقع مختلف - زمانًا ومكانًا وإنسانًا - ، فإن الجامع بين هذه العناوين أنها كانت نتيجة حرب وقتال . بينما صحيفة المدينة عنوان يؤكد وحدة المجتمعات في نطاق التعددية الدينية وحرية التدين لم يحظ ببحث كثير مع أهميته لأنه الأصل ، ولأنه يتعلق بمجتمع متعدد الديانات بطبيعته أي أن كل فئة منه اختارت ديانة طواعية .

محاولة الجمع التي هي الخطوة الأولى التي يخطوها المجتهد قبل اللجوء إلى وسائل الترجيح تتمثل في محاولة الجمع بين الدليلين . يعني أن الجمع بين الدليلين المتقابلين من الكتاب أو السنة أو منهما أو من نصين للمجتهد ولو كان الجمع من وجه كتخصيص العام بالخاص وتقييد المطلق بالمقيد وتأويل الظاهر منهما بما يوافق الآخر الذي هو نص واجب . ولهذا فالجمع -كما تقدم- حمل كل نص على حالة تختلف عن الحالة الأخرى[1] .

إنه الوضع الملائم لحالة الأقليات في الديار الإسلامية اليوم ، فالعقد

(1) **إعلان مراكش** ، منتدى تعزيز السلم ، أبوظبي ، 2016م ، ص75 .

الذي ينطبق عليهم هو عقد جديد بالنوع قديم بالجنس ، تحترم فيه الخصوصية وتتمتع فيه الأقلية بحرية ممارسة دينها ويتضامنون في إدارة شئون دنياهم طبقًا لواجبات وحقوق محددة بالدستوري العقلاني الذي يكفل التوازن والتعايش السعيد وسيادة حكم القانون وتسوية الاشكالات بالعدل والإنصاف .

» رابعاً : صحيفة المدينة كلي العصر ومبدأ المواطنة :

إن بيئة المواطنة اليوم أصبحت واقعًا ارتقى إلى مرتبة كلي الزمان ، وأصبحت تتمثل في ميثاقين يحكمان الواقع ، ميثاق داخلي ، وهو دستور البلاد الذي يمثل عقدًا بين كل المواطنين . وميثاق عالمي ، وهو ميثاق الأمم المتحدة ولواحقه ؛ كإعلان حقوق الإنسان والمعاهدات الدولية . فالدستور الذي أشرنا إليه قبل هو دستور عادل ، يمنع الحيف على الأقلية ، ولا يصادر حق الأكثرية في أن تعيش قيمها على قاعدة «لا ضرر ولا ضرار» . ودستور له بُعد إنساني يقره الدين ويزكيه العقل ، وله بُعد قيمي[1] .

إن هذه المواطنة نحت منحىً تعاقديًا في إطار تعددي ، أو ما يسميه هابرماس بالوطنية الدستورية ، وهو مفهوم جديد ، عبارة عن علاقة متبادلة بين أفراد مجموعة بشرية تقيم على أرض واحدة ، وليست بالضرورة منتمية إلى جد واحد ولا إلى ذاكرة تاريخية موحدة ، أو دين واحد ، إطارها دستور

(1) نفسه ، ص75 .

وقيم مشـتركة ونظم وقوانين تحدد واجبات وحقـوق أفرادها ، فهو مجتمع تعاوني ينتمي أفراده إليه بشكل تعاقدي ، بحيث يكـون لأحدث عضو فيه نفس حقوق وواجبات أقدم عضو ، فهي مواطنة تتسامى على الفئوية لكنها لا تلغيها ، والمطلوب أن تتواءم معها وتتعايش تعايشًا سعيدًا .

كل هـذا يرشـح أن تكون صحيفة المدينة أساسًـا صالحًـا للمواطنة التعاقدية في المجتمعات الإسلامية ، وخيارًا يرشحه الزمن والقيم للتعامل مع كلي العصر ، لتفعيل المشترك الإنساني ، وتحييد عناصر الإقصاء والطرد . فهي اتفاق أتى من غير حرب ولا قتال ولا عنف ولا إكراه ، اتفاق تداعت إليه أطرافه طواعية للالتفاف حول المبادئ التي تضمنها ضمن دائرة التفاعل الإيجابي مع الواقع ومع مكونات مجتمع المدينة ، وتحقيق السلم الاجتماعي القائـم على الاعتراف المتبـادل بالحقوق والواجبـات ، والقبول بما يفرضه التنـوع من اختلاف العقائد والمصالـح وأنماط الحياة ، مع وجود مرجعية حاكمة يفيء إليها الجميع حال التنازع والاختلاف[1] .

لقد أسست وثيقة المدينة واقعًا جديدًا غير مسبوق في التاريخ ، ليحل محل القبيلة التي كان العرب يقدسـونها ، وأسست لمنطق الاندماج ضمن نسـق الدولة الذي لـم تعرفه الجزيرة العربية من قبـل رغم حضور مفهوم الدولـة في ذهن كثير من أمراء الجزيرة ، لكنـه لم يكن مفهومًا ناضجًا ،

(1) **إعلان مراكش** ، منتدى تعزيز السلم -أبوظبي - 2016م ، ص80 .

بـل كان متأثـرًا بصورة الدولة في القوتـين الكبيرتين في ذلك الوقت ، أي : دولة الروم ودولة فارس .

إن وثيقـة المدينة كفلت حق المواطنة لكل من هو على أرض المدينة ، وهذا يعني أن مجرد الانتماء إلى الأرض هو أحد مقومات المواطنة ، إضافة إلى الـولاء الذي يمكـن النظر إليه باعتبـاره دوائر ومراتـب بإمكانها أن تتواصل وتتفاعل بدلاً من أن تتصادم وتتقاتل .

وكان من أهم ملامح حقوق الإنسان في الصحيفة الاعتراف بالتعددية ، وإقـرار حريـة العقيدة بإقرار أهل كل معتقد على ما يعتقدونه ، وأسسـت لقاعدة المساواة في الحقوق والواجبات ، ضمن بنية المجتمع المدني .

المطلب الثالث: أهم بنود إعلان مراكش [1]

» أولاً: في التذكير بالمبادئ الكلية والقيم الجامعة التي جاء بها الإسلام:

- إن البشر جميعًا على اختلاف أجناسهم وألوانهم ولغاتهم ومعتقداتهم كرمهم الله عز وجل بنفخة من روحه في أبيهم آدم عليه السلام: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾[سورة الإسراء: 70].
- إن تكريم الإنسان اقتضى منحه حرية الاختيار: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [سورة البقرة: 256].
- وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾﴾ [سورة يونس: 99].
- إن البشر - بغض النظر عن كل الفوارق الطبيعية والاجتماعية والفكرية بينهم - إخوةٌ في الإنسانية: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾[سورة الحجرات: 13].
- إن الله عز وجل أقام السماوات والأرض على العدل، وجعله معيار التعامل بين البشر جميعًا درءًا للكراهية والحقد، ورغّب في الإحسان جلبًا للمحبة والمودة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآئِ ذِي ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ

(1) **إعلان مراكش**، منتدى تعزيز السلم -أبوظبي - 2016م، ص112.

ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾[سورة النحل : 90] .

- إن السلم عنوان دين الإسلام ، وأعلى مقصد من مقاصد الشريعة في الاجتماع البشري : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدْخُلُواْ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٠٨﴾﴾[سورة البقرة : 208] ، ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦١﴾﴾ [سورة الأنفال : 61] .

- إن الله عز وجل أرسل سيدنا محمدًا ، ﷺ ، رحمة للعالمين : ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾[سورة الأنبياء : 107] .

- إن الإسلام يدعو إلى البِرّ بالآخرين دون تفريق بين الموافق والمخالف في المعتقد : ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾﴾[سورة الممتحنة : 8] .

- إن الشريعة الإسلامية حريصة على الوفاء بالعقود والعهود والمواثيق التي تضمن السلم والتعايش بين بني البشر ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾[سورة المائدة : 1] . ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَـٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَـٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٩١﴾﴾ [سورة النحل : 91].. **«أيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام**

إلا شدة»[1] .

ثانياً : في اعتبار «صحيفة المدينة» الأساس المرجعي المبدئي لضمان حقوق الأقليات الدينية في العالم الإسلامي[2] :

- إن «صحيفة المدينة» التي أقرها سيدنا محمد ﷺ لتكون دستورًا لمجتمع متعدد الأعراق والديانات كانت تجسيدًا للكليات القرآنية والقيم الإسلامية الكبرى .
- إن هذه الوثيقة ثابتة عند أئمة الأمة الأعلام وليست منسوخة .
- إن تفرد «صحيفة المدينة» عما قبلها في تاريخ الإسلام والتاريخ الإنساني نابع من :
- نظرتها الكونية للإنسان باعتباره كائنًا مكرمًا ؛ فهي لا تتحدث عن أقلية وأكثرية بل تشير إلى مكونات مختلفة لأمة واحدة (أي عن مواطنين) .
- كونها لم تترتب عن حروب وصراعات ؛ بل هي نتيجة عقد بين جماعات متساكنة ومتسالمة ابتداء .

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة ، باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه ، حديث رقم 2530 .

(2) **إعلان مراكش** ، ، ص114 .

- إن هذه الوثيقة متلقاة بالقبول والاعتبار وفي مضامينها تجسيد للمقاصد العليا للشريعة والقيم الكبرى للدين ؛ فكل بند منها إما رحمة أو حكمة أو عدل أو مصلحة للجميع .
- إن السياق الحضاري المعاصر يتوافق مع «وثيقة المدينة» ؛ لأنها تقدم للمسلمين الأساس المرجعي المبدئي للمواطنة . إنها صيغة مواطنة تعاقدية ودستور عادل لمجتمع تعددي أعراقًا وديانة ولغة ، متضامن ، يتمتع أفراده بنفس الحقوق ، ويتحملون نفس الواجبات ، وينتمون - برغم اختلافهم - إلى أمة واحدة .
- إن مرجعية هذه الوثيقة لعصرنا وزماننا لا تعني أن أنظمة أخرى كانت غير عادلة في سياقاتها الزمنية .
- إن «صحيفة المدينة» تضمنت بنودها كثيرًا من مبادئ المواطنة التعاقدية كحرية التدين وحرية التنقل والتملك ومبدأ التكافل العام ومبدأ الدفاع المشترك ، ومبدأ العدالة والمساواة أمام القانون (... وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين ؛ لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم ؛ فإنه لا يوتغ [يهلك] إلا نفسه وأهل بيته ...) ، (وأن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم ، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم . وأنه لا يأثم أمرؤ بحليفه ، وأن النصر للمظلوم) .

إن مقاصد «صحيفة المدينة» هي إطار مناسب للدساتير الوطنية في البلدان ذات الأغلبية المسلمة، وينسجم معها ميثاق الأمم المتحدة ولواحقه كإعلان حقوق الإنسان مع مراعاة النظام العام.

» ثالثاً: في تصحيح المفاهيم وبيان الأسس المنهجية للموقف الشرعي من حقوق الأقليات[1]:

إن الموقف الشرعي من هذا الموضوع - كما في غيره - مرده إلى مجموعة من الأسس المنهجية التي بسبب جهلها أو تجاهلها وقع الخلط والالتباس وتشويه الحقائق؛ ومنها:

- اعتبار كليات الشريعة كالحكمة والرحمة والعدل والمصلحة، وتحكيم النظر الكلي الذي يربط النصوص الشرعية بعضها ببعض ولا يغفل النصوص الجزئية التي يتشكل الكلي من مجموعها.
- اعتبار الجهات المخولة بالاجتهاد للسياق الذي نزلت فيه الأحكام الشرعية الجزئية، وللسياقات المعاصرة، وملاحظة ما بينهما من تماثل وتغاير من أجل تكييف تنزيل الأحكام، ووضع كل منها في موضعه اللائق به، بحيث لا تنقلب المفاهيم إلى ضدها، ولا تختل مقاصدها.

(1) ، **إعلان مراكش**، مرجع سابق، ص116 - 117.

- اعتبار الارتباط بين خطاب التكليف وخطاب الوضع : أي النظر إلى الأحكام التكليفية موصولة بالبيئة المادية والإنسانية لممارسة التكاليف . ولذلك أصّل فقهاء الإسلام قاعدة «لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان» .

- اعتبار الارتباط بين الأوامر والنواهي ومنظومة المصالح والمفاسد : لأنه ما من أمر ولا نهي في الشريعة إلا وهو قاصد إلى جلب مصلحة أو درء مفسدة .

- إن من الاجتهادات الفقهية في العلاقة مع الأقليات الدينية ما كان متأثراً بممارسات تاريخية في سياق واقع مختلف عن الواقع الراهن الذي سمته البارزة غلبة ثقافة الصراعات والحروب .

- إننا «كلما تأملنا مختلف الأزمات التي تهدد الإنسانية ازددنا اقتناعاً بضرورة التعاون بين جميع أهل الأديان وحتميته واستعجاليته . وهو التعاون على كلمة سواء قائمة لا على مجرد التسامح والاحترام بل على الالتزام بالحقوق والحريات التي لا بد أن يكفلها القانون ويضبطها على صعيد كل بلد . غير أن الأمر لا يكفي فيه مجرد التنصيص على قواعد التعامل ؛ بل يقتضي قبل كل شيء التحلي بالسلوك الحضاري الذي يقصي كل أنواع الإكراه والتعصب والاستعلاء» .

وفي الختـام يؤكد إعـلان مراكش أنه لا يجوز توظيف الدين في تبرير أي نيل من حقوق الأقليات الدينية في البلدان الإسلامية .



المبحث الثالث: حلف الفضول الجديد

حلف الفضول الجديد ميثاق عالمي ، انطلق من عاصمة التسامح أبوظبي في عام 2018م ، جاء هذا الميثاق ليشتغل على إبراز هذه المشتركات الإنسانية ويدعمها ، كي تكون منطلقًا للانتقال من المرحلة التنظيرية إلى المرحلة العملية . وهو ميثاق يدعو إلى التكامل والتعاون مع الآخر من أجل الوصول إلى الفطرة التي أودعها الله في نفس الإنسان وخلقه عليه التي تمثل الخير والتسامح والمحبة .

ميثاق حلف الفضول الجديد هو دستور إنساني يدعو إلى تعزيز جهود حفظ حقوق الإنسان وكرامته نحو إنهاء الخطاب القائم على الصراع الديني أو العرقي . وهذا الميثاق استلهم من حلف الفضول التاريخي الذي يشكل مفخرة للعرب قبل مجيء الإسلام والذي تعاهدت فيه قبائل قريش على نصرة المظلوم ، وزكّاه الرسول ﷺ بعد مجيء الإسلام .

حلف الفضول الجديد سيغير شكل العلاقات الإنسانية المعاصرة بين أتباع الأديان ، ويطفئ النظرة السلبية والريبة بين أتباع أهل الأديان ؛ لأنه يقوم على مبدأ كرامة الإنسان والسلم والتسامح واحترام المقدسات وتزكية المواطنة والمعاهدات .

في هذا المبحث سأقوم بدراسة هذا الحلف الإنساني الكبير الذي انطلق نوره من دولة الإمارات العربية المتحدة .

المطلب الأول: مؤتمر حلف الفضول أبعاده وسياقاته

أولاً: تاريخ المؤتمر ومكان انعقاده[1]:

عقد منتدى تعزيز السلم - في العاصمة أبوظبي في ديسمبر 2018م، مؤتمرًا دوليًا بعنوان «حلف الفضول الجديد فرصة للسلم العالمي»، بمشاركة المئات من القساوسة النصارى والحاخامات اليهود والأئمة المسلمين، ولفيف من العلماء الأكاديميين والباحثين المهتمين بثقافة السلام، وعدد من الرسميين الحكوميين ووزراء الشؤون الدينية، وكذلك بعض ممثلي المنظمات الدولية الكبرى.

وقد مثّل هذا اللقاء التاريخي محطة بارزة في مسيرة العمل الديني المشترك من حيث شكله وأبعاده، إذ هذه هي أول مرة يلتئم فيها شمل العائلة الإبراهيمية بكل فروعها على أسس جديدة لحوارٍ دينيّ يتجاوز منطق الجدل الديني والتبشير بالحقيقة الخاصة لكلّ دين إلى منطق التعارف والتعاون انطلاقاً من القيم والفضائل المشتركة.

ثانياً: مخرجات المؤتمر[2]:

بحث المؤتمر إطلاق حلف فضول جديد يجمع الأديان، سعيًا من

(1) عبد الله بن بيه، **حلف الفضول العالمي فرصة للسلم العالمي**، ص14.
(2) نفسه، ص2.

أجل مصلحة الإنسان في كل مكان أو زمان وتعزيزًا لروح السلام المستدام في العالم ، بعد أن أخذ المجتمع البشري يجنح في العقود الأخيرة إلى العنف والكراهية وتأجيج النزعات العرقية والدينية ، فيعمل منتدى تعزيز السلم إلى جمع الحكماء من كل الأديان وعقلاء العالم لاستعادة روح حلف الفضول التاريخي ، وإحياء قيمة الإنسانية العظيمة .

وتسعى دولة الإمارات العربية المتحدة أن تشكل من خلال حلف الفضول الجديد نقلة نوعية في مسار الشراكة والتعاون بين أديان العائلة الإبراهيمية ، من أجل ترسيخ قيم التعايش والتعارف والتضامن والمحبة ، التي تشكل أقوى ضمانة لاستتاب السلم في العالم ، كما تتطلع دولة الإمارات العربية المتحدة أن يكون حلف الفضول الجديد إطاراً يستوعب كل العاملين والساعين إلى وقف السيرورات المدمرة لكوكبنا .

وفي ديسمبر 2019م ، أطلق منتدى تعزيز السلم في أبوظبي ميثاق حلف الفضول الجديد بحضور قادة دينيين وعلماء ووزراء من جميع أنحاء العلماء .

ويشكل الميثاق انتقالاً بالبشرية جمعاء نحو إنهاء الخطاب القائم على الصراع الديني أو العرقي ، ويمهد لتشكيل حلف قوي من أولي بقية ، للدفاع عن السلم والسلام في العالم» .

ثالثاً : أسباب استلهام حلف الفضول لعصرنا الحالي :

لقد احتفظ التراث الإسلامي بذكرى حلف تاريخي انعقد قبل الإسلام من أجل التضامن والتعاون على تفعيل قيم الخير والمعروف ونصرة الضعيف وإغاثة الملهوف ، ومنع الظلم والتآسي في المعاش ، وقد عرف هذا الحلف باسم حلف الفضول ، وقد زكى الرسول محمد ﷺ هذا الحلف وأكد استعداده للمشاركة في مثله لو دُعي إليه ، وبَيّن كذلك أن اختلاف الدين لا يمنع التحالف على الخير بقوله : «وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدّة» ، قال العلماء كالجصاص والنووي والقرطبي في تفسير هذا الحديث : إن العبرة بالغايات والقيم التي يمثلها ، فأحلاف المسلمين إذا كانت للعدوان نفاها ، وأحلاف الجاهلية (المشركين) إذا كانت على فضيلة تجوزها العقول وتستحسنها الشرائع كنصرة الحق والقيام به والمواساة - أَثْبَتَها ولم ينسخها ، فالعبرة في الأحلاف بالغايات والأهداف لا بالشركاء والأطراف ، لأنّ الإسلام يُزكّي الفضيلة أيا كان مصدرها أو مُصدّرها ، ومهما يكن منشؤها أو منشئها .

ذلك أنّ رمزية حلف الفضول وخصوصيته إنما أتت من كونه لم يؤسس على ما هو معهود في ذلك العصر من المشترك الديني أو الانتماء القبلي أو العرقي ، بل تأسس على القيم والفضيلة[1] .

(1) عبد الله بن بيه ، **حلف الفضول العالمي فرصة للسلم العالمي** ، ص56 .

المطلب الثاني: الحاجة إلى حلف الفضول وأهدافه

» أولاً: الحاجة إلى حلف الفضول:

إن الحاجة إلى هذا الحلف تتجلى من خلال مقدمتين[1]:

أولا: الوعي بالمأزق: إن الدعوة إلى حلف فضول جديد تنبني على الوعي المشترك لدى العقلاء بالمأزق الذي غدت البشرية تعيش فيه، حيث بدأت أصوات كثيرة تتعالى بدق نواقيس الخطر، منبهة إلى عجز النموذج الحضاري المعاصر الذي انخرطت فيه الإنسانية جمعاء عن تلبية آمالها في الازدهار والاستقرار.

لقد دخلت الإنسانية في القرن الأخير في سياق العولمة التي تجسدت في حضور الآخر حضورًا يبدو اختياريًا، ولكنه في عمقه إجباري. فأنتجت العولمة واقعًا جديدًا معقد البنية والتركيب، تتجاذبه قوّتان، اندفاع جامح نحو إلغاء الخصوصيات الدينية والعرقية وتنميط العالم وفق النموذج الحضاري المتغلب، ومن جهة أخرى التشبُّث المستميت بالهويات الضيقة وما يصحبها من خطابات الكراهية التي تجذر التناقض في شخصية الفرد وعدم الانسجام مع النفس ومع المحيط بشرًا وبيئة وقيمًا وحضارة.

كما أن الإنسانية قد بلغت مستوى من التطور التكنولوجي خوّلها

(1) نفسه، ص60 - 65.

لأول مرة في تاريخها القدرة على تدمير ذاتها ، ونظرًا لفشو الفكر المتطرّف بكل أصنافه أصبح احتمال استعماله أمراً وارداً ، لا سيما في ظل إمكانية انفلات أسلحة الدمار الشامل عن سلطة الدول المسؤولة ورقابتها . وطال هذا التطور التكنولوجي الأعمى مسار الحياة البشرية من خلال تقنيات الجينوم البشري وما اجترحت من معضلات أخلاقية ، إذ أتاح العلم لنفوس عطشى إلى الاكتشاف التدخل في خلايا الأجنة واقتحام شفرة النطفة الأمشاج لتعديل الجنين بزيادة الهرمونات ، وقضايا الاستنساخ وما تنطوي عليه من مآلات لا تزال وراء أستار الغيب التي لا يعلمها إلا سبحانه وتعالى .

أصبح الإرهاب بنجاعة أساليبه وقوة استقطابه يضع تحديًا وجوديًا أمام كلّ محبي السلام ، ويفرض حتمية العمل المشترك لوضع خطط متكاملة أكثر نجاعة وأسرع وتيرة لاجتثاث التطرف والإرهاب من جذوره .

بل يمكن القول إن الديانات جميعها صارت اليوم في قفص الاتهام ، حيث يعتبرها البعض المسؤولة عن العنف والحروب ؛ فأصبح لزاماً على رجال الدين أن يتصدوا لهذه الدعوى بالتفنيد قولاً وعملاً ، لبيان أن الإنسان الذي يفسر الدين تفسيراً خاطئاً أو يستنجد به ، أو يسخره لأغراضه هو المسؤول وليس الدين في حد ذاته . وذلك بالعودة إلى نصوصهم الدينية وتراثهم ليستمدوا أسسًا متينة للتسامح والتعايش ، ونماذج مضيئة يسهم إحياؤها في إرساء قيم الخير والسلام في نفوس أتباع هذه الديانات .

إنَّ واجب الوقت يحتم على رجال الدين التعاون لنزع اللبوس الأخلاقي الذي يستقوي به الخطاب التحريضي وسلبه الشرعية الدينية التي تلبّس بها ، وإظهار الدين على حقيقته قوةً صانعةً للسلام والمحبة وعامل جذب بين المختلفين وذلك من خلال إبراز الإمكانات الكبيرة للعمل المشترك بين الأديان .

هذه بعض مظاهر الأزمة التي يتأسس على الوعي بها والشعور بإلحاحها مسؤولية جميع النخب ولا سيما النخب الدينية في المبادرة ، فكل تأخُّر عن المبادرة إلى الفعل في الوقت المناسب يرهن مستقبل الإنسانية ويجعل الأجيال الآتية أسيرة سيرورات لن يكون بوسعها السيطرة عليها ، كالنمو السكاني والحروب الأهلية وتدهور البيئة والتفاوت المجحف بين الشمال والجنوب وداخل المجتمعات الواحدة .

ثانيًا : المشتركات الإنسانية : انبثقت الدعوة إلى حلف فضول جديد من الإيمان العميق والقناعة الراسخة بأن لدى الإنسانية مشتركات كثيرة أدَّى تجاهلها وإذكاء الخصوصيات بدلها إلى كثير من الحروب والدمار ، وإلى ابتعاد البشرية عن القيم التي أرساها الأنبياء ، قيم الخير والمحبة والتراحم .

إن هذه المشتركات على مستويات مختلفة ، منها المشتركات على مستوى الدين الواحد ومنها أخرى على مستوى ديانات العائلة الإبراهيمية ومشتركات عليا يجتمع فيها جميع البشر تتجسد في القيم الإنسانية التي تجمع عليها

البشرية بدياناتها المختلفة وفلسفاتها الكونية المتنوعة . إن تفعيل هذه الدوائر والوصل بينها في تناغم وانسجام هو الذي من شأنه أن يرأب الصدع ويزيل سوء الفهم ويخفِّف من غلواء الاختلاف .

والمشترك الإنساني هو القيم الكونية التي لا تختلف فيها العقول ، ولا تتأثر بتغير الزمان ، أو محددات المكان ، أو نوازع الإنسان ، لأن لها منابت وأصولاً تحفظها من عوادي الدهر وتعسفات البشر .

» ثانياً : أهداف حلف الفضول الجديد[1] :

* أولاً : صناعة جبهة من رجال الدين للدعوة إلى السلام ورفض استغلال الدين في النزاعات والحروب .

لعل أوّل خطوة في دروب السلم تتمثل في إيجاد مجموعة من رجال الدين من العائلة الإبراهيمية ومن يرغبون من الدّيانات الأخرى من العائلة الإنسانية تتبنّى أهدافًا وغايات مشتركة ، فذلك في حدّ ذاته هدف وإنجازٌ .

إن البحث عن حلف فضول جديد يحمّل رجال الدين عبئاً فيما يتعلق بكل ديانة لمعالجة التطرف والغلو ، وطرد النّعاج الجُرْب - كما يقول المثل - من القطيع ، وإعادة التوازن في نطاق كل ديانة لبناء الجسور بينها على أسس صلبة ودعائم قوية قابلة للاستمرار والاستقرار ، بل للازدهار ولإعلان الانتصار على الشر .

(1) حلف الفضول العالمي فرصة للسلم العالمي ، ص70 - 78 .

ولا يتأتى ذلك إلا من خلال البحث عن آليات عملية تضمن انخراط أكبر عدد ممكن من رجال الدين من العائلة الإبراهيمية في خطوات عملية ميدانية لتعزيز السلم ، وإلى تبني مقاربة تصالحية تتيح لهم نشر روح الأخوة ضمن أتباعهم ومجتمعاتهم ، ودعوتهم إلى تجاوز العداوات ومشاعر الكراهية بكل أنواعها وأصنافها .

إنّ هذا الهدف المتمثل في الدعوة إلى قيم السلام أكيد وضروري في كل البيئات ، ويزداد تأكداً في المجتمعات الموبوءة بداء التطرُّف والكراهية .

❋ ثانياً : تزكية العقود المجتمعية وتأصيل المواطنة الإيجابية :

من أهداف حلف الفضول الجديد تزكية العقود المجتمعية التي تلتئم فيها المجتمعات لتجنبها الحروب والفتن ، وبالخصوص عقود المواطنة الإيجابية القائمة على مبادئ المساواة والحرية والاحترام المتبادل .

إنَّ حلف الفضول الجديد يربط المواطنة وقيمها كالحرية بهدفين أساسيين هما : السلم الاجتماعي ، والمحافظة على النظام العام باعتبارهما مؤطرين لتنزيل هذه المفاهيم في البيئات المختلفة تنزيلا لا يعود على المواطنة بالإبطال والإخلال . فلا بد من ربط عنوان الحرية بالسلم الاجتماعي ، وربط مبدأ حرية التعبير الذي أصبح مقدساً في الحضارة السائدة بمبدأ المسؤولية عن نتائج التعبير .

❋ ثالثًا : احترام جميع المقدسات :

يهدف حلف الفضول الجديد إلى الدعوة إلى ميثاق بين أتباع ديانات العائلة الإبراهيمية ، ميثاق احترام متبادل تجاه مقدساتهم ، فلا يقبل من أحد منهم شتم مقدسات الآخرين أو أي شكل من أشكال إهانة المقدسات أو ازدراء أديان الآخرين ، ويكونون في ذلك على سواء .

فإن شتم المقدس لا يمكن أن يعتبر وجهًا من وجوه حرية التعبير ، لأن المسيء لا يرمي من خلاله إلا إلى إيذاء الآخرين والإساءة إليهم ، وليس يقصد به تحقيق خير أو نفع له أو لغيره ، فإن شتم الرموز المقدسة لدى أتباع دين معين هو في الحقيقة شتم وإيذاء لهؤلاء المؤمنين بتلك المقدسات وتعد على حقهم في احترام معتقداتهم ، هذا فضلاً عن كونه يهدّد السلم والأمن وهذا من أهمّ الاعتبارات فأولوية السّلم بين المواطنين والبشرية جمعاء ينبغي الحرص عليها .

❋ رابعاً : التصدّي لاضطهاد الأقليات باسم الدين :

يؤكّد حلف الفضول الجديد ويشدّد على رفض كل اضطهاد يوجّه إلى أقلية دينية أو عرقية أو ثقافية ، ويرفض استغلال الدين في هذه الأعمال الشنيعة التي لا يقبلها عقل أو يبرّرها دين .

❋ **خامساً : تزكية المعاهدات الدولية الرامية إلى إحلال السلام وتعزيزه :**

يهـدف حلف الفضـول الجديد إلى تزكية ودعـم المعاهدات الدولية والإقليمية التي تتغيا إحلال السلام وتعزيزه ووقف الصراعات ودعم روح الوئام والإخاء بين البلدان والشعوب والثقافات .

وقد سـنّ الإسـلامُ المعاهدات فما كانت العرب تعرف إنهاء الحروب بالمعاهدات ، بل كانت تتفانى وربما اسـتمرّت الحرب بين القبيلتين عقوداً من الزمن . وقد وقّع النبي صلى الله عليه وسلّم العديد من المعاهدات مع مختلف الفئات والديانات لنشر السلم في جزيرة العرب .

❋ **سادسًا : إحياء القيم وإرساء الفضيلة :**

كمـا أن من أبرز أهداف حلف الفضول الجديد إحياء قيم الفضيلة وتعريفها والدعوة إليها وتحسـس الخلل الحائـق بالحضارة ، ومحاولة رأب صدعه بتفعيل قيم الأخلاق الكريمة ، وليس فقط حقوق الإنسـان التي تمثـل الحـد الأدنى الذي لا غـنى عنه لتعايـش البشرية : كالرأفـة والرحمة والإيثار والتضامن ومساعدة المحتاج من الفقراء والعاجزين ، دون التفات إلى عرقهـم أو دينهـم أو أصولهم الجغرافية ، إذ إن من شـأن ذلك أن يقدم مفهومًا جديدًا للإنسانية يتجاوز المبدأ المحايد لحقوق الإنسان المتمثل في المسـاواة وعدم الاكتراث بالاختلاف إلى الإيجابية في التعامل التي تشـعر الآخر بدفء المحبة والأخوة .

المطلب الثالث: مبادئ حلف الفضول الجديد وأهم مجالاته ووسائله

أولاً: مبادئ حلف الفضول:

ينبني حلف الفضول الجديد على ما يلي[1]:

1. مبدأ الكرامة الإنسانية

إن الناس، وإن اختلفت أديانهم وألسنتهم وألوانهم وأعراقهم، فقد كَرّمَهُم الخَالِقُ القدير، بنفخةٍ من روحه في أبيهم آدم عليه السّلام.

2. مبدأ حرية الاختيار وحرية ممارسة الدين

- لا إكراه في الدين.
- على الدولة حماية الحرية الدينية، بما في ذلك حرية التنوع الديني، بما يضمن العدل والمساواة بين مختلف فئات المجتمع.

3. مبدأ التسامح

احترام الآراء المختلفة يجب حمايته بالقانون والنظر إليه على أنه اختلافُ إثراء لا اختلاف إقصاء.

4. مبدأ العدالة

العدلُ مبدأ معاملة الناس جميعًا بالقسط والمساواة، والإحسان إليهم أفضلُ وأولى.

---

(1) ميثاق حلف الفضول الجديد، منتدى تعزيز السلم - أبوظبي - 2019م.

5. مبدأ السّلم

(الحرب) أمر مرفوض باستثناء حالة الدفاع عن النفس ، فإن العنف سواء الفردي والجماعي(الحرب) غير مقبول ، ويلزم التمسّك بالوسائل السّلمية لتدبير الاختلاف بين الأفراد والجماعات .

6. مبدأ الرحمة

الرحمةُ واسطة عقد الناموس : (الحق والرحمة والإيمان) ، الراحمون يرحمهم الله ، ومن لا يرحَم لا يُرحَمُ .

7. مبدأ البِرّ بالآخرين

لا مَيْزَ في البِر بالآخرين بين القريب والغريب ، سواء كان بِر صِلة أو معروفٍ .

8. مبدأ الوفاء بالعهود والمواثيق

أوْكَدُ الالتزامات الوفاء بالعهود والمواثيق التي بها يستتِبُ الأمن والتعايش .

9. التضامن

التضامن يعبر عن الإدراك والالتزام بما فيه خير الآخر .

ثانياً : أهم مجالات حلف الفضول ووسائله[1] :

يمكن لحلف الفضول الجديد أن يُسهم في تدبير الشأن الإنساني في كثير من المجالات ، وذلك باستعمال عدة وسائل :

❖ مجال العائلة

وذلك يكون بإعادة الاعتبار إلى منظومة العائلة ؛ من حيث هي الأصل الأصيل للقيم ، والعدل ، والسلام ، والتربية ، والتسامح .

❖ مجال التعليم

وذلك يكون :

- بالدعوة إلى اقتران التعليم بالتربية ، وربط النظام التعليمي بالمنظومة الأخلاقية ، لتهذيب السلوك الفردي والجماعي .
- بالدعوة إلى ترشيد وتطوير التعليم الديني لمواكبة المعارف والخبرات الحديثة ، بما في ذلك ، مثلاً ما تم مناقشته في مؤتمر أبوظبي 2019 حول تعليم التسامح في الحوارات متعددة الأديان .

10. مجال العمل الإنساني :

وذلك يكون :

(1) ميثاق حلف الفضول الجديد ، منتدى تعزيز السلم - أبوظبي - 2019م .

- بالدعوة إلى إشاعة قيم الضيافة ، وإغاثة الملهوف ، وإيواء اللاجئ والمهاجر وابن السبيل ؛ وحماية الضعفاء ، ومَن سواهم من ذوي الحاجة ، حيثما كانوا ، ومِمّن كانوا .
- بالدعوة إلى تكثيف مبادرات فعل الخير ، وإطعام الطعام .

❖ مجال التنمية المستدامة

وذلك يكون بمساعدة الأمم المتحدة على بلوغ «الأهداف السبعة عشر من أجل التنمية المستدامة» .

في ختام هذا الفصل يتضح أن دولة الإمارات العربية المتحدة أصبحت قبلة للسلام والتعايش والمحبة بين بني البشر ، وهي تتبنى خطابًا دينيًا إنسانيًا بعيدًا عن ويلات التنطّع .

وقامت دولة الإمارات العربية المتحدة في إرساء التسامح والتعايش والاعتدال وسن القوانين والتشريعات التي تحمي هذه القيم من عبث المتطرفين وفوضى الإرهابين ، فجرمت دولة الإمارات العربية المتحدة كل أشكال خطاب الكراهية ، كما قامت بتجريم التكفير والإساءة إلى الأديان والمعتقدات حماية للتعددية الدينية وحرية التدين . فأصدرت دولة الإمارات قوانين اتحادية مهمة مثل : القانون الاتحادي لمكافحة الجرائم الإرهابية ، وقانون مكافحة التمييز والكراهية ، وقانون جرائم تقنية الأموال ، وقانون مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب ، كما أسست مراكز حكومية

مهمة لتفكيك خطاب التطرف مثل مركز هداية ومركز مناصحة .

كمـا اهتمت دولة الإمارات العربية المتحدة بإصدار مواثيق ووثائق إنسانية خالدة ترسخ القيم والاعتدال من خلال المشاركات العلمائية ، هذه الوثائق هي منارات فكرية جديدة تسعى إلى تجديد الخطاب الديني ، وتفكيك خطاب التطرف الديني .

فقد انبثق من دولة الإمارات العربية المتحدة : وثيقة الأخوة الإنسانية ، وإعلان مراكش ، وحلف الفضول .

تعـد دولة الإمـارات العربية المتحدة اليوم صرحًـا عالميًا لإعلاء قيم الخير والجمال والإنسانية ونبذ خطاب التطرف والكراهية والإرهاب .





الخاتمة

في نهاية هذه الرسالة العلمية أخلص إلى النتائج التالية :

1. التفكيك المراد في هذه الرسالة هو التفكيك المنهجي ، وهو التفكيك الذي يكون وسيلة إلى إعادة النظر في النصوص وتشريحها من أجل بناء أرضية سليمة وقوية والخروج من جمود النص وتصحيح المفاهيم المغلوطة وتقرير المقاصد الكبرى للشريعة الإسلامية السمحة .

2. من دون التفكيك المنهجي الذي يدعو إليه كثير من الحكماء والعقلاء في عصرنا الحالي لا يمكن الخروج من الأغلال الجامدة والجمود القاتل والمفاهيم السقيمة التي بثها المتطرفون في عصرنا الحالي .

3. من أسس التفكيك ؛ الاختلاف ، التمركز حول العقل ، القراءة ، علم الكتابة .

4. يعد الخطاب من المفاهيم الحيوية التي اتسمت بالازدهار في مجالات متعددة من علوم الدراسات الإنسانية والاجتماعية ، وقد ظهر استخدامه بشكل خاص في الأدب والنقد وأصول الفقه والفلسفة والمنطق .

5. الخطاب عند الأصوليين اللفظ المتواضع عليه ، المقصود به إفهام من

هو متهيئ لفهمه .

6. يقسم الخطاب عند الأصوليين إلى خبر وإنشاء .

7. الطرق التي منها تلقيت الأحكام عن النبي ﷺ بالجنس ثلاثة ، إما لفظ ، وإما فعل ، وإما إقرار ، فإن علماء الشريعة لما نظروا في هذه الأصول التي تؤخذ منها الأحكام ، قسموها إلى قسمين : خطاب وغير خطاب .

8. الناظر في الأبحاث والكتب التي تهتم في مفهوم «التطرف «قد يجد اختلافًا كبيرًا بين المفاهيم ويدرك أن المفهوم مازال محل أخذ ورد بين الباحثين والعلماء والمفكرين ، فمفهوم التطرف Extremism من المفاهيم التي يصعب تحديدها ، نظرًا لغزارة المعاني اللغوية ، كما أن هذا اللفظ يختلف من مجتمع إلى آخر وفقًا لنسق القيم السائدة في كل مجتمع ، وكذلك اختلاف الباحثين والمفكرين في النظر إلى الأسباب والبواعث التي تؤدي إلى ظاهرة التطرف والإرهاب . كل هذه الأسباب أدت إلى مزيد من البحث والتمحيص للوقوف إلى مفهوم دقيق للتطرف .

9. التطرف هو مفهوم دقيق له أسبابه وبواعثه وليس أمرًا فضفاضًا أو مفردة عائمة ، أو كلامًا إنشائيًا ليس له معنى محدد ، كما أننا نحتاج إلى ضبط معيار مفهوم التطرف ، حتى نستطيع الوصول إلى نقد جذري وعميق وعلمي لأسبابه وبواعثه .

10. استخدم مفهوم التطرف ليدل على الخروج عن نسق القواعد والمعايير

والقيم المتعارف عليها والشائعة في المجتمع ، وقد عبر عنها بلفظ القطيعة أي قطيعة القواعد الفكرية التي تنبثق من المجتمع ، وآخرون يعبرون عنها بلفظ الانسحاب أو بالسلبية أو العزلة .

11. المتطرف لا يرفض فقط ، بل يسعى إلى تبني معايير مختلفة وخارجة عن نسق المجتمع ، ويدافع عنها بكل قوة قد يصل إلى العنف بشكل فردي أو جماعي منظم بهدف التغيير وفرض الفكر الذي يتبناه بقوة .

12. التطرف هو مجموعة من الأفكار والمعتقدات والسلوكيات الرافضة للقيم المجتمعية السائدة والخارجة عن النظام العام يصحبه احتمالية التحريض على العنف والإخلال بأمن الدولة .

13. الإرهاب هو عبارة عن الأعمال العنيفة التي ترمي إلى التدمير والإفساد وترويع الآمنين بقتل الأبرياء ، وتدمير المنشآت وترويج المخدرات ، وكذلك الأعمال العنيفة التي تقوم بها العصابات ضد السلطة الشرعية ، لخلق جو عام من العصيان ، يشل النشاط العام ، ويخوف المدنيين أو لقلب النظام الشرعي .

14. الإرهاب يتجاوز التطرف ، أي أنه ينتقل من الفكر إلى الفعل ، فالإرهاب هو مظهر التطرف المحارب ، فيمكن اعتبار الإرهاب هو النتيجة القصوى للتطرف .

15. الأصولية نزعة عند بعض المذاهب المسيحية التي ترفض التأويل ،

وتمانع من قراءة النصوص الدينية قراءة تاريخية أو علمية ، ولا يقبلون إلا التفسير الحرفي للنصوص الدينية .

16. التطرف بمعنى من المعاني هو مرادف لمفهوم الأصولية Fundamentalisme عند الغرب ، فأحد أبرز مظاهر المتطرف الديني أنه يحتكر سلطة النص ، ولا يرى قراءات العلماء للنصوص ، بل يجمد على نصه وفهمه ، حتى يصل إلى تكفير الآخر .

17. يقصد بالتعصب عدم اعتبار الاختلاف الكوني بين بني البشر والغلو في التمسك الكلي بمذهب ما أو فكرة أو معينة أو رأي يصل فيها إلى إلغاء الآخر وإقصائه .

18. التطرف ينجم عن تعصب لفكرة معينة أو رأي أو دين أو طائفة أو قومية أو مذهب أو أيديولوجيا معينة أو إثنية أو سلالية ، ويظهر التفتيش عن وراء مكامن التطرف والأصولية الدينية ، أن التعصب وأحادية الفكر وإلغاء سنة الاختلاف الكوني هي النصيب الأكبر الكامن في عقلية المتطرف .

19. بعض جرائم العنف نتيجة التطرف ، فكل متطرف يحوي في عقله مفاهيم تفجيرية قابلة للانفجار في أي لحظة ، فتلك المفاهيم المحرفة في ذهن المتطرفة قد تنفجر عنفًا أو إرهابًا ، ومثال ذلك العنف الديني حيث يؤدي الخطاب الديني المتطرّف دورًا بارزًا في الإقصاء بين طوائف

المجتمع ، وزرع الكراهية والصراع والعنف بين أفراد المجتمع سواء أكانوا ينتمون إلى دين واحد أم إلى أديان ومذاهب مختلفة ، ولا سيما في المجتمعات ذات التعددية الدينية والمذاهب المختلفة ، وذلك بفرض أيديولوجيّة دينيّة أحاديّة الرؤية ، ممّا يجعل هذه التفرقة الدينيّة تخلق بيئة حاضنة للعنف والعنف المضاد .

20. نسبة التطرف إلى الدين لا تعني أن الدين متطرف سواء أكان إسلاميًا أم يهوديًا أم مسيحيًا أم غير ذلك ، وإنما المقصود هي نسبة التطرف إلى الفهم الخاطئ للدين ، ونسبة التطرف إلى بواعث التدين المتشددة والمتنطعة ، وأما الأديان فهي منبع للرحمة والقيم والسلام والتسامح بين البشرية ، فكما جاء في ميثاق حلف الفضول : «أن لديانات العائلة الإبراهيمية تراثًا عقديًا وأخلاقيًا مشتركًا ومتمايزًا في ذات الوقت ، وكلها تثمن القيم الإنسانية التي تشترط السلام والاحترام المتبادل والتسامح من أجل الازدهار» .

21. التطرف الديني هو تجاوز حد الاعتدال في فهم الدين فكرًا وسلوكًا ، والخروج عن النظام الإنساني والقيمي التي تنادي بها الأديان والفلسفات الروحية .

22. تفكيك خطاب التطرف الديني هو : «تشريح أصول الخطاب الديني الخارج عن النظام الإنساني والمتجاوز عن حد الاعتدال في فهم الدين

فكرًا وسلوكًا ، وإعادة تصحيح مفاهيمه من خلال منهجية علمية لبناء خطاب ديني معتدل وإنساني ، يقرر المقاصد الكبرى للأديان والفلسفات .

23. من مظاهر المتطرف أنه يرى نفسه وما يعتقد به هو الحقيقة المطلقة التي من يخالفها يجب أن يعيش في دوامة الخزي والنار ، فلا معتقد إلا معتقده ، ولا إيمان إلا إيمانه ، ويعاني المتطرف من جمود على النص الشرعي والقراءة الظاهرية له ، فالمتطرف عندما يقرأ النصوص الدينية لا يستحضر منهجية التعامل مع النصوص التي صاغها العلماء الراسخون ، يحتكر المتطرف سلطة تفسير النص ، فلا يؤمن بتفسير غيره ، ولا يعتمد على أي قول أو تفسير خارج من دائرته المتطرفة . ويرفض الآخر ولا يعترف بحقوقه ، ويعاني من تضخم الأنا ، ويرى أن الوجود ملك له فقط ، والآخر لا يستحق أن يعيش على كوكب الأرض ، ويدعو إلى القطيعة معه وعدم احترامه ، ويتعصب للرأي ولا يؤمن بالاختلاف ، سواء أكان خلافًا في الأديان أم المذاهب أم في الآراء ، ويرى أن الاختلاف تشرذم ونكسة وزندقة ، ويتمسك بآيات القتال ويدع آيات التسامح والتعايش والمحبة مع الآخر ، فلا تجده ينطق من القرآن الكريم إلا الآيات التي فيها قتال مع الآخر دون النظر إلى التفسير الصحيح لهذه الآيات ، كما ينظر إلى المجتمع نظرة تشاؤمية ، فيرى أن المجتمع باطل وسوداوي ، وكل إنجاز مجتمعي يحوله إلى مكيدة ومؤامرة ، لا يؤمن بالدولة الوطنية ، ولا بقوانينها ولا بحكوماتها ولا

بمؤسساتها ، ويعيش في حلم الإمبراطورية والخلافة البائدة ، ويبحث في أوهـام البطولات الزائفة والشـعارات الكاذبة ، والأفـكار القاتلة ، ويعيش المتطرف في عزلة شـعورية فكرية وفوقية تجاه المجتمع الذي يعيش فيه ، فيرى نفسه أطهر من مجتمعه .

24. الإسلام دين إنساني ، دين يحترم الإنسان بغض النظر عن دينه وجنسه وعرقه ، دين رحمة وتسـامح ومحبة ، دين اعتدال وسماحة ، دين يحب الحيـاة ويدعو إلى احـترام المجتمعات والنفس البشريـة ، ويدعو إلى الاندماج الإيجابي مع الآخر ، دين يدعو إلى التوفيق بين النص والعقل ، والروح والمادة ، دين عقلاني يرفض التشدد بشتى صوره وأنواعه ، كما ينبذ التنطع والغلو أيًا كان مصدره ، سواء في العبادات أو المعاملات .

25. التطرف الديني أهم الإشكاليات المعاصرة التي تتطلع إلى حلول جذرية ، ومعالجـات فكرية ، فهو آفة خطيرة تهـدد الأوطان والبشرية جمعاء ، كما تجعل العالم يعيش صدامًا بين حضاراته وعوالمه ، وتلقي على عاتق المتخصصين مسؤولية عصيبة ، ومهام كبيرة ، للكشف عن مسببات هذه الأزمة والبحث عن مداخلها وأكثر العوامل تأثيرًا فيها .

26. ظاهـرة التطرف والإرهاب كانت أحـد أبرز اهتمامات علماء النفس دراسة ومناقشة ، من أجل تعرية هذه الظاهرة والكشف عن بواعثها وأسبابها ووسائلها ، للوصول إلى معالجة علمية دقيقة لهذه الظاهرة .

27. النزوع في الطبيعة البشرية إلى الجماح نحو الجنوح إلى الإفراط والتفريط

يعد من أهم العوامل النفسية المسببة للتطرف والإرهاب ، وقد عبر عنه العالم ابن عباد حيث قال : «ولا شيء أشد على النفس من متابعة الشرع وهو التوسط في الأمور كلها ، فهي متفلتة إلى أحد الطرفين لوجود هواها فيه» .

28. يرجح بعض أصحاب علماء التحليل النفسي أن التطرف يرجع إلى خبرات الطفولة التي لها تأثير على الحياة في سن المراهقة أو الرشد ، فحينما لا يشبع الطفل من الاهتمام والحب ، فإنه يؤدي إلى وجود ميل قهري يستمر مع صاحبه مدى الحياة ، ويدفعه نحو تحقيق ما حرم منه ، أو اكتساب ما فقده في طفولته المبكرة ، ويحدث هذا سواء بطريقة رمزية أو واقعية ، ولهذا فإن النقص المبكر للحاجات الأساسية يمكن أن يؤدي إلى اتجاهات عدوانية نحو العالم .

29. يرى هورني أن عدم إشباع الحاجة يرجع إلى الأمن ، وهو الركن الأساسي لكافة الاضطرابات السلوكية والانحرافات المختلفة ، فكل مشاعر الخوف والرعب التي يشعر بها ويعيشها قد يلجأ بعدها إلى أساليب عنيفة وعدوانية ، فقد يصبح مفعمًا بالعداوة .

30. يرى أريكسون من أسباب التطرف والإرهاب أزمة الهوية ، وهي أزمة يمر بها جميع المراهقين في وقت ما ، ويعانون فيها من عدم معرفة ذاتهم بوضوح ، أو عدم معرفة المراهق لنفسه في الوقت الحاضر ، أو ماذا سيكون

في المستقبل ، فيشعر بالتبعية والجهل بما يجب أن يفعله ويؤمن به ، وهي علامـة على طريـق النمو يمكن أن يؤدي إلى الإحسـاس بالهوية أو إلى مزيد من الانهيار الداخلي وتشتت الدور أو تمييع الهوية ، ونتيجة لفقدان الإحسـاس بهويتهم أو الفشل في تكوينهم يكونون متعصبين وقليلي الاحتمال وشديدي القسوة في استبعاد الآخرين الذين يخالفونهم في اللون أو الخلفية الثقافية أو في المذهب والدين ، وفي الأذواق والمواهب ، ويعمل المراهقـون في ضـوء هذه الأزمـة التي لا يجدون حلاً لهـا ، على تكوين الجماعات أو العصابات ، ويلتزمون التطرف نحو أنفسهم أو أعدائهم .

31. يذهـب وروجـزر إلى أن كل فـرد لديه حاجـة إلى تقدير ذاته على نحو إيجـابي ، وانطلاقًـا من توجهـه الذاتي فقد عرف التطـرف بأنه تفاوت مفرط بين مفهوم الذات والمفهوم المثالي ، ونظرًا لنمو مفهوم الذات من خلال إدراك المرء لتقييم الآخرين له ، فإن الشـذوذ أو اللاسويّة لدى الفـرد وإخفاقه في تحقيـق ذاته وإمكاناته يرجعـان بصفة جوهرية إلى إخفاقه في الحصول على احترام إيجابي من الآخرين .

32. يرى بعض علماء النفس أن الإحباط هو سبب مهم للتطرف والعدوان ، وهي نظرية بسيطة وذات شعبية في الأوساط العلمية ، قام على تطويرها جون دولارد وزملاؤه في كتابهم «الإحباط والعدوان» ، وتذهب النظرية إلى القول بأن العدوان يحدث عندما تتعرض أهداف الفرد إلى الإحباط أو الإعاقة ، وتستند نظرية الإحباط - العدوان على فكرة الإحلال أو

الإبدال ، وهي من آليات الدفاع النفسي المعروفة عند فرويد .

33. يـرى بعض علماء النفـس أن نظرية البيولوجيـة هي إحدى العوامل الدافعة إلى التطرف والإرهاب ، تفترض هذه النظرية أن السلوك المشكل يمثـل حظـاً وراثيًا أو بيولوجيًا ، وأن بعض المشـاكل السـلوكية ومنها العـدوان والتطرف هي بمثابة دليل على وجـود ضرر وراثي أو خلل في أداء المخ لوظائفه ، أو عدم التوازن الكيمائي الحيوي ، إذ الوراثة والعوامل الجينية من العوامل الهامة الدافعة إلى العدوان والتطرف .

34. يرى بعض علماء النفس أن نظرية العدوان الانفعالي هي من العوامل الدافعة إلى العدوان والتطرف والإرهاب ، وهي نظرية ترى أن العدوان يمكـن أن يكـون ممتعًـا حيث إن هنـاك بعض الأشـخاص يجدون استمتاعًا في إيذاء الآخرين ، فمنهم من يريد أن يثبت رجولته ، ويوضح أنه من الأقوياء وأنه صاحب أهمية بالغة وذو مكانة اجتماعية رفيعة ، فيلجأ إلى العدوان والتطرف للفت الانتباه .

35. ترى نظريـة بركوفيتز أن التطرف والعنف ينتـج عن تفاعل العوامل الفردية والمؤشرات النابعة من الوضع والواقع ، وأن المؤثر يحدث تحركًا انفعاليًا عند الشـخص اسـتعدادًا للعدوان والتطـرف ، وأن المؤثرات البيئية الحاجـزة والنابعة من الوضع هي التي تحدد الكيفية التي تؤوّل ردود فعله الداخلية والسمة الانفعالية التي يستند إليها .

36. من الأسباب الدينية للتطرف قراءة النصوص الشرعية بصورة سطحية وبتفسيرات خاطئة ، قراءات منفصلة بعضها عن بعض ، تعاني من الاجتزاء والتقطيع والأحادية ، بعيدًا عن الكلية والشمولية والموضوعية .

37. من الأسباب الدينية المؤدية إلى التطرف والتشدد الجمود على النص الشرعي دون مراعاة التأويل الصحيح للنصوص الشرعية الموافق لحمولات اللغة العربية والمنطق والعقل السليم ، والتمسك بظاهرية النصوص دون النظر إلى السياقات المحيطة بها .

38. من الأسباب الدينية للتطرف عدم احترام الاختلاف ، سواء أكان اختلافًا عقديًا أم اختلافًا فقهيًا ، والإيمان بالحقيقة المطلقة ، الحقيقة التي ترفض الآخر ، وتلغي وجوده ، وتعامل الآخر بتضخم الأنا ، والعنجهية والفوقية .

39. أحد الأسباب الدينية للتطرف هو تقديس التراث واعتباره وحيًا إلهيًا ، والتعامل معه كنص قرآني قطعي الدلالة .

40. أحد أهم المداخل الدينية للتطرف الإيمان المطلق بنظرية المؤامرة ، فالخطاب الدعوي التعبوي ، عندما ينظر إلى الآخر يستحضر الماضي بكل أحداثه ومواقفه ، ينظر إلى الرماد والسواد ، لا يستطيع أن يطوي صفحات الأسى والمرارة ، يستحضر مفردات الاستعمار والغزو الفكري ، فينظر إلى كل الحضارات الأخرى وفق نظرة ضيقة وأطر محددة وهي نظرية المؤامرة .

41. أهم مداخل التطرف الديني هو حلم إعادة الخلافة ، فالخطاب التحريضي يقوم على أساس حتمية قيام الخلافة ووجوبها شرعًا ، والتبخيس في منطق الدولة الوطنية ، ووصفها بأقذع الألفاظ ، والسعي إلى هدم أركانها وأسسها ، وبناء فكرة الخلافة البائسة عند الاستقطاب .

42. تشكل قضية المفاهيم الدينية وما اعتراها من تحريف وتصحيف أهم القضايا التي تؤسس لفكر متطرف وعدواني ، فهي قضية ذات إشكالية كبرى ، فنجد أن كثيرًا من المفاهيم الدينية فهمت على غير مقصدها ، وفسرت على غير سياقها الصحيح ، وأخرجت عن مسارها الأصلي كالجهاد والتكفير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والولاء والبراء والتوحيد والشرك والإيمان والخلافة ودار الكفر ودار الإسلام وأهل الذمة وأهل الحرب والفرقة الناجية .

43. غياب العالم الديني المعتدل ، وضعف المؤسسة الدينية والفكرية المعتدلة وتدهور التعليم الديني في الجامعات والمعاهد والمراكز ، من أهم أسباب التطرف الديني .

44. من أسباب التطرف الديني أيضًا شعور بعض التائبين من الذنوب بالندم الكبير ، فيريد التائب بذلك أن يتطهر ، فتجده يتعلق بكل ما له علاقة بالدين حبًا وتعلقًا وتبركًا ، فلا يفرق بين صالح وطالح ، ولا بين عالم ومدعي علم ، ولا بين صحيح أو باطل ، فينتقل من حياة المعاصي إلى ظلمات التشدد والغلو ، يعود إلى أحضان الدين بلا توازن ولا علم ولا إدراك .

45. خطاب الكراهية ضد الأديان والإساءة إلى الرموز الدينية ، وخطابات الخوف من الإسلام ، كل هذا يغذي التطرف والإرهاب .

46. من الأسباب الاجتماعية للتطرف الأسرة المضطربة التي لا تشبع الحاجات الفسيولوجية للابن منذ ميلاده ، التي لا تتبع الأساليب الصحيحة في التربية والنصح والإرشاد ، وبالإضافة إلى الأسر المفككة التي لا يتغذى فيها الأبناء بالمشاعر الصادقة ، ولا يشعر فيها بالأمن والأمان ، ويشعر فيها بالاغتراب ، كل هذه مؤشرات وعوامل تساعد على التطرف لدى الشباب .

47. من الأسباب الاجتماعية للتطرف التعليم الذي يعاني من ضعف الأنشطة وغياب القدوة الصالحة ، وفوضى المناهج والبرامج التعليمية ، ووهن منظومة القيم والأخلاق الفاضلة ، فذلك سيؤثر بشكل كبير على عقلية الطلبة وأخلاقهم وأفكارهم ، ويؤدي إلى أن يكونوا أكثر عرضة لشباك التطرف والإرهاب .

48. تؤدي شخصية المعلم دورًا كبيرًا في اكتساب الطلاب للاتجاهات المتطرفة ، يشير إلى هذا كل من كيندز وسيرز في دراستهما عن التعصب ، فيريان أن التعصب والتطرف إنما يرجعان إلى التعلم الثقافي - الاجتماعي ، فالأطفال والمراهقون يكتسبون الاتجاهات المتعصبة المتطرفة بالتوازي مع قيمهم واتجاهاتهم مع البيئة الاجتماعية ، وأن

القـوى الداخليـة للاتجاهات المتعلمة مبكرًا تعزز اسـتمرار التطرف والتعصب خلال حياة الفرد فيما بعد .

49. من الأسباب الاجتماعية للتطرف عدم استقرار المجتمع وفقدان التوازن فيه وهو سـبب من أسـباب انتشـار التطـرف والإرهـاب ، يرى عالم الاجتماع بارسـونز أن التوازن والاسـتقرار هما الأساس في المجتمع ، بل الركنان اللذان لا يقوم أي مجتمع إلا بهما ، وافتقاد أحد منهما يؤدي إلى مخاطر التطرف والإرهاب .

50. جعل الفقر سـببًا للإرهاب والتطرف هو تسطيح واضح لهذه القضية المهمة ، التي هي من أعقد القضايا وجوداً ودراسة ، فما هذا السبيل إلا هـروب واضـح من واقع الأفـكار المدمرة التي تـؤدي إلى التطرف إلى أسباب غير واقعية ومصطنعة ، يأتي هذا الهروب عجزًا عن إيجاد معالجة فكرية قويمة لهذه الأفكار الفكرية والدينية المدمرة ، فيؤدي هذا العجز إلى التمسك بأسباب واهية للتطرف والإرهاب ، ثم حصر هذه الأسباب بصناعة الإرهاب ، وكأنها هي السبب الأول والأخير له ، وتجاهل سبب التطرف المهم والذي هو المنطلق الحقيقي للتطرف والإرهاب .

51. يتجلى التطرف الديني بكل صوره وأشكاله في الحركات الإسلامية المنبثقة من الأفكار المتطرفة للإرهابي سيد قطب ، فلن نجد جماعة دينية متطرفة إلا ونهلـت من أفكار هـذا المعتوه الذي اتهم كل المجتمعات المسـلمة بالكفر والإلحاد ، ووصف عالمنا الإسلامي بالجاهلي .

52. جماعة الإخوان المسلمون الإرهابية هي واحدة من أقدم التنظيمات الإسلامية العصرية ، وينظر إليها على أنها مهد التنظيمات الإرهابية ، والحاضنة الفكرية الأقدم لما بات يعرف بالإسلام الراديكالي ، بل جميع التيارات الإرهابية والتكفيرية تجدها انبثقت من أفكارها الإرهابية وتصوراتها التكفيرية ، فمنشأ التطرف في العصر الحالي هم الإخوان المسلمون .

53. تأسست جماعة الإخوان المسلمين على هدف سياسي ولأغراض أيدولوجية ، ولكن بعباءة دينية ، فحاولوا في بداية الأمر أن يصوروا أنفسهم بمظهر التدين والدين والأخلاق ومحاربة التبشير والاستعمار إلا أن غرضهم الأساسي هو الحكم ، واتضح ذلك من خلال مشاركات حسن البنا في المشهد السياسي ، فأراد استغلال الدين لغاياته الخبيثة وطموحاته السياسية .

54. يريد حسن البنا من خلال حزبه وجماعته بناء دولة الإخوان داخل دولة مصر ، فأسس لهذا الحزب والجماعة أجنحة دعوية وعسكرية واقتصادية واجتماعية ، ويتضح ذلك في قوله : «إن الإخوان دعوة سلفية ، طريقة صوفية ، هيئة سياسية ، جماعة رياضية ، رابطة علمية ثقافية ، شركة اقتصادية ، فكرة اجتماعية» .

55. في فكر الإخوان المسلمين لا وجود للدولة الوطنية أو الدستور أو حب الوطن ، وإنما يريدون الخلافة بدلاً من الدولة الوطنية ، يريدون دولة

ثيوقراطيـة ورجعيـة ، لا انتمـاء فيها ولا مواطنة ، مجـردة من الحقوق والسيادة يقوم على الحاكمية .

56. يقـوم فكر الإخوان الإرهابية على تكفير أنظمة الحكم والشـعوب ، ووصفهـا بالإلحادية ، فهم يريـدون هدم المجتمعـات والدول الوطنية لإقامة دولة الخلافة الدولة الإسلامية ، ونهب ثروات المسلمين والعرب .

57. فكر الإخوان المسلمين فكر متلون وفيه من التقية الشيء الكثير ، فلربما يدعون الوطنية من أجل غايات خبيثة أو أهداف مريبة ، فنجد حسـن البنـا قـد مـارس التقيـة كثـيرًا لتأسـيس هـذه الجماعـة المارقـة . يعتبر كتاب معالم في الطريق لسـيد قطب واحـدًا من أهمّ الكتب التي تستقي الجماعات الإسلاميَّة الجهاديَّة المتطرّفة الآراء والأفكار منها ، فهذا الكتـاب يُعـدّ بمثابة الدليـل الفكـري والمرجع التنظـيري الأوَّل لتلك الجماعات ، لما فيه من أفكار مؤسّسة لا غنى عنها في مسار الفكر الجهادي .

58. يعد كتاب سيد قطب «معالم على الطريق» الذي ألفه أثناء فترة سجنه في أوائل الستينيات أحد أهم النصوص المؤسسة لفكر الحركات الجهاد والعنف الديني في مصر والعالم الإسلامي ، وذلك عبر طرحه جملة من المفاهيم التي أصبحت راسخة في مسيرة الحركات الإسلامية المسلحة ، من حيث المنهج والممارسـة ، وذلك عـن طريق بلورته الجديدة لمفهوم التوحيـد ، والبعـد السـياسي الذي يقوم على منهـج الحاكمية أي نزع

الحكم من البشر ويصبح الله حاكمًا في أرضه ، إقامة مملكة الله في أرضه - على حد زعمه- ، وبعده الاجتماعي الذي يقوم على مفهوم الجاهلية ، وهو ما يترتب عليه اعتبار المجتمعات المسلمة مجتمعات جاهلية بالتالي دار كفر .

59. تظهر الأفكار الثوريَّة والانقلابية جلية في كتابات سيد قطب عندما يبدأ في عرض أفكاره ويؤكد أن المجتمعات المسلمة مجتمعات جاهلية وكافرة ، فلا يتوانى من تكفير المجتمعات ، ووصفها بأقبح الألفاظ ، ولا في رمي السباب والشتائم والاتهامات على جميع المجتمعات المسلمة .

60. قد اتجهت جماعة الإخوان الإرهابية إلى العنف بعدما شعرت أنها وصلت إلى مرحلة «القوة العددية» بعد 10 سنوات من النشأة في عام 1928م ، فسعت لتحقيق أفكارها بالقوة المسلحة . وأنشأت النظام الخاص بها ، وميليشاتها العسكرية بحيث يعدون منتسبي الإخوان إعدادًا عسكريًا ، يتدربون على الرياضة العنيفة ، وحمل السلاح ، وأنواع السلاح ، وغير ذلك من الإعداد العسكري والجندية ، اعتقادًا منهم أنهم على الحق ، وأن الجماعة وصلت لمرحلة التمكين بقوتها العددية ، وعند البحث في بنية هذه التنظيمات الفرية نكتشف العنف في الأفكار التي بني عليها ، وإن لم يستخدم العنف في بداياته ، فقد انتظر الفرصة المواتية لممارسته .

61. يسرد الظواهري عن بدايات العمل المسلح في مصر ومبرراته ، فيرى أن العمليات المسلحة هي انعكاس حقيقي لأفكار سيد قطب .

62. أنتجت الإخوان الإرهابية مليشيات مسلحة كانت جزءًا من أفكارها المتطرفة ، وتوافقت هذه الميليشيات من الناحية التنظيمية مع جماعة الإخوان الإرهابية ومن هذه المليشيات المجموعات المقاتلة تنظيم «الفنية العسكرية» الإرهابية التي تكونت في منتصف السبعينات من القرن الماضي على يد صالح سرية الذ ي تواصل مع السيدة زينب الغزالي ، إحدى قيادات الجماعة ومرشدها حسن البنا .

63. كما أن الجماعة الإخوان الإرهابية نفذت الكثير من الاغتيالات تجاه رجالات الدولة .

64. جماعة الإخوان المسلمين ، جماعة متطرفة إرهابية ، تعد امتدادًا لفكر الخوارج ، لا تمثل الدين الإسلامي ولا أحكامه ولا تعاليمه التي تتميز بروح الاعتدال وقيم الحياة والجمال والسعادة والتسامح والتعايش ، فهي جماعة مارقة تتخذ من إراقة الدماء والتخريب والتدمير شعاراً لها ، هدفها هو إثارة الفتنة بين المجتمعات المسلمة ، وهدم الأوطان ، ونشر الظلمات بين المسلمين ، فهي من أقذر الجماعات الإرهابية على وجه الأرض وأقبحها . ولقد صنفت دولة الإمارات العربية المتحدة جماعة الإخوان المسلمين بكل توابعها وفروعها وجمعياتها جماعة إرهابية .

65. كما قامت المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية، وموريتانيا، وسوريا، وروسيا، وكازاخستان بتصنيف جماعة الإخوان جماعة إرهابية.

66. تنسب السرورية إلى «الإخواني» السوري المنشق محمد سرور بن نايف زين العابدين. كان سرور في البداية قريبًا من عصام العطار، قائد الجناح «الإخواني» السوري، الذي كان معروفًا آنذاك باسم «إخوان دمشق»، ثم تحول عنه إلى مروان حديد الذي استخدم العنف كوسيلة «مشروعة» - بنظره - لتحقيق أهدافه. وقد كان سرور حينها متأثرًا بأفكار سيّد قطب مع عقيدة سلفية.

67. النشأة التي تلقاها محمد سرور مبكراً بداية في محاضن «الإخوان المسلمين» في سوريا، وكان من الشخصيات المعروفة في الأوساط السورية، ومؤخراً سُئل عنه الأستاذ علي صدر الدين البيانوني، المراقب العام لجماعة «الإخوان المسلمين» في سوريا، في لقاء بشبكة «إسلام أون لاين»، فقال: «كان الأستاذ محمد سرور زين العابدين من الإخوان المسلمين في سوريا، وما يزال على صلة وتعاون مع قياداتها». من جهة أخرى أكد محمد سرور نفسه بأنه كان «إخوانياً» متعصباً جداً لشخص وأفكار الشيخ مصطفى السباعي.

68. وقد تتلمذ على يد محمد سرور سلمان العودة، وناصر العمر، وعائض القرني وغيرهم من رموز الصحوة.

69. السرورية والسلفية الجهادية ، وقد أصدروا بيانات جماعية مشتركة ، بتوقيع رموز التيارين ، ومن أشهرها البيان المثير للجدل حول الغزو الأمريكي للعراق ، ووجوب نصرة أهل السنّة دون غيرهم من العراقيين . وأغلب المنتسبين اليوم إلى المدرسة الجهادية أو السلفية الجهادية ، هم أتباعٌ منشقون عن السرورية ، وقد قدّمت السرورية دعمًا كاملاً للجهاد الأفغاني و«الأفغان العرب» .

70. يعد إعلان «الجبهة الإسلامية العالمية لجهاد اليهود والصليبيين» نقطة تحول الرئيسية على طريق وصول تنظيم القاعدة ، وهو الاسم الإعلامي والأمني لهذه الجبهة إلى ما هي عليه الآن ، وقد تم تشكيل الجبهة في منتصف فبراير 1998م ، ووقع على إنشائها كل من أسامة بن لادن ، وأيمن الظواهري زعيم تنظيم الجهاد المصري ، ورفاعي أحمد طه عضو مجلس شورى الجماعة المسلمة ، ومير حمزة سكرتير جمعية علماء باكستان ، وفضل الرحمن زعيم حركة الأنصار في باكستان ، وعبد السلام محمد زعيم حركة الجهاد في بنجلاديش ، وبعد تراجع الجبهة ، أسس تنظيم القاعدة والهدف منه هو العدو البعيد كما يدعون .

71. يرى كثير من الباحثين أن أحداث 11 سبتمبر 2001م أو غزوة مانهاتن بتعبيرات القاعدة ، كانت إعلانًا عن تعولم الحركات الإسلامية الراديكالية ، وتأكيد نزوعها الدولي ، من منطلق أنها استطاعت أن تضرب العمق الاستراتيجي للقطب الأوحد في النظام العالمي الجديد ،

وقد أكد هذا التصور سعي الولايات المتحدة الأمريكية إلى بناء تحالف مناهض للإرهاب .

72. فكانت أحداث 11 سبتمبر 2001 م هي نقطة ضعف تنظيم القاعدة ، وتدهور كل إمكانياته ، وتراجعه ، وأعقبها ضربات شديدة لقيادات التنظيم ومراكزه ، ألجأه آلية الشبكة العنقودية ، والانقطاع الجزئي عن فروعه ، وخسران كثير من كوادره .

73. الإرهابي أسامة بن لادن زعيم تنظيم القاعدة ، تأثر بالأكاديمي الفلسطيني «عبد الله عزام» الذي أصبح في ما بعد المنظر الأول للأفغان العرب ، كما تأثر أسامة بن لادن بمحمد قطب ، شقيق سيد قطب ، الذي كان أكثر الكتاب تأثيرًا في الإسلام الراديكالي المعاصر .

74. كانت رسائل سيد قطب تجد صدى في نفس ابن لادن ، فقد أمضى ابن لادن سنوات تنشئته التعليمية يستمع إلى دروس مشحونة بالعاطفة والحنين إلى العصر الذهبي للممالك العربية ، ولقد لقنه مدرسوه محمد قطب وعبد الله عزام وغيرهم هذه اللغة المتطرفة وأفكار التشدد والغلو وقيم الصراع والنزاع ، والتكفير وثقافة التدمير .

75. لقد خرج تنظيم داعش الإرهابي من رحم القاعدة ، إلا أنه انفصل في كيان مستقل ، ويتفق التنظيمان على الأفكار الإرهابية ، فكلاهما يكفران المسلمين ، ويتهمان المجتمعات بأنها مجتمعات جاهلية وكافرة ، ويرى

التنظيمان ضرورة استمرار الجهاد ، وتقسيم المعمورة إلى دار كفر ودار إسلام ، وضرورة وتفعيل الولاء والبراء ، وضرورة إقامة الحاكمية والخلافة .

76. «داعش امتدادٌ طبيعي للفكر الإخواني الذي تَمثّل جهاديًا بحركاتٍ كالقاعدة ، وجبهة النصرة ، وحركة التوحيد والجهاد ، حيث ترجع كلُّها إلى اسم وأصلٍ واحد ، هو جماعةُ الإخوان» .

77. وبالنظرِ إلى تاريخ هذه التنظيمات والحركات الإرهابية ، نجد أنّ قادتها كـ«أيمن الظواهري» و«بن لادن» و «أبو محمد الجولاني» و«أبو بكر البغدادي» ، يشتركون معًا في أنّهم انتموا منذ بداياتهم إلى جماعة الإخوان المسلمين ، أو أخلصوا لأفكارها على الأقل ، ولم يختلف أيٌّ منهم على مديح مؤسس الجماعة حسن البنّا ومُنظّرها سيّد قطب .

78. وأما المعالم الفكرية لهذا التنظيم الشنيع فهي واضحة ، فكلها خرجت من رحم الإخوان المسلمين من تكفير المجتمعات ، ووصفها بالجاهلية ، وتقسيم الدار إلى دار إسلام ودار حرب ، والولاء والبراء ، وقتال العالم وسفك الدم . فتنظيم داعش هو نموذج لوحشية الجماعات الإسلامية التي تريد أن تحول هذا العالم إلى غابة ، ينتشر فيه القتل والتدمير ، هو نموذج للجهل وتحريف الدين ، واستغلاله للتدمير ، فالدين كالطاقة هناك من يستخدمه للتعمير والبناء والحياة ، وهناك من يستخدمه للتدمير والخراب وصناعة الموت . انتهجت داعش وغيرها من التنظيمات

الإرهابية الإرهاب الشنيع بكل صوره ، من قتل جماعي للأطفال والمدنيين ، وتدمير المساجد وهتك الإرث الحضاري ، فأضحت هذه الجماعة معروفة بفيديوهات قطع الرؤوس للمدنيين العسكريين على حد سواء ، وبتدميرها للآثار والمواقع الأثرية ، والتطهير العرقي في مناطق كثيرة من العراق .

79. الحركات الإسلامية المتطرفة كانت نقطة سوداء في التاريخ الإنساني بتحويل رحمة الدين إلى عذاب ، وتحويل قيم السلام إلى قيم صراع ، شوهوا صورة الدين أشد تشويه ، وبدلوا فيه وحرفوا ، وجعلوه دينًا للقتال والدمار والصراع مع الآخر ، كفروا المجتمعات ووصفوها بالجاهلية وأراقوا الدماء ، وقتلوا النفوس البشرية .

80. خطاب التطرف الديني قضية كبرى ومفصلية ناتجة عن قصور حاد في التأصيل الشرعي والعلمي ، وضمور في الفقه ، وضمور قيم المحبة والتعايش والسلم في المجتمعات المسلمة ، وعدم الالتزام بالمنهجية العلمية الرصينة ، وعدم فهم لسياقات التنزيل والتطور الزماني والواقع الإنساني ، والظاهرية في التفسير ، وجهل كبير في الأحكام والعلل والأصول .

81. يكمن تفكيك أسطورة الإرهاب في صياغة محددات منهجية كبرى تقوم على تحرير المفاهيم ، وتصحيح التصورات ، والحفر في الأصول

الفكريـة والحالـة الثقافيـة التي أفرزت هـذه الأوضـاع ، والنظر إلى المحددات الجامعة كوحدة الأصل والمشترك الإنساني ، والقيم الأساسية الكبرى كالسلام والرحمة والحكمة والمواطنة ، وإعادة اكتشاف وقراءة المخزون القيمي والمفاهيمي الذي تحتضنه رسالة الإسلام تمهيداً لمعالجة عللها ومحاصرة آثارها .

82. البشر بجميـع أديانهم وطوائفهم وألوانهـم وأعراقهم ينتمون إلى أصل واحد ، وهم متساوون في إنسانيتهم .

83. حظي جميع البشر بالتكريم الإلهي من دون النظر إلى المعتقد أو العرق أو الجنس .

84. قرر الإسلام مبدأً عظيماً للتآخي بين البشرية جمعاء وهو مبدأ الأخوة الإنسانية ، فالإسلام يعتبر البشر جميعاً إخوة ، فيسد الباب أمام الحروب الكثيرة التي عرفها التاريخ الإنساني بسبب الاختلاف العرقي .

85. الأديان على اختلافها وتنوعها وتعددها ، تشـترك جميعها في إنتاج قيم إنسانية تجمع البشر على الحوار والتآخي والمحبة والرحمة ، هذا المشترك الكوني هو ثابت لا يتغير بتغير الزمان ولا محددات المكان ونوازع الإنسان.

86. التسامح في الإسلام قيمة جليلة ، وخصلة عظيمة ، تتضح من خلال النصـوص الشرعية في القرآن الكريم والسـنة النبوية التي تضفي على هذه القيمة رونقاً جميلاً ، تكسبه قبولاً لدى المجتمعات وبني البشر ،

وترتقي به إلى مصاف الفضائل الحميدة .

87. يدعو الدين الإسلامي إلى احترام الأديان ورفض كل اضطهاد يوجه إلى أقلية دينية أو عرقية أو مذهبية ، ويرفض استغلال الدين في الأعمال الشنيعة المتطرفة والتي تعزز خطاب الكراهية والحقد والحروب بين بني البشر ، ويدعو إلى حماية دور العبادة لمختلف الأديان .

88. الدارسون للأديان يعرفون أن كلاً منها قد دعا إلى القيم بصورة من الصور ، وحث على التمسك بها والالتزام بالأخلاق الفاضلة والصفات الحميدة .

89. القيم الكبرى للدين الإسلامي هي السلام والرحمة والحكمة والمواطنة والعلم .

90. كل نصوص الشريعة لها موقعها وموضعها ، والتعامل معها تلقيًا وفهماً وتنزيلاً ليس أمرًا عبثيًا ، وليس تابعًا لهوى الأفراد أو الجماعات أو إملاءات المصالح الوهمية أو المتوهمة ، هي مقاربة (تموقع النصوص) في بيئتها الأصلية ، وبنفس الروح (تموضعها) في البيئات الزمنية والبشرية ، لتحقق مقاصدها الباحثة عن مصالح العباد الذي هو أصل وضع الشريعة .

91. من أهم أسباب تغذية العنف الديني والتطرف المقدس في المجتمعات المسلمة وفي مناطق مختلفة من العالم هو تحريف المفاهيم العقدية

واضطرابها وغموضها الذي يمارس باسم الإسلام ، في جعل هذه المفاهيم مفاتيح للإرهاب والتطرف وشرعنة العنف .

92. كان أول من أظهر التكفير هم الخوارج ، وقد كان كثير منهم في جيش علي رضي الله عنه يـوم صفين ، فلما اتفق معاوية رضي الله عنه على التحكيم ، وكان ذلك في شهر رمضان من السنة السابعة والثلاثين من الهجرة أنكر الخوارج أمر التحكيم ، وبالغوا في الإنكار على علي وقالوا له : حكمت الرجال في كتاب الله ، لا حكم إلا لله ، ثم صرحوا بكفره .

93. وفي عالمنـا المعـاصر نبتت نابتـة من الفرق الضالـة وهي امتداد لفكر الإقصاء والتكفير ، لفكر الخوارج الضالين ، وهم الإخوان المسـلمون وهم أبعد الناس عن رحمة الإسلام وصورته الحقيقة ، هذه الفرقة نشأت على الجهل والخرافة والمطامع والأحقاد والتخبط والبدع والخروج عن الجادة السوية حتى جرأت على المجتمعات المسلمة تكفيرًا وتخريبًا .

94. للتكفير شروط وضوابط ، تجعلها في مسارها الصحيح ومسلكها القويم .

95. التكفـير هو مـن الأحكام الشرعية التي تعد مـن صلاحيات الحاكم أومن يفوضه الحاكم للممارسة هذا الحكم كالقضاة والمختصين .

96. أهل السنة الجماعة يرون أن فاعل الكبيرة هو مذنب تحت مشيئة الله تعالى ولكنه لا يخرج من دائرة الإسلام بعكس الخوارج الذين يكفرون فاعل الكبيرة وسار على مسلكهم التنظيمات الإرهابية كداعش والإخوان الإرهابية وغيرهم ، الذين يرفعون شعارات التكفير والتفسيق والتبديع .

97. الحاكمية من أهم المفردات التي المتداولة في كتب التنظيمات الإسلامية الإرهابية والحركات المتطرفة ، ولقد لقي هذا المفهوم لدى هذه التنظيمات أشد الاهتمام وكثير العناية ، فتجدهم يبثون هذا المفهوم في أبحاثهم ومحاضراتهم ومناظراتهم ، وفي كل منبر يصلون إليه .

98. إن تفسير المودودي لمفهوم الحاكمية يقوده إلى اعتبار الخلافة الإسلامية خلافة إلهية ، يقوم بها الإمام بوصفه «خليفة الله» ؛ لأن الإسلام يستعمل لفظ الخليفة في الحديث عن الذين يقومون بتنفيذ القانون الإلهي بدلاً من لفظ الحاكمية .

99. تصور الحاكمية لدى المودودي وسيد قطب هو تحريف لنصوص القرآن الكريم ، وهو تعطيل لمهمة العمارة التي أراده الله في عباده أن يقيموها خير إقامة ، وهو تطرّف يراد منه غايات خبيثة ، وهو انحراف عن الجادة الصحيحة والطريق السليم في فهم الشريعة الإسلامية التي تريد أن تحقق مقاصد سامية وتحافظ على الأمن والأمان والنفس البشرية والأديان ، وتحقق النماء والازدهار والعلم والمعرفة على هذه الأرض المراد عمارتها .

100. من المفردات التي أشاعها المودودي وسيد قطب ، هو اتهام المجتمعات بالجاهلية أي مجتمعات خارجة عن الدين الإسلامي وكافرة ومرتدة ، فهي من المفردات الحركية الخطيرة التي لاقت رواجاً وقبولاً بين التنظيمات الإرهابية .

101. اتهام المجتمع بالجاهلية هو تكفير لهذا المجتمع والحكم عليه بالردة وهو من أكبر المخاطر وأعظم المزالق ، فهو خطر عظيم حذرت شريعتنا الإسلامية منه .

102. من المفاهيم التي ساء استخدمها وأحدثت كثيراً من النفور والتنصيف والتفسيق والتكفير بين المسلمين هو مفهوم الفرقة الناجية ويقصد من هذا المفهوم أن المسلمين جميعاً سيفترقون إلى فرق كثير كلها في النار إلا واحدة وهي الفرقة الناجية .

103. ولا يجوز تسمية الفرق الإسلامية ، وتحديدها أنها في النار ، فإن هذا الأمر راجع إلى حكم الله تعالى ، فلا يجوز أن نقول هؤلاء في النار ونحن الناجون ، فهو راجع إلى الله تعالى وهو يحكم بين الناس ، ويفصل بين الخلق يوم القيامة .

104. أما الافتراق والحكم بالنار المذكور في الحديث فهو لمجموعة من الأفراد منثورين وليس الأمر متعلق بفرقة أو جماعة ممن يدعون الإسلام ، هؤلاء الأفراد يعثيون في الأرض فساداً ، ويقتلون النفس البشرية ، ولا يحترمون حرية التدين والأديان ، ويسيئون إلى العقول البشرية بخرافاتهم وأقوالهم الشاذة ، ولا يحترمون الأوطان ولا المجتمعات ، وينشرون قيم الصراع والتدمير ، ويتهمون عقائد الناس بالباطل ، ويخرجون عن السيرة النبوية العطرة في نشر الفضائل

والأخلاق ، وبث السلم والطمأنينة والسكينة بين بني البشر .

105. أن مصطلح دار الإسلام ودار الكفر وهو مصطلح لا وجود له في النصوص الشرعية القرآن الكريم والسنة النبوية ، والحكم على الدين يكون من خلال نصوصه الشرعية ، فهو مصطلح ليس شرعياً بل مفردة تاريخية لها ظروفها السياسية والتاريخية ، ولا علاقة له بالفقه لا من قريب ولا من بعيد ، بل هو مخالف للنصوص الشرعية التي تدعو إلى التسامح والتعارف بني البشر ، وتحمي الحريات الدينية .

106. يعتبر مفهوم الولاء والبراء من أبرز المفاهيم التي شكلت العمود الأساس عند الحركات الإسلامية المتطرفة لرفض الآخر ، وإطلاق عنان التقبيح والتحقير فيه ، ورفض أي مسالمة أو مودة مع الآخر ، فرأت الحركات المتطرفة أن الولاء والبراء لازم منه إظهار الكراهية المستمرة للآخر ، فلا يجوز محبتهم ولا مودتهم ولا تهنئهم في المناسبات الدنيوية والأخروية ، والواجب كما يدعون هو البراء منهم بشكل علني وواضح .

107. الدين الإسلامي يؤكد النصوص الشرعية التي لا غبار فيها أنه دين تعارف ورحمة ، يدعو إلى احترام الآخر ، ويأمرنا بكل وضوح إلى البر والقسط لجميع الأديان الأخرى دون استثناء ، ووضح أن التعامل معهم يكون على قاعدة البر والقسط .

108. محبة الآخر لا تكمن في الأقوال والأفعال فقط ، فيجوز أن تكون

محبة نابعة من القلب وليس كما يقول البعض أن الآخر لا تربطنا معه إلا خير الأفعال مع إسرار له الحقد والغل والكراهية في القلوب .

109. لا يوجد نص شرعي يحرم بناء الكنائس ، بل النص القرآني يدعو إلى حماية دور العبادة من الكنائس والمعابد .

110. ويجوز تهنئة غير المسلمين بأعيادهم سواء كانت أعياداً دينية أم مناسبات دنيوية ، فلا يوجد ما يحرم ذلك من النصوص الشريعة ، بل هو من الإحسان والبر والقسط الذي دعت إليه الشريعة الإسلامية في التعامل مع الآخر .

111. الفتوى من أهم الموضوعات الشرعية على الإطلاق ، فهي تمثل الخطاب الديني بكل أصوله وقواعده وخصائصه وضوابطه ، وهي دعامة أساسية من دعائم الاستقرار والسكينة والتسامح والتعايش إذا نزلت عن علم وفقه ودين وروعي فيها الزمان والمكان ، ووازنت بين المصالح والمفاسد ، وأعملت المقاصد الشريعة ، وحكمت الكليات والأصول والقواعد الكبرى للشريعة الإسلامية .

112. الإنسان العامي الذي لم يسلك مسلك الدراسات الإسلامية ، ولم يتعمق في البحث وأدوات الاجتهاد ، فليس عليه إلا أن يقلّد مذهب مجتهد من المذاهب ، فهو غير قادر على الاجتهاد ، ودخوله في قراءات الآراء الفقهية وتوجيهها دون علم ، تجرّه إلى كوارث علمية .

113. أما العلماء القادرون على الاستنباط ، ولديهم أدوات البحث والاجتهاد وتحقيق المناط والإجابة على النوازل ، فعليهم الاجتهاد بما يناسب واقعهم وزمانهم وأوطانهم والاستفادة من أصول المذاهب وتراثه ، ويجب عليهم أن لا يقفوا عند نصوص تراثية أو اجتهادات مذهبية تعطل سير الفكر والحضارة ولاسيما في الفتاوى التي يعم بها البلوى .

114. إن التراث موروث بشري واجتهادات إنسانية تعبر عن آراء العلماء في تلك الفترة الزمنية وأقوالهم وأفكارهم ، وهو ثروة فكرية ، وموروث لا يمكن الاستغناء عنه ، ولا يمكن أن نستدعي الحداثة التي يتطلع إليها كثير من المفكرين إلا بالتواصل الإيجابي والمعرفي مع التراث ، فإن القطيعة مع التراث لا تصنع حداثة ، ولا فكراً ، وإنما تصنع فوضى فكرية .

115. لا بد من استيعاب التراث من أجل الوصول إلى صياغة تجديدية تقرب بين القواعد والتراث ، والأصول والتراث ، والواقع والتراث .

116. علة جهاد القتل فهي رد العدوان ، وتدل النصوص الشرعية على هذا العلة .

117. النصوص الشرعية تدل على أن جهاد القتال في الإسلام ، وهو جهاد دفاعي وليس جهاد طلب أو هجومي كما يصور البعض ، وأن اختلاف الأديان لا يبرر المقاتلة ، إذ الإسلام كفل حرية العقيدة والتدين ، وأن المقاتلة لا تكون إلا لرد العدوان ، أي حرب عادلة كما هو معروف

في العصر الحالي والقانون الدولي .

118. هجـرة النبي ﷺ مـع أصحابه كانت بأمر رباني ، حماية لأنفسـهم من شـيطنة قريش ، وحماية لدينهم وأموالهم ، فقد بلغت آنذاك قريش من الشـطط والشـيطنة إلى أبلغ الحدود وأعلاها ، فمـا جاءت الهجرة إلا لحفـظ الأنفس والأرواح والأديان مـن مكر قريش ، فقد اتضح أنهم أرادوا قتـل النـبي ﷺ وأصحابـه - رضـوان الله عليهـم - ثـم نسـخ الأمر بالهجرة .

119. أحـد أهم ركائز الحـركات المتطرفة هي الدندنة حـول مفهوم الخلافة ، وتقرير وجوب استعادتها وفق مقتضيات الحاكمية التي ترى أن الخلافة أسـاس الحاكمية كما هو معروف لدى الحركات المتطرفة والإرهابية ، فهم يعيشون في حلم الأوهام والخيال ، ويتخذون من التاريخ المعسكر شعاراً لأطروحاتهم المتطرفة التي تزهق الأرواح وتهدم الأوطان .

120. الخلافـة من الأمور المصلحيـة ، فليس كما يـدَّعي البعض أنها أمر تعبـدي ، فأنظمة الحكم في الإسـلام أمرها متروك لمصالح الإنسـان والأوطان والأديان ، فلم يأت الدين الإسـلامي بنظام معين للحكم ، ولم يلزم الناس على نظام معين كما يدعي المتطرفون في كتبهم وخطاباتهم العقيمة ، بل ترك الدين هذا الأمر بحسب مقتضيات المصلحة ، ووفق الواقع المتغير والبيئات المختلفة .

121. أمـا ما جاء في كتب أهل الفقه القديمـة من شروط الخلافة وصفات الإمامة فما هي إلا وصف لواقع ذلك الزمن وليس لواقعنا ، وما هي إلا اجتهادات لذلك الزمن وليس لزمننا ، تغيّرُ الواقع وتطورُ الزمن يفرض اجتهـادات عقلانية وحضارية مناسـبة مع الزمن ، فـلا تأخذ الزمن الحـاضر إلى الماضي ولا تأتي بالماضي إلى الحاضر ، بل تعيش مع واقعها بكل اندماج وكمال وتحقق الكليات الخمس وتحفظ السلام .

122. الدولـة الوطنية لها شرعيتها في الدين الإسـلامي ، إذ الدين الإسـلامي كفل للإنسـان شأن تدبير إدارة الدولة بناء على احتياجاته والمصالح ، فهو دين لا يهتم بالشكليات ، وإنما يهتم بمضامين المصلحة .

123. الجزية من المصطلحات القانونية التي ترجع إلى صلاحيات ولي الأمر ، وليـس مصطلحـاً شرعياً ، وإنما هو مصطلح قانـوني تحدده المصلحة التي ينظر إليها ولي الأمر ، فهو يحق له أن يفرض الضرائب سـواء على المسلمين أو غير المسلمين ، وهو من يعفي عن الضرائب بناء على مصلحة الأوطان ، فهو حكم سلطاني ومصطلح قانوني ليس للأفراد علاقة به .

124. طاعة ولي الأمر واجبة في الشريعة الإسلامية ، وقد أوجب ذلك القرآن الكريم والسنة النبوية .

125. التحقيـق عند أهل العلم أن النصيحـة أي «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لديها ضوابط مهمة تحيط بهذه القيمة .

126. تعد دولة الإمارات العربية المتحدة قبلة للسلام والتعايش والمحبة بين بني البشر، وتتبنى الإمارات خطاباً دينياً إنسانياً بعيداً عن ويلات التنطع، ومتاهات التطرف والإرهاب. وتعمل دولة الإمارات العربية المتحدة جاهدة في ترسيخ هذه القيمة الإنسانية الرفيعة وجعلها روحا لدستورها وقوانينها وعلامة على حضارتها وأخلاقها وقيمها وعاداتها النبيلة.

127. شرّعت دولة الإمارات العربية المتحدة العديد من القوانين والتشريعات التي تعمل على مكافحة التطرف والإرهاب وتعزز من القيم الدينية المعتدلة وتحفظ من صورة الإسلام المعتدل البعيد عن تشويه المتطرفين والإرهابين، كما أطلقت دولة الإمارات العربية المتحدة العديد من المبادرات الدينية والإنسانية التي تعزز السلم والأخوة الإنسانية بين بني البشر.

128. القوانين والتشريعات تجسّد الطريق المناسب للحفاظ على قيم الاعتدال والتسامح والتعايش والأخوة الإنسانية من عبث المتطرفين، وعنف الإرهابين.

129. تعمل دولة الإمارات العربية المتحدة من خلال استراتيجيتها الإنسانية إلى صناعة مراكز بحثية وعلمية تسعى إلى تعزيز السلم والاعتدال الديني، وتقوم بمنهج علمي رصين يهدف إلى تفكيك خطاب التطرف الديني بكل أفكاره وأبعاده.

130. تعتبر الوثائق الدينية التي تعزز التسامح والتعايش وتفكك خطاب التطرف الديني من أبرز المشاركات العلمائية التي تسهم بشكل كبير في قول كلمتها الفاصلة في شأن التطرف الديني والإرهاب .

131. الوثائق الدينية التي تعزز الاعتدال والقيم هي جوهر التجديد الديني في هذا العصر ، وهي عبارة عن اجتهاد ديني يقوم به القيادات الدينية المختلفة ، لصياغة منهجية معاصرة تستعيد الجمال والتعايش بين بني البشر ، تستقى هذه المنهجية الرصينة من رحم الأديان .

132. تقوم دولة الإمارات العربية المتحدة سنوياً بعقد المؤتمرات الدينية والمنتديات الفكرية ، وتجمع بذلك مختلف القيادات الدينية على المستوى المحلي والعالمي ، تهدف هذه المؤتمرات والمنتديات إلى صناعة مختبرات فكرية من خلال الأوراق البحثية المقدمة والمشاركات الفكرية المختلفة والنقاشات الرصينة التي تتمخض بولادة وثائق ومواثيق وإعلانات إنسانية خالدة ، تسهم في صناعة خطاب ديني معتدل ، وأبرز هذه الوثائق : الأخوة الإنسانية وإعلان مراكش وحلف الفضول .

ثانيًا : أهم التوصيات :

1. إنشاء مركز بحثي تابع لجامعة محمد بن زايد للعلوم الإنسانية يعنى بتفكيك الخطاب التطرف الديني ويتولى المهام التالية :

- إنشاء برامج أكاديمية تعنى بتصحيح المفاهيم وتفكيك خطاب التطرف ودراسة الحركات الإرهابية بصيغة علمية رصينة .
- إعداد دراسات علمية وأبحاث محكمة تعنى بتفكيك خطاب التطرف الديني .
- إصدار مجلة دورية تعنى بتفكيك خطاب التطرف الديني .
- إعداد مؤتمرات وندوات علمية بمشاركة نخبة من العلماء والمفكرين والمختصين تعنى بتفكيك خطاب التطرف ودراسة الحركات الإرهابية .
- تكثيف الدور الإعلامي لصناعة خطاب إنساني يهدم التطرف واللاتسامح .
- المشاركة مع وزارة التربية والتعليم لإعداد دروس ومحاضرات تفكك خطاب التطرف الديني .
- إعداد دليل شامل للجامعات في كيفية تدريس الدراسات الإسلامية والتصدي لتفكيك خطاب التطرف الديني .
- العمل مع المؤسسات والمراكز ذات الصلة لتعزيز دور المركز

للقيام بمهامه بشكل كبير وصحيح .

❖ إعداد دورات عليمة في المواضيع التي تتعلق بالإرهاب والتطرف لطلبة الجامعة .

2. إقامة مؤتمرات وورش علمية وندوات فكرية تقوم على تجريم الإرهاب ، وتدعو العقلاء والحكماء إلى محاربة التكفير وقيم الصراع والتدمير .

3. تشجيع الحوارات بين الشباب والمفكرين ومناقشة المفاهيم والأفكار المغلوطة .

4. إدراج مواد مهمة في تخصص الدراسات الإسلامية تساهم في تفكيك خطاب التطرف مثل الفلسفة وعلم النفس وعلم الاجتماع والآداب والفنون .

5. تحذير طلبة الجامعات لكل التخصصات من خطر الإرهاب والتطرف وخطر التنظيمات الإرهابية والمتطرفة .

6. توعية الأسر بأهم الأسباب الاجتماعية التي تؤدي إلى التطرف والإرهاب ، وحثهم على مراجعة الجهات المختصة إذا استدعى الأمر .

7. تشجيع من يعاني من أمراض نفسية على زيارة الأطباء المختصين وذلك لضمان معالجته ، وزرع الثقة في نفسه وتحصينه من الاستقطاب .

8. عقد ورش مشتركة بين أطباء النفس ، والمفكرين المختصين في شأن

التطرف والإرهاب، لدراسة كيفية الاستقطاب لدى الجماعات المتطرفة والخروج بنتائج علمية رصينة تساعد على التصدي لهذه الجريمة.

9. إعداد برامج إعلامية مختلفة تركز على خطر الحركات الدينية المتطرفة كالإخوان الإرهابية وداعش والقاعدة، وتفكك خطابها العقيم، وتفند أفكارها العنيفة.

10. دعم المراكز والأكاديميات المهتمة في تجديد الخطاب الديني، فإن التجديد هو السبيل إلى بناء خطاب إنساني يهدم أسطورة العنف والتطرف.





المصادر والمراجع

1. إبراهيم بن موسى الشاطبي ، الاعتصام ، ت : مشهور بن حسن آل سلمان ، مكتبة التوحيد - القاهرة - .
2. إبراهيم بن موسى الشاطبي ، الموافقات ، تحقيق : مشهور بن حسن ، دار ابن عفان ، ط1 ، 1417ه/1997م .
3. ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ت : صلاح محمد عويضة ، دار الكتب العلمية - بيروت .
4. ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق مجموعة من الباحثين ، ط1 ، 1996 ، مكتبة الغرباء الاثرية ، المدينة المنورة .
5. ابن رجب الحنبلي ، جامع العلوم والحكم ، ت : علي محمد معوض ، عادل عبد الموجود ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، 2002 .
6. ابن قيم الجوزية ، أحكام أهل الذمة ، ت : يوسف بن أحمد البكري ، رمادي للنشر - الدمام - ط1 1997م .
7. ابن مسكويه ، تهذيب الأخلاق ، تحقيق عماد الهلال ، مطبوعات

الجمل ، بيروت الطبعة الأولى 2011 .

8. أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ، صحيح مسلم ، مطبعة الحلبي ، عام 1348هـ.

9. أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي ، شرح تنقيح الفصول ، ت : طه عبدالرؤوف سعد ، شركة الطباعة الفنية المتحدة ، ط1 ، 1973م .

10. أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، شعب الإيمان ، ت : الدكتور عبدالعلي عبدالحميد حامد ، مكتبة الرشد للنشر - الرياض- ط1 ، 2011 .

11. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، تحقيق : عبدالله التركي ، الطبعة الأولى ، القاهرة - دار هجر- 2001 .

12. أبو حامد الغزالي ، معارج القدس في مدارج معرفة النفس ، دار الآفاق الجديدة - بيروت - ط2 1975 .

13. أبو حيان الأندلسي الغرناطي ، البحر المحيط ، دار الفكر بيروت ، 1420هـ.

14. أبو محمد عبدالحق بن غالب ابن عطية ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ،ت عبدالسلام عبدالشافي ، دار الكتب العلمية - بيروت ،

ط1 ، 1422هـ.

15. أبوبكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط2 ، 1986 .

16. أحمد بن إبراهيم الثعلبي ، الكشف والبيان من تفسير القرآن ، تحقيق عدد من الباحثين ، دار التفسير ، جدة ط1 ، 2015 .

17. أحمد بن إدريس القرافي ، أبو العباس ، أنوار البروق في أنواء الفروق ، تحقيق : خليل المنصور ، دار الكتب العلمية - بيروت ، 1998م .

18. أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني ، قاعدة مختصرة في قتال الكفار ومهادنتهم وتحريم قتلهم لمجرد كفرهم ، تحقيق : عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد ، ط .

19. أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ، أبو العباس ، مجموع الفتاوى ، ت عامر الجزار ، أنور الباز : دار ابن حزم - بيروت ،ط4 ، 2011 .

20. أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي ، أبو العباس ، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، تحقيق : محي الدين ديب ميستو ، وآخرون ، دار ابن كثير ، دمشق ، بيروت ط1 1996م .

21. أحمد بن فارس بن زكريا ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، بيروت ط1 ، 1979 .

22. أحمد بن فارس بن زكرياء ، أبو الحسين ، مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، 1399هـ/1979م .

23. أحمد بن محمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ت : شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة - بيروت .

24. أحمد بن محمد بن عجيبة ، البحر المديد في تفسير كتاب الله المجيد ، ت : عبدالسلام العرائسي ، دار الكتب العلمية - بيروت - ط2 ،2010م

25. أحمد بن محمد بن هارون الخلال ، أبوبكر ، السنة ، دار الراية ، الرياض 1989 .

26. أحمد بن مشرف الأحسائي المالكي ، عقيدة السلف مقدمة ابن أبي زيد القيرواني لكتابه الرسالة ، مقدمة ابن أبي زيد القيرواني ، دار العاصمة ، الرياض ، ط1 ، 1994 .

27. أحمد بن يحي الونشريسي ، إيضاح السالك إلى قواعد الإمام مالك ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

28. أسامة السيد محمود الأزهري ، الحق المبين في الرد على من تلاعب بالدين ، دار الفقيه ، أبوظبي ، ط2 ، 2015 .

29. إسماعيل بن حماد الجوهري ، أبو نصر ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ،

ط 4 ، 1407هـ/1987م .

30. إسماعيل بن عمر بن كثير ، البداية والنهاية ، مكتبة دار المعارف ، بيروت 1990م .

31. إعلان مراكش ، منتدى تعزيز السلم ، منتدى تعزيز السلم - أبوظبي - ، 2016م .

32. أمبرتو إيكو ، التأويل بين السيميائيات والتفكيكية ، تحقيق : سعيد بنكراد ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، ط2 ، 2000م .

33. أمينة حمزة ، التطرف بين الشباب : كيف يفكر قادة طلاب الجامعة المصرية ، القاهرة - مكتبة الدار - 1989 م .

34. إيمان رجب ، التطرف (التعريف والسياق الحاكم) ، أحوال مصرية ، 2016م .

35. بسام قطوس ، استراتيجيات القراءة (التأصيل والإجراء النقدي) ، مؤسسة حمادة ودار الكندي ، الأردن ، ط1 ، 1998م .

36. بشير تاوريرت وسامية راجح ، التفكيكية في الخطاب النقدي المعاصر (دراسة في الأصول والملامح والإشكاليات النظرية) ، مطبعة اقرأ ، الجزائر ، 2007م .

37. بشير تاوريريت وسامية راجح ، فلسفة النقد التفكيكي ، عالم الكتب

الحديث ، عمان ، الأردن ، ط1 ، 2009م .

38. جريدة الاتحاد https://www.alittihad.ae/wejhatarticle/49116/%\%A9

39. جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور ، أبو الفضل ، لسان العرب ، تحقيق : اليازجي وجماعة ومن اللغويين ، دار صادر ، بيروت ، ط3 ، 1414هـ .

40. جمال سند السويدي ، السراب ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث ، أبوظبي ، الطبعة الأولى .

41. حاتم بن عارف العوني ، تكفير أهل الشهادتين موانعه ومناطاته ، مركز نماء للبحوث والدراسات ، الرياض .

42. الحافظ أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني ، سنن ابن ماجه ، تحقيق : أحمد شمس الديب ، دار الكتب العلمية - بيروت - 2010م .

43. حسن البنا ، مجموع الرسائل ، دار الدعوة - القاهرة- .

44. حسن بن محمد بن محمود العطار ، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع ، دار الكتب العلمية ، د ت .

45. حسني الجبالي ، علم نفس ومشكلات سوء التكيف الجديدة : الإدمان والتطرف ، القاهرة ، مطبعة النيسابي .

46. حسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ، المفردات في غريب

القـرآن ، تحقيق : صفوان عدنـان الداودي ، دار الكتـب العلمية ، ، بيروت ، ط1 ، 1992م .

47. حمد بغدادي ، تجديد الفكري الديني دعوة لاستخدام العقل ، دمشق - دار المدى - الطبعة الأولى 1999م .

48. حمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري ، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، ط1 ، 2003 .

49. حمد بن علي بن محمد الحنفي الأذرعي الدمشقي ، شرح العقيدة الطحاوية ، تحقيق : أحمد شـاكر ، وزارة الشـئون الإسـلامية والأوقـاف والدعوة والإرشاد ، المملكة العربية السعودية ، 1997م

50. حمزة محمد ، مكافحة الإرهاب والتطرف وأسلوب المرجعية الفكرية ، منشورات وزارة الداخلية المصرية ، مصر ، 2012م .

51. الخليل بن أحمد الفراهيدي ، كتاب العين ، ت : مهدي المخزومي ، د . إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال ، 2010 .

52. خوسـيه ماريا إيفانكوس ، نظرية اللغة الأدبيـة ، تحقيق : حامد أبو أحمد ، مكتبة غريب ، الفجالة ، 1992م .

53. الدكتور عبدالحسين شعبان ، التطرف والإرهاب ، مكتبة الاسكندرية

- جمهورية مصر العربية .

54. ديفيد انغلز و جون هيوسون ، مدخل إلى سوسيولوجيا الثقافة ، ترجمة : لما نصير ، المركز الثقافي للأبحاث ودراسات السياسات 2013 .

55. زين الدين بن إبراهيم بن محمد ، المعروف بابن نجيم المصري الحنفي ، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، دار الكتاب الإسلامي ، ط2 .

56. سعد أبو حبيبي ، القاموس الفقهي ، دار الفكر ، دمشق ، 2003م ، ص213 .

57. سعد البازعي وميجان الرويلي ، دليل الناقد الأدبي ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، ط3 ، 2002م .

58. سعيد علوش ، معجم المصطلحات الأدبية المعاصرة ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، الدار البيضاء ، 1985م .

59. سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي ، تفسير الثوري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 1983م .

60. سمير نعيم أحمد ، المحددات الاقتصادية والاجتماعية للتطرف في كتاب : الدين في المجتمع العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، الجمعية العربية لعلم الاجتماع ، بيروت ، 1990م .

61. سيد قطب ، في ظلال القرآن ، دار الشروق - مصر - 2011م

62. سيد قطب ، معالم على الطريق بيروت- القاهرة ، دار الشروق ، الطبعة الشرعية السادسة ، 1979م .

63. طارق أبو السعد ، مقال تحولات سيد قطب ، لماذا وكيف ، منشور في موقع حفريات في 2020/9/7 .

64. الطاهر ابن عاشور ، مقاصد الشريعة ، تحقيق ودراسة : محمد الميساوي ، دار النفائس 1999 .

65. طه أحمد المستكاوي ، العلاقة بين التطرف والاعتدال في الاتجاهات الدينية وبعض سمات الشخصية ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة عين شمس ، 1982م .

66. عبد الإله بلقزيز ، نقد التراث ، مركز دراسات الوحدة العربية ، الطبعة الأولى ، ط 2014 .

67. عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، ، دار الفكر ، بيروت .

68. عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ، أبو الفرج ، تلبيس إبليس ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 2001م .

69. عبد الرحمن بن محمد بن محمد الحضرمي الإشبيلي ، ابن خلدون ، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن

الأكبر ، تحقيق خليل شحادة ، دار الفكر ، بيروت ، ط2 ، 1988م .

70. عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، الإرشاد إلى معرفة الأحكام ، الميمان للطباعة والنشر ، السعودية ، ط 1 ، 2011 .

71. عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة ، مطبعة المدني ، القاهرة ، 1956 .

72. عبد السلام بن عبد العال ، ميثولوجيا الواقع ، دار توبقال ، الدار البيضاء ، ط1 ، 1999م .

73. عبد الفتاح تركي موسى التنشئة الاجتماعية (منظور إسلامي) ، المكتب العلمي للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1998 .

74. عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي ، الفرق بين الفِرق وبيان الفرقة الناجية منهم ، تحقيق محمد عثمان الخشت ، مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2005 .

75. عبد الله إبراهيم وسعيد الغانمي وآخرون ، معرفة الآخر (مدخل إلى المناهج النقدية الحديثة) ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، ط1 ، 1996 .

76. عبد الله بن بيه, الجذور المعرفية والفكرية للتطرف الفكري والانحراف الاخلاقي ، منتدى تعزيز السلم ، أبوظبي .

77. عبد الله بن بيه ، الإرهاب ، منتدى تعزيز السلم ، أبوظبي ، ط1 ، 2019م .

78. عبد الله بن بيه ، الدولة الوطنية ، منتدى تعزيز السلم - أبوظبي - 2017م

79. عبد الله بن بيه ، تنبيه المراجع ، مركز الموطأ - أبوظبي - الطبعة الرابعة ، 2019م .

80. عبد الله بن بيه ، صناعة الفتوى ، مركز الموطأ ، أبوظبي ، ط1 ، 2019 .

81. عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي ، تحقيق : حسين سليم ، دار المغني للنشر والتوزيع ، السعودية ، ط1 2000م .

82. عبد الملك بن عبد الله الجويني ، أبو المعالي ، الكافية في الجدل ، تحقيق : فوقية حسين محمود ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، 1979م .

83. عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني ، ، أبو المعالي ، كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد ، تحقيق : زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، د ت .

84. عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ، غياث الأمم في التياث الظلم ، تحقيق : عبد العظيم الديب ، ط2 ، 1981م .

85. عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعاقري ، السيرة النبوية ، تحقيق : مصطفى السقا وآخرون ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي

الحلبي وأولاده بمصر ، ط2 ، 1955 .

86. عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ، الأشباه والنظائر ، دار الكتب العلمية ، ط1 1990م .

87. عبدالإله بلقزيز ، الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 2002 .

88. عبدالرحمن بن محمد بن محمد ابن خلدون ، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن ، ت : خليل شحادة ، دار الفكر - بيروت - ط2 ، 1988م .

89. عبدالعزيز حمودة ، المرايا المحدبة من البنيوية إلى التفكيك ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت .

90. عبدالكريم درويش ، فاعلية القارئ في إنتاج النص (المرايا اللامتناهية) ، الكرمل ، ،(2010) .

91. عبدالله بن بجاد العتيبي ، السرورية ، مركز المسبار ،العدد الأول ، 2007 .

92. عبدالله بن بيه ، الكلمة التأطيرية للملتقى الأول لمنتدى تعزيز السلم ، أبوظبي ، 2014 .

93. عبدالله بن بيه ، بحث عن التسامح من الإمكان إلى الإلزام ، موسوعة

السلم ، منتدى تعزيز السلم ، الطبعة الأولى 2019 .

94. عبدالله بن بيه ، حلف الفضول ، فرصة للسلم العالمي ، منتدى تعزيز السلم - أبوظبي .

95. عبدالوهاب محجوب ، السلوك العدواني بحوث ودراسات في علم النفس ، تونس - قرطاج - 2001م .

96. عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري ، أبو عبد الله ، الشرح والإبانة على أصول أهل السنة والديانة ، تحقيق رضا بن نعسان معطي ، مكتبة العلوم والحكم ، ط1 ، 2002 .

97. عثمان بن عبد الرحمن ، أبو عمرو ، تقي الدين المعروف بابن الصلاح ، أدب المفتي والمستفتي ، تحقيق : موفق عبد الله عبد القادر ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ط2 ، 2002 .

98. علي بن أبي علي الآمدي ، أبو الحسن ، الإحكام في أصول الأحكام ، تحقيق عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، .

99. علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ، مكتبة الخانجي ، القاهرة .

100. علي بن إسماعيل الأشعري ، أبو الحسن ، اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع ، ط1 ، مطبعة مصر 1955م .

101. علي بن إسماعيل الأشعري ، أبو الحسن ، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الطلائع ، القاهرة 2016 .

102. علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري ، شرح ابن بطال على صحيح البخاري ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

103. علي بن عبد الرحمن اليفرني الطنجي ، المباحث العقلية في شرح معاني العقيدة البرهانية ، تحقيق : جمال علال البختي ، مركز أبي الحسن الأشعري للدراسات والبحوث العقدية ، الرباط ، المغرب .

104. علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني ، كتاب التعريفات ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، ط1 ، 2011 .

105. علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي ، أبو الحسن ، الأحكام السلطانية ، دار التعاون للنشر والتوزيع عباس أحمد الباز ، مكة المكرمة ، ط2 ، 1966 .

106. مقال بعنوان «هل يختلف «داعش» عن «الإخوان المسلمين» فكريّاً ؟ منشور في بتاريخ 26 / مايو / 2020 م في موقع حفريات .

107. قانون اتحادي رقم (6) لسنة 2012 م بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات دائرة النيابة العامة ، إمارة رأس الخيمة .

108. قانون اتحادي رقم (7) لسنة 2014 في شأن مكافحة الجرائم الإرهابية ، الجريدة الرسمية ، ، العدد 569 ، وزارة العدل ، أغسطس 2014م .

109. قانون التمييز والكراهية ، دائرة القضاء ، أبوظبي ، سلسلة التشريعات الاتحادية الطبعة الأولى 2016م .

110. كتاب : البنيوية والتفكيك مداخل نقدية ، مجموعة من الباحثين ، دار أزمنة ، الأردن ، ط1 ، 2007م .

111. كريمان محمد بدير ، مشكلات طفل الروضة وأساليب معالجتها ، الأردن - دار مسرة - .

112. كولز ، المدخل إلى علم النفس الإكلينكي ، الإسكندرية ، - دار المعرفة الجامعية .

113. مجلة تعايش - منتدى تعزيز السلم - أبوظبي ، العدد الخامس ، إبريل 2019 .

114. مجموعة من الباحثين ، الإخوان المسلمون - التأسيس - ، مركز المسبار ، العدد الثاني عشر ، الطبعة الأولى ، ديسمبر 2007 .

115. مجموعة من الباحثين ، القاعدة - التشكل - ، مركز المسبار ، الكتاب الرابع والعشرون ، ديسمبر 2008م .

116. مجموعة من الباحثين ، داعش - الأفكار ، التمويل ، الإخوان - ، مركز

المسبار ، العدد 92 ، أغسطس 2014 .

117. مجموعة من الباحثين ، داعش وأخواتها - الفكر ، التكفير ، النصوص- ، مركز المسبار ، العدد123الطبعة الأولى مارس 2017م .

118. محمد أبو القاسم حاج حمد ، الحاكمية ، دار الساقي ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 2010 .

119. محمد أبو القاسم ، الأزمة الفكرية والحضارية في الواقع العربي الراهن (بيروت ، دار الهادي ، ط1 ، 2004) .

120. محمد أبو زهرة ، الوحدة الإسلامية ، دار الرائد العربي ، بيروت ، لبنان ، د ت .

121. محمد أحمد بيومي ، ظاهرة التطرف (الأسباب والعلاج) ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، 1992م .

122. محمد أركون ، الأنسنة والإسلام ، مدخل تاريخي نقدي ، بيروت ، دار الطليعة ، 2010 .

123. محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهروي الشافعي ، تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن ، دار طوق النجاة ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 2001 .

124. محمد السماك ، الفاتيكان والعلاقات الإسلامية ، ، دار النفائس

-بيروت- .

125. محمد السيد عبدالرحمن ، نظريات شخصية ، القاهرة - دار قباء للنشر والتوزيع .

126. محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي ، التحرير والتنوير ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، 1988م .

127. محمد بن أبي الفضل قاسم البكي الكومي التونسي ، تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب ، تحقيق نزار حمادي ، مؤسسة دار المعارف ، بيروت 2008 .

128. محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم الجوزية ، إعلام الموقعين عن رب العالمين ، دار الكتب العلمية - بيروت - ، ط1 ، 1991م .

129. محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدي خير العباد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت 1994 .

130. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ، هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى ، تحقيق : محمد أحمد الحاج ، دار القلم ، دار الشامية ، جدة ، السعودية ، ط1 ، 1996 .

131. محمد بن أحمد بن أبي بكر الخزرجي القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، تحقيق : أحمد البردوني ، وإبراهيم اطفيش ، دار الكتب المصرية ،

القاهرة ، ط2 ، 1964 .

132. محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي ، المبسوط ، دار المعرفة - بيروت - 1993م .

133. محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي ، أبو منصور ، تهذيب اللغة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 2001م .

134. محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط3 ، 2011م .

135. محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، دار الحديث ، القاهرة ، 2004م .

136. محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة ، زهرة التفاسير ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1987م .

137. محمد بن أحمد بن يوسف ، البلخي الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، تحقيق : إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي .

138. محمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي القرافي ، الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام ، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان .

139. محمد بن إسماعيل البخاري ، الجامع المسند الصحيح المختصر من

أُمور رسـول الله صلى الله عليه وسـلّم وسـننه وأيامه دمشق ، دار ابن كثير ،2002 .

140. محمـد بن بهادر الزركشي ، المنثور في القواعد ، تحقيق : تيسـير فائق أحمد محمود ، وزارة الأوقاف والشـئون الإسـلامية ، الكويت ، ط2 ، 1985 .

141. محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري ، أبو جعفر ، جامع البيان في تأويـل القرآن ، تحقيق : أحمد محمد شـاكر ، ط1 ، مؤسسـة الرسـالة ، بيروت ، 2000م .

142. محمد بن عبد الدائم ، بن موسى النعيمي ، أبو عبد الله شـمس الدين البرماوي ، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ، دار النوادر ، سوريا ، ط1 ، 2012 .

143. محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي ، أحكام القرآن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط3 ، 2003 .

144. محمـد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ، المنثور في القواعد الفقهية ، وزارة الأوقاف الكويتية ، ط2 ، 1985م .

145. محمـد بن عبـد الله بن محمد بن حمدويه النيسـابوري ، أبو عبد الله الحاكم ، المسـتدرك على الصحيحين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1990م .

146. محمد بن علي الشوكاني ، القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد ، تحقيق : محمد سعيد البدري ، دار الكتاب المصري ، 1991 .

147. محمد بن علي الطيب البصري ، أبو الحسين ، المعتمد في أصول الفقه ، تحقيق خليل الميس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1403هـ.

148. محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي ، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، دار ابن الجوزي ، ط1 ، 2006 .

149. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ، ط1 دار ابن جزم ، 2004 .

150. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ، فتح القدير ، دار ابن كثير ، دمشق ، دار الكلم الطيب بيروت ، ط1 ، 1414هـ.

151. محمد بن عمر الرازي ، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين ، مكتبة الكليات الأزهرية ، بدون تاريخ .

152. محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي ، فخر الدين ، مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) ، دار الغد العربي ،القاهرة ، ط1 ، 1991 .

153. محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي المدني الواقدي ، المغازي ، تحقيق : مارسدن جونس ، دار الأعلمي ، بيروت ، ط3 ، 1989م .

154. محمد بن محمد الغزالي ، أبو حامد ، إحياء علوم الدين ، تحقيق : بدوي

بطانة ، ط1 ، بيروت ، دار ابن حزم 2005م .

155. محمد بن محمد الغزالي ، أبو حامد ، المستصفى ، تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1993م .

156. محمد بن محمد الغزالي ، أبو حامد ، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ط1 ، 1984م .

157. محمد بن محمد الغزالي ، المستصفى من علم الأصول ، دار صادر ، بيروت ، لبنان ، ط2 ، 2010 .

158. محمد رواس قلعجي ، وحامد صادق قنيبي ، معجم لغة الفقهاء ، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ، ط2 ، 1988 .

159. محمد سالم ، الأمن النفسي وتقدير الذات في علاقتهما ببعض الاتجاهات التعصبية لدى الشباب الجامعي ، ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة الزقازيق - القاهرة .

160. محمد شبل الكومي ، المذاهب النقدية الحديثة (مدخل فلسفي) ، الهيئة المصرية العامة -القاهرة - ، 1990م .

161. محمد عابد الجابري ، التراث والحداثة ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيرت ، ط5 ، 2015 .

162. محمد عبدالرؤوف المناوي ، فيض القدير شرح الجامع الصغير ، دار

المعرفة - بيروت 1971-م .

163. محمد عثمان الخشت ، نحو تأسيس عصر ديني جديد ، نيوبوك للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2007م .

164. محمد عميم الإحسان المجددي البركتي ، التعريفات الفقهية ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، 2003 .

165. محمد فتحي ، الإجرام المعاصر ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 1419هـ.

166. محمد مختار قنديل ، قاعدة 11 سبتمبر التغير في استراتيجات التنظيم ومستقبله ، مركز المسبار ، منشور بتاريخ 11 سبتمبر 2019م .

167. محمود أبو عادي ، علم نفس الإرهاب والتطرف ، مقالة منشورة بتاريخ 11 / 6 / 2017، https ://www .noonpost .com/content/18375) .

168. محمود بن عمرو جار الله الزمخشري ، أبو القاسم ، أساس البلاغة ، تحقيق : محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1419ه/1998م .

169. محمود حمدي زقزوق ، الإنسان والقيم في التصور الإسلامي ، مكتبة دار الرشد - القاهرة - 2003م .

170. محمود شكري الآلوسي البغدادي ، أبو المعالي ، بلوغ الأرب في معرفة

أحوال العرب ، دار الكتاب المصري ، ط2 ، د ت .

171. مراد وهبة ، الأصولية والعلمانية ، مطبعة دار الثقافة ، القاهرة ، ط1 ، د .ت .

172. مرسوم بقانون اتحادي رقم (28) في شأن إنشاء المركز الوطني للمناصحة ، بوابة التشريعات ، وزارة العدل .

173. مرسوم بقانون اتحادي رقم 20 لسنة 2018 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة .

174. مصطفى فهمي ، الصحة النفسية في الأسرة والمدرسة والمجتمع ، الطبعة الثانية ، القاهرة - دار الشعائر .

175. مصطفى مليكان ، العقلانية والمعنوية مقاربات في فلسفة الدين (بيروت ، دار الهادي ، ط1 ،2005) .

176. مقال بعنوان : «اغتيالات نفذتها الإخوان» في موقع حفريات بتاريخ 7/ 11/ 2020م .

177. ملا علي القاري ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، ، ط . دار الفكر- بيروت .

178. منير أديب ، بعد تسعين عاماً من النشأة ، تحولات العنف عند الإخوان

المسلمين ، بحث منشور بتاريخ 30 أكتوبر 2018م ، مؤمنون بلا حدود .

179. المودودي ، الخلافة والملك ، دار القلم - بيروت - 1978م .

180. موقع مرصد الأزهر ، بحث بعنوان : الفقر وأثره في صناعة التطرف قراءة تحليلية موجزة ، المنشور بتاريخ 25 ، يونيو2019 ، .

181. ميثاق حلف الفضول ، الصادر عن منتدى تعزيز السلم ، أبوظبي ، ديسمبر2019م .

182. هاني نسيرة ، التطرف والفتن في الإسلام النصوص والتاريخ ، معهد العربية للدراسات ، دبي .

183. وثيقة الأخوة الإنسانية ، مجلس حكماء المسلمين ، أبوظبي ، 2019م .

184. وكالة الأنباء الإماراتية .

185. وكالة الأنباء السعودية .

186. وليام كافانو ، أسطورة العنف الديني ، الشبكة العربية للأبحاث ، بيروت ، ط1 ، 2017م .

187. عياض بن موسى بن عياض بن عمرون البحصي السبتي ، أبو الفضل ، إكمال المُعْلِم بفوائد مسلم ، تحقيق يحي إسماعيل ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، مصر ، ط1 ، 1998م .

188. يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري ، أبو يوسف ، كتاب الخراج ،

تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، سعد حسن محمد ، المكتبة الأزهرية للتراث ، ط1 ، 1437هـ.

189. يوسف الديني ، سرور .. رحل من بريدة ، وبقيت أفكاره ، مركز المسبار ، العدد الأول ، 2007 .

190. يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ، أبو عمر ، التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد ، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ، ومحمد عبد الكبير البكري ، وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية ، المغرب .

المواقع الإلكترونية :

1. موقع حفريات https://www.hafryat.com/ar/blog

2. موقع وكالة الأنباء السعودية https://www.spa.gov.sa/2155560

3. موقع وكالة الأنباء الإماراتية
http://wam.ae/ar/details/1395272465559

4. موقع مصراوي https://www.masrawy.com/news

5. موقع الأزهر
https://www.azhar.eg/observer/details/ArtMID/1142/ArticleID

6. الموقع الإلكتروني لدار الإفتاء المصرية

https://www.dar-alifta.org/AR/ViewFatwa.aspx?sec=fatwa&ID=14039

7. موقع العلامة عبدالله بن بيه
http://binbayyah.net/arabic/archives/1393.

8. موقع العين الإخبارية
https://al-ain.com/article/muslim-brotherhood-europe-danger

9. موقع اللجنة العليا للأخوة الإنسانية
https://www.forhumanfraternity.org/abrahamic-family-house?lang=ar

10. موقع الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف
https://www.awqaf.gov.ae/ar/Pages/FatwaDetail.aspx?did=12357

11. موقع اليونسكو
https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000247764_ara.

12. موقع بوابة الأزهر
http://www.azhar.eg/ArticleDetails/PgrID/6131/PageID/5/artmid/6138/articleid/8185

13. موقع صحيفة الوطن
https://www.elwatannews.com/news/details/4150590

14. صحيفة البيان الإماراتية
https://www.albayan.ae/across-the-uae/news-and-reports/2013-11-20-1.2002987

15. صحيفة اليوم السابع
https://www.youm7.com/story/2019/2/24

16.
Muss, R . (1981) . Theories of Adolescence . New York : Random House .



فهرس الآيات القرآنية

الآية	الصفحة
ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ٣	270
ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ	377
ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗ فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡ	301, 299
ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فِرَٰشٗا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءٗ	306
ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ٤٠	322
ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ	315
ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ	373
ٱنفِرُواْ خِفَافٗا وَثِقَالٗا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٤١	373
أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ ٣٩	369
إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞۚ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَۚ فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗاۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٤٤	281
إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ أَمَرَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ	270, 391

الآية	الصفحة
إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾	486
إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ	377
إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ﴿١٦٣﴾	210
إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخۡرَاجِكُمۡ أَن تَوَلَّوۡهُمۡۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾	320
إِنِّي جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗ	274
ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا فُتِنُواْ ثُمَّ جَٰهَدُواْ وَصَبَرُوٓاْ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعۡدِهَا لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿١١٠﴾	371
رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرٗا كَمَا حَمَلۡتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَا	340
فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا	366, 369, 370
فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ	276
فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ﴿٤٤﴾	409
فَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدۡهُم بِهِۦ جِهَادٗا كَبِيرٗا ﴿٥٢﴾	371
فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ	368
قَالُوٓاْ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوٗاۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ	286
قُلۡ هَلۡ نُنَبِّئُكُم بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا ﴿١٠٤﴾	293
لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ	367, 366, 486

الآية	الصفحة
لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾	320
لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا	340
لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾	314, 315 366, 487
لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ ﴿٦﴾	321
مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾	283
مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ	341
هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ	320
هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ	306
وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ	276
وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾	274
وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦١﴾	366, 370, 487
وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٩١﴾	487
وَٱقْتُلُوهُمْ	373

الآية	الصفحة
وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩١﴾	373
وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾	372
وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ	371
وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾	271
وَقَالَ يَٰبَنِىَّ لَا تَدْخُلُوا۟ مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ وَٱدْخُلُوا۟ مِنْ أَبْوَٰبٍ مُّتَفَرِّقَةٍ ۖ وَمَآ أُغْنِى عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۖ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٦٧﴾	272
وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾	369, 373
وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾	368, 373
وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ	344
وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا	303
وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ	486
وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾	351
وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ	315

الآية	الصفحة
وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ٩٩	367, 486
وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٞ	321, 423
وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧	487
وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ	341, 344
وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلۡمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلۡمُقۡتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعَۢا بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُحۡسِنِينَ	351
وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةًۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ٢١	319
وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ	270, 278, 279, 280, 282
وَمَن يُهَاجِرۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا وَسَعَةٗۚ وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدۡرِكۡهُ ٱلۡمَوۡتُ فَقَدۡ وَقَعَ أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١٠٠	385
وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡ	340
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ	402
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ	487
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ	366, 370
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ٢٠٨	487

الآية	الصفحة
يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾	486
يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَـٰلًا طَيِّبًا	306
يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَـٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾	372
يَـٰصَـٰحِبَىِ ٱلسِّجْنِ ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ ﴿٣٩﴾ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَـٰنٍۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾	272
يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ	286
يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾	341
يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ	341



فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	الصفحة
أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار	335
إذا قال الرجلُ لأخيهِ يا كافِرُ باءَ بِه أحَدُهما	249
اسْمَعُوا وأطِيعُوا ، فَإنَّما علَيْهِمْ ماحُمِّلُوا وعلَيْكُم مَا حُمِّلْتُمْ	403
افترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة ، وتفرقت النصارى على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة ، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة	297
الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِه	206
الْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ	386
المهاجر من هَجَرَ مَا نَهَى اللهُ تَعَالَى عنه	386
أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَن لا إِلٰه إِلاَّ الله وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، ويُقِيمُوا الصَّلاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكاةَ ، فَإذا فَعَلوا ذلكَ ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وأَمْوَالَهم إِلاَّ بحَقِّ الإِسلامِ ، وحِسابُهُمْ عَلى اللهِ	374
إنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ، ولَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أحَدٌ إلَّا غَلَبَهُ ، فَسَدِّدُوا وقَارِبُوا ، وأَبْشِرُوا ، واسْتَعِينُوا بالغَدْوَةِ والرَّوْحَةِ وشيءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ	85
إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا يُنزع من شيء إلا شانه	409
إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان	254

الحديث	الصفحة
إن بني إسرائيل قد افترقت على اثنتين وسبعين فرقة ، وأنتم تفترقون على مثلها ، كلها في النار إلا فرقة	297
أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ	277
أَنَّ رَجُلًا قَالَ : وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ	292
إن قامتِ الساعةُ وفي يدِ أحدِكم فسيلةً ، فإن استطاعَ أن لا تقومَ حتى يغرِسَها فليغرِسْها	214
إِنِّي بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ	207
إياكم والغلو في الدين	84
أيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة	487
أيها النّاسُ إن رَبّكُمْ وَاحِدٌ ، وإنّ أَبَاكُمْ واحِدٌ ، كُلكُمْ لآدمَ وآدمُ من تُراب ، إن أَكرمُكُمْ عندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ ، وليس لعربيّ فَضْلٌ على عجميّ إلاّ بالتّقْوىَ	203
بَشِّروا وَلا تُنفِّروا ، ويَسِّروا وَلا تُعسِّروا	216
دُونكم هذا الجانبَ مِن المسجدِ ، صلُّوا فيه	378
ذروا الحبشة ما وذرتكم	370
رفع القلم عن ثلاث : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصغير حتى يكبر ، وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق	252

الحديث	الصفحة
عليْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعةُ في عُسْرِكَ ويُسْرِكَ وَمنْشَطِكَ ومَكْرهِكَ وأَثَرَةٍ عَلَيْك	402
عليكم من العمل ما تطيقون	85
كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ المَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ : إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ، ثُمَّ اطْحَنُونِي ، ثُمَّ ذَرُّونِي فِي الرِّيحِ ، فَوَاللهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِّي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا . فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ اللهُ الأَرْضَ فَقَالَ : اجْمَعِي مَا فِيكِ مِنْهُ ، فَفَعَلَتْ ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ . فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْت ؟ قَالَ : يَا رَبِّ خَشْيَتُكَ ، فَغَفَرَ لَهُ	255
كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤول عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْؤولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ ومَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، -قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ : وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ- وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ	408
كلها في النار	297
لا تبدَأوا اليَهودَ والنَّصارى بالسَّلامِ ، وإذا لقيتُم أحدَهُم في الطَّريقِ فاضطرُّوهم إلى أضيَقِهِ	318
لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدَّدَ عَلَيْكُمْ ، فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللهُ عَلَيْهِمْ ، فَتِلْكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالدِّيَارِ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ	86
لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ	287
لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَإِنَّمَا هُوَ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ	286

الحديث	الصفحة
لا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بالفُسُوقِ ، ولا يَرْمِيهِ بالكُفْرِ ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عليه ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صاحِبُهُ كَذلكَ	249, 291
لَلّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ ، مِن أَحَدِكُمْ كانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فلاةٍ ، فَانْفَلَتَتْ منه وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ ، فأيِسَ منها ، فأتَى شَجَرَةً ، فَاضْطَجَعَ في ظِلِّهَا ، قدْ أَيِسَ مِن رَاحِلَتِهِ ، فَبيْنَا هو كَذلكَ إِذَا هو بِهَا ، قَائِمَةً عِنْدَهُ ، فأخَذَ بِخِطَامِهَا ، ثُمَّ قالَ مِن شِدَّةِ الفَرَحِ : اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ ، أَخْطَأَ مِن شِدَّةِ الفَرَحِ	257
لن يشاد الدين أحد إلا غلبه	86
لو لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ	277
ما لِنَخْلِكُمْ	277
من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني	402
مَنْ خلَعَ يَداً منْ طَاعَةٍ لَقِي اللهَ يوْم القيامَةِ ولاَ حُجَّةَ لَهُ ، وَمَنْ ماتَ وَلَيْس في عُنُقِهِ بيْعَةٌ مَاتَ مِيتةً جَاهِلِيَّةً	403
مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ	406

الحديث	الصفحة
منْ سَلَكَ طَريقًا يَبْتَغِي فِيهِ علْمًا سهَّل الله لَه طَريقًا إِلَى الجنةِ ، وَإِنَّ الملائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطالب الْعِلْمِ رِضًا بِما يَصْنَعُ ، وَإِنَّ الْعالِم لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ منْ فِي السَّمَواتِ ومنْ فِي الأَرْضِ حتَّى الحِيتانُ في الماءِ ، وفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعابِدِ كَفَضْلِ الْقَمر عَلى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ ، وإِنَّ الْعُلَماءَ وَرَثَةُ الأَنْبِياءِ وإِنَّ الأَنْبِياءَ لَمْ يُورِّثُوا دِينَارًا وَلا دِرْهَمًا وإِنَّما ورَّثُوا الْعِلْمَ ، فَمنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحظٍّ وَافِرٍ	224
منعت دار الإسلام ما فيها ، وأباحت دار الشرك ما فيها	307
نَعَمْ ؛ صِلِي أُمَّكِ	318
هذا سبيل الله مستقيمًا	166
هذه السبل ليس منها سبيل إلاّ عليه شيطان يدعو إليه	166
هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ	88
وإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ علَى حُكْمِ اللهِ ، فلا تُنْزِلْهُمْ علَى حُكْمِ اللهِ ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ علَى حُكْمِكَ ، فإِنَّكَ لا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللهِ فيهم أَمْ لَا	392
وإذا فعلت هجمت عينك ونقمت نفسك	85
والله إنك أحب أرض الله إلى نفسي ، ولولا أن قومك أخرجوني منك ما خرجت	222
والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله عز وجل	366
وَمَا خُيِّرَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا	341

الحديث	الصفحة
ومَن خَرَجَ علَى أُمَّتِي ، يَضْرِبُ بَرَّها وفاجِرَها ، ولا يَتَحاشَى مِن مُؤْمِنِها ، ولا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ ، فليسَ مِنِّي ولَسْتُ منه	305
يا أيُّها النَّاسُ إيَّاكم والغُلوَّ في الدِّينِ فإنَّهُ أهْلَكَ من كانَ قبلَكُمُ الغلوُّ في الدِّينِ	84
يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة	246
يا عائشة ، إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف ، وما لا يعطي على ما سواه	409
يا معشر مَنْ آمن بلسانه ، ولم يدخل الإيمان قلبه ، لا تغتابوا المسلمين ، ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته ، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته	410
يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَن قالَ لا إلَهَ إلَّا اللهُ ، وفي قَلْبِهِ وزْنُ شَعِيرَةٍ مِن خَيْرٍ ، ويَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَن قالَ لا إلَهَ إلَّا اللهُ ، وفي قَلْبِهِ وزْنُ بُرَّةٍ مِن خَيْرٍ ، ويَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَن قالَ لا إلَهَ إلَّا اللهُ ، وفي قَلْبِهِ وزْنُ ذَرَّةٍ مِن خَيْرٍ	265





فهرس الموضوعات

مقدمة 5

أولاً : أهمية الرسالة العلمية 12

ثانياً : أسباب اختيار الموضوع 14

ثالثاً : أهداف الرسالة 15

رابعاً : إشكالية الرسالة 16

خامساً : المنهج العلمي للرسالة 17

سادساً : الدراسات السابقة 18

سابعًا : خطة البحث 24

الباب الأول

مفهوم تفكيك خطاب التطرف الديني وأهم مداخله وحركاته المعاصرة 31

الفصل الأول : تحديد المفاهيم 37

المبحث الأول : مفهوم (التفكيك) وأسسه 39

المطلب الأول : تعريف (التفكيك) لغة 39

المطلب الثاني : تعريف (التفكيك) اصطلاحًا 41

المطلب الثالث : أسس (التفكيكية) 48

المبحث الثاني : مفهوم (الخطاب) وأنواعه **52**
المطلب الأول : تعريف (الخطاب) لغة 52
المطلب الثاني : تعريف (الخطاب) اصطلاحًا 53
المطلب الثالث : أقسام (الخطاب) وأنواعه 55
المبحث الثالث : مفهوم (التطرف) والمفردات ذات الصلة **58**
المطلب الأول : (التطرف) لغة 58
المطلب الثاني : (التَّطرّف) اصطلاحًا 59
المطلب الثالث : مفردات ذات صلة بـ(التطرف) 65
المطلب الرابع : (التطرف الديني) 70
المبحث الرابع : مفهوم تفكيك خطاب التطرف الديني ومظاهره وموقف الشريعة الإسلامية منه **77**
المطلب الأول : مفهوم تفكيك خطاب التطرف الديني 77
المطلب الثاني : أهم مظاهر عقلية المتطرف الديني 79
المطلب الثالث : موقف الإسلام من التطرف 83
الفصل الثاني : أهم مداخل التطرف الديني **93**
المبحث الأول : الأسباب النفسية **95**
المبحث الثاني : الأسباب الدينية للتطرف **105**
المبحث الثالث : الأسباب الاجتماعية للتطرف **119**
المبحث الرابع : الأسباب الاقتصادية للتطرف **126**
الفصل الثالث : الحركات الإسلامية المتطرفة المعاصرة **133**

المبحث الأول : الإخوان الإرهابية **135**
المطلب الأول : نشأة جماعة الإخوان الإرهابية 135
المطلب الثاني : سيد قطب وجماعة الإخوان المسلمين 144
المطلب الثالث : العنف عند جماعة الإخوان الإرهابية 152
المطلب الرابع : الموقف من جماعة الإخوان المسلمين 159
المبحث الثاني : السرورية **172**
المطلب الأول : نشأة السرورية 172
المطلب الثاني : علاقة السرورية بالتنظيمات العنيفة 176
المبحث الثالث : تنظيم القاعدة **179**
المطلب الأول : نشأة تنظيم القاعدة 179
المطلب الثاني : أفكار تنظيم القاعدة الإرهابي 185
المبحث الرابع : داعش **187**
المطلب الأول : نشأة داعش 187
المطلب الثاني : الفكر الداعشي 189

الباب الثاني : محدّدات منهجية لتفكيك خطاب التطرف الديني وآلية تصحيح المفاهيم المفجرة **197**

الفصل الأول : محددات منهجية لتفكيك خطاب التطرف الديني **201**
المبحث الأول : وحدة الأصل البشري والمشترك الإنساني **203**
المبحث الثاني : التسامح والتعددية في الإسلام **206**
المبحث الثالث : فلسفة القيم في الإسلام **217**

المبحث الرابع : منهجية التعامل مع النصوص الشرعية 226

الفصل الثاني : المعالجة العلمية للمفاهيم العقدية المفجرة 241

المبحث الأول : ثنائية الكفر والإيمان 243

المطلب الأول : المقصود بالتكفير لغة واصطلاحاً 243

المطلب الثاني : تاريخ ظهور التكفير 245

المطلب الثالث : خطورة التكفير 249

المطلب الرابع : ضوابط وشروط التكفير 250

المطلب الخامس : من يناط له التكفير 258

المطلب السادس : مفهوم الإيمان والتكفير 259

المبحث الثاني : الحاكمية 266

المطلب الأول : مفهوم الحاكمية في اللغة 267

المطلب الثاني : الحاكمية عند التنظيمات المتطرفة 268

المطلب الثالث : الأعطاب المنهجية والمعرفية في مفهوم الحاكمية : 274

المبحث الثالث : جاهلية المجتمعات 285

المطلب الأول : مفهوم الجاهلية 285

المطلب الثاني : الجاهلية عند سيد قطب 288

المطلب الثالث : معالجة الأعطاب الفكرية في نظرية الجاهلية 291

المبحث الرابع : الفرقة الناجية 296

المطلب الأول : في بيان مفردات المفهوم 296

المطلب الثاني : تخريج حديث الفرقة الناجية 297

المطلب الثالث : فهم العلماء لحديث (التَّفرق والفرقة الناجية) 298

المطلب الرابع : من هي الفرقة الناجية عند العلماء 299

المبحث الخامس : مفهوم دار الإسلام ودار الكفر والولاء والبراء 304

المطلب الأول : دار الإسلام ودار الكفر 304

المطلب الثاني : مفهوم الولاء والبراء 312

الفصل الثالث : المفاهيم الفقهية المحرفة 331

المبحث الأول : الفتوى والمذهبية والتراث 333

المطلب الأول : الفتوى 333

المطلب الثاني : المذهبية 353

المطلب الثالث : مفهوم التراث 358

المبحث الثاني : الجهاد والغزوة والهجرة 365

المطلب الأول : مفهوم الجهاد : 365

المطلب الثاني : مفهوم الغزوة 379

المطلب الثالث : مفهوم الهجرة 385

المبحث الثالث : الخلافة والدولة الوطنية والجزية 389

المطلب الأول : الخلافة 390

المطلب الثاني : الدولة الوطنية 395

المطلب الثالث : مفهوم الجزية 398

المبحث الثالث :

مفهوم طاعة ولي الأمر ومفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر 402

المطلب الأول : طاعة ولي الأمر 402

المطلب الثاني : مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر 406

الباب الثالث :

تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة في تفكيك خطاب التطرف الديني 415

الفصل الأول :

التعايش من الإمكان إلى الإلزام في دولة الإمارات العربية المتحدة 419

المبحث الأول : أهمية الإلزامية في قيم التعايش والاعتدال 421

المبحث الثاني : القوانين الاتحادية لمكافحة التطرف الديني والإرهاب وتعزيز التسامح والتعايش 425

المطلب الأول : القانون الاتحادي لمكافحة الجرائم الإرهابية 425

المطلب الثاني : القانون الاتحادي لمكافحة التمييز والكراهية 431

المطلب الثالث :

القانون الاتحادي بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات 435

المطلب الرابع : القانون الاتحادي بشأن جرائم غسيل الأموال

ومكافحة تمويل الإرهاب 438

المبحث الثالث :

المراكز الإماراتية المختصة في مكافحة خطاب التطرف الديني 443

المطلب الأول : مركز هداية 443

المطلب الثاني : قانون مركز مناصحة 445

الفصل الثاني : وثائق إماراتية خالدة 455

المبحث الأول : إعلان أبوظبي - وثيقة الأخوة الإنسانية- 457

المطلب الأول : إعلان أبوظبي - وثيقة الأخوة الإنسانية- سياقها وأبعادها 457
المطلب الثاني : أهم المشاريع المنبثقة من وثيقة الأخوة الإنسانية 464
المبحث الثاني:
إعلان مراكش لحقوق الأقليات الدينية في العالم الإسلامي 473
المطلب الأول : تاريخ المؤتمر وسياقه وأهدافه ومخرجاته 474
المطلب الثاني : إعلان مراكش وصحيفة المدينة 478
المطلب الثالث : أهم بنود إعلان مراكش 486
المبحث الثالث : حلف الفضول الجديد 493
المطلب الأول : مؤتمر حلف الفضول أبعاده وسياقاته : 494
المطلب الثاني : الحاجة إلى حلف الفضول وأهدافه 497
المطلب الثالث : مبادئ حلف الفضول الجديد وأهم مجالاته ووسائله 504
الخاتمة 509
المصادر والمراجع 547
فهرس الآيات القرآنية 575
فهرس الأحاديث النبوية 581
فهرس الموضوعات 587

نبذة عن

جامعة محمد بن زايد للعلوم الإنسانية

هي جامعة حكومية في إمارة أبوظبي، تهدف لتكون مركزاً أكاديمياً في مجال العلوم الإنسانية والاجتماعية والفلسفية، لتقدم الإسلام والثقافة العربية بصورتها الحضارية المبنية على احترام حقوق الآخرين والاعتدال والوسطية، كما تطرح برامج البكالوريوس والدراسات العليا في اللغة العربية وآدابها، وفي الدراسات الإسلامية بفروعها، والفلسفة والأخلاق بهدف تمكين الخريجين من الانفتاح على العالم بعقلية مبدعة، وبفكر تحليلي، وروح إيجابية، وترسيخ للقيم والأواصر الاجتماعية. يقع المقر الرئيسي للجامعة في أبوظبي، ولها فرع في عجمان.

موقع الجامعة الالكتروني

تفكيك خطاب التطرف الديني

في تجربة

دولة الإمارات العربية المتحدة

الرقم الدولي

978-9948-775-68-3